

الْأَسْتِيْنَةُ  
عَلَى الْمُطْوَلِي  
شُرُحٌ تَلْخِيْصٌ مُفْتَاحٌ الْعِلُومُ  
(فِي عِلُومِ الْبِلَاغَةِ)

تَأْلِيفُ

الشِّيْخِ السَّرِيفِ الْجَرَاهِيِّ  
أُبْيِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيْهِ  
الْمُتَوْفِ فِي ٨٦٢ هـ

قرأه وعلمه عليه

الدكتور رشيد أعرضي



دار الكتب الهمية


أنسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

الكتاب: الحاشية على المطول  
التصنيف: بلاغة  
المؤلف: السيد الشريف الجرجاني  
المحقق: د. رشيد أعرضي  
الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت  
عدد الصفحات: 464  
سنة الطباعة: 2007  
بلد الطباعة: لبنان  
الطبعة: الأولى

**Title:** Al-hāšiyah ‘alā al-Muṭawwala  
**classification:** Rhetoric  
**Author:** Al-Šarīf al-Jurjānī  
**Editor:** Dr. Rašid A‘rādī  
**Publisher:** Dar Al-Kotob Al-ilmiyah  
**Pages:** 464  
**Year:** 2007  
**Printed in:** Lebanon  
**Edition:** 1<sup>st</sup>

جَمِيعُ الْحَقُوفَةِ مَحْفُظَةٌ  
٢٠٠٧ - ١٤٤٨



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله كما حمد نفسه، وكما أمرنا أن نحمده، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين، سيد الأولين والآخرين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

وبعد، إن من أجل علوم العربية علم البلاغة، لما لها من شرف اختصاص الوقف على إعجاز القرآن الكريم، لذلك اعتنى بها العلماء السابقون، وتباروا في تبيع مظانها، وتأمل الكلام متوره ومنظومه، ففيهم علماء كثر، نذكر منهم الجاحظ (255هـ) الذين يعتبر من الأوائل الذين خصمهم الله بعقل رزين، وذوق سليم استطاع بفضلهم أن يكتب "البيان والتبيين" و "الحيوان" و "نظم القرآن"، مستكشفاً بها خارطة البلاغة العربية، وواضعها مفتاحاً لما غلق من أبوابها. حتى إذا جاء عبد القاهر الجرجاني (471هـ) وجد الخارطة أمامه، اهتدى بها إلى صنع: "أسرار البلاغة" و "دلائل الإعجاز" فكان لها الأثر البالغ في الدرس البلاغي القديم والحديث على السواء، فتلقاها ما الزمخشري (538هـ) بعقل راجح ووظف ما جاء فيها لفهم كتاب الله العزيز في تفسيره: "الكاف الشاف"، وجرد فيما الرازمي (606هـ) ملخصاً سماه: "نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز".

فلما جاء السكاكي (626هـ) وجد الدرس البلاغي في حال نشوء، فأوصله إلى نهاية نموه في كتابه: "مفتاح العلوم"، فأعجب العلماء به أياً إعجاب، وكيف لا يعجبون به وهو "مفتاح" لما غلق عليهم من الأساليب، فتلقوه بالدراسة، والحفظ، والشرح، والتلخيص؛ واضعين أمام أعينهم عبارته: "وسيطلع من كتابنا هذا من خدمه حق خدمته على شرات محتاجة في أكمام" [مفتاح العلوم، ص: 284]، فخدموه حق خدمته بدءاً بيدر الدين بن مالك (686هـ) في "المصباح"، وبالقرزوي (739هـ) في "التلخيص" و "الإيضاح". والأهم من ذلك أن هؤلاء العلماء لم ينسوا الأصول، بل اعتبروها مصادر أساسية في فهم "المفتاح"، وشروحه، وتلخيصاته.

ألف السكاكي كتابه: "مفتاح العلوم" ليكون دستوراً يرجع إليه من أراد أن يقف على أسرار الإعجاز القرآني، وعلى بلاغة الكلام العربي، قال: "واعلم أن مستودعات فضول هذا الفن لا تتضح إلا باستقراء زناد خاطر وقاد، ولا تنكشف أسرار جواهرها إلا بصيرة ذي طبع نقاد، ولا تضع أزمتها إلا في يد راكم في حلبتها إلى أنئي مدى،

باستفراغ طرق متفوق أفاويف استبانتها بقوة فهم، ومعونة ذوق موله من لطائف البلاغة بما يؤثرها القلوب بصفايتها حباتها، وتنشر عليها أثداء مصاقع الخطباء خباتاً محباتها، متوسلاً بذلك أن يتألق في وجه الإعجاز في التنزيل، منتقلًا مما أجمله عجز المتحدين به عندك إلى التفصيل" [مفتاح العلوم، ص: 356].

بحث السكاكي في كتابه عن الأسرار الكامنة وراء الإعجاز القرآني، وبلاعة الكلام العربي، واستطاع بنفاذ بصيرته أن يكمل صورة البلاغة العربية، وأن يضعها المكانة الائقة بها، وأن يدل من جاء بعده على الطريق السوي، والمنهج الواضح، ليتمكن من الوقوف على بلاغة الكلام عن بصيرة ووعي، يصحبه في ذلك قلب مفكر، وعقل معلم؛ قال: "فإن جوهر الكلام البليغ مثل الدرة الثمينة، لا ترى درجتها تعلو ولا قيمتها تغلو، ولا تشتري بثمنها، ولا تجري في مساومتها على سنتها ما لم يكن المستخرج لها بصيراً بشأنها، والراغب فيها خيراً بمكامنها" [مفتاح العلوم، ص: 331].

نعم، إن هذه الجوانب المنهجية والعلمية هي التي جذبت إليها عقول العلماء، فراحوا يستكشفونها في "المفتاح" ويبحثون عنها بين صفحاته، وأسطرها، وقد خاطبهم قوله: "وقد عرفت الطريق فراجع نفسك، وإذا سلكتها فاسلكها عن كمال التيقظ لما لقنت" [مفتاح العلوم، ص: 426].

فخلف لنا ذلك كله ميراثاً بلاعياً لا تضاهى قيمته، ومنه: "حاشية الشريف الجرجاني على المطول" لسعد الدين الفتخاري، التي نتمنى أن تكون آخر جناها في صورتها الصحيحة، وفي شكلها المقبول.

وفي الختام أدعوا الله تعالى أن يلهمني الصواب، ويرزقني السداد، وأن يهديني إلى طريق الحق، وأن يعينني على رد ولو جزء يسير للذين يؤمنون بالعلم، ويضخرون من أجله بالغالي والنفيس، ويسذلون في سبيل ذلك الوقت والمال ابتعاء مرضاة الله، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً.

## **مقدمة التحقيق**

• الترجمة للشيخين:

• التفتازاني.

• الشريف الجرجاني.

• عصرهما.

• منهج الشريف الجرجاني ومصادره في الحاشية:

• معنى الحاشية.

• منهج الشريف الجرجاني فيها.

• مصادره فيها.

• مقدمة في التحقيق ومنهجي فيه:

• التحقيق:

• منهجي فيه:



## أولاً - ترجمة الشيوخين وعصرهما:

### ترجمة سعد الدين التفتازاني<sup>(1)</sup>:

هو مسعود بن عمر بن عبد الله، سعد الدين التفتازاني، الشافعي، ولد في تفتازان بلاد خراسان سنة 712مـ، الشيخ الإمام، العلامة الكبير المشارك، عالم بال نحو والتصريف والمعاني والبيان والفقه والأصول والكلام والمنطق وغيرها، أخذ عن القطب الرازي والعضو الإيجي، وانتهت إليه معرفة علوم البلاغة والمعقول والمنقول بالشرق وسائل الأمصار، ولم يكن له نظير فيها سوى السيد الشريفي، قال في فضله ابن خلدون: «ولقد وقفت بمصر على تأليف في المعقول متعددة، لرجل من عظماء هرآة، من بلاد خراسان، يشتهر بعز الدين التفتازاني، منها في علم الكلام، وأصول الفقه، والبيان، تشهد بأن له ملكة راسخة في هذه العلوم، وفي اثنائها ما يدل على أن له اطلاعا على العلوم الحكمية وتصلعا بها وقدمها عالية في سائر الفنون العقلية»<sup>(2)</sup>.

أقام في سرخس وأبعده تيمور لنك إلى سمرقند التي توفي بها سنة 791مـ، ودفن في سرخس، وله مصنفات كثيرة متنوعة ومفيدة منها:

- 1 - إرشاد المادي في النحو، اختصر فيه الحاجية.
- 2 - التلويح على التبيح في أصول الفقه الحنفي.
- 3 - التهذيب في المنطق والكلام.
- 4 - حاشية على شرح أبيجبي لمختصر ابن الحاجب في الأصول.
- 5 - حاشية على الكشاف للزمخشري.
- 6 - السعدية في شرح الرسالة الشمسية في المنطق.
- 7 - شرح الأربعين النووية.
- 8 - شرح التصريف العزي.
- 9 - شرح العقائد النسفية.
- 10 - المقاصد في أصول الدين وشرحها.
- 11 - المقاصد في علم الكلام.

(1) ينظر ترجمته في: الدرر الكامنة، 4 / 350، بغية الوعاة، 2 / 285، شذرات الذهب، 6 / 319، الأعلام للزركلي، 5 / 113، معجم المؤلفين، 12 / 228. بروكلمان، القسم الرابع، ص: 310 - 321، المناهج البلاغية والنقدية العربية إبان الغزو المغولي، ص: 88.

(2) المقدمة، ص: 394

- 12 - النعم السوايغ في شرح الكلم النوايغ للزمخشري.
- 13 - المطول وهو شرح التلخيص للقزويني.
- 14 - المختصر، اختصر فيه المطول.

### ترجمة الشريف الجرجاني <sup>(1)</sup>:

هو علي بن محمد بن علي، أبو الحسن، السيد الزين السندي، الشريف، الجرجاني، الحسني، الحنفي، من أولاد محمد بن زيد الداعي، ولد في جرجان سنة 740هـ، أخذ عن التور الطاوي وخلص الدين أبي الخير، وقطب الدين الرازى، وبارك شاه، وعلاء الدين العطار، وأحمل الدين البابري، إمام في العلوم العقلية والنقلية، ومتكلم، وفيلسوف، وعالم نحرير حاز قصبات السبق في التحرير، ونظارة بلاد فارس في البحث والجدل توفي يوم الأربعاء سادس ربيع الآخر سنة 816هـ بشيراز، ودفن بها في قبر بناء لنفسه بترفة وقت بمحلة سواحان. وتجمع كتب التراث على أن تصانيفه كبيرة، منها:

- 1 - أجوبة لأسئلة الإسكندر من ملوك تبريز.
- 2 - الأصول المنطقية.
- 3 - ألفية في المعنى والألغاز.
- 4 - تحقيق الكليات من قبيل التعريفات.
- 5 - تفسير الزهراوين.
- 6 - حاشية على أوائل الكشاف للزمخشري.
- 7 - حاشية على شرح قصيدة بانت سعاد لكتاب زهير.
- 8 - حاشية على المطول للفتازانى.
- 9 - حاشية على العوامل الجرجانية.
- 10 - رسالة في أصول الحديث.
- 11 - رسالة في تحقيق معانى الحروف.
- 12 - رسالة في تقسيم العلوم.
- 13 - رسالة في الصوت.
- 14 - رسالة في التحو بالفارسية.
- 15 - شرح كتاب المواقف في علم الكلام للعبد أفيجي.

(1) ينظر ترجمته في: بغية الوعاة، 2 / 196، معجم المؤلفين 7 / 216، إضاح المكنون 1 / 140، هدية العارفين 1 / 728. المناهج البلاغية والنقدية العربية إبان الغزو المغولي، ص: 89.

- 16 - شرح الفرائض السراجية للسجاوندي.
- 17 - شرح الجزء الثالث الخاص بالمعاني والبيان من مفتاح العلوم.
- 18 - الشريفية في علم المناظرة.
- 19 - كتاب التعريفات.
- 20 - مراتب الموجودات في ترتيب الخلق.
- 21 - مقاليد العلوم في الحدود والرسوم.
- 22 - مقدمية في الصرف بالعجمية.
- 23 - مختار الأخيار في فوائد معيار النظار في المعاني والبيان والبديع والقوافي.

### بين التفتازاني والشريف الجرجاني:

ناظر سعد الدين التفتازاني السيد الجرجاني في قوله تعالى: ﴿أَوْتَلِكَ عَلَىٰ هُدًىٰ مِّنْ رَّبِّهِمْ﴾<sup>(١)</sup>: هل يتضمن استعارة تمثيلية أم تبعية؟ وأورد الألوسي نص هذه المناظرة<sup>(٢)</sup> في تفسيره عند حديثه عن الآية الكريمة.

قال: «وفي قوله سبحانه: ﴿عَلَىٰ هُدًىٰ﴾ استعارة تمثيلية تبعية حيث شبّه حال أولئك - وهي تمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به - بحال من اعتلى الشيء وركبه ثم استعير للحال التي هي للمشبه المتrocك كليلة للاستعلاء المستعملة في المتشبه به وإلى ذلك ذهب السعد. وأنكر السيد اجتماع تمثيلية والتبعية، لأن كونها تبعية يقتضي كون كل من الطرفين معنى مفردا لأن المعاني الحرافية مفردة، وكونها تمثيلية يستدعي انتزاعها من أمور متعددة، وهو يستلزم تركيه. وأبدى قدس سره في الآية ثلاثة أوجه<sup>(٣)</sup>.

**الأول:** إنها استعارة تبعية مفردة بأن شبه تمسّك المتقين بالهدى باستعلاء الراكب على مركوبه في التمكّن والاستقرار فاستعير له الحرف الموضوع للاستعلاء.

**الثاني:** إنه يشبه هيئة متزرعة من المتقين والهدى وتمسّكه به باهيئة المتزرعة من الراكب والمرکوب واعتلاءه عليه فيكون هناك استعارة تمثيلية تركب كل من طرفها،

(١) البقرة / ٢ / ٥.

(٢) أفردت هذه المناظرة في مخطوط مؤلف مجهول، بعنوان: المحاكمة بين التفتازاني والجرجاني في اجتماع التبعية والتمثيلية، مخطوط رقم: 22، بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ينظر فهرس البلاغة، ص: 80.

(٣) حاشية الشريف على المطول، صص: 394 - 395.

لكن لم يصرح من الألفاظ التي يأذن المتشبه به إلا بكلمة "على" فإن مدلوها هو العمدة في تلك الهيئة وما عداه تابع له ملاحظ في ضمن الفاظ مستوية، وإن لم تقدر في نظم الكلام فليس في "على" استعارة أصلاً بل هي على حالها قبل الاستعارة، كما إذا صرخ بتلك الألفاظ كلها.

**الثالث:** أن يشبه المدى بالمركب على طريق الاستعارة بالكتابية وتجعل كلمة "على" قرينة لها على عكس الوجه الأول<sup>(1)</sup>.

حدد الألوسي موقفه مع السعد صراحة في قوله: «وأما ما وقع بينهما في مجلس تيمور<sup>(2)</sup>، وكان الحكم نعمان الخوارزمي المعترلي، حكم - والظاهر أنه لأمر ما - للسيد السند»<sup>(3)</sup>.

### عصر الشيوخين:

عرف القرن الهجري الثامن - افتتح بحكم أبي سعيد خان، واختتم بحكم تيمور لنك - صراعات حادة، لم تعرف مثلها أي مرحلة من مراحل التاريخ العربي الطويل "اشتجرت فيها السياسات، وتواکبت فيها الأحداث، فلا تبزغ شمس إلا على حدث جديد"<sup>(4)</sup>.

تميز عصر أبي سعيد خان بالضعف السياسي، ويدل على ذلك نشأة عدة دوليات على أشلاء الدولة المغولية الواسعة، نذكر منها أربع دول<sup>(5)</sup>:

1 - دولة آل كرت في هرة، استمرت في حكمها من: 783 مـ إلى: 643 مـ.

(1) روح المعاني، 1 / 126-127. وينظر كذلك: جامع العبارات في تحقيق الاستعارات، ص 524-533.

(2) قال محمد رمضان الجريبي: "هذا الطاغية المتوفى سنة (807هـ) الذي دوخ الشرق بجحافله الزاحفة وقد بلغ من جبروته، أن أجاً الشيوخين: سعد الدين الفتازاني والسيد الشريف إلى أن يتناولاً بين يديه، فشجر بينهما الخلاف في الاستعارة التمثيلية، فجوز السعد اجتماع التمثيلية والتبغية، ومنع السيد ذلك، وطال احتجاج الطرفين وكانت النتيجة انتصار السيد على السعد وقد مات الفتازاني غماً وهما.

وكان ذلك بإيعاز من تيمور، ووزيره الذي يكره السعد فألب السيد عليه واحتار عبد الجبار حكماً في هذه المناظرة، وبذلك تم لهم ما أرادوا" — جامع العبارات في تحقيق الاستعارات،

هامش: 6، ص: 524.

(3) روح المعاني، 1 / 127.

(4) مقدمة الفوائد الغياثية، ص: 8.

(5) المصدر نفسه، ص: 8-9.

- 2 - دولة السيدرانيين في سيزوار، تمت فترة حكمهم من: 738 مـ إلى: 788 مـ.
- 3 - دولة الجلايريين في تبريز وبغداد، دامت دولتهم من: 756 مـ إلى غاية: 813 مـ.

4 - دولة آل مظہر في شیراز، دام حکمہم من: 718 مـ إلى: 759 مـ.

وقد صور التفتازانی نبذا من هذه الأحداث في مقدمة كتابه: "المطول"، قال:

رماني الدهر بالأرزاء حتى  
فؤادي في غشاء من نبال  
فرسرت النصال على النصال  
فصرت إذا أصابتني سهام

وذلك من توارد الأخبار بتفاقم المصائب في العشير والإخوان، عند تلاطم أمواج الفتنة في بلاد خراسان... فلقد جرد الدهر على أهاليها سيف العدوان، وأباد من كان فيها من السكان، فلم يدع من أوطانها إلا دمنة لم تتكلم من أم أوفى، ولم يبق في حزبها إلا قوم بيلد عجفی<sup>(1)</sup>.

وقال كذلك: "إلى الله المشتكى من دهر إذا أساء أصر على إساءته، وإن أحسن ندم من ساعته"<sup>(2)</sup>.

وكانت هذه الأوضاع المزرية التي رزح تحت عبئها العلماء، تمنعهم من التأليف، وذلك أن التأليف يتطلب الاستقرار، وهم دائمو الترحال، واشتكى من ذلك التفتازانی: قال يصف ترحاله وانتقاله من مكان إلى آخر: "ثم ألهاني فرط الملال، وضيق البال، إلى أن تلفظني أرض إلى أرض، وتجري من خفض إلى حفظ، حتى أنحت بمحروسة هرآة، حماها الله تعالى عن الآفات، ففتح الله تعالى عيني منها على جنة النعيم، بلدة طيبة، ومقام كريم"<sup>(3)</sup>.

وقال متبرما من هذه الأحوال التي تمنع من التأليف: "وكان يعوقني عن ذلك [شرح تلخيص المفتاح] أني في زمان أرى العلم قد عطلت مشاهده ومعاهده، وسدت مصادره وموارده، وعفت أطلاله ومعالمه، حتى أشفت شموس الفضل عن الأول، واستوطن الأفضل زوايا الخمول، يتلهفون من اندراس أطلال العلوم والفضائل، ويتأسفون من انعكاس أحوال الأذكياء والأفضل"<sup>(4)</sup>.

(1) المطول، ص: 128 - 127.

(2) المصدر نفسه، ص: 128.

(3) نفسه، ص: 128.

(4) نفسه، ص: 126.

وترحاله هذا انعكس على تعدد الأماكن التي ألف فيها كتبه<sup>(1)</sup>.

— ألف شرح تلخيص المفتاح، هراة.

— ألف شرح الفتاوي الحنفية، هراة.

— الف المختصر، ببغداد.

— الف رسالة الشمسية، بمزار حام.

— ألف شرح التوضيع، بكاستان ترستان.

— ألف شرح العقائد، بخارزم.

— ألف حاشية شرح المختصر = (مختصر ابن الحاجب)، بخارزم.

— ألف رسالة الإرشاد، بخارزم.

— ألف مقاصد الكلام، بسمرقند.

— ألف تهذيب الكلام، بسمرقند.

— الف شرح القسم الثالث من مفتاح العلوم، بسمرقند.

— الف شرح الكشاف، بسمرقند.

— ألف مفتاح الفقه، بسرخس.

ولم يطب به المقام – كما قال – إلا هراة، بجانب السلطان معز الدين حسين بن الملك غيات الدين (771هـ) من آل كرت، وقد مدحه في مقدمة المطول، مدحه يصور فيه ما قام به هذا الملك من أفعال جسيمة، خدمة للإسلام والمسلمين.

قال: "فشاهدت أن سطعت أنوار العلم والهدایة، وحمدت نيران الجهل والغواية، وظل ظل الملك ممدوداً، ولواء العز بالشرع معقوداً، وعاد عود الإسلام إلى روائه، وأض روض الفضل إلى مائه، ونظم شمل الخلائق بعد الشتات، ووصل جلهم عقيب البتات، واستظل الأنام بظلال العدل والإحسان، وارتبعوا في رياض الأمان والأمان، كل ذلك بيمان دوله سلطة الإسلام، ظل الله على الأنام، مالك رقاب الأمم، خليفة الله في العالم، حامي بلاد أهل الإيمان، ماحي آثار الكفر والطغيان ... وهو السلطان الغازي المجاهد في سبيل الله معز الحق والدين، غيات الإسلام ومجيئ المسلمين، أبو الحسين محمد كرت ... وهو الذي صرف عنان العناية نحو حماية الإسلام، وشيد بنيان الهدایة إنما أشرف على الانهدام ... وصرت بعميم الطافه مغبوطاً محظوظاً، وبعين عناته ملحوظاً محفوظاً، فشد

(1) جامع العبارات، ص: 480 - 481.

ذلك عضدي وهز من عطفي ...<sup>(1)</sup>.

## ثانياً - الحاشية: معناها، ومنهج الشريف الجرجاني، ومصادرها فيها

### 1 - معنى الحاشية:

جاء في لسان العرب: وحاشية كل شيء: جانبه وطرفه<sup>(2)</sup>، وفي كشف الظنون: "عبارة عن أطراف الكتاب، ثم صار عبارة عما يكتب فيها وما يجرد منها بالقول فيدون تدويناً مستقلاً متعلقاً، ويقال لها تعليقة أيضاً"<sup>(3)</sup>.

و جاء في المعجم الوسيط، الحاشية: "ما علق على الكتاب من زيادات وإيضاح"<sup>(4)</sup>، وفي محيط المحيط: "جانب الثوب والكتاب وغيرهما (...)" وما علق على الكتاب من الشرح والزيادات<sup>(5)</sup>، ويقال: حشى الكتاب: إذا علق عليه حاشية<sup>(6)</sup>.

نلاحظ من خلال هذه التعريفات أن "الحاشية" تعني: جانب الشيء وطرفه، أي: الجانب الهامشي في الأشياء، ومن تم قيل لما يكتب في هامش الكتاب: حاشية. لكن لما كان لما يكتب في هامش الكتاب أهمية نظراً لمكانة العالم الذي علق عليه، اهتم العلماء بالحواشي اهتماماً بالغاً؛ لأنها توضح، وتشرح، وتتعدد معاورده في الكتاب الحشى. فكانت الحاشية تخدم العلم والمتعلمين؛ لأنها تسهل عليهم طرق الأخذ.

ولمكانة الحاشية في تاريخ الثقافة العربية الإسلامية، أخذ العلماء يفردونها بالتأليف، أو يأتي اللاحق فيلقطها من الهامش ليضعها في كتاب خاص بها.

و ظهرت الحاشية بدأة من القرن الهجري السابع؛ لأنه كان عصر العلم والعلماء، كثرت فيه المناظرات والمباحثات العلمية، ونمّت فيه العلوم بما لم نعهد له من قبل، وحلّ كل علم فيه تحليلاً دقيقاً، وبحثت أجزاؤه بحثاً كاملاً.

ظهرت الحاشية في هذا العصر لتكون منهجاً في البحث مثلها مثل: "التلخيصات"، و "المختصرات" و "الشرح"، و جميعها آلات وأدوات للبحث، وبفضلها ازدهر العلم في

(1) المطول، ص: 129 – 128 .

(2) لسان العرب، مادة: "حشا".

(3) كشف الظنون، 1 / 623 .

(4) المعجم الوسيط، مادة: "حاشية".

(5) محيط المحيط، مادة: "حاشية".

(6) المصدر نفسه.

ذلك العصر. تعقب فيها العلماء بعضهم بعضاً، لا يرفع قلم حتى يوضع آخر مكانه، يتعقب مزalah، ويستنير بهداه. وما أحوجنا اليوم إلى مثل هذا النشاط العلمي الوهاج.

## 2 - منهج الشريف الجرجاني فيها:

الذى يظهر من خلال نصوص "الخاشية" أن الشريف الجرجاني سلك فيها مسلكين: الأول سلك في مسلك النقد، وسلك في الثاني مسلك النقد، وهذا ما سنوضحه في هذه الفقرة من خلال هذه النصوص.

## 1 - نقد كلام التفتازاني:

ونمثل لهذا النقد بقول التفتازاني: «[وهو علم] أي: ملكرة يقتدر بها على إدراكات جزئية، ويقال لها: الصناعة أيضاً. بيان ذلك أن وضع هذا الفن - مثلاً - وضع عدة أصول مستتبطة من تراكيب البلغاء، تحصل من إدراكتها وممارستها قوة بها يتمكن من استحضارها والاتفاق إليها، وتفصيلها متى أريد وهي العلم؛ ولذا قالوا: وجه الشبه بين العلم والحياة كونهما جهتي إدراك، ألا ترى أنك إذا قلت: فلان يعلم النحو لا تريد أن جميع مسائله حاضرة في ذهنه، بل تريد أن له حالة بسيطة إجمالية، وهي مبدأ لتفاصيل مسائله، بها يتمكن من استحضارها. ويجوز أن تريد بالعلم نفس الأصول والقواعد؛ لأنه كثيراً ما يطلق عليها».

قال الشريف الجرجاني: «لا يخفى أن الملكرة المذكورة، حاصلة للنحو حال غفلته عن النحو، ومسائله بالمرة. ثم إذا توجه إليها على الإجمال، يحصل له حالة أخرى متميزة عن الحالة الأولى بالوجودان. ثم إذا فصلها يحصل له حالة ثالثة. والمشهور في كتب القوم، أن تلك الملكرة تسمى: عقلا بالفعل. والحالة الثانية تسمى: علما إجمالياً؛ وهي حالة بسيطة، هي مبدأ لتفاصيل المعلومات. والحالة الثالثة تسمى: علما تفصيلاً.

وكلامه يدل على أن الحالة البسيطة، هي: الملكرة المذكورة. وهذا وإن صحت، إلا أن المقصود من الحالة البسيطة في عباراته، غير المقصود منها في عبارة القوم»<sup>(1)</sup>.

ونمثل له كذلك بقول التفتازاني، قال: «فإن قيل: كثيراً ما نسمع خبراً ولا يخطر ببالنا أن صورة هذا الحكم حاصلة في ذهن المخبر أم لا؟ وأيضاً إذا سمعنا خبراً وحصل لنا منه العلم يكون مخبره عالماً به يحصل في ذهنتنا صورة هذا الحكم، سواء علمناه قبل أو لا، فيكون الأول حاصلاً غايته أنه لا يكون العلم به جديداً.

فالجواب عن الأول: أن العلم بكون صورة هذا الحكم حاصلة في ذهن المخبر

(1) الخاشية على المطول، ص: 15.

ضروري لوجود علته، أعني: سماع الخبر، والذهول إنما هو عن العلم بهذا العلم، وهو جائز، وفيه نظر. ويمكن أن يقال إن لازم فائدة الخبر هو كون المخبر عالما بالحكم أو لم يعلم، لكن هذا ينافي تفسير المصنف.

ومن الثاني: أن الذهن إذا التفت إلى ما هو متزرون عنده واستحضره لا يقال: إنه عالم، ولو سلم فإنما نفرضه فيما إذا كان مستحضارا للخبر مشاهدا إياه، فإنه يحصل العلم الثاني دون الأول، وهذا يتم مقصودنا».

قال الشريف الجرجاني في الرد عليه: «لا يقال: لعل المتكلم قد يأتي بالجملة الخبرية على حين غفلته، من غير قصد إلى معناها، وشعور به، فلا يتحقق صورة الحكم في ذهنه؛ لأننا نقول الكلام فيما هو بصدق الإخبار والإعلام، لا من يتلفظ بالجملة الخبرية، كما مر. وسيشير إليه بقوله: (وهذا ضروري في كل عاقل تصدى للإخبار) وهاهنا بحث آخر، وهو:

أنه فسر فائدة الخبر ولازمهما أولا بالحكم، وكون المخبر عالما به موافقا لما في المفتاح.

وذكر أن معنى اللزوم حينئذ، أنه كلما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به، من غير عكس؛ فاللزوم بينهما إنما هو بحسب استفادة المخاطب إياهما، وعلمه بهما من الخبر نفسه، لا باعتبار تتحققهما في نفسها.

ثم نقل عن العلامة والمصنف أنهما جعلا الفائدة ولازمهما: علم المخاطب بالحكم، وعلمه بكون المتكلم عالما به.

وعلى هذا فمعنى اللزوم ظاهر، وهو أنه كلما تحقق العلم الأول من الخبر نفسه تحقق العلم الثاني منه؛ كما قرره المصنف بقوله: «أي يمتنع إلح». ثم قال هاهنا: (ويمكن أن يقال إن لازم فائدة الخبر، هو كون المخبر عالما بالحكم)، فقد جعل اللازم عبارة عن المعلوم، فاما أن يجعل الفائدة أيضا عبارة عن المعلوم الآخر، أعني: الحكم ليتناسب، فيرجع حينئذ تفسيرهما ولزومهما إلى ما ذكره أولا»<sup>(1)</sup>.

## 2 - شرح كلام التفتازاني:

ونمثل لهذا الشرح يقول التفتازاني: «ولو سلم أن الافتراء بمعنى الكذب، فالمعنى: أقصد الافتراء إلح».

(1) الحاشية على المطول، صص: 25 - 26. وينظر كذلك الصفحات التالية: 6 - 9 - 12 - 15 - 35 - 105 - 132.

قال الشريف الجرجاني في شرحه: «يعني أن القصد معتبر فيما هو مفهوم الافتراء حقيقة، ولو سلم أنه ليس بمعتبر فيه، بل هو بمعنى: الكذب مطلقاً؛ فقد أريد بها هنا قصد الافتراء، بناء على أن الأفعال التي من شأنها أن تصدر عن قصد و اختيار، إذا نسبت إلى ذوي الإرادة يتبارد منها صدورها عن قصد وإن لم يكن داخلاً في مفهومها. وأما المحنون فليس له إرادة يعتد بها»<sup>(1)</sup>.

ويمثل للشرح اللغوي كذلك بقول التفتازاني، قال: «لا يالي إنسان منهم أهجينا كان أم غير هجين».

قال الشريف الجرجاني: «المجننة في الناس والخيل؛ إنما تكون من قبل الأم؛ فإذا كان الأب عتيقاً والأم ليست كذلك؛ كان الولد هجين»<sup>(2)</sup>.

### 3 - مصادر في الحاشية:

تنوع مصادر الشريف الجرجاني في حاشيته إلى مصادر في التفسير، وأخرى في البلاغة، وفي الأدب، والنحو، واللغة، وأصول الفقه، ونعرضها كالتالي:

- الكشاف، للزمخشري.
- الحواشي على الكشاف.
- دلائل الإعجاز، لعبد القاهر الجرجاني.
- نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، للفخر الرازي.
- مفتاح العلوم، للسكاكبي.
- التلخيص في علوم البلاغة، للقزويني.
- الإيضاح، للقزويني.
- المطول، لسعد الدين التفتازاني.
- المختصر، لسعد الدين التفتازاني.
- الشريف الرضي.
- الكتاب، لسيبويه.
- الإيضاح في شرح المفصل، لابن الحاجب.
- مختصر ابن الحاجب.

(1) المصدر نفسه، ص: 20.

(2) نفسه، ص: 120. وينظر كذلك الصفحات التالية: 21 - 25 - 28 - 37 - 38 - 42 - 80 - مختصر ابن الحاجب.

- الحصول في أصول الفقه، للفخر الرازي.
- الأصوليون.
- الخليل بن أحمد الفراهيدي.
- الأصمسي.
- الكسائي.
- أبو عبيدة.
- المبرد.
- علي بن عيسى الربيعي.
- بعض النحاة.
- الصحاح في اللغة.
- بعض الأدباء.
- بعض الأفاضل.
- بعضهم.
- التحقيق ومنهجي فيه:**
- التحقيق:**

هل التحقيق علم قديم أم حديث؟ سؤال نطرحه على أنفسنا كما طرحوه السابقون علينا، نقول: اختلف في ذلك. فرأى أحمد أمين أن المستشرقين سبقونا إلى ذلك؛ قال: "ووضعوا له قواعد وشروط، تتضمن كيفية الحصول على النسخ المختلفة للكتاب في أنحاء العالم، ثم مقارنة بعضها البعض، واستبعاد غير الصالح منها أو المكرر، وكيفية الاتفاع بالباقي بعد ذلك، وكيفية المضاهاة، وما يصح إثباته مما في النسخ المختلفة وما لا يصح، وما يجوز للناشر من تصحيح الأصل وما لا يجوز إلى غير ذلك من بحوث"<sup>(1)</sup>. ثم أشار بعد ذلك إلى ما قام به الأستاذ برجستاسير من محاضرات قيمة في موضوع التحقيق التي دامت سنة كاملة، ولم تستنفذ حقله المعرفي الشاسع<sup>(2)</sup>.

والرأي الآخر يرى أن المخطوط العربي كانت تصاحبه عملية التحقيق منذ القدم، وذلك لطبيعة الحرف العربي الذي يتشابه مما يسهل عملية تحريفه، وهذا الواقع كان

(1) مقدمة تحقيق أخبار أبي تمام.

(2) المصدر نفسه.

يتطلب التحقيق دائمًا<sup>(1)</sup>.

### علمية التحقيق:

قال أحمد الشايب: وهكذا أيضًا، يصبح نقد النصوص أو تصحيحها ونشرها، علمًا له أصوله المقررة، وقواعد المرسومة، يأخذ بها كل جاد في طبع ديوان أدبي أو كتاب علمي<sup>(2)</sup>.

إن علمية التحقيق تجعل المخطوط قابلاً لقراءته قراءة صحيحة والانتفاع به انتفاعاً سليماً، وهذا هو الذي يتطلب في أية عملية تعتمد الموضوعية لإخراج أي كتاب قديم إخراجاً يعتمد أصول العلم الحديث، وقد لاحظ المحققون أن عجز التحقيقات العربية كامن في تخلفها عن ركب العلم "وعجز أهل العربية عن نشرتراث لغتهم النثر الذي يقرره العلم، ويقبله منطق العصر فبقينا في النحو عالة على طبعات قديمة، صلحت للعصور التي ظهرت فيها، وقصرت عن الوفاء اليوم ب حاجتنا، إما لنقص فيها، أو لتشويه في طباعتها"<sup>(3)</sup>.

### صعوبة التحقيق:

بعد محبي الدين عبد الحميد من الباحثين السابقين إلى تجشم عناء التحقيق، فقد أخرج من الكتب القديمة عدداً لا يستهان به، لذلك فحكمه حكم نجرب، وإذا شكا من صعوبة هذا العمل فشكواه تقابل بالقبول. قال: فإني أفتئت أشق ما يضطلع به أهل العلم من عمل أن يوكل إليهم تحقق كتاب صنف قبل زمانهم، وقد رأيت أنه على قدر بعد العهد بالتصنيف والكتابة يكون الجهد، وتنتقل التبعة<sup>(4)</sup>. ورد هذه الصعوبة إلى ندرة نسخ الكتاب موضوع التحقيق.

وعن هذه الصعوبة يقول محمد رمضان الجريبي: "تحقيق المخطوطات من الأمور الشاقة التي تحتاج إلى عناء كبير، وعمل دؤوب، فاخترت هذا الطريق الصعب لأنني أتعود الصبر"<sup>(5)</sup>.

وهذه الصعوبة لا يدركها، أو يقدرها "إلا من عرف ما يكابده العالم الحرير على

(1) مداخلة الدكتور عباس أرحيلة، ندوة حول موضوع التحقيق، بكلية اللغة العربية بمراكنش، يوم الثلاثاء: 04 فبراير 1997.

(2) مقدمة تحقيق كتاب، بدبيع القرآن، ص: 2.

(3) مقدمة تحقيق المغني، لابن هشام، ص: 8.

(4) مقدمة تحقيق الموازنة، ص: 3.

(5) مقدمة تحقيق جامع العبارات، ص: 13 - 14.

بلغ الغاية التي يصبو إليها من الدقة والإتقان، وهذا وحده عناء ليس من فوقه عناء<sup>(1)</sup>.  
**الأسباب الداعية إلى التحقيق:**

يرجع الباحثون تحقيق الكتب القديمة إلى أسباب نجملها في:

1 - **عدم جدوى التصنيف**، لفاذ موضوعاته: قال محمد رمضان الجري: "إن الكتابة في الموضوعات المختلفة، قد عوّلحت وقتلت دراسة وبحثاً، فلا داعي للكتابة فيها فراراً من التكرار الممل"<sup>(2)</sup>.

2 - **أصلالة علم التحقيق**: قال حفني محمد شرف: "إن تحقيق النص وحده يعد عملاً أصيلاً في الدراسة الجامعية العليا، وإنك كما أسلفت، بعد الخطوة الأولى لكل بحث علمي، لذلك عنيت به كليات الجامعة وعدته أهم شيء في الطور من حياتها الناشئة، ومنحت على أساسه درجة الدكتوراه، لأنه عمل يقتضي صبراً طويلاً، وجهداً شاقاً"<sup>(3)</sup>.

3 - **الحافظ على التراث**: قال محمد رمضان صوفية: "إحساساً مني بالمسؤولية في الحفاظ على تراثنا الديني والقومي أحببت أن أسهم بما أستطيع من جهد في الحفاظ على هذا التراث، بل أتعذر ذلك بالمساهمة في إحياء القديم منه، إيماناً مني بأن الجديد لا ينطلق من فراغ، بل لا بد له من قديم يقتدي به، ويستضيء بمصابيحه على درب العلم والمعرفة"<sup>(4)</sup>. ولعل هذا ما عبر عنه أحمد أمين بحب السلف والتfanي في الدفاع عن علومهم والحرص على إذاعة فضلهم<sup>(5)</sup>.

وعن ذلك يقول محمد رمضان الجري: "فرحى بالأباء والأجداد أن يقدروا دور الآباء والأجداد ويقوموا بتحقيق تلك المخطوطات النفيسة لترى النور، ويتفع بها الأجيال"<sup>(6)</sup>. عليهم يسهمون في نشر الثقافة العربية والإسلامية.

ويرى محمد رمضان صوفية أن الحفاظ على التراث ليس مسؤولية رجل واحد، أو مسؤوليته هو لوحده، بل مسؤولية جميع الناس الذين يتمسون إلى هذه الثقافة؛ قال: "وكذلك أرى لزاماً على أبناء هذه الأمة أن يتولوا هم بأنفسهم إحياء تراثهم العلمي والحضاري بما يقتضيه اتحاذهم الديني والقومي، فينقلوا تلك المعارف إلى الأجيال"

(1) مقدمة تحقيق الموازنة، ص: 3.

(2) مقدمة تحقيق جامع العبارات، ص: 14.

(3) مقدمة تحقيق بديع القرآن، ص: 3، وكذلك: مقدمة تحقيق أخبار أبي تمام.

(4) مقدمة تحقيق شرح التلخيص، ص: 8.

(5) مقدمة تحقيق العمدة، 1 / 7.

(6) مقدمة تحقيق جامع العبارات، ص: 13.

اللاحقة في صدق وأمانة، وهم إن لم يفعلوا ذلك ربما تولاه غيرهم، أو أعداؤهم، بحسن نية، أو بسوء نية، وبما انحرف بعضهم عن طريق الأمانة العلمية فيتصرف في هذا التراث بما يشوه صورته الحقيقة، وبذلك يستطيع نقل صورة مشوهة من تاريخنا إلينا، وهذا وحده كاف لأن يجعلنا نشعر على ساعد الجلد لإحياء فكرنا وحضارتنا صنع آبائنا وأجدادنا وأجيالنا السابقة<sup>(1)</sup>.

4 - خدمة العلم الذي بصدده التحقيق: يرى محقق كتاب المغني لابن هشام الأنباري (751هـ) أن جميع الأمم اعتنوا بلغتهم إلا العرب فإنهم لم يهتموا بلغتهم، فلتحقها الحيف، والسبيل إلى خدمتها هو خدمة العلوم القديمة، ولا يتيسر ذلك إلا بإخراجها في صورة صحيحة؛ قالا: "ولقد خدم أهل كل علم علمهم إلا أهل العربية المحدثين، فقد وقفوا بجهدهم حيث انتهى جهد أسلافهم قبل قرون، وعكف العلماء في كل فرع من فروع العلم على فرعهم، نشرا للقديم منه، وبحثا فيه، ودراسة له، ومتابعة لحلقاته"<sup>(2)</sup>.

5 - تنمية المعارف وتطويرها: قال محقق ثالث رسائل في إعجاز القرآن: "وهكذا تسير حركة التحقيق والنشر العلمي للمكتبة القرآنية والدرس النقطي لأعلام مؤلفيها، فتسيء السبيل لتطور الدراسات القرآنية وتصل بين الدارسين المحدثين وتراثهم الإسلامي المجيد"<sup>(3)</sup>.

6 - ضبط النصوص: قبل ظهور علم التحقيق، والمحققين، كان التجار هم الذين يقومون بهم إخراج الكتب القديمة ونشرها، ولا يهتمون في ذلك إلا الربح المادي؛ قال أحمد أمين: "وقد مر علينا زمان كان نشر الكتب فيه على أيدي تجار جهله، لا يعنون في الموضوع إلا بجانبه التجاري السخيف، فيكفي أن تقع في أيديهم نسخة مخطوطة من كتاب يظنون رواجه، فسرعان ما يطبعونه في أيام، غير باحثين عن نسخ أخرى من هذا الكتاب تعين على تصحيحه، ولا عاديين بطبعه إلى علماء ثقات يتحررون الصحة في طبعه، فيخرج الكتاب محففا مشوها"<sup>(4)</sup>.

فربط ظهور علم التحقيق بمجيء النهضة العربية الحديثة، إذ بمجيئها أخذ كل شيء

(1) مقدمة تحقيق شرح التلخيص، ص: 8 - 9.

(2) مقدمة تحقيق المغني، ص: 7 - 8.

(3) مقدمة تحقيق ثالث رسائل في إعجاز القرآن، ص: 6.

(4) مقدمة تحقيق أخبار أبي شمام.

نصيبي من الاهتمام اللاقى به، ومن جملة ذلك علم التحقيق. قال: "فلما جاءت نهضتنا الحديثة رأيناها شملت هذا النوع العلمي فارتقى النشر كما ارتقى التأليف، ورأينا النشر يتحول شيئاً فشيئاً من يد التجار إلى يد العلماء، ورأينا الناشر الأمين يعني بالكتاب الذي ينشره عناته بالكتاب الذي يؤلفه، ورأينا العلماء يقدرون الناشر كما يقدرون المؤلف"<sup>(1)</sup>.

ويتجلى هذا الضبط - كذلك - في تصريح المحققين بمدى تفانيهم في إخراج المخطوطات إخراجاً علمياً مضبوطاً؛ فقد صرَّح محمد محى الدين عبد الحميد أنه أصلح أكثر من أربعين ألفاً من المخطوطات وقعت في الطبعتين السابقتين "لكتاب العمدَة"<sup>(2)</sup>. وهذا يفسر رجوعه إلى المصادر المختلفة التي تساعده على ضبط النص؛ وهو ما صرَّح به أيضاً في قوله: "ولو أردت أن أحذثك عن المراجع التي استخلصت لك الصواب من بينها هالك الأمر، وخرج الحال في نظره عن حد المستساغ المقبول، ولكنها على أية حال الحقيقة التي لا غلو فيها ولا إغراق"<sup>(3)</sup>.

وأصبح هدف كل دراسة تحقيقية هو خدمة حق العلم الذي يقتضي "تحقيق النصوص العلمية تحقيقاً علمياً يعرضها سليمة غير مشوهه، ولعل هذه النصوص المقدرة أهم عنصر في حضارتنا الأدبية، وفيها إنصاف لمؤلفيها، وللتاريخ الأدبي الماضي، وللتاريخ العلمي المعاصر الذي يبشر بيقظة علمية تقدر ما لها من ماضٍ جليل يستحق الحياة"<sup>(4)</sup>.

ومنذ السبعينات من القرن العشرين بدأ المحقق - إلى جانب تحريه الضبط في إخراج المخطوط - يعنى بوضع الفهارس المتنوعة التي تكمل فائدة التحقيق<sup>(5)</sup>، وسار على هذا النهج المحققون إلى اليوم؛ لأن الغاية من ذلك "إخراج نص سليم كما وضعه مصنفه دون أن يدخل معه شيء لم يقصده المؤلف"<sup>(6)</sup>، وذلك بالرجوع إلى النسخ المختلفة للنص

(1) مقدمة تحقيق أخبار أبي تمام.

(2) مقدمة تحقيق العمدَة، 1 / 9.

(3) المصدر نفسه، 1 / 8.

(4) مقدمة تحقيق بدیع القرآن، ص: 4.

(5) مقدمة تحقيق طبقات الحفاظ للسيوطى، ص: 9. وينظر كذلك: مقدمة تحقيق الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 30 – 32، ومقدمة تحقيق، كفاية الطالب، ص: 30، ومقدمة تحقيق نصراً بالإغرض في نصرة القريض، ص: (ن و س).

(6) مقدمة تحقيق الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 30.

وقال كذلك حفيظ محمد شرف: "وهدف هذه الدراسة واضح مما قدمنا، فإن حق العلم وحده يقتضينا تحقيق النصوص العلمية تحقيقاً علمياً يعرضها سليمة غير مشوهه، ولعل هذه النصوص المقدرة أهم عنصر في حضارتنا الأدبية، وفيها إنصاف لمؤلفيها، وللتاريخ الأدبي الماضي، وللتاريخ

الحق (١) .

ولمزيد من الضبط فقد جاؤ المحققون إلى تقديم كتب التحقيق بمقدمات ضافية عن المؤلف، وعصره، وناتجه الفكري، وهذا اهم قد شغل محى الدين عبد الحميد، وإن لم يتيسر له القيام به؛ قال: "وقد كانت النية على أن أنشر مع هذه الكلمة بحثاً ضافياً أتعرض فيه لتأريخ فن النقد الأدبي، ثم أرسم لك طريقة أبي القاسم الأمدي في كتابه، وأذكر لك ما نجع لدي من الملاحظات عليه بعد أن صحبته أمداً ليس بالقصير، وأحدثك - على الأخص - عن تحرمه على أبي تمام وإغصائه الإغصاء البالغ عن البحترى، كما كانت النية منعقدة على أن أنشر مع الكتاب أنواعاً من الفهارس الأبجدية أعددتها له" (٢) . ومنعه من كل ذلك صعوبة الحصول على الورق لقيام الحرب العالمية الثانية. فمثل هذه الدراسات بين يدي الكتاب الحق تجعل القارئ على وعي بما يقرؤه، خصوصاً وأنها تعمل على تقريب المسافة الزمنية بينه وبين الكتاب الحق، فهي تنفي عن المخطوط " تلك السطحية، أو النظرة الخاطفة السخيفة" (٣) .

واعتبر عبد الواحد حسن الشيخ أمثال هذه الدراسات المقدمة بين يدي المخطوط واجباً علمياً في إخراج النصوص إخراجاً علمياً؛ قال: "ولما كان وكتنا من هذا العمل هو الدراسة والتحقيق؛ لذا استوجب ذلك علينا دراسة ضافية بجهود الرجل في هذا الكتاب - البلاغية والكتابية - كما سوف يتضح من خلال عملنا في الصفحات التالية للتحقيق" (٤) .

### الوظيفة التعليمية للتحقيق:

حق محى الدين عبد الحميد كتاب "الموازنة" ليقدمه "لقراء العربية" (٥) في حلقة جديدة، بعد أن مضى "ذلك العهد الذي كانت المطبعة أو المكتبة تفخر بإخراج طبعة لكتاب أي كتاب غير عابئة بما ارتكبت في سبيل ذلك من إهمال الأصول الأولى للكتاب،

العلمي العاشر الذي يبشر بيقظة علمية تقدر ما لها من ماضٍ جليل يستحق الحياة" "مقدمة تحقيق بديع القرآن، ص: 4.

(١) مقدمة تحقيق البيان في البيان، ص: 23، ومقدمة تحقيق ديوان عمر بن قميثة، ص: 21، ومقدمة تحقيق شرح التلخيص، ص: 10.

(٢) مقدمة تحقيق الموازنة، صص: 3 - 4.

(٣) مقدمة تحقيق بديع القرآن، ص: هـ.

(٤) مقدمة تحقيق كتاب المفتاح المنشأ لحقيقة الإنشاء، ص: 23.

(٥) مقدمة تحقيق الموازنة، ص: 3.

ومن التورط في المخذف والخطأ<sup>(1)</sup>، وما يترتب على ذلك من "تعريف القراء والدارسين لعجز في الفهم"<sup>(2)</sup>. فطريقة التحقيق كما قال أحمد الشايب "فتحت النفوس للقراءة، وبعثت فيها اطمئنان أي اطمئنان"<sup>(3)</sup>، وذلك بتبيينها للقلق، وتوضيحها للغمىء<sup>(4)</sup>. ثم إن أي دراسة للتراث القديم، سواء بالتأريخ له، أو نقاده، أو وصفه وتحليله "لا يستقيم أمرها إلا إذا سبقها تحقيق النصوص الأدبية ونشرها نشرا علميا يزيل عنها اللبس، ويرئها من الشك والغموض، حتى تبدو صحيحة كما أنشأها أصحابها، وحتى يقف الدارس منها على أرض من الحديد لا تصيبها الزلازل، فيقرأ، ويفسر، وينتقد، ويؤرخ، ويفيد"<sup>(5)</sup> بمعنى أن تحقيق النصوص يعني إعدادها للدرس<sup>(6)</sup>. وهذا ما أوضحه عبد المنعم خفاجي بأنه حق "الإياضاح في علوم البلاغة": "ليكون جامعا لمسائل البلاغة ومصدرا للدراسات العالية فيها، ومرجعا للطلاب، والدارسين والباحثين"<sup>(7)</sup>، وهذا الاهتمام بالباحث ربما يرجع للحاجة التي شعر بها القائمون بالتدريس<sup>(8)</sup>.

### طريقة محمود شاكر في ضبط النصوص:

ينبع محمود شاكر في تحقيق النصوص نهج القارئ المتذوق لها تذوقا يوصله إلى الحقيقة الثاوية بين سطورها؛ فقد نبهه تذوق نص كتاب "دلائل الإعجاز" إلى أمور:

- 1 - بدا له أن عبد القاهر يريد أن يؤسس "بكتابه عملا جديدا استدركه على من سبقه من الأئمة الذين كتبوا في البلاغة، وفي إعجاز القرآن"<sup>(9)</sup>. لكنه لا حظ أنه لم يسلك في ذلك طريقة من يؤسس لعلم جديد كما فعل سيبويه في "الكتاب"، وابن جني (392هـ) في "الخصائص"، أو كالذي فعله هو نفسه في "أسرار البلاغة"، فالتأذوق أوصله إلى هذه الحقيقة.

### 2 - وقف على نصوص كثيرة غير منسوبة إلى أصحابها بصرىح العبارة، وبالتالي تذوق

(1) مقدمة تحقيق بديع القرآن، ص: ج.

(2) المصدر نفسه، ص: ج.

(3) نفسه، ص: د.

(4) مقدمة تحقيق السيرة النبوية، ص: 24.

(5) مقدمة تحقيق بديع القرآن، ص: ح.

(6) المصدر نفسه، ص: 4.

(7) نفسه، ص: 6.

(8) مقدمة تحقيق المغني لابن هشام، ص: 7.

(9) مقدمة تحقيق دلائل الإعجاز، ص: أ.

تيفن لديه أنه يقصد بها القاضي عبد الجبار المعتزلي<sup>(1)</sup>.

ولما طبع كتاب "المغني في أبواب التوحيد والعدل" تيفن محمود شاكر أنه على صواب، فأعاد قراءة "دلائل الإعجاز" وفق هذه الرؤية العلمية التي وضعها عبد القاهر الجرجاني في مكانه الصحيح<sup>(2)</sup>.

وكانت خطته في القراءة، وضع الكتاب في سياقه العام، ثم تفقيره إلى فقرة تعيل على اللاحقة، وتوضح السابقة؛ قال في ذلك: "وجعلت هي أن يكون قارئ الكتاب ماضيا في قراءته دون أن يتعرّض أو يتلفت تلفتاً يعوقه عن المضي في قراءته، فأعنته تقسيمه إلى فقر مرقمة، ودللته على سياق كلام عبد القاهر، فإن كلامه ربما شق على كثير من أهل زماننا، حين كتب عليهم أن يهجروا كتب أسلافهم من الفحول الأفذاذ"<sup>(3)</sup>.

### منهجي في التحقيق:


- اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على خطوطه مطبوعة بهامش المطول، وقفت عليها بالخزانة العامة بالرباط، مصنفة تحت رقم: ك 502.
- قارتها بنسخة متداولة، مطبوعة على هامش المطول، صدرت عن مطبعة أحمد كامل، سنة 1330هـ.
- صحت النصوص التي وردت خاطئة في الحاشية، من مصادرها: دلائل الإعجاز، الكشاف، مفتاح العلوم، المطول.
- رجعت إلى كلام التفتازاني الذي نقشه الشريف الجرجاني، وأثبته في الهامش كاملاً، ليتسنى للقارئ معرفة السياق العام للجملة، أو القضية التي هي محل النقاش.
- خرجت شواهد الكتاب القرآنية، والشعرية.
- خرجت النصوص اللغوية، والبلاغية التي استشهد بها الشريف الجرجاني، وأحلت على مصادرها في الهامش.
- ترجمت للأعلام المذكورين في المتن.
- وضعت أمام كلام التفتازاني، قال التفتازاني، وكذلك الأمر بالنسبة لكلام الشريف الجرجاني.
- وضع الفهارس العامة للكتاب.

(2) نفسه، ص: ز.

(1) المصدر نفسه، ص: ب.

(3) نفسه، ص: ز.


# نماذج من المخطوطة المعتمدة في التحقيق



卷之三

الصفحة الثانية من المخطوطة المعتمدة في التحقيق





الصفحة الأخيرة من المخطوطات المعتمدة في التحقيق



# النص المحقق الحاشية على المطول

لعلي بن محمد بن علي السيد الشريف  
الجرجاني (816 هـ)

تحقيق الدكتور: رشيد بن عمر أعرضي



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فهذه حواش على الشرح المشهور لتلخيص المفتاح، كنت قد قيدها عليه بجملة، حال ما قرأه علي بعض أحبتي. فسألوني بعد أمد أن أفصلها وأنقذها، ففعلت ذلك مستعينا بالله، ومتوكلا عليه. فجاءت بحمد الله تعالى مشتملة على فوائد: منها ما هو توضيح لمقاصده، وتنقيح لدلائله.

ومنها ما هو تبييه على مزاله، وتبيين لوجوه اختلاله.

ومنها ما هو نكتة متعلقة بذلك المقام، وإن لم يكن مما يساق إليه الكلام.

وعساك إذا تأملت فيها ممسكا بذيل الإنصاف، ومتجنبا عن مسلك الاعتساف؛ ظفرت بما تستعين به على تحقيق أصول فن البلاغة، في مواضع شتى، وتنسلق به إلى فروعها كما تحب وترضى. وانكشفت لك مطالب جليلة من عبارات القوم، قد زل عنها أذهان أقوام تاهوا، خصوصا في مباحث التعريفات وتحقيق أقسام الوضع، ومعنى الحرف، وأنواع الدلالات. وفي الكشف عن زبدة التعریض، وحقائق الاستعارات، وبالله سبحانه وتعالى العصمة والتوفيق.

## كلمة الافتتاح

قال: وهذا يظهر أن ما ذهب إليه من أن اللام في: «الْحَمْدُ»<sup>(1)</sup> لتعريف الجنس دون الاستغراف<sup>(2)</sup>.

(1) الفاتحة 1 / 2.

(2) المطول، ص: 131. قال التفتازاني: "الحمد هو الثناء باللسان على الجميل، سواء تعلق بالفضائل أو بالفواضل (...). والله: اسم للذات الواجب الوجود المستحق لجميع الحامد؛ وإذا لم يقل: الحمد للخلق، أو الرزق، أو نحوهما مما يوهم باختصاص استحقاقه الحمد بوصف دون وصف، بل إنما تعرض للإنعام بعد الدلالة على استحقاق الذات تبيئها على تحقق الاستحقاقين. وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به، وإن كان ذكر الله أعلم في نفسه على أن صاحب الكشاف قد صرخ بأن فيه أيضا دلالة على اختصاص الحمد به تعالى، وأنه به حقيقة؛ وهذا يظهر أن ما ذهب

أقول: ي يريد أن اختصاص جنس «الحمد» بالله تعالى، يستلزم اختصاص جميع «الhammadية» استلزماماً ظاهراً؛ إذ لو ثبت على ذلك التقدير: فرد من «الحمد» لغيره تعالى، لكن جنسه ثابت له في ضمنه، فلا يكون الجنس مختصاً به تعالى، والمقدار خلافه. فصاحب الكشاف<sup>(1)</sup> حيث صرخ باختصاص جنس «الحمد» بالله تعالى؛ فقد حكم باختصاص «الحمد» كلها به تعالى، فكيف يتصور منه أن يمنع الاستغراق بناء على أن أفعال العباد عندهم ليست مخلوقة لله تعالى، فلا يكون جميع «الحمد» راجعة إليه؟<sup>(2)</sup> فإن قلت: جعل «الحمد» بأسرها مختصة به تعالى ينافي هذه القاعدة المشهورة من أهل الاعتزاز، فكيف يذهب إليه مع تصلبه في مذهبة؟ قلت: هو لا يمنع أن تسكن العباد وإقدارهم على أفعالهم الحسنة، التي يستحق بها «الحمد» من الله تعالى، فمن هذا الوجه يمكنه جعل ذلك «الحمد» راجعاً إليه تعالى أيضاً.

إليه من أن اللام في: (الحمد) لتعريف الجنس دون الاستغراق ليس كما توهمه كثير من الناس مبنياً على أن أفعال العباد عندهم ليست مخلوقة لله تعالى؛ فلا تكون جميع hamad راجعة إليه، بل على أن الحمد من المصادر السادة مسد الأفعال، وأصله النصب، والعدول إلى الرفع للدلالة على الدوام والثبات، والفعل إنما يدل على الحقيقة دون الاستغراق، فكذا ما ينوب منابه، وفيه نظر؛ لأن النائب مناب الفعل إنما هو المصدر النكرة، مثل: سلام عليك، وحينئذ لا مانع من أن يدخل فيه اللام ويقصد به الاستغراق، فالأولى أن كونه للجنس مبني على أن المبادر إلى الفهم الشائع في الاستعمال، لا سيما في المصادر". المصدر نفسه، صص: 130 - 131.

(1) هو للزخشي، أبو القاسم محمود بن عمر الزخشي صاحب كتاب "الكساف" و"المفصل" و"الفائق" المتوفى سنة: 538هـ۔ . الخ ينظر ترجمته في:  
— وفيات الأعيان، ابن خلكان، 5 / 168-177۔ — معجم الأدباء، ياقوت الحموي، 19 / 126۔  
— إنباء الرواة، للفقطي، 3 / 265۔ — تاريخ الأدب العربي، بروكلمان، القسم الثالث، ص: 218-240.

ويعتبر "الكساف" للزخشي، من أهم كتب التفسير؛ لمكانته العلمية الرفيعة، التي جعلت جميع المفسرين والبلغيين بعده، يرجعون إليه وينتفعون به، وجميع الانتقادات التي وجهت لأرائه في التفسير، أو في البلاغة في الكشاف لا تتعذر الجاذب الاعتراضي فيه. وقد صرخ أحد الباحثين، أن الاعتزاز هو ما جعل المجموع عليه شديداً. ينظر: الححو وكتب التفسير، 1 / 706.  
كشف الزخشي في تفسيره "خفايا النص القرآني" وقدم فيه صورة رائعة للتفسير «تعينه في ذلك بصيرة نافذة تتغلغل في مسالك التنزيل وتكتشف عن خفاياه ودقائقه، كما يعينه ذوق أدبي مرهف يقيس الجمال البلاغي قياساً دقيقاً وما يطوي فيه من كمال وجلال» الأثر الأرسطي في النقد والبلاغة العربين، ص: 576.

يرشدك إلى هذا المعنى: أنه قال في سورة التغابن: «قدم الظرفان ليدل بتقديمهما على اختصاص الملك والحمد بالله عن وجل<sup>(1)</sup>»، ثم قال: وأما حمد غيره فـ «اعتداد بأن نعمة الله تعالى جرت على يده»<sup>(3)</sup>.

فإن قلت: لعله اختار الجنس وجعله في المقام الخطابي محمولاً على الكامل من أفراده رعاية لمذهبة، فإن اختصاص الجنس على هذا الوجه، لا يكون مستلزمًا لاختصاص جميع الأفراد، قلت: يمكنه اختيار الاستغراف أيضًا بناءً على تنزيل ما عدا «محامده» تعالى منزلة العدم؛ إذ لا يعتد «بمحامد» غيره بالقياس إلى «محامده»، فلا فرق بين اختصاص الجنس والاستغراف في أنهما ينافيان بحسب الظاهر، قاعدة خلق الأعمال على طريقتهم، وأنهما يقبلان تأويلاً تندفع به تلك المنافاة، فلا ترجيح لاختيار أحدهما دون الآخر من هذا الوجه.

وهاهنا بحث وهو أن محصول ما ذكره الشارح في توجيهه كلام صاحب الكشاف وزيفه وارتضاه صاحب الكشاف، يمنع كون «الحمد» محمولاً في هذا المقام على الاستغراف، ويجعله محمولاً على الجنس فقط. فنقول: منعه ذلك:

إما أن يفهم من قوله: والاستغراف الذي يتوهّم كثير من الناس وهم منهم<sup>(4)</sup>. فلقلائل أن يقول: معنى هذه العبارة أن كثيراً من الناس يتوهّم أن الاستغراف هو معنى تعريف الحمد، بدليل قوله: «فإن قلت: ما معنى التعريف فيه؟»<sup>(5)</sup>، قوله: ومعناه الإشارة إلى الجنس<sup>(6)</sup>، فالمستفاد من هذه العبارة أن الاستغراف ليس معنى التعريف الذي في «الْحَمْدُ»، وذلك لا ينافي استغرافه بجميع «المحامد» بمعونة المقام، كما هو مذهبة في الجموع المعرفة باللام الجنسية؛ يفصح عن ذلك تصفّح كتابه في مواضع عديدة.

وإما أن يفهم منه قوله فيما سيأتي حيث قال بعد الدلالة على اختصاص «الحمد» به، فيتجه أن يقال: هذا الاختصاص حاصل على تقديرِي الجنس والاستغراف، فلا دلالة فيه على تعيين أحدهما ونفي الآخر.

(1) في الحاشية: بالله تعالى.

(2) الكشاف، 4 / 545.

(3) المصدر نفسه، 4 / 545.

(4) نفسه، 1 / 10.

(5) نفسه، 1 / 9.

(6) قال الرمخشري: "فإن قلت: ما معنى التعريف فيه؟ قلت: هو نحو التعريف في: أرسلها العراق، وهو تعريف الجنس، ومعناه الإشارة إلى ما يعرّفه كل أحد من أن الحمد ما هو، والعراّك ما هو، من بين أجناس الأفعال". نفسه، 1 / 9 - 10.

ولما أن يفهم من قوله: فيما سلف وهو تعريف الجنس، فإن «الحمد» إذا استغرق أفراده لم يكن تعريف الجنس، فقد يقال عليه: إن اللام لتعريف مدخولها قطعاً، فإذا دخلت على ما يدل على الجنس لم يكن هناك إلا تعريف الجنس، ثم الجنس كما يقصد إليه من حيث هو هو، فقد يقصد إليه من حيث إنه في ضمن جميع أفراده بمعونة القرائن.

وعلى التقديرتين: يكون التعريف للجنس، فليس في ذلك من الاستغراق أيضاً، فالذى يدل على أن العالمة جعل «الحمد» محمولاً على الجنس دون الاستغراق، إنه صرخ بالجنس في قوله: «وهو تعريف الجنس»<sup>(1)</sup>، وقوله: «من بين أجناس الأفعال»<sup>(2)</sup>، ولم يتعرض لأنضمام الاستغراق معه أصلاً، فدل ذلك على أنه اقتصر في معنى «الحمد» على الجنس من حيث هو هو. ويؤيده أنه لم يقل فيه بعد الدلالة على اختصاص «الحامد» بصيغة الجمع، والسبب في اختياره الجنس: أن دلالة اللفظ على الجنس، وعلى اختصاصه بالله تعالى لا يحتاج فيها إلى الاستعانة بالمقام، مع أن اختصاص الجنس يقوم مقام اختصاص جميع الأفراد ويؤدي مئداً، فلا حاجة هنا في تأدية ما هو المقصود، أعني: انتفاء «الحامد» من غيره تعالى وثبوتها له، إلى أن يزداد على الجنس معنى زائد يستuhan فيه بالقرائن والأحوال.

فإن قلت: إذا استعين بها صار اختصاص أفراد الحمد مصرحاً به، وإذا اكتفي بدلالة جوهر الكلام صار مفهوماً ضمنياً، والأول أولى فلم اختار الثاني؟ قلت: الاختصاصان متلازمان، فإن كان المقصود اختصاص الجنس فالأمر ظاهر، وإن كان اختصاص الأفراد فقد جعل اختصاص الجنس دليلاً عليه.

وسلوك طريقة البرهان<sup>(3)</sup> فن من البلاغة، هذا وأما قول الشارح: (فال الأولى أن كونه للجنس مبني على أنه المتبادر إلى الفهم الشائع في الاستعمال، لاسيما في المصادر، وعند

(1) الكشاف، 1 / 9.

(2) المصدر نفسه، 1 / 10.

(3) هو القياس المؤلف من اليقينيات سواء كانت ابتداء وهي الضروريات، أو بواسطة، وهي النظريات، والحد الأوسط فيه لابد أن يكون علة لتنبيه الأكبر إلى الأصغر، فإن كان مع ذلك علة لوجود تلك النسبة في الخارج أيضاً فهو برهان لمي، كقولنا: هذا متعفن الأخلاط، وكل متعفن الأخلاط محموم، فهذا محموم، فتعفن الأخلاط، كما أنه علة لثبوت الحسي في الخارج، وإن لم يكن كذلك بل لا يكون علة للتنبيه إلا في الذهن، فهو برهان لمي، كقولنا: هذا محموم، وكل محموم متعفن الأخلاط، فهذا متعفن الأخلاط فالحسي وإن كانت علة لثبوت تعفن الأخلاط في الذهن إلا أنها ليست علة له في الخارج، بل الأمر بالعكس، وقد يقال على الاستدلال من العلة إلى المعلول برهان لمي، ومن المعلول إلى العلة برهان إلئي "التعريفات، ص: 44.

خفاء قرائن الاستغراق)<sup>(1)</sup>، فيرد عليه أن المبادر إلى الفهم، من اسم الجنس المعرف باللام في المقامات الخطابية<sup>(2)</sup>. والشائع في استعماله هناك إنما هو الاستغراق، سواء كان مصدراً أو غيره. والمقام الخطابي المقتضي للمبالغة أدل دليل وأعدل شاهد على الاستغراق، وأي معنى في مقام يكون أولى بالاستغراق من «الحمد» في مقام تخصيصه بالله تعالى، فقرينة الاستغراق كثار على علم.

وأما قوله (أو على أن اللام لا يفيد سوى التعريف، والاسم لا يدل إلا على مسماه فإذا، لا يكون شهادة استغراق)<sup>(3)</sup>: فإن أراد به أنه لا يكون شهادة استغراق في مدلول اللام أو مدلول نفس الاسم، فلا كلام في صحة هذا المعنى، لكنه لا يتجه به وحده اختيار جعل «الحمد» في هذا المقام للجنس دون الاستغراق.

وإن أراد به أنه لا استغراق هناك أصلاً، فظاهر أنه غير لازم مما ذكره، كيف ولو صح لزومه له، لم يتصور الاستغراق مع المفرد المحلي بلام الجنس في موضع من موارد استعمالاته، وبطلازه أظهر من أن يخفي.

قال: ونعم الوكيل عطف إما على جملة وهو حسي إلخ<sup>(4)</sup>.

أقول: استصعب الشارح هذا العطف والأمر هين:

لأننا نختار أولاً: أنه معطوف على بجمعه جملة: «وهو حسي» لكننا نقدر في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقاً، أي: «وهو نعم الوكيل»، ومعناه حينئذ على ما هو المشهور، وسيأتيك إن شاء الله تعالى أنه الحق، وهو مقول في شأنه «نعم الوكيل» فيكون

(1) المطول، ص: 131.

(2) يعني: شموله لكافة الأفراد.

(3) المطول، ص: 131.

(4) قال التفتازاني: "[وسيته تلخيص المفتاح، وأنا أسأل الله تعالى] لا يعرف لتقديم المستند عليه هاهنا فهو حسن؛ إذ لا مقتضى للتخصيص ولا للتقويم فكأنه قصد جعل الواو للحال، فتأتي بالجملة الاسمية [من فضله] حال من [أن ينفع به] أي: بهذا المختصر [كما نفع بأصله] وهو المفتاح أو القسم الثالث منه [إنه] أي: الله [ولي ذلك] النفع [وهو حسي] أي: حسي وكافي لا أسأل غيره. فعلى هذا الأنصب أن يقول: والله أسأل بتقديم المفعول [ونعم الوكيل] عطف إما على جملة وهو حسي، والمخصوص مخدوف كما في قوله تعالى: ﴿يَعْمَلُ الْعَبْدُ﴾ [ص: 30] فيكون من عطف الجملة الفعلية الإنسانية على الاسمية الإخبارية. وإما على حسي أي: وهو نعم الوكيل، وحينئذ فالمخصوص هو الضمير المتقدم كما صرخ به صاحب المفتاح وغيره في قولنا: زيد نعم الرجل. ثم عطف الجملة على المفرد، وإن صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل كما في قوله تعالى: ﴿فَالِّيْلُ الْإِصْبَاحُ وَجَعَلَ الْأَيْلَ سَكَنًا﴾ [الأعراف: 96] على رأي لكنه في الحقيقة من عطف الإنسانية على الإخبار". المطول، ص: 137.

جملة اسمية خبرية متعلق بخبرها بجملة فعلية إنشائية، ولا شبهة في صحة عطفها على الجملة الاسمية الخبرية السابقة.

ونختار ثانياً: أنه معطوف على «حسبي»، ولا حاجة إلى اعتبار تضمنه معنى: «يحسبني» و«يكفيوني»؛ فإن الجمل التي لها محل من الإعراب واقعة في موقع المفردات، ويجوز عطفها على المفردات وعكسه. ويحسن إذا روعي في التفنن نكتة كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيَهًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقْرَبِينَ ﴾<sup>(1)</sup> و﴿يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ﴾<sup>(2)</sup> فإن «وجيهًا» و(من المقربين) و(يكلم الناس) أحوال كما صرحت به في الكشاف وقد عطف بعضها على بعض<sup>(2)</sup>، وعدل في التكلم إلى صيغة الفعل تبيتها على تجدده. فهاهنا عدل إلى الجملة الفعلية الدالة على المدح مبالغة فيه.

وأما قوله: (لكنه في الحقيقة من عطف الإنشاء على الإخبار)<sup>(3)</sup> فجوابه: أن ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الإعراب، نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك: «قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد»<sup>(4)</sup>، وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى: «حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ»<sup>(5)</sup> فإن هذه «الواو من الحكاية لا من المحكي، أي: «قالوا حسبنا الله» و«قالوا نعم الوكيل». وليس هذا الجواز مختصاً بالجمل المحكية بعد القول؛ إذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك: «زيداً أبوه صالح»، و«ما أفسقه» و«عمرو أبوه بخيل»، و«ما أجوده»، وسيرد عليك إن شاء الله تعالى في باب: الفصل والوصل توهם الشارح أن اختلاف الجمل إخباراً وإن شاء يوجب كمال الانقطاع بينهما، وإن كانت محكية بعد القول<sup>(6)</sup> وتتكلم عليه هناك إن شاء الله تعالى بما يزيد لهذا المقام شرحاً.

(1) آل عمران 3 / 45 - 46.

(2) الكشاف، 1 / 364.

(3) المطول، ص: 137.

(4) قال الزمخشري: «فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿وَلَا تَرِدَ الظَّاهِرِينَ﴾ [نوح: 24]؟ قلت: على قوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي﴾ [نوح: 21] على حكاية كلام نوح عليه السلام بعد (قال) وبعد الواو الثانية عنه، ومعناه: قال رب إنهم عصوني، وقال: ﴿وَلَا تَرِدَ الظَّاهِرِينَ إِلَّا ضَلَّلَ﴾، أي: قال هذين القولين وهما في محل النصب؛ لتهما مفهولاً: (قال) كقولك: قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد».

ال Kashaf، 4 / 619 - 620.

(5) آل عمران 3 / 173.

(6) المطول، ص: 441 - 439.

مقدمة<sup>(1)</sup>:

قال: يقال: مقدمة العلم لما يتوقف عليه مسائله: كمعرفة حده، وغايته، وموضوعه.  
ومقدمة الكتاب: لطائفة من كلامه، إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: أثبتت في هذا الكتاب مقدمة العلم، وفسرها بما هو المشهور في الكتب.  
ومقدمة الكتاب وهو اصطلاح جديد لا نقل عليه من كلامهم، ولا هو مفهوم من  
إطلاقاتهم، والذي حداه على ذلك أمران كما يشهد به عبارته:

أحدهما دفع الإشكال عمما وقع في أوائل الكتب، من قولهم: مقدمة في تعريف العلم  
وغايته وموضوعه؛ فإنه لو لم يثبت إلا مقدمة العلم، لزم كون الشيء ظرفاً لنفسه، فإن  
هذه الأمور عين مقدمة العلم. وإذا جعل مقدمة العلم ظرفاً لمقدمة الكتاب يندفع  
الإشكال.

وثانيهما أن يستغنى بذلك عن بيان توقف مسائل العلوم الثلاثة، على ما ذكره  
المصنف<sup>(3)</sup> في هذه المقدمة من بيان الفصاحة والبلاغة وما يتصل به<sup>(4)</sup>، مع أن  
السكاكى<sup>(5)</sup> أورده في آخر علمي المعانى والبيان<sup>(6)</sup>.

وإذا حل هذه المقدمة على مقدمة الكتاب بالمعنى الذي فسرها الشارح به، لم  
يحتاج إلى بيان التوقف، فظهر صحة التقديم والتأخير.

(1) مقدمة الكتاب: ما يذكر فيه قبل الشروع في المقصود لارتباطها، ومقدمة العلم ما يتوقف عليه  
الشروع، فمقدمة الكتاب أعم من مقدمة العلم بينهما عموم وخصوص مطلق، والفرق بين  
المقدمة والمبادئ، أن المقدمة أعم من المبادئ، وهو ما يتوقف عليه المسائل بلا واسطة،  
والمقدمة ما يتوقف عليه المسائل بواسطة أو لا بواسطة" التعريفات، ص: 225.

(2) ونظام كلامه: "قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه، سواء توقف عليها أم لا".  
المطول، ص: 138.

(3) هو جلال الدين قاضي القضاة، محمد بن القاضي سعد الدين عبد الرحمن القرزويني الشافعى، من  
مصنفاته: "التلخيص" و"الإيضاح" في علوم البلاغة و"فتح الغيب" في الكشف عن قناع الريب .  
ينظر ترجمته في:

النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة، 9 / 318. شذرات الذهب، 6 / 123 - 124.  
بروكلمان، القسم السادس، ص: 68 - 69.

(4) التلخيص في علوم البلاغة، ص: 10.

(5) هو يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي، سراج الدين، أبو يعقوب السكاكى من أهل خوارزم،  
علامة في العربية، والبلاغة، والأدب والعروض والشعر، متكلم، فقيه. ينظر ترجمته في:  
— معجم الأدباء، 20 / 58 - 59. بغية الوعاة، 2 / 264. كشف الظنون، 2 / 1762.

(6) مفتاح العلوم، صص: 526 - 532.

واعلم أن الشارح ذكر في شرحه للرسالة الشمسية، أن مقدمة الكتاب: ما يذكر فيه قبل الشروع في المقاصد؛ لارتباطها به، وهي هاهنا أمور ثلاثة:

- 1 - الأول بيان الحاجة إلى الميزان.

- 2 - ثم قال: وأما ما ذهب إليه الشارحون من أن المراد بالمقدمة هاهنا: ما يتوقف عليه الشروع في العلم، ففيه نظر؛ لإمكان الشروع بدون هذه الأمور الثلاثة.

- 3 - وما ذكروه من البصيرة فليس أمراً مضبوطاً، يقتضي الاقتصر على ما ذكروه. ويظهر لك منه أن ما جعله في هذا الكتاب، مقدمة العلم، من الحد والموضوع والغاية؛ جعله في شرح الرسالة مقدمة الكتاب، بالتفسير الذي ذكره هاهنا. ونفي توقف الشروع في العلم على هذه الأمور؛ فحينئذ لا يثبت عنده إلا مقدمة الكتاب فقط. ويحتاج في توجيه قوله: المقدمة في حد العلم وغايته، وموضوعه إلى تكليف؛ لأن هذه الأمور عين مقدمة الكتاب بالمعنى المذكور، كما احتاج إليه من ثبتت مقدمة العلم فقط على ما بينه.

وإن شئت زيادة توضيح للحال، فاستمع لما يتلى عليك من المقال. فنقول: إن أسماء العلوم المدونة: كالصرف، والنحو، والمعاني، وغيرها قد تطلق على معلومات مخصوصة، وقد تطلق على إدراكاتها، كما ينبغي عنده مواضع استعمالاتها. ثم إن كل علم منها بالمعنى الأول: عبارة عن معانٍ مخصوصة تصديقية وتصورية. والشروع في تحصيل تلك المعاني وإدراكتها على بصيرة بتوقف، كما هو المشهور على إدراك معانٍ آخر، تصورية وتصديقية.

فإذا أريد أن يعبر بالألفاظ عن المعاني الأولى والثانية، تعليماً وتفهيمـاً وجـب تقديم الألفاظ الدالة على المعاني الثانية، الموقوف عليها على الألفاظ الدالة على المعاني الأولى، المقصودة؛ ليفهمـوا الموقوف عليها أولاً فيشرع في إدراك المقاصد ثانية. وكـذا إذا أـردـ الـدـالـلـةـ عـلـيـهـمـاـ بـالـنـقـوشـ الدـالـلـةـ، عـلـىـ الـمـعـانـيـ بـتـوـسـطـ الـعـبـارـاتـ، أـعـنـيـ الـكـتـابـ، كـانـ تـقـدـيمـ ما بـيـازـءـ المـوـقـوـفـ عـلـيـهـاـ وـاجـباـ.

إذا تمهدـ هذاـ فـنـقـولـ: الـكـتـابـ الـمـؤـلـفـ كـالـمـفـتـاحـ مـثـلاـ، وـمـاـ يـذـكـرـ فـيـهـ مـنـ الـمـقـدـمةـ

**والأقسام:**

إما أن يكون عبارة عن الألفاظ المعينة، الدالة على تلك المعاني المخصوصة، وهذا هو الظاهر.

وإما عن النقوش الدالة عليها بتوسيط تلك الألفاظ.

وإما عن المعاني المخصوصة من حيث أنها مدلولة لتلك العبارات، أو النقوش.

وإما عن المركب من الثلاثة أو اثنين منها.

فإن كان عبارة عن الألفاظ أو النقوش أو المركب منها، فلا إشكال في قول السكاكي: القسم الثالث من الكتاب في علمي المعاني والبيان؛ إذ معناه أن هذه الألفاظ والنقوش أو جمومهما، في بيان تلك المفهومات المخصوصة. ولا في قوله المقدمة في بيان حد العلم، والغرض منه وموضوعه؛ لأن معناه على قياس ما ذكر، كون العبارات في بيان المعاني المذكورة. وهكذا قوله: الكتاب الفلاسي في علم كذا، وأبوابه وفصوله في كذا وكذا.

مقدمة الكتاب التي هي جزء من الكتاب، عبارة عن الألفاظ المعينة. وإنما استحقت تلك الألفاظ التقدم والتسمية بالمقدمة من حيث أنها في بيان ما هو مقدمة للعلم. وإطلاق المقدمة على هذه الألفاظ، لا يحتاج إلى اصطلاح جديد، وإن كان عبارة عن المعاني من حيث أنها مدلولات لتلك الألفاظ، أو النقوش.

فقد يوجه قوله: مقدمة في كذا، بأن مفهوم المقدمة ما يتوقف عليه الشروع في العلم على بصيرة؛ وهذا مفهوم كلي، منحصر فيما ذكر من الأمور الثلاثة أو الأربع، فإذا ضم إليها مباحث الألفاظ. فكأنه قيل: هذا الكلي منحصر في هذا الجزئي. وكذا مفهوم القسم الثالث كلي منحصر في علمي المعاني والبيان، وهكذا الحال في نظائرهما، ولا خفاء في كونه تخلفا.

وقد يوجه أيضاً بأن مقدمة العلم هي تصوره برسمه، والتصديق بموضوعه، وغايته من حيث أنها موضوع وغاية له. وليس المذكور في المقدمة هذه الإدراكات، بل معان يتوصل لها إليها، فكأنه قيل: هذه المعاني في تحصيل تلك الإدراكات، وكذا العلمنان عبارتان في الحقيقة عن التصديق بمسائلهما، مستنداً إلى أدلةها. وليس المذكور في القسم الثالث نفس التصديق بها، بل ما به يحصل ذلك التصديق. فكأنه قيل: هذه المعاني في تحصيل التصديق بتلك المسائل.

وقد يوجه نظائر قوله: القسم الثالث من الكتاب في علمي المعاني والبيان، بأن مجموع القسم الثالث بعض من هذين العلمين؛ لعدم انحصار مسائلهما فيما ذكر في القسم الثالث. فكأنه قيل: هذا الجزء في هذا الكل وإن كان عبارة عما يتربّك من المعاني وغيرها، فالجواب هو الثاني فسقط الأول بالكلية، وكذا الأخير المختص بما عدا المقدمة. والمقصود من ذكر هذه الأقسام وإن كان بعضها بعيداً عن الأوهام، أن تحيط علماً بجوانب الكلام وتثبت فيما عسى أن يزل فيه الأقدام، وقد بقي هاهنا أبحاث: الأولى أن المختار على ما أشرت إليه هو أن الكتاب عبارة عن الألفاظ والعبارات،

وهي مظروفة للمعنى. وقد اشتهر فيما بينهم أن الألفاظ قوله المعاني؛ فيلزم أن يكون كل منهما ظرفاً للأخر ومظروفاً له. لكن لا مذكور فيه؛ لأن ظرف الألفاظ هو بيان المعاني، بناء على أن الألفاظ مسوقة لذلك البيان الذي قد يحصل بغيرها، فكأن البيان محيط بالألفاظ. وظرف المعاني هو الألفاظ بناء على أن المعاني تؤخذ من الألفاظ، وتزيد بزيادة الألفاظ وتنقص بنقصانها، فكأن الألفاظ قوله يصب فيها المعاني بقدرها.

الثاني أنهم صدروا كتب الميزان بذكر حده، وبيان غايته وموضوعه، وعنونوه بالمقدمة. فذهب بعضهم إلى أن مقدمة العلم: ما يتوقف عليه الشروع فيه. وآخرون لما رأوا عدم توقف الشروع على هذه الأمور، بل على تصور العلم بوجه ما، والتصديق بأن لهفائدة مطلوبة للشارع، زادوا قيد البصيرة، وحصرروا تارة ما يتوقف عليه الشروع على بصيرة في الأمور الثلاثة، وتارة زادوا عليها رابعاً. والمقصود توجيه ما صدروا به الكتب لا حصر المقدمة فيها بالبرهان. فلا يرد عليهم أن البصيرة ليست أمراً مضبوطاً يقتضي الانحصار على ما ذكروه، بل إن وجدت خامساً للأربعة مشاركاً إياها في إفاده البصيرة، فلک أن تضمه إليها وتجعله منها. فإنهم لم يمنعوا من ذلك، ولم يدعوا حسراً عقلياً. ثم إن الارتباط الذي اعتبره الشارح في المقدمة، ليس أيضاً أمراً مضبوطاً يقتضي الاقتدار على عدد معين، بل هو على أنحاء مختلفة؛ فتحتختلف بحسبها المقدمات كما يشير إليه قوله: «وهي هاهنا أمور ثلاثة» على أن ما له ارتباط بالمقاصد ونفع فيها، إنما يحسن تقديمها عليها: إذا توقف الشروع فيها عليه. أو أفاد بصيرة في الشروع، لا مجرد الارتباط والنفع؛ لأنه لا يقتضي إلا مجرد كونه مذكوراً في المقاصد دون تقديمها عليها. فالصواب أن لا يتجاوز البصيرة.

وأما ما ذكره بعض الأفاضل من أن الأولى أن يفسر مقدمة العلم، بما يستعان به في الشروع فراجع إليها لأن الاستعانة في الشروع إنما تكون على أحد الوجهين.

الثالث أن الفصاحة والبلاغة لما كانتا غاية لعلمي المعاني والبيان، ولهمما تقدم بحسب الذهن، وتفصيلهما يوجب زيادة بصيرة في الشروع. فصلهما المصنف في المقدمة، وأما السكاكي فإنما آخرهما نظراً إلى تأخر الغاية في الوجود، وأن الشروع لا يتوقف على معرفتهما مفصلة، بل يكفيه الإجمال المستفاد من كلامه في مقدمة كتابه.

قال: يوصف بها المفرد والكلام<sup>(١)</sup>.

(١) وشام كلامه: "يقال: كلام فصيح في الشر، وقصيدة فصيحة في النظم [والمتكلم] يقال: كاتب فصيح، وشاعر فصيح [والبلاغة] وهي تبع عن الوصول والانتهاء [يوصف بها الآخرين] أي:

أقول: المراد بالكلام<sup>(1)</sup>: هو المركب مطلقاً بحاجة من باب إطلاق الفصاحة عن العام، ومقابلته بالفرد قرينة لذلك، بناء على أن المبادر من المفرد عند الإطلاق ما يقابل المركب، دون ما يقابل المثنى والمجموع، أو ما يقابل الجملة. والقول بأن الكلام محمول على حقيقته، وأن المفرد يتناول سائر المركبات التي ليست بكلام باطل؛ لأن تلك المركبات قد تشتمل على كلمات كثيرة، هي: أبيات أو أنصاف أبيات، فربما يوجد فيها تناقض الكلمات، بل ضعف التأليف والتعقيد أيضاً، فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد إلى قيود أخرى يختل بدورها.

قال: وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص مما ذكر لكونه لازماً لها<sup>(2)</sup>.

أقول: قد وجه الشارح التسامح على ما نقل عنه: بأن الخلوص لازم غير محمول لكون الفصاحة وجودية، والخلوص عدمياً. فلا يصح أن الفصاحة هي الخلوص، وإن صح

الكلام والمتكلم [نقطة] دون المفرد، يقال: كلام بليغ، ورجل بليغ، ولم يسمع: كلمة بليغة".  
المطول، ص: 139.

(1) الكلام هو: "ما كان مكتفياً بنفسه"، وهو "الجملة" و"الجمل المترابطة". وهو ما أفاد المستمع فائدة يحسن السكوت عليها. وهو ما يحقق التفاهم والتخاطب. وتطلق الكلمة ويراد بها الكلام بحاجة لأن الكلمة الواحدة لا تشجع ولا تحزن ولا تملك قلب السامع وإنما ذلك فيما طال من الكلام وأمتع سامعيه بعنوية مستمعه ورقة حواشيه؛ لذلك تطلق ويراد بها "القصيدة" بكمالها، والخطبة" بأسرها. وهو عند النهاية: «اللفظ المركب المفيد بالوضع. ويقع به التفاهم. ويطلق كذلك على الجمل المقيدة. ينظر في ذلك: الخصائص، 1 / 7.2. والتعريفات، ص: 185، لسان العرب، مادة "كلم".

(2) قال التفتازاني: "واعلم أنه لما كانت الفصاحة عندهم تقال لكون اللفظ جارياً على القوانين المستتبطة من استقراء كلامهم كثير الاستعمال على ألسنة العرب الموثق بغيرتهم، وقد علموا أن الألفاظ الكثيرة الدور فيما بينهم هي التي تكون جارية على اللسان، سالمة من تناقض الحروف والكلمات، ومن الغرابة والتعقيد اللغطي والمعنوي، جزم المصنف بأن اللفظ الفصيح ما يكون سالماً عن خالفة القوانين والغرابة والتعقيد. وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص مما ذكر لكونه لازماً لها تسهيلاً للأمر، ثم لما كانت المحالفة في المفرد راجعة إلى اللغة وفي الكلام إلى النحو وكانت الغرابة مختصة بالمفرد، والتعقيد بالكلام حتى صارت فصاحة المفرد كأنهما حقيقة مختلفتان، وكذا كانت البلاغة تقال عندهم لمعان مخصوصاً كون الكلام على وفق مقتضى الحال، وكان كل من الفصاحة والبلاغة صفة للمتكلم بمعنى آخر. بادر أولاً إلى تقسيمهما باعتبار ما تقعان وصفاً له، ثم عرف كلاً منها على وجه يخصه ويليق به؛ لتعذر جمع الحقائق المختلفة في تعريف واحد، ولا يوجد قدر مشترك بينهما كالحيوان المشترك بين الإنسان والفرس وغيرها؛ لأن إطلاق الفصاحة على الأقسام الثلاثة من قبل إطلاق اللفظ المشترك على معانٍ المختلفة نظراً إلى الظاهر، وكذا البلاغة". المطول، ص: 139.

أن الفصيح هو الحالص. وإنما استقام في الجملة بقصد المبالغة، وادعاء كونها نفس الخلوص. قال: وتحقيق الكلام إن تصادق المشتقات: كالناطق والضاحك مثلاً، لا يستلزم تصادق مأخذها: كالنطق والضحك؛ إلا أن يكون أحدهما بمنزلة الجنس للأخر: كالمحرك والمائي؛ فإنه يصح أن يقال: المشي حركة مخصوصة، وما نحن بصدده ليس كذلك لما ذكرنا. وفيه بحث: أما أولاً: فلأن هذا التوجيه يتضمن عدم صحة تفسير الفصاحة بالخلوص، لا التسامح؛ لامتناع تعريف الشيء بما ليس بمحمول عليه، كما هو المشهور في ألسنة القوم. ودعوى الادعاء، وقصد المبالغة، مما لا يلتفت إليه في التعريفات.

وأما ثانياً: فلأن كون الفصاحة وجودية، والخلوص عدمياً، لا يستلزم أن لا يكون الخلوص محولاً عليها بجواز صدق العدديات على الوجوديات، كما في قوله: البياض لا سواد، على أن كون الفصاحة صفة وجودية من نوع، بل كونها عندهم عبارة عن الخلوص المذكور أنساب بالمعنى اللغوي. حيث يقال فصح اللbin: إذا أخذت رغوبته وذهب لباؤه. وفصح الأعجمي، وأفصح: إذا انطلق لسانه وخلصت لغته عن اللكتة. فإن قلت إنما جعل الفصاحة وجودية، والخلوص عدمياً لازماً لها بناء على ما ذكره، من أن الفصاحة عندهم، تقال على كون اللفظ جاريًا على القوانين، إلى آخره. ولاشك أنه مفهوم وجودي، وأن الخلوص خارج عنه غير محمول عليه. قلت ربما يمتنع كون الفصاحة حقيقة عندهم في الجريان على قوانين كلامهم وكثرة الاستعمال على ألسنتهم؛ قال السكاكي: جعل ذلك من علامات الفصاحة الراجعة إلى اللفظ<sup>(1)</sup>. وقال المصنف: ثم علامة كون الكلمة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها كثيراً، أو أكثر من استعمالهم ما هو بمعناها<sup>(2)</sup>.

قال: فالفصاحة الكائنة في المفرد إلخ<sup>(3)</sup>.

(1) مفتاح العلوم، ص: 526.

(2) الإيضاح في علوم البلاغة، ص: 470.

(3) قال التفتازاني: "ثم لما كانت البلاغة موقوفة على معرفة الفصاحة؛ لكونها مأخوذة في تعريف البلاغة وجب تقديمها، وهذا بعينه وجب تقديم فصاحة المفرد [فالفصاحة] الكائنة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس [اللغوي، أي: المستبطن من استقراء اللغة، حتى لو وجد في الكلمة شيء من هذه الثلاثة لا تكون فصيحة [فالتنافر] وصف في الكلمة بوجب تقليلها على اللسان، وعسر النطق بها، فمنه ما يوجب التناهي فيه نحو: المفعخ بالخاء المعجمة في قول أعرابي سئل عن ناقته: تركتها ترعى المفعخ، ومنه ما دون ذلك [نحو] مستشترز في قول أمرئ القيس [غدائره] أي: ذواهه جمع غديره، والضمير عائد إلى الفرع في البيت السابق [مستشترات] مرفوعات إن روى بالكسر على لفظ اسم الفاعل، أو مرفوعات إن روى بالفتح على لفظ اسم المفعول من استشترزه، أي: ارتفع يعدى ولا يعدى ...". المطول، ص: 140.

أقول: أشار إلى أن الظرف، أعني: في المفرد صفة للفصاحة، وقدر عامله اسم معرفاً لذلك، وإن كان المشهور تقديره فعلاً أو اسماء منكراً، وقد أصاب في ذلك لرعاية جانب المعنى؛ إذ لا يجوز أن يكون ظرفاً لغواً معمولاً للفصاحة؛ لأنها ليست بمعنى المصدر كما لا يخفى. مع أن المصدر المعرف باللام، لا يعمل على المذهب الأصح. ولا يحسن جعله حالاً بناءً على جواز انتصافها، من المبتدأ أو على تأويل آخر؛ لأن المقصود تفسير فصاحة المفرد، لا الفصاحة حال كونها في المفرد، وإن كان المآل واحداً. وقس على هذا وأمثاله من التراكيب، وراع فيها جزالة المعاني، وإن أحوجتك إلى زيادة تقدير في الألفاظ. وقد ذكر بعض الأدباء: أن نحو: القصة، والنarration، والحديث، والخبر، يجوز إعمالها في الظروف خاصة، وإن لم يرد بها معنى مصدرها، كقوله تعالى: « \* وهل أنتَ نَبِئُ الْخَصِيمَ إِذْ تَسْوَرُوا الْمِحْرَابَ »<sup>(1)</sup> « \* وهل أنتَ حَدِيثُ ضَيْفٍ إِبْرَاهِيمَ الْمُكَرَّمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ »<sup>(2)</sup>. والسر في جواز الإعمال، تضمن معاناتها الحصول والكون. وعلى هذا يمكن أن يجعل قوله في المفرد، ظرفاً لغواً للفصاحة، وإن لم يرد بها معناها المصدر. وأن يتكلف للشارح في أنه أشار إلى هذا الوجه. وأن قوله: (الكافية): إبراز للمعنى الذي تضمنه الفصاحة، وجاز إعمالها بسببيه؛ لا أنه تقدير لعامل الظرف مخالفًا للمشهور.

قال: وإنما يبطل أحد الحصرتين أو كلاهما<sup>(3)</sup>.

أقول: بطلاهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب، ومقتضى الحال، أو العموم من وجه. وبطلاً أحدهما على تقدير العموم مطلقاً؛ إذ يبطل الحصر في الأخص. وأما

(1) ص 38/21

(2) الذاريات 51 / 24 - 25

(3) المطول، ص: 156. قال النفتازاني: "[وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول بمطابقته للأعتبر المناسب وانحطاطه] أي: انحطاط شأنه (...). وأراد بالحسن الحسن الذاتي الداخل في البلاغة، دون العرضي الخارج؛ لأن الكلام قد يرتفع بالمحسنات اللغوية والمعنوية؛ لكنها خارجية عن حد البلاغة [فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب] للحال والمقام كالتأكيد والإطلاق وغيرها مما عدناه، وبه يصرح لفظ المفتاح (...). وبين ذلك أنه قد علم مما تقدم أن ارتفاع شأن الكلام الفصيح بمطابقته للأعتبر المناسب لا غير؛ لأن إضافة المصدر تفيد الحصر (...). وملومن أن الكلام إنما يرتفع بالبلاغة وهي مطابقة الكلام الفصيح بمقتضى الحال فحصل هنا مقدمتان: إحداهما: أن ليس ارتفاعه إلا بمطابقته للأعتبر المناسب.

والثانية: أن ليس ارتفاعه إلا بمطابقته لمقتضى الحال، فيجب أن يكون المراد بالأعتبر المناسب ومقتضى الحال واحداً، وإنما يبطل أحد الحصرتين أو كلاهما". المصدر نفسه، ص: 155 - 156.

قوله : (وفي نظر) <sup>(1)</sup>: فوجهه أن الحصر في الأعم من وجه، أو مطلقا، لا يوجب تناول جميع الأفراد حتى يلزم بطلان الحصرين، أو الحصر في الأخص.

قيل: وأيضا على تقدير صحة المقدمتين، لا يلزم إلا المساواة في الصدق بين المقتضى والاعتبار المناسب، والمطلوب هو الاتحاد في المفهوم. وأنت تعلم أن تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على ما تقدم، وجعله نتيجة له لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم. وإن مثل هذا التركيب، ليس صريحا في الاتحاد مفهوما.

---

(1) نفسه، ص: 156.

# الفن الأول: علم المعاني

تعريف علم المعاني:

معنى لفظة: علم<sup>(1)</sup>:

قال: بل ت يريد أن له حالة بسيطة إجمالية إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: لا يخفى أن الملكة<sup>(3)</sup> المذكورة، حاصلة للنحوى حال غفلته عن النحو، ومسائله بالمرة. ثم إذا توجه إليها على الإجمال، يحصل له حالة أخرى متميزة عن الحالة الأولى بالوجودان<sup>(4)</sup>. ثم إذا فصلتها يحصل له حالة ثالثة. والمشهور في كتب القوم، أن تلك الملكة تسمى: عقلا بالفعل<sup>(5)</sup>. والحالة الثانية تسمى: علما إجماليا؛ وهي حالة بسيطة، هي مبدأ لتفاصيل المعلومات. والحالة الثالثة تسمى: علما تفصيليا.

وكلامه يدل على أن الحالة البسيطة، هي: الملكة المذكورة. وهذا وإن صح، إلا أن المقصود من الحالة البسيطة في عباراته، غير المقصود منها في عبارة القوم.

قال: ويجوز أن يراد بالعلم نفسها الأصول والقواعد<sup>(6)</sup>.

---

(1) العلم: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع، وهو عند الحكماء عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل، ينظر: التعريفات، ص: 155.

(2) قال التفتازاني: "... [وهو علم] أي: ملكة يقتدر بها على إدراكات جزئية، ويقال لها: الصناعة أيضا. بيان ذلك أن واضح هذا الفن — مثلاً — وضع عدة أصول مستنبطة من تراكيب البلغاء، تحصل من ادراكتها ومارستها قوة بها يمكن من استحضارها والاتفاق إليها، وتفصيلها متى أريد وهي العلم؛ ولذا قالوا: وجه الشبه بين العلم والحياة كونهما جهتي إدراك، ألا ترى أنك إذا قلت: فلان يعلم النحو لا تزيد أن جميع مسائله حاضرة في ذهنه، بل تزيد أن له حالة بسيطة إجمالية، وهي مبدأ لتفاصيل مسائله، بها يمكن من استحضارها. ويجوز أن تزيد بالعلم نفس الأصول والقواعد نفسها لأنه كثيراً ما يطلق عليها...". المطول، ص: 166.

(3) الملكة: هي صفة راسخة في النفس، وتحقيقه أنه تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال، ويقال لتلك الهيئة كيفية نفسانية، وتسمى حالة ما دامت سريعة الزوال، فإذا تكررت ومارستها النفس حتى رسمت تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال، فتصير ملكة، وبالقياس إلى ذلك الفعل عادة وخلقها. ينظر التعريفات، ص: 229.

(4) الوجودان: هو ما يكون مدركه بالحواس الباطنة. ينظر التعريفات، ص: 250.

(5) العقل بالفعل: هو أن تصير النظريات مخزونة عند قوة العاقلة بتكرار الاكتساب بحيث يحصل لها ملكة الاستحضار متى شاءت من غير تجشم كسب جديد لكنها لا يشاهدها بالفعل. ينظر التعريفات، ص: 152.

(6) المطول، ص: 166، ينظر الهماش، رقم: 2، أعلى.

أقول: إذا أريد بالعلم: الملكة، أو نفسها القواعد؛ لم يحتاج إلى تقدير متعلق العلم. لكن إن أريد به الإدراك<sup>(1)</sup> فلا بد من تقديره، أي: علم بقواعد وأصول. والتفصيل أن المعنى الحقيقي للفظ العلم، هو: الإدراك. ولهذا المعنى متعلق، هو المعلوم، وله تابع في الحصول يكون ذلك التابع وسيلة إليه في البقاء، هو الملكة. وقد أطلق لفظ العلم على كل منهما: إما حقيقة عرفية، أو اصطلاحية، أو مجازاً مشهوراً. وقد اختار الشارح حمله على أحد هذين المعنيين، وحمله على الإدراك جائز أيضاً.

### معنى التركيب<sup>(2)</sup> في البلاغة:

قال: فالمراد بالتركيب في تعريف البلاغة إلخ<sup>(3)</sup>. أقول: أورد عليه أن ذلك المتكلم إن لم تعتبر بلاغته<sup>(4)</sup>، فليس لتراتبيه خواص؛ إذ لا اعتداد بها. وإن اعتبرت عاد المذكور، وفيه بحث: لأن هذا المورد إن سلم قوله فمعنى: (توفية خواص التركيب حقها)<sup>(5)</sup> أن يورد كل كلام له موافقاً لمقتضى الحال، فإيراده ساقط عنه. لأنك إذا قلت: البلاغة بلوغ المتكلم في تأدبة المعاني حداً له اختصاص بأن يورد كل كلام له موافقاً لمقتضى الحال؛ لم يتوجه أن يقال: إن لم تعتبر بلاغة هذا المتكلم فلا عبرة لخواص تراتبيه. وإن اعتبرت عاد ذلك المذكور؛ لأن ما ذكرته تعريف لبلاغة المتكلم، منطبق عليها، وليس في شيء من قيوده ما يحوج إلى اعتبار مفهوم بلاغته، لعود الدور، وإن كانا في الواقع بلاغاً؛ بلاغته جموع ما ذكرته في تعريفها. وإن لم يسلم اتحاد هذين المفهومين وإن كانوا متلازمين فالاعتراض هو هذا دون ما أورده.

(1) الإدراك: هو إحاطة الشيء بكماله، أو هو: حصول الصورة عند النفس الناطقة. أو هو: تمثيل حقيقة الشيء وحله من غير حكم عليه بنفي أو إثبات، ويسمى تصوراً، وبالحكم بأحد هما يسمى تصديقاً. التعريفات، ص: 14.

(2) التركيب كالترتيب لكن ليس بعض أجزائه نسبة إلى بعض تقدُّم وتأخُّر. ينظر التعريفات، ص: 56.

(3) قال الفتازانى: "...فمعنى توفية خواص التراتب حقها أن يورد كل كلام موافقاً لمقتضى الحال، فالمراد بالتركيب في تعريف البلاغة تراتب ذلك المتكلم كما يفصح عن ذلك قوله: في تأدبة المعاني، وكذلك قوله: وإيراد التشبيه والمجاز والكتابية على وجهها؛ إذ لا معنى له إلا أن يكون ذلك المتكلم بحيث يورد كل تشبيه ومجاز وكتابية كما ينبغي، وعلى ما هو حق، وليس المعنى على أنه يورد تشبيهات البلاغة ومجازاتهم على وجهها". المطول، ص: 169-170.

(4) البلاغة في المتكلم: ملكة يقتدر بها على تأليف الكلام البليغ. ينظر التعريفات، ص: 46.

(5) المطول، ص: 169.

قال: وليس المعنى على أنه يورد تشبّهات البلاغة ومجازاتهم على وجهها إلخ<sup>(1)</sup>. أقول: اعترض عليه بأنه لا فساد في هذا المعنى: إذا أريد بالتشبّهات والمجازات أنواعها، بل هو الحق؛ وإنما الفساد فيه، إذا أريد بها أشخاصها المعينة، الواردة في تراكيب البلاغة. وقال بعضهم: المراد بالتراكيب في تعريف البلاغة: التراكيب البلاغية، بقرينة إضافة الخواص إليها. فلا يلزم إلا توقيف بلاغة المتكلّم، على معرفة بلاغة الكلام، ولا عكس، فلا دور<sup>(2)</sup>. ورد بأن السكاكي لم يفسر بلاغة الكلام في كتابه، فيلزم الإيمان في تعريف بلاغة المتكلّم.

قال: ثم الأوضح في تعريف علم المعاني أنه علم يعرف به كيفية تطبيق الكلام العربي لمقتضى الحال<sup>(3)</sup>.

أقول: إنما كان أوضح لاستغنائه عن القريئة<sup>(4)</sup> الخفية، على اعتبار الحيثية؛ إذ قد

(1) وشام كلامه: "وهذا في غاية الحسن، ونهاية اللطافة، والعجب من المصنف وغيره؛ كيف حفي عليهم هذا المعنى مع وضوحه؟ وكيف ظنوا بالسقاكي أنه أخذ في تعريف بلاغة المتكلّم تراكيب البلاغة فعرف الشيء بنفسه؟ ومفاده قوله: قلة التأمل مما يضيق عن الإحاطة بها نطاق البيان، ثم الأوضح في تعريف علم المعاني أنه علم يعرف به كيفية تطبيق الكلام العربي لمقتضى الحال". المطول، ص: 170.

(2) الدور: هو موقف الشيء على ما يتوقف عليه، ويسمى الدور المتصرح كما يتوقف أ على ب وبالعكس، أو بمراتب، ويسمى الدور المضمّر كما يتوقف أ على ب وب على ج وج على أ، والفرق بين الدور وبين تعريف الشيء بنفسه هو أن في الدور يلزم تقدمه عليها بمرتبتين إن كان صريحاً، وفي تعريف الشيء بنفسه يلزم تقدمه على نفسه بمرتبة واحدة. ينظر التعريفات، ص: 105.

(3) المطول، ص: 170. قال التفتازاني: "فمعنى توفيق خواص التراكيب حقها أن يورد كل كلام موافقاً لمقتضى الحال، فالمراد بالتركيز في تعريف البلاغة تراكيب ذلك المتكلّم كما يفصح عن ذلك قوله: في تأدية المعاني، وكذلك قوله: وإنما التشبيه والمحاذ والكتابية على وجهها؛ إذ لا معنى له إلا أن يكون ذلك المتكلّم بحيث يورد كل تشبيه ومحاذ وكتابية كما ينبغي، وعلى ما هو حقه، وليس المعنى على أنه يورد تشبّهات البلاغة ومجازاتهم على وجهها.

وهذا في غاية الحسن، ونهاية اللطافة، والعجب من المصنف وغيره؛ كيف حفي عليهم هذا المعنى مع وضوحه؟ وكيف ظنوا بالسقاكي أنه أخذ في تعريف بلاغة المتكلّم تراكيب البلاغة فعرف الشيء بنفسه؟ ومفاده قوله: قلة التأمل مما يضيق عن الإحاطة بها نطاق البيان، ثم الأوضح في تعريف علم المعاني أنه علم يعرف به كيفية تطبيق الكلام العربي لمقتضى الحال المصدر نفسه، ص: 9-16-170.

(4) القريئة في اللغة فعيلة بمعنى الفاعلة مأخوذة من المقارنة، وهي الاصطلاح أمر يشير إلى المطلوب. وهي إما حالية أو معنوية، أو لفظية، نحو: ضرب موسى عيسى، وضرب من في الدار من على

صرح فيه بما هو المقصود، بخلاف تعريف المصنف<sup>(1)</sup>. وأنه لم يتوجه عليه ذلك الإشكال، الذي أورد على تعريف السكاكي<sup>(2)</sup>؛ ليحتاج إلى دفعه.

تبنيه:

قال: والمذكور في تعريف الخبر صفة الكلام إلى قوله: فلا دور<sup>(3)</sup>.

أقول: قد يتوهم أن ما هو صفة<sup>(4)</sup> المتكلم، راجع إلى صفة الكلام حقيقة، بناء على أن قولنا: «متكلم صادق» معناه: «صادق كلامه»، أو موقوف على ما هو صفة الكلام،

السطح، فإن في الأول قرينة لفظية، وفي الثاني قرينة حالية. ينظر التعريفات، ص: 174.

(1) قال في الإيضاح: "وهو علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال. وقيل: يعرف دون أن يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات. كما قال صاحب القانون في تعريف الطب: الطب علم يعرف به أحوال بدن الإنسان". ص: 74.

(2) قال في مفتاح العلوم: "اعلم أن علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الإفادة، وما يتصل بها من الاستحسان وغيره؛ ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره". ص: 247.

والإشكال الذي أورد على تعريفه، هو انتقاد الفزويبي له في مسألتين: الأولى تخص لفظة التتبع، قال: "وفيه نظر؛ إذ التتبع ليس بعلم، ولا صادق عليه؛ فلا يصح تعريف شيء من العلوم به" الإيضاح، ص: 84.

والثانية ما قصده من تراكيب البلاغة، قال: "ولا شك أن معرفة البلاغ من حيث هو بلاغ متوقفة على معرفة البلاغة. وقد عرفها في كتابه بقوله: البلاغة هي بلوغ المتكلم في تأدبة المعنى حدا له اختصاص بتوفيقية خواص التراكيب حقها، وإبراد أنواع التشبيه، والمحاجز، والكتنائية على وجهها. فإن أراد بالتراكيب في حد البلاغة تراكيب البلاغة — وهو الظاهر — فقد جاء الدور، وإن أراد غيرها فلم يبيئه، على أن قوله: وغيره مبهم لم يبين مراده منه. الإيضاح، صص: 84-85.

(3) المطول، ص: 173. قال الفتزاكي: "وسم البحث بالتبني، لأنه قد سبق منه ذكر ما في قوله [تطابقه أو لا تطابقه]، وقد علم أن الخبر كلام يكون لنسبته خارج في أحد الأزمنة الثلاثة تطابقه أو لا تطابقه؛ فالخبر على هذا بمعنى الكلام المخبر به كما في قوله: الخبر هو الكلام المحتمل للصدق والكذب، وقد يقال بمعنى الإخبار كما في قوله: الصدق هو الخبر عن الشيء على ما هو به بدليل تعليله بعنه، فلا دور. وأيضا الصدق والكذب يوصف بهما الكلام والمتكلم والمذكور في تعريف الخبر صفة الكلام، بمعنى مطابقة نسبته للواقع وعدمه، والخبر عن الشيء بأنه كذا تعريف لما هو صفة المتكلم فلا دور، واتفقوا على انحصر الخبر في الصادق والكاذب خلافا للجاحظ". المصدر نفسه، صص: 172 - 173.

(4) الصفة: هي الوسم الدال على بعض أحوال الذات، وذلك نحو: طويل وقصير، وعاقل وأحمق، وغيرها.

ينظر التعريفات، ص: 133.

بناء على أن معناه: كون المتكلم بحيث يكون كلامه صادقا، فالدور لازم. وجوابه: إما على الأول: فهو أن الصدق<sup>(1)</sup> والكذب<sup>(2)</sup>، وإن اتحدا في التعرفيين على ذلك التقدير، لكن الخبر متعدد فيما كما ذكره، فلا دور. نعم لو فسر الإخبار: بالإثبات بالخبر، عاد الدور، واحتياج في دفعه إلى وجه آخر؛ وإما على الثاني: فهو أن صدق المتكلم على هذا التفسير، يتوقف على معرفة الكلام وصدقه، وليس شيء منهما متوقفا على صدق المتكلم. وإذا فسر صدق المتكلم: بالخبر عن الشيء، على ما هو به يتوقف على معرفة الخبر، بمعنى: الإخبار، ولا محدود فيه. وإن كان بمعنى: الإثبات بالخبر؛ إذ اللازم حينئذ توقف صدق المتكلم على الخبر، المتوقف على صدق الكلام، ولا عكس فلا دور.

قال: للفرق الظاهر بين قولنا: القيام حاصل لزید في الخارج، وحصول القيام له أمر متحقق موجود في الخارج<sup>(3)</sup>.

أقول: لا خفاء أنك إذا قلت: «لزید موجود في الخارج»، قوله<sup>(4)</sup> مطابقاً<sup>(5)</sup> للواقع<sup>(6)</sup>؛ كان قوله: «في الخارج» ظرفاً «لوجود لزید» لا «لزید» نفسه ولا ارتياها أيضاً أن الموجود الخارجي هو «لزید» لا «وجوده» فظهر أن الموجود الخارجي، ما كان

(1) الصدق لغة مطابقة الحكم للواقع، وفي اصطلاح أهل الحقيقة قول الحق في مواطن الذهاب، وهو الإبانة عما يخبر به عما كان. ينظر التعريفات، ص: 132.

(2) كذب الخبر: عدم مطابقته للواقع، وقيل: هو إخبار لا على ما عليه المخبر عنه. ينظر التعريفات، ص: 183.

(3) قال التفتازاني: «إإن قلت: أبيع، وأردت به الإخبار الحالي، فلا بد من وقوع بيع خارج حاصل بغير هذا اللفظ يقصد مطابقته لذلك الخارج، بخلاف بعث الإنساني فإنه لا خارج له يقصد مطابقته، بل البيع يحصل في الحال بهذا اللفظ، وهذا اللفظ موجود له، ولا يقدح في ذلك أن النسبة من الأمور الاعتبارية دون الخارجية دون الفارق الظاهر بين قولنا: القيام حاصل لزید في الخارج، وحصول القيام له أمر متحقق موجود في الخارج، فإنما لو قطعنا النظر عن إدراك الذهن وحكمه، فالقيام حاصل له، وهذا معنى وجود النسبة الخارجية». المطول، ص: 173.

(4) هو اللفظ المركب في القضية الملفوظة، أو المفهوم المركب العقلي في القضية المعقولة. التعريفات، ص: 180.

(5) هي أن يجمع بين شيئين مترافقين، وبين ضديهما، ثم إذا شرطتها بشرط وجوب أن تشترط ضديهما بذلك الشرط، كقوله تعالى: «فَإِنَّمَا مَنْ أَعْطَى وَآتَيَ<sup>(7)</sup> وَصَدَقَ<sup>(8)</sup>» [الليل: 5 – 6] فالإعطاء والانتقاء والتصديق ضد المنع والاستغناء والتکذیب، والمجموع الأول شرط لليسرى، والثاني شرط للمسرى. التعريفات، ص: 218.

(6) الواقع، عند المتكلمين هو اللوح المحفوظ، وعند الحكماء هو العقل الفعال، التعريفات، ص: 249. ونضيف، وهو عند البلغاء: الخارج الموافق للأعيان.

الخارج ظرفاً لوجوده «كزيد» لا ظرفاً لنفسه «كوجوده» وأن صدق قولنا: «(زيد موجود في الخارج)» لا يستلزم صدق قولنا: «(وجود زيد موجود في الخارج)»، فهكذا نقول: الخارج في قوله: «القيام حاصل لزيد في الخارج» ظرف لحصول القيام «لزيد» و«وجوده له» ولا شك أن وجود شيء لغيره فرع وجوده في نفسه فيكون «القيام» أمراً موجوداً في الخارج وموجوداً فيه «لزيد» وأما حصول «القيام» له فليس موجوداً خارجياً لأن الخارج ظرف للحصول نفسه لا لتحقيقه وجود فالفرق أن «الخارج» :

في القول الأول ظرف للحصول نفسه ولا يستلزم ذلك وجود فيه.

وفي الثاني ظرف لوجود الحصول وتحققه وهذا معنى كونه «موجوداً خارجياً» .  
ونحن إذا قلنا: نسبة خارجية: أردنا بها ما كان «الخارج» ظرفاً لنفسها «كالوجود الخارجي»، لا ما كان «الخارج» ظرفاً لتحقيقها وحصوها «كالموجود الخارجي» . وقد عرفت أن صدق الأول لا يستلزم صدق الثاني؛ فاتضح الحال واندفع الإشكال.  
وأما قوله: (إِنَّا لَوْ قَطَعْنَا النَّظَرَ إِلَيْهِ) <sup>(١)</sup>؛ فمستدرك في البيان. اللهم إلا أن يتعرّض  
ويقال، معناه: أن حصول «القيام لزيد في الخارج» أمر نجم به قطعاً، ولا نشك فيه  
أصلاً، بخلاف كون حصول «القيام» له أمراً متحققاً في الخارج؛ فإنه لا جزم به فيكون  
إشارة إجمالية إلى ما فصلناه في الفرق. وربما يجاح عن أصل السؤال: بأن ليس المراد  
«بالخارج» هاهنا ما يرادف «الأعيان»؛ ليتجه أن النسب أمور اعتبارية، لا موجودات  
خارجية، بل المراد خارج النسبة الذهنية التي دل عليهما الكلام.  
قال: وفيه نظر؛ لأن مثل هذا يكون غلطاً إلخ <sup>(٢)</sup>.

(١) المطول، ص: 173.

(٢) قال الفتيازاني: "... وشسك النظام [بدلليل] قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُتَفَقُونَ قَاتِلُوا نَشَهِدُ إِنَّكُمْ أَرْسُولُ اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ إِنَّكُمْ رَسُولُهُ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ لَكَذِبُوكُمْ﴾ [المنافقون: ١] فإنه تعالى سجل عليهم بأنهم كاذبون في قوله: إنك رسول الله، مع أنه مطابق للواقع، فلو كان الصدق عبارة عن مطابقة الواقع لما صح هذا. [ورد] هذا الاستدلال [بأن المعنى لكاذبون في الشهادة] وادعاؤهم فيه الموافقة فالتكذيب راجع إلى قوله نشهد باعتبار تضمنه خبراً كاذباً، وهو أن شهادتنا هذه عن صميم القلب، وخلوص الاعتقاد بشهادته: إن، واللام، والجملة الاسمية، ولا شك أنه غير مطابق للواقع لكونهم المنافقين الذين يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم وما قيل له راجع إلى قوله: نشهد، وإنه خبر غير مطابق للواقع ليس بشيء؛ لأننا لا نسلم أنه خبر، بل إنشاء.

[أو] المعنى: لهم لكاذبون [وهي تسميتها] أي: في تسمية هذا الإخبار الحالي عن الموافقة مشروطة في الشهادة، وفيه نظر؛ لأن مثل هذا يكون غلطاً في إطلاق اللفظ لا كذباً؛ لأن تسمية

أقول: قيل: تسمية هذا الإخبار شهادة<sup>(1)</sup> تتضمن الإخبار بكونه، مسمى: بالشهادة؛ وذلك يدل عرفا على كونه صادرا عن علم، ومواطأة قلب. والتکذیب راجع إلى هذا الخبر الضمني، لا إلى التسمية نفسها فلا يرد النظر.

قال: ولو سلم أن الافتاء<sup>(2)</sup> بمعنى الكذب، فالمعنی: أقصد الافتاء إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: يعني أن القصد معتبر فيما هو مفهوم الافتاء حقيقة، ولو سلم أنه ليس بمعتبر فيه، بل هو بمعنى: الكذب مطلقا؛ فقد أريد بها هنا قصد الافتاء، بناء على أن الأفعال

شيء بشيء ليس من باب الإخبار، ولو سلم فاشتراط الموافقة في مطلق الشهادة ممنوع". المطول، ص: 174.

(1) الشهادة: هي في الشريعة إخبار عن عيان بلفظ الشهادة في مجلس القاضي بحق للغير على آخر، فإلإخبارات ثلاثة: إما بحق للغير على آخر، وهو الشهادة، أو بحق للمخبر على آخر وهو الدعوى، أو بالعكس وهو الإقرار. التعريفات، ص: 129.

(2) المقصود بذلك الافتاء في قوله تعالى: «أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ يَهُ جِنَّةً» [سباء: 8].

(3) المطول، ص: 177. قال التفتازاني: "وقد وقع هاهنا في شرح المفتاح ما يقضى منه العجب واستدل بالجاحظ [بدليل] قوله تعالى: [«أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ يَهُ جِنَّةً»] [سباء: 8] لأن الكفار حصرروا إخبار النبي ﷺ بالحشر والنشر في الافتاء والإخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو، ولا شك أن المراد بالثانية أي: الإخبار حال الجنة [غير الكذب؛ له قسيمه] أي: لأن الثانية قسم الكذب؛ إذ المعنى أكذب أم خبر حال الجنة، وقسم الشيء يجب أن يكون غيره [وغير الصدق لأنهم لم يعتقدوه] أي: الصدق، فعند إظهار تکذیبه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو بمراحل عن اعتقادهم، ولو قال: لأنهم اعتقدوا عدمه لكان أظهر، وأيضا لا دلالة لقوله تعالى: «أَمْ يَهُ جِنَّةً» على معنى: أم صدق بوجه من الوجوه فلا يجوز أن يعبر به عنه، فمرادهم يكون بكلامه خبرا حال الجنة غير الصدق وغير الكذب، وهم عقلا من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب؛ ليكون هذا منه بزعمهم وإن كان صادقا في نفس الأمر فعلم أن الاعتراض بأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق ليس بشيء؛ لأنه لم يجعل عدم اعتقاد الصدق دليلا على عدم كونه صادقا، بل على عدم إرادتهم كونه صادقا على ما قررنا، والفرق ظاهر.

[ورد] هذا الدليل [بأن المعنى] أي: معنى أَمْ يَهُ جِنَّةً [أَمْ لم يفتر فغير عنه] أي: عن عدم الافتاء [بالجنة لأن المجنون] يلزم أنه [لا افتاء له] لأن الكذب عن عمد ولا عمد للمجنون، والثانية ليس قسيما للكذب، بل لما هو أخص منه، يعني: الافتاء، فيكون هذا حسرا للخبر الكاذب في نوعيه، أعني: الكذب عن عمد، والكذب لا عن عمد، ولو سلم أن الافتاء بمعنى الكذب، فالمعنى: أقصد الافتاء، أي: الكذب أَمْ لم يقصد، بل كذب بلا قصد لما به من الجنة". المصدر نفسه، صص: 176 - 177.

التي من شأنها أن تصدر عن قصد و اختيار، إذا نسبت إلى ذوي الإرادة<sup>(1)</sup> يتبارد منها صدورها عن قصد وإن لم يكن داخلا في مفهومها. وأما المجنون فليس له إرادة يعتد بها.  
قال: كفى دليلا في التقييد نقل أئمة اللغة إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: أي: يدل على تقييد الكذب بالقصد في مفهوم الافتراء، وأنه داخل فيه نقل أئمة اللغة: أن الافتراء هو الكذب عن عمد، واستعمال العرب إياه في ذلك، كما في سائر مدلولات الألفاظ. هذا تقرير الجواب إن أورد السؤال على اعتبار القصد في مفهوم الافتراء. وإن أورد على قوله: (فالمعنى أقصد الافتراء أي الكذب أم لم يقصد)<sup>(3)</sup> فتقريره: أن العرب تستعمل الأفعال المذكورة في مواردها، وتعتبر فيها انتضام القصد إليها، ويفسرها أئمة اللغة بذلك. وهذا كاف لنا في تفسيرنا الافتراء بالقصد إليه؛ سواء جعل مجازا فيه، أو جعل القصد خارجا عما استعمل فيه اللفظ، مدلولا عليه بمجرد القرينة؛ فإن النقل والاستعمال يجريان في كل منهما: إما شخصا، أو نوعا.

قال: وفيه بحث إلخ<sup>(4)</sup>.

أقول: وذلك أن الانحصار في الإنشاء والخبر، إنما هو فيما يكون كلاما حقيقة. وقول المجنون ليس بكلام حقيقة على زعم هذا القائل. أو أن الانحصار فيهما باطل عنده، بل يجعل كلام المجنون واسطة بينهما.

قال: وذكر بعضهم أنه لا فرق بين النسبة في المركب الإخباري وغيره إلخ<sup>(5)</sup>.

(1) الإرادة: صفة توجب للحي حالا يقع منه الفعل على وجه دون وجه. وهي الحقيقة هي ما لا يتعلق دائما إلا بالمعلوم، فإنها صفة تخصيص أمرا، إما لحصوله وجوده كما قال تعالى: «إِنَّمَا أُمْرَةٌ إِذَا أَرَادُ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [يس: 82]. التعريفات، ص: 16.

(2) قال التفتازاني: "فإن قلت: الافتراء هو الكذب مطلقا، والتقييد خلاف الأصل فلا يصار إليه بلا دليل، فالأولى أن المعنى: افترى أم لم يفتر، بل به جنة، وكلام المجنون ليس بخبر؛ لأنه لا قصد له يعتد به ولا شعور، فيكون مرادهم حصره في كونه خبرا كاذبا أو ليس بخبر، فلا يثبت خبر لا يكون صادقا ولا كاذبا. قلت: كفى دليلا في التقييد نقل أئمة اللغة، واستعمال العرب، ولا نسلم أن للقصد والشعور مدخلان في خبرية الكلام، فإن قول المجنون أو النائم أو الساهي: زيد قائم، كلام ليس بإنشاء فيكون خبرا ضرورة أنه لا يعرف بينهما واسطة، وفيه بحث". المطول، ص:

.177

(3) المطول، ص: 177.

(4) و تمام كلامه: "واعلم أن المشهور فيما بين القوم أن احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر، لا يجري في غيره من المركبات، مثل: الغلام الذي لزيد، ويا زيد الفاضل، ونحو ذلك مما يشتمل على نسبة". المصدر نفسه، ص: 177.

(5) و تمام كلامه: "إلا بأنه إن عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا، كقولنا: زيد إنسان، أو =

أقول: إن أراد أنه لا فرق بينهما أصلاً إلا في التعبير، فالفرق بوجوب علم المخاطب بالنسبة التقيدية دون الإخبارية، ببطله قطعاً. وإن أراد أنه لا فرق بينهما، تختلفان به في الاحتمال وعدمه، وهذا مناسب لما مر من أن احتمال الصدق والكذب، من خواص الخبر في المشهور لا يجري في غيره، وكاف في إثبات ما قصده من شمول الاحتمال للمركبات التقيدية، والخبرية. فذلك الفرق لا طائل تحته؛ لأن احتمال الصدق والكذب في الخبر، إنما هو بالنظر إلى مفهومه نفسه، مجرد عن اعتبار حال المتكلم والمخاطب، بل عن خصوصية الخبر أيضاً ليدرج في تعريفه الأخبار، التي يتبعن صدقها أو كذبها، نظراً إلى خصوصياتها. كقولنا: النقيضان<sup>(1)</sup> لا يجتمعان ولا يرتفعان، والضدان<sup>(2)</sup> يجتمعان؛ فإن الأول: يجب صدقه ويستحيل كذبه في الواقع، وعند العقل أيضاً إذا لاحظ مفهومه المخصوص، والثاني: بالعكس. لكنهما إذا جرداً عن خصوصيتيهما ولوحظ ماهية مفهوميهما؛ أعني: ثبوت شيءٍ أو سلبه عنه، احتملا الصدق والكذب على السوية.

فإذا قيل: إن المركبات التقيدية تحتملهما، كالمركب الخبري؛ كان معناه على قياس الخبري، أن النسب التقيدية من حيث ماهيتها مجردة عن العوارض. والخصوصيات تحتمل الصدق والكذب. وظاهر أن كون تلك النسب معلومة للمخاطب، مما لا مدخل له في نفي ذلك الاحتمال. فإن الأخبار البديهية معلومة لكل أحد، مع كونها محتملة همَا. وكذلك كون معلومية تلك النسب مستفادة من نفس اللفظ بخلاف النسب الخبرية، فإن معلوميتها إنما تستفاد من خارج اللفظ، لا يجدي نفعاً فيما نحن بصدده. لأن الأحكام

فرس، وإنلا يسمى مركباً تقيدياً وتتصوراً، كما في قولنا: يا زيد الإنسان أو الفرس. وأيا ما كان فالمركب إما مطابق فيكون صادقاً أو غير مطابق فيكون كاذباً، فيا زيد الإنسان صادق، ويا زيد الفرس كاذب، ويا زيد الفاضل محتمل، وفيه نظر؛ لوجوب علم المخاطب بالنسبة في المركب التقيدية دون الإخباري، حتى قالوا: إن الأوصاف قبل العلم بها أخبار كما أن الأخبار بعد العلم بها أوصاف". المصدر نفسه، ص: 178.

(1) مفردها: نقىض، وهو من النقض، وهو لغة: الكسر، وفي الاصطلاح هو بيان تخلف الحكم المدعى ثبوته أو نفيه عن دليل المعلل الدال عليه في بعض من الصور، فإن وقع بمنع شيءٍ من مقدمات الدليل على الإجمال سمي نقضاً إجماليّاً، لأن حاصله يرجع إلى منع شيءٍ من مقدمات الدليل على الإجمال، وإن وقع بالمنع المحرد أو مع المسند سمي نقضاً تفصيليّاً لأنَّه منع مقدمة معينة. التعريفات، ص: 245.

(2) الضدان: صفتان وجوديتان يتعابران في موضع واحد يستحيل اجتماعهما، كالسوداد والبياض، والفرق بين الضدين والنقيضين: أن النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان كالعدم والوجود، والضدين لا يجتمعان ولكن يرتفعان كالسوداد والبياض. التعريفات، ص: 137.

الثابتة للماهيات من حيث ذواتها، لا تختلف بتبدل أحواها، واختلاف عوارضها. فظاهر بما ذكرناه أن قوله: (وظاهر أن النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب)<sup>(1)</sup>، مما لا يعني من الحق شيئاً لأنه إن أراد به أن النسبة المعلومة، من حيث هي معلومة لا تحتملها عند العالم بها فمسلم. لكن المدعى أن تلك النسبة من حيث ذاتها وماهيتها تحتملها، وأين أحدهما من الآخر. وإن أراد به أن النسبة المعلومة للمخاطب، لا تحتمل الصدق والكذب أصلاً؛ فهو فاسد لما مر.

بل الحق أن يقال: إن النسب الذهنية في المركبات الخبرية، تشعر من حيث هي هي بوقوع نسب أخرى خارجة عنها؛ فلذلك احتملت عند العقل مطابقتها، أو لا مطابقتها. وأما النسب الذهنية في المركبات التقيدية فلا إشعار لها من حيث هي هي بوقوع نسب أخرى تطابقها، أو لا تطابقها، بل ربما شعرت بذلك من حيث أن فيها إشارة إلى نسب أخرى خبرية.

بيان ذلك أنك إذا قلت: «زيد فاضل»، فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه تشعر بذاتها، بوقوع نسبة أخرى خارجة عنها، وهي: أن «الفضل» ثابت له في الأمر نفسه. لكن تلك النسبة الذهنية، لا تستلزم هذه الخارجية، استلزماماً عقلياً. فإن كانت النسبة الخارجية المشعر بها واقعة، كانت الأولى صادقة، وإلا فكاذبة. وإذا لاحظ العقل تلك النسبة الذهنية، من حيث هي هي، جوز معها كلا الأمرين على السواء، وهو معنى الاحتمال.

وأما إذا قلت: «يا زيد الفاضل»، فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية، على وجه لا تشعر من حيث هي هي، بأن الفضل ثابت له في الواقع. بل من حيث أن فيها إشارة إلى معنى قولك: «زيد فاضل»؛ إذ المتأدر إلى الأفهام أن لا يوصف شيء، إلا بما هو ثابت له في الواقع. فالنسب الخبرية تشعر من حيث هي بما توصف باعتباره بالمطابقة، واللامطابقة؛ أي: الصدق والكذب، فهي من حيث هي محتملة لهما.

وأما التقيدية فإنها تشير إلى نسبة خبرية، والإنسانية تستلزم نسبة خبرية؛ فهما بذلك الاعتبار تحتملان الصدق والكذب، وأما بحسب مفهوميهما فلا. فصح أن الحق ما هو المشهور من كون الاحتمال من خواص الخبر.

(1) المطول، ص: 178.

# الباب الأول: أحوال الإسناد الخبري

قصد المخبر بخبره:

قال: وأما الكذب فليس بمدلوله إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: حاصل ما ذكره، أن قولنا: «زيد قائم» مثلاً: يدل على ثبوت «القيام لزيد» في نفس الأمر. فإذا قلت: «زيد قائم»، وكان قيامه واقعاً؛ فقد تحقق معه مدلوله، وإن لم يكن واقعاً فقد تخلف عنه المدلول. وذلك جائز؛ لأن دلالة الألفاظ على معاناتها وضعية، ولنست لعلاقة عقلية تقتضي استلزم الدليل للمدلول استلزماماً عقلياً، يستحيل فيه التخلف عنه، كما في دلالة الأثر على المؤثر.

قال: ويمكن أن يقال إن لازم فائدة الخبر إلخ<sup>(2)</sup>.

---

(1) المطول، ص: 181. قال الفتازاني: «فإن قلت: قد اتفق القوم على أن مدلول الخبر غنماً هو حكم المخبر بوجود المعنى في الإثبات وبعدمه في النفي، وأنه لا يدل على ثبوت المعنى وانتفاءه، وإنما وقع الشك من سامع في خبر يسمعه، بل علم ثبوت ما أثبت وانتفاء ما نفي؛ إذ لا معنى للدلالة إلا إفادته العلم بذلك الشيء»، ولما صح: ضرب زيد، إلا وقد وجده الضرب؛ لئلا يلزم إخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له، وحيثذا لا يتحقق الكذب أصلاً وللزם التناقض في الواقع عند الأخبار بأمررين متناقضين.

قلت: ظاهر أن العلم بشيئه لا يستلزم ثبوته فكأنهم أرادوا أنه لا يدل على ثبوت المعنى في الواقع قطعاً بحيث لا يتحمل عدم الثبوت، ولا فإنكار دلالة الخبر على ثبوت المعنى أو انتفاءه معلوم البطلان قطعاً؛ إذ لا معنى للدلالة إلا فهم المعنى منه، ولا شك أنك إذا سمعت: خرج زيد، تفهم منه أنه خرج، وعدم الخروج احتمال عقلي، وهذا يصح إذا قيل لك: من أين تعلم هذا؟ أن تقول: سمعته من فلان.

ولو كان مفهوم القضية هو الحكم بالثبوت أو الانتفاء لكان مفهوم جميع القضايا متحققاً دائماً، فلم يصح قوله بين مفهومي: زيد قائم، وزيد ليس بقائم تناقض لامتناع تتحقق المتناقضين، ثم الحق ما ذكره بعض المحققين وهو أن جميع الأخبار من حيث اللفظ لا تدل إلا على الصدق، وأما الكذب فليس بمدلوله، بل هو نقبيضه، وقولهم: يحتمله، لا يريدون أن الكذب مدلول للفظ الخبر كالصدق، بل المراد أنه يحتمله من حيث هو، أي: لا يمتنع عقلاً أن لا يكون مدلول اللفظ ثابتاً [ويسمى الأول] أي: الحكم الذي يقصد بالخبر إفادته [فائدة الخبر، والثاني] أي: كون المخبر عالماً به [لازمها] أي: لازم فائدة الخبر لما ذكر صاحب المفتاح أن الفائدة الأولى بدون الثانية تفتن، وهي بدون الأولى لا تفتن، كما هو حكم اللازم المجهول المساواة ...» المصدر نفسه، ص: 180 - 181.

(2) نفسه، ص: 182. قال الفتازاني: «فإن قيل: كثيراً ما نسمع خبراً ولا يخطر ببالنا أن صورة هذا الحكم حاصلة في ذهن المخبر أم لا؟ وأيضاً إذا سمعنا خبراً وحصل لنا منه العلم يكون خبره عالماً به يحصل في ذهتنا صورة هذا الحكم، سواء علمناه قبل أو لا، فيكون الأول حاصلًا عليه

أقول: لا يقال: لعل المتكلم قد يأتي بالجملة الخبرية على حين غفلته، من غير قصد إلى معناها، وشعور به، فلا يتحقق صورة الحكم في ذهنه؛ لأننا نقول الكلام فيمن هو بقصد الإخبار والإعلام، لا من يتلفظ بالجملة الخبرية، كما مر. وسيشير إليه بقوله: (وهذا ضروري في كل عاقل تصدق للإخبار) <sup>(١)</sup> وهاهنا بحث آخر، وهو: أنه فسر فائدة الخبر ولازمهما أولاً بالحكم، وكون المخبر عالماً به موافقاً لما في المفتاح <sup>(٢)</sup>.

وذكر أن معنى اللزوم حينئذ، أنه كلما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به، من غير عكس؛ فاللزوم بينهما إنما هو بحسب استفادة المخاطب إياهما، وعلمه بهما من الخبر نفسه، لا باعتبار تحققهما في نفسهما <sup>(٣)</sup>.

ثم نقل عن العلامة والمصنف أنهما جعلا الفائدة ولازمهما: علم المخاطب بالحكم، وعلمه بكون المتكلم عالماً به <sup>(٤)</sup>.

وعلى هذا فمعنى اللزوم ظاهر، وهو أنه كلما تحقق العلم الأول من الخبر نفسه تحقق العلم الثاني منه؛ كما قرره المصنف بقوله: «أي يمتنع إلخ» <sup>(٥)</sup>. ثم قال هاهنا:

أنه لا يكون العلم به جديداً.

فالجواب عن الأول: أن العلم بكون صورة هذا الحكم حاصلة في ذهن المخبر ضروري لوجود عليه، أعني: ساع الخبر، والذهول إنما هو عن العلم بهذا العلم، وهو جائز، وفيه نظر. ويمكن أن يقال إن لازم فائدة الخبر هو كون المخبر عالماً بالحكم أو لم يعلم، لكن هذا ينافي تفسير المصنف.

وعن الثاني: أن الذهن إذا التفت إلى ما هو مخزون عنده واستحضره لا يقال: إنه عالم، ولو سلم فإنما نفرضه فيما إذا كان مستحضرنا للخبر مشاهداً إياه، فإنه يحصل العلم الثاني دون الأول، وهذا يتم مقصودنا". نفسه، ص: 182-183.

(١) المطول، ص: 183.

(٢) قال السكاكي في مفتاح العلوم: "فأما السبب في كون الخبر محتملاً للصدق والكذب، فهو إمكان تحقق ذلك الحكم مع كل واحد منها، من حيث إنه حكم مخبر، ومرجع كون الخبر مفيداً للمخاطب إلى استفادة المخاطب منه ذلك الحكم، ويسمى هذا فائدة الخبر، كقولك: زيد عالم من ليس واقعاً على ذلك. ص: 254.

(٣) ويسمى هذا فائدة الخبر، كقولك: زيد عالم من ليس واقعاً على ذلك، أو استفادته منه أنك تعلم ذلك، كقولك لمن حفظ التوراة: قد حفظت التوراة، ويسمى هذا لازم فائدة الخبر. ص: 254.

(٤) ينظر: مفتاح العلوم، ص: 254، والتلخيص، ص: 16.

(٥) قال الفزويبي: في شرح عبارة السكاكي: "وال الأولى بدون هذه تمتّع، وهذه بدون الأولى لا تمتّع كما هو حكم اللازم المجهول المساواة" ص: 254، بقوله: "أي يمتنع أن لا يحصل العلم الثاني من

(ويمكن أن يقال إن لازم فائدة الخبر، هو كون المخبر عالما بالحكم)<sup>(1)</sup>، فقد جعل اللازم عبارة عن المعلومات، فأما أن يجعل الفائدة أيضاً عبارة عن المعلوم الآخر، أعني: الحكم ليتناسب، فيرجع حينئذ تفسيرهما ولزومهما إلى ما ذكره أولاً.

وقد سلم هاهنا بقوله: (أو لم يعلم)<sup>(2)</sup>، أنه لا لزوم بينهما بذلك المعنى؛ لأنه إذا لم يعلم السامع من الخبر، أن المخبر عالم بالحكم، وقد علم منه الحكم؛ لم يصدق قولنا: كلما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به، فيتم به مقصود السائل. وأما أن يجعلها عبارة عن العلم كما يقتضيه سياق كلامه، ويكون معنى اللزوم: أنه كلما تحقق علم المخاطب بالحكم من الخبر نفسه، تتحقق كون المخبر عالما به من غير عكس؛ فيه بعد لفوات التنااسب بين الفائدة ولزومها. فكأنه أورد عبارة الإمكاني لذلك، ولما صرحت به من كونه منافياً لتفسير المصنف في اللازم، وإن كان موافقاً له في الفائدة، وله منافاة أيضاً مع تفسير المفتاح لكن في الفائدة دون اللازم.

وقد اتضح لك مما تقرر أن للفائدة ولزومها تفاسير ثلاثة:

الأول: تفسيرهما بالمعلومين.

والثاني: تفسيرهما بالعلميين.

والثالث: تفسير الفائدة بالعلم، وتفسير اللازم بالمعلوم.

وأما عكس هذا، فلا صحة له أصلاً؛ لأن تتحقق الحكم في نفسه لا يستلزم الخبر، فضلاً عن أن يستلزم علم المخاطب من الخبر نفسه، كون المتكلم عالما بالحكم. ولذلك أن تتكلف في تصحيحه اعتبار اللزوم، بين العلم بالفائدة ونفس لزومها، لكنها تعسف جداً. قال: ليس المراد بالعلم هنا الاعتقاد الجازم المطابق، بل حصول صورة هذا الحكم في ذهنه<sup>(3)</sup>.

الخبر نفسه عند حصول الأول منه، لامتناع حصول الثاني قبل حصول الأول، مع أن سباع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه، ولا يمتنع أن لا يحصل الأول من الخبر نفسه عند سباع الثاني منه؛ بخلاف حصول الأول قبل الثاني، وامتناع حصول الحاصل" الإيضاح، ص: 91.

(1) المطول، ص: 182.

(2) المصدر نفسه، ص: 182.

(3) قال التفتازاني: "فإن قيل: لا نسلم أنه كلما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به بخلاف أن يكون خبره مظنوناً، أو مشكوكاً، أو موهوماً، أو كذباً حضا. قلنا: ليس المراد بالعلم هنا الاعتقاد الجازم المطابق، بل حصول صورة هذا الحكم في ذهنه، وهذا ضروري في كل عاقل تصدى للإخبار". المطول، ص: 183.

أقول: أراد حصول صورته مطلقاً، سواء كان معتقداً له جازماً أو غير جازم، أو لم يكن معتقداً له أصلاً؛ ليتناول جميع ما ذكر من أحوال المتكلّم. وفيه نظر؛ لأنّ حصول الحكم على هذا الوجه لا يعتمد به عرفاً، ولا يسمى فيه علمًا. ولا يقال: إن المتكلّم أفاده المخاطب قطعاً، بل الحق أن العلم أريد به هاهنا الاعتقاد مطلقاً، وتسميته علمًا مستفيضة لغة.

وإذا قلنا: أفاد المتكلّم الحكم، واستفادة المخاطب، أو علمه. لم يرد به حصول صورة الحكم في ذهن المخاطب، بل اعتقاده بالحكم. فظاهر أن ذلك لا يحصل له من الخبر نفسه، إلا إذا اعتقد أن المتكلّم معتقد بالحكم، ومصدق به؛ وذلك معنى كونه عالماً به، فظهور أنه كلما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به.

### تنزيل العالم منزلة الجاهم:

قال: وقد ينزل العالم بما منزلة الجاهم<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا بحسب مفهومه يتناول ثلاثة أشياء:

الأول: تنزيل العالم منزلة خالي الذهن، فتلقي إليه الجملة مجردة عن التأكيد.

والثاني: تنزيله منزلة السائل، فتلقي إليه مؤكدة تأكيداً استحساناً.

والثالث: تنزيله منزلة المنكر، فتؤكّد تأكيداً على حسب إنكاره.

والظاهر أن المراد به هو الأول، كما صرّح به في المفتاح. وسيأتي الثالث في تنزيل غير المنكر منزلة المنكر. وأما الثاني فيعلم بالمقاييس إلى الخالي كما سندكره.

قال: فيلقى إليه الخبر وإن كان عالماً بالفائدة إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: كأنه خص الفائدة بالذكر؛ لأنها العمدة الكبرى من الجملة الخبرية، وإلا فقد يلقى الخبر إلى من يعلم لازم فائدة الخبر، إذا لم يجر على موجبه علمه. كما إذا ظهر منه

(1) و تمام كلامه: "فيلقى إليه الخبر، وإن كان عالماً بالفائدة [لعدم جريه على موجب العلم] فإن من لا يجري على مقتضى العلم هو والجاهم سواء، كما يقال للعالم التارك للصلوة: الصلاة واجبة؛ لأن موجب العلم العمل، وللسائل العارف بما بين يديك ما هو: هو الكتاب؛ لأن موجب العلم ترك السؤال ومثله «هي عصاى» [طه: 18] في جواب: «وَمَا تِلْكَ بِيَمْنَىكَ» [طه: 17] ونظائره كثيرة بحسب كثرة موجبات العلم". المصدر نفسه، ص: 183.

(2) و تمام كلامه: "[لعدم جريه على موجب العلم] فإن من لا يجري على مقتضى العلم هو والجاهم سواء، كما يقال للعالم التارك للصلوة: الصلاة واجبة؛ لأن موجب العلم العمل، وللسائل العارف بما بين يديك ما هو: هو الكتاب؛ لأن موجب العلم ترك السؤال ومثله «هي عصاى» [طه: 18] في جواب: «وَمَا تِلْكَ بِيَمْنَىكَ» [طه: 17] ونظائره كثيرة بحسب كثرة موجبات العلم". المطول، ص: 183.

مخايل إخفاء الحكم عن الملقي، فإن موجب ذلك العلم ترك الإخفاء ومخايله.

قال في قوله تعالى<sup>(1)</sup>: «وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ»<sup>(2)</sup>.

أقول: أي: ما رميٰت حقيقة إذ رميٰت صورة؛ لأن أثر ذلك الرأي كان خارجاً عن طرق البشر. وقيل: ما رميٰت تأثيراً إذ رميٰت كسباً؛ وليس شيء بجريانه في جميع الأفعال عند من يقول بالكسب<sup>(3)</sup>، وعدم صحته على قول من ينكره.

**أضرب الخبر:**

قال: فإن كان خالي الذهن إلخ<sup>(4)</sup>.

أقول: المراد بالخاري: من يخلو ذهنه عن التصديق بالنسبة الحكمية، فيما بين طرفي الجملة الخبرية، وعن تصور تلك النسبة.

وبالمتردّد: من تصور تلك النسبة الحكمية ولم يصدق شيء من وقوعها، ولا وقوعها.

وبالمنكر: من صدق بما ينافي مضمون الجملة الملقاة إليه.

وإنما انحصر حال المخاطب، في هذه الثلاثة؛ لأنَّه:

إما أن يكون خالياً عن التصديق بالنسبة، وعن تصورها معاً فهو المسىء بخالي الذهن.

إما أن يكون خالياً عن التصديق بها دون تصورها؛ فهو المتردد والسائل، وظاهر أن عكسه محال. وإما أن لا يكون خالياً عن شيء منها، وحينئذ إما: أن يكون مصدقاً بما ينافي مضمون ما القى إليه؛ فهو المنكر.

(1) سورة الأنفال 8 / 17.

(2) المطول، ص: 184. قال الفتازانى: "... ثم أشار إلى زيادة التعميم وأن وجود الشيء سواء كان هو العلم أو غيره ينزل منزلة عدمه، فقال: ونظيره في النفي والإثبات، أي في نفي شيء وإثباته: «وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ» فإذا كان قصد المخبر ما ذكر [فينبغى أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة] حذراً عن اللغو، وأشار إلى تفصيله بقوله: [إإن كان] المخاطب [خالي الذهن من الحكم والتتردد فيه] أي: لا يكون عالماً بوقوع النسبة أو لا وقوعها، ولا متردداً في أن النسبة هل هي واقعة أم لا؟ فعلم أن ما سبق إلى بعض الأوهام من أنه لا حاجة إلى قوله: والتتردد فيه؛ لأن الخلو من الحكم يستلزم الخلو من التردد في الحكم ويوجب حصول الحكم في الذهن ليس بشيء".

(3) الكسب هو الفعل المفضي إلى اجتلاـب نفع، أو دفع ضر، ولا يوصف فعل الله بأنه كسب لكونه منزهاً عن جلب نفع أو دفع ضر. التعريفات، ص: 184.

(4) المطول، ص: 184، ينظر الخامس رقم: 3، أعلاه.

أو مصدقاً بمضمونه؛ فهو العالم. ثم إن العالم بالحكم لا يلقى إليه الجملة الخبرية إلا إذا أجرى الكلام على خلاف مقتضى الظاهر، ونزل منزلة الجاهل، فانحصر حال المخاطب بما أجرى الكلام على مقتضى الظاهر، في الخلو والتردد والإنكار. واعتبار هذه الأحوال في المخاطب، وإيراد الكلام على الوجه المذكورة بالقياس إلى فائدة الخبر، يعني: الحكم ظاهر. وأما بالقياس إلى لازمهَا، فيمكن اعتبار الخلو، وتجريد الجملة عن المؤكَد. فكما أن المخاطب إذا كان خالي الذهن عن «قيام زيد»، يقال له: زيد قائم؛ مجردًا عن التأكيد. كذلك إذا كان خالي الذهن عن علمك بقيامه، تقول له: «زيد قائم» بلا تأكيد.

وأما اعتبار التردد والإنكار على الوجه المذكور، فلا يجري في اللازم؛ لاحتياجك حينئذ إلى أن تؤكِّد ثبوت العلم لك، فتقول: «إنِّي عالم»، أو «إنِّي لعالِم بقيام زيد»؛ فيصير علمك به فائدة هذه الجملة الخبرية الأخرى. ولو قلت: «إنْ زِيداً قَائِمٌ»، أو «إنه لقَائِمٌ»؛ كان التأكيد بحسب الظاهر راجعًا إلى ثبوت قيامه، لا إلى ثبوت علمك به.

على أنه إذا أريد بعلم المتكلِّم، حصول صورة الحكم في ذهنه، فبعد إلقاءه الخبر إلى المخاطب لم يتصور منه بقاء تردد، أو إنكار ذلك. وإنما قلناه بحسب الظاهر لما سيأتي: من أنه قد يؤكِّد الخبر بناءً على أن المخاطب ينكر كون المتكلِّم عالِمًا به، معتقداً له، كما تقول: «إنِّي لعالِم كَامِلٌ»؛ فإن تأكيدِه يدل على أنه صادر عن صدق رغبة، ووفور اعتقاد. ثم الظاهر أنك إذا اعتبرت خلو ذهن المخاطب عن علمك بقيام زيد مثلاً، أو ترددك فيه، أو إنكاره له؛ صار ثبوت علمك به مقصوداً أصلياً، وصار ثبوت القيام له من متعلقات ذلك المقصود. فينبعُ أن تعتبر عنه بما يفيده قصداً، وصريحاً، فيكون ذلك حينئذ فائدة الخبر. وأنَّ خيرَ بأن ذلك إنما يحسن، إذا فسر العلم بالتصديق: إما مطلقاً أو مقيداً بالجزم وحده، أو به وبالموافقة والثبات معاً. وأما إذا فسر بحصول صورة الحكم مطلقاً، فلا؛ كما لا يخفى.

**قال: قال الشيخ في دلائل الإعجاز<sup>(1)</sup> أكثر مواقع «إن» بحكم**

(1) قال عبد القاهر: «ثم إننا إذا استقرينا الكلام وجدنا الأمير بينا في الكثير من مواقعها، أنه يقصد بها إلى الحواب كقوله تعالى: ﴿وَسَأَلُوكُمْ عَنْ ذِي الْقَرْبَاتِ فَلَمْ يَأْتُوكُمْ مِّنْهُ ذِكْرًا﴾ إِنَّا مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الكهف: 83-84]، وكقوله عز وجل: ﴿خَنْ نَفْصُ عَلَيْكُمْ تَبَاهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْنَةٌ وَّمَا أَمْتُوْا بِرَبِّهِمْ﴾ [الكهف: 13]، وكقوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَصَمُوكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: 216]، وقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَهِيَّتْ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِي يَرْبِّي تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: 56] (...). وأشباه ذلك مما يعلم به أنه كلام أمر النبي ص بأن يجيب به الكفار في بعض ما جادلوا وناظروا =

الاستقراء إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: فيه بحث: وهو أنهم صرحو بأن «كيف» و«أين» وأمثالهما، إنما هي لطلب التصور فقط، والتأكيد بـ«إن» لا يتصور إلا في التصديق.

وكلام الشيخ يدل على جواز أن يقال إنه صالح في جواب: «كيف زيد» و«إنه في الدار» في جواب: «أين زيد». إلا أنه حكم بأنهما لم يتعينا للجواب، وإلا لم يستقم أن يقال في الجواب: « صالح وفي الدار»؛ فجعل مجرد الجواب أصلا في التأكيد، بأن يؤدي إلى انتفاء هذه الاستقامة المعلومة. فوجب أن يشترط في الجواب المؤكدة أن يكون للسائل ظن على خلافه، هذا ملخص مقالته. ويمكن تقويتها بأن التصديق يكون «زيد في مكان يغاير التصديق بكونه في «الدار» مثلا. فإذا قلت: «أين زيد» فأنت مصدق بالأول وطالب للأول فجاز التأكيد بـ«أين». ولما كان الأصل هو التصديق الأول، ولم يتميز عنه التصديق الثاني إلا بخصوص بعض قيوده؛ الذي هو التصور، قالوا: المطلوب هاهنا هو التصور دون التصديق؛ وسيرد عليك زيادة توضيح لهذا المعنى، في موضعه إن شاء الله تعالى.

ثم إن اشتراط الشيخ في التأكيد بـ«إن» أن يكون للسائل ظن على خلاف<sup>(2)</sup> ما تجيئ به يقتضي أن لا يحسن التأكيد بها في جواب: «أين» وأخواتها، ولا في جواب: «هل زيد قائم؟»، إلا إذا علم بقرينة خارجية أن للسائل ميلا إلى خلاف جوابك. والأولى أن يقال: الضابط في التأكيد بها، هو: أن السؤال:

إما أن يكون عن أصل التصديق الذي في الجملة الخبرية، كما في قوله: «هل زيد قائم؟»؛ فهناك تؤكد الجملة بـ «إن».

فيهذ وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَتَيْا فِرْعَوْنَ قُوْلًا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: 16]، وذلك أنه يعلم أن المعنى: فأتياه، فإذا قال لكما ما شأنكم؟ وما جاء بكم؟ وما تقولان؟ فقولا: إنما رسول رب العالمين(...). دلائل الإعجاز، ص: 324.

(1) و تمام كلامه: "هو الجواب، لكن يشترط فيه أن يكون للسائل ظن على خلاف ما أنت تجيئ به، فاما أن يجعل مجرد الجواب أصلا فيها فلا، لأنه يؤدي إلى أن لا يستقيم لنا أن نقول: صالح، في جواب: كيف زيد؟ وفي الدار، في جواب: أين؟ حتى نقول إنه صالح، وإنه في الدار، وهذا مما لا قائل به". المطول، ص: 185.

(2) قال عبد القاهر: "ثم إن الأصل الذي ينبغي أن يكون عليه البناء، هو الذي دون في الكتب، من أنها للتأكيد، وإذا كان قد ثبت ذلك، فإذا كان الخبر بأمر ليس للمخاطب ظن في خلافه البتة، ولا يكون قد عقد في نفسه أن الذي تزعم انه كائن غير كائن، وأن الذي تزعم انه لم يكن كائنا، فانت لا تحتاج هناك إلى "إن" وإنما تحتاج إليها إذا كان له ظن في الخلاف، وعقد قلب على نفي ما ثبت أو إثبات ما تبني، ولذلك تراها تزداد حسنا إذا كان الخبر بأمر يبعد مثله في الظن، ولشيء قد جرت عادة الناس بخلافه". دلائل الإعجاز، ص: 325.

وإما أن يكون عن تفاضل الأطراف، والقيود التي فيها مع حصول أصل التصديق، فلا حاجة حينئذ إلى التأكيد؛ إذ المطلوب بحسب الظاهر هو التصور.

وبذلك يعلم أنه لا يلزم من بطلان جعل مجرد الجواب أصلاً في التأكيد بـ «إن» اعتبار ظن السائل بخلافه، كما زعمه. وإنما قلنا هذا الضابط أولى، بأنهم أطلقوا حسن التأكيد في الجملة الملقاة إلى المتردد والسائل؛ ليزول به تردد، ثم يتৎقدش الحكم في ذهنه. وهذا القدر كاف في استحسان التأكيد.

وأما الذي له ظن على خلاف ما تجييه به، فلا يخلو عن شائبة الإنكار على حسب ظنه. فلا يبعد إدراجه في المنكر. وأيضاً ما ذكرناه أنساب بما قالوا: من أن السؤال عن السبب الخاص، يقتضي تأكيد الحكم بخلاف السؤال عن السبب المطلق.

قال: وكأن الرسل دعوهם إلى الإسلام إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا وجه فيه بعد؛ لأنهم إنما أرسلوا إلى أصحاب القرية؛ ليدعوهם إلى عيسى عليه السلام، والتصديق بنبوته، والانقياد لدینه. فإياهمهم إياهم أنهم أصحاب وحي، وأنهم رسل من الله تعالى بلا واسطة رسول الله مستبعد جداً. والظاهر أن إسناد الإرسال إلى الله تعالى في قوله تعالى: «إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ آثِينِ»<sup>(2)</sup>؛ بناء على أن إرسال عيسى عليه السلام إياهم، كان بأمر الله تعالى. وأن قوله: «إِنَّا إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ»<sup>(3)</sup>: معناه مرسلون من رسول الله بأمر الله تعالى. وأن تكذيبهم للرسل إنما هو في كون مرسليهم، رسولاً من الله

(1) المطول، ص: 185. قال التفتازاني: "[وإن كان] المخاطب [منكرا] للحكم حاكماً بخلافه [وجب توكيده] أي: الحكم [بحسب الإنكار] قوة وضعاً، فكلما ازداد في الإنكار زيد في التأكيد [كما قال الله تعالى حكاية عن رسول عيسى — عليه الصلاة والسلام — إذ كذبوا في المرة الأولى]: «إِنَّا إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ» [يس: 14] مؤكداً بيان، واسمية الجملة [وفي] المرة [الثانية]: «رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ» [يس: 16] مؤكداً بالقسم، وإن، واللام، واسمية الجملة لمبالغة المخاطبين في الإنكار حيث: «قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّنْ أَنْوَلِ الْأَرْجَنْتِينِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ»<sup>(4)</sup> [يس: 15] وكأن الرسل دعوهם إلى الإسلام على وجه ظنهم أصحاب وحي، ورسلاً من الله تعالى بناء على أن الرسالة من رسول الله تعالى رسالة من الله تعالى؛ ولذا قال: «إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ آثِينِ» [يس: 14] فعدلوا في نفي الرسالة عن التصريح إلى الكناية التي هي أبلغ: «قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّنْ أَنْوَلِ الْأَرْجَنْتِينِ» زعماً منهم أن البشر لا يكونون رسولاً البتة، وإلا فالبشرية في اعتقادهم إنما تناهى الرسالة من الله تعالى، لا من رسول الله". المصدر نفسه، صص: 185 - 186.

(2) [يس 36 / 14].

(3) [يس 36 / 14].

تعالى، لا في كونهم مرسلين من ذلك المرسل. وأن الخطاب في قوله: ﴿إِنَّ أَنْتُمْ﴾<sup>(1)</sup> يتناول الرسل والمرسل معاً، على طريقة تغليب المخاطبين على الغائب؛ فيكون نفي الرسالة عنهم تغليباً لهم، لأنهم أحضروا عيسى عليه الصلاة والسلام، ومخاطبوه بنفي رسالته من الله تعالى، مبالغة في إنكارها.

ونظير ذلك في الاشتغال على التغليبين، أن يبلغ جماعة من خدام سلطان حكمه إلى أهل بلد، فيقولون في ردهم: إن حكمكم لا يجري علينا؛ إذ فيما من هو أعلى يدا منكم.

### خروج الكلام على خلاف الظاهر:

#### تنزيل غير السائل منزلة السائل:

قال: فيجعل غير السائل كالسائل إذا قدم<sup>(2)</sup>.

أقول: غير السائل بحسب مفهومه، يتناول: خالي الذهن، والمنكر، والعالم. والمقصود هو الأول؛ لأن تقديم الملوح، إنما يعتبر بالقياس إلى الحالى. وأما تنزيل العالم منزلة السائل راجع إلى تجهيله بوجه ما، كما في تنزيله منزلة الحالى، إلا أنه يعتبر هاهنا ظهور علامات التردد والسؤال. وسيجيء الكلام في تنزيل المنكر منزلة السائل إن شاء الله تعالى.

قال: استشراف الطالب المتردد إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: لم يرد بذلك أن المخاطب بواسطة الملوح، صار مستشرفاً ومتربداً بالفعل، وإنما التأكيد حينئذ من إخراج الكلام على مقتضى الظاهر. بل أريد أن الملوح من شأنه أن يجعله متربداً، طالباً، وأما أنه صار كذا، أم لا، فغير منظور إليه. وفي قوله:

(1) يس 36 / 15.

(2) قال التفتازاني: "[وَكَثِيرًا مَا] (...) [يُخْرِجُ الْكَلَامَ عَلَىٰ خَلْفِهِ]" أي: على خلاف مقتضى الظاهر، يعني: أن وقوعه في الكلام كثير في نفسه، بالإضافة إلى مقابله، حتى يكون الإخراج على مقتضى الظاهر قليلاً [فَيَجْعَلُ غَيْرَ السَّائِلِ إِذَا قَدِمَ إِلَيْهِ] إليه، أي إلى غير السائل [مَا يَلْوُحُ لَهُ] أي لغير السائل [بِالْخَبَرِ] أي: يشير إليه [فَيَسْتَشْرِفُ] أي: غير السائل [لَهُ] أي: للخبر يعني: ينظر إليه.

يقال: استشرف الشيء إذا رفع رأسه ينظر إليه وبسط كفه فوق الحاجب كالمستظل من الشمس نحو: ﴿وَلَا حَنْطَبَنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [هود: 37] أي: لا تدعني يا نوح في شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك. فهذا كلام يلوح بالخبر مع ما سبق من قوله تعالى: ﴿وَأَاصْبِعُ الْفُلْكَ بِأَغْيُنَتِنَا﴾ [هود: 37] فصار المقام مقام أن يتربد المخاطب في أنهم هل صاروا محکوماً عليهم بالإغراق أم لا؟ ويطلبه فنزل منزلة الطالب". المطول، ص: 187.

(3) المصدر نفسه، ص: 187، ينظر الhamash رقم: 4، أعلاه.

(فصار المقام مقام أن يتردد المخاطب)<sup>(1)</sup>، وقوله: (حتى إن النفس اليقظى والفهم المتتسارع يكاد يتردد فيه)<sup>(2)</sup> إشارة إلى هذا المعنى.

قال: ومثله<sup>(3)</sup>: «وَمَا أَبْرَئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَمَّا رَأَتُهُ بِالشَّوَّءِ»<sup>(4)</sup>.

أقول: فإن قلت: فلم أكد بتاكيدين وكان يكفيه أحدهما؟ قلت: لعل أحدهما لتقديم ذلك الملوح، والآخر لكونه هذا الخبر في نفسه مما لا يقبله الوهم، بل يتردد فيه، أو ينكره، سواء حمل النفس على العموم أو على العهد:  
أما على تقدير العموم؛ فلأن الوهم يستبعد ذلك الحكم الكلي، وأن لا يخرج عنه واحدة من الفوس.

وأما على تقدير العهد؛ فلأن ظاهر حاله في زكاء نفسه وطهارتها، مما يوقع الوهم في إنكار الحكم أو التردد فيه.

### تنزيل غير المنكر منزلة المنكر:

قال: ويجعل غير المنكر كالمنكر إذا لاح عليه شيء من أمارات الإنكار إلخ<sup>(5)</sup>.

أقول: أريد بغير المنكر: الحالي الذهن، والسائل والعالم جميعاً؛ لأن ظهور شيء من أمارات الإنكار مشترك بين الكل. والظاهر أن المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر.

(1) المطول، ص: 187.

(2) المصدر نفسه، ص: 187.

(3) أي: مثل قوله تعالى: «وَلَا تُخْنِطْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا» [هود: 37] ينظر الهاشم رقم: 4، في الصفحة الماضية.

وقمامه: "... وغير ذلك مما يأتي بعد الأوامر والنواهي، وهو كثير في التنزيل جداً" المطول، ص: 187.

(4) يوسف 12 / 53.

(5) قال الفتازاني: "وقال الشيخ عبد القاهر: إن في هذه المقامات لتصحيح الكلام السابق = (ينظر الماهمش رقم: 4، في الصفحة الماضية، والماهمش رقم: 3، في هذه الصفحة)، والاحتجاج له، وبيان وجه الفائدة فيه، ويعني غناء الفاء [و] يجعل [غير المنكر إذا لاح] أي: ظهر [عليه] أي: على غير المنكر [شيء من أمارات الإنكار نحو] قول حجلة بن نضلة: [ جاء شقيق ] اسم رجل [عارضنا رحمة]. أي: واضعاً على العرض، من عرض العود على الإناء، والسيف على الفخذ، فهو لا ينكر أن فيبني عممه رماحاً، لكن مجيهه واضعاً الرمح من غير النفاث وتهيؤ أمارة أنه يعتقد أن لا رمح فيهم، بل كلهم عزل، لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر، وخوطب خطاب التفاتات بقوله:

إن بني عمك فيهم رماح  
مؤكداً بيان". المطول، ص: 187 - 188.

## تنزيل المنكر منزلة غير المنكر:

قال: ويجعل المنكر كغير المنكر، إذا كان معه ما إن تأمله ارتدع إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: فإن نزل منزلة خالي الذهن، لم يؤكد ما يلقى إليه أصلاً. وإن نزل منزلة السائل أكدر، تأكيداً هو دون تأكيد إنكاره. ويكون إشارة إلى أن الخبر الملقى إليه، مما لا يليق بالعقل إنكاره، بل غاية ما يتصور منه أن يتردد فيه. ولا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم في إلقاء الخبر إليه.

### ضابطة:

قد عرفت انحصر أحوال المخاطب بالجملة الخبرية، في: العالم، والخلو، والسؤال، والإنكار. فالعالم لا يتصور معه إخراج الكلام على مقتضى الظاهر؛ لأن مقتضاه أن لا يخاطب بما يعلمه، فإذا خوطب به فقد نزل منزلة غيره من الثلاثة، وإخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر. وكل من الخالي، والسائل، والمنكر، يتصور معه الوجهان. فإن نظر في خطابه إلى حاله في نفسه، كان إلقاء الخبر إليه إخراجاً على مقتضى الظاهر. وإن نزل في ذلك منزلة أحد الآخرين؛ إذ لا معنى لتنزيله في الخطاب منزلة العالم، كان إخراجاً على خلاف مقتضاه. فانحصر إخراج الكلام في اثنين عشر قسماً: ثلاثة منها إخراج على مقتضى الظاهر، وتسعة على خلافه؛ ثلاثة في العالم وستة في غيره.

قال: وجوه متعددة<sup>(2)</sup> أقول: منها:

(1) تمام كلامه: "عن إنكاره، ومعنى كونه مع المنكر أن يكون معلوماً له أو محسوساً عنده، كما تقول منكر الإسلام: الإسلام حق، من غير تأكيد لما معه من الدلائل الدالة على نبوة محمد عليه الصلاة والسلام لكنه لا يتأملها ليتردّع عن الإنكار." المطول، ص: 188.

(2) المصدر نفسه، ص: 188. قال التفتازاني: "وقد يذكر في حل لفظ الكتاب هنا وجوه متعددة لا فائدة في إيرادها. قوله [نحو: ﴿لَا رَبِّ فِيهِ﴾] [البقرة: 2] ظاهر في التمثيل لما نحن بصدده. فإن قيل التمثيل به لا يكاد يصح لوجهين:

أحدهما: أن هذا الحكم أعني: نفي الرب بالكلية مما لا يصح أن يحكم به لكثرة المرتباين فضلاً عن أن يؤكد.

والثاني: أنه قد ذكر في بحث الفصل والوصل أن قوله: ﴿لَا رَبِّ فِيهِ﴾ تأكيد لقوله: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ فيكون مما أكد فيه الحكم بالتكثير، نحو: زيد قائم زيد قائم. ويكون على مقتضى الظاهر، بل مقصود المصنف أنه قد يجعل إنكار المنكر كلاً إنكار تعويلاً على ما يزيله، فيترك التأكيد كما جعل الريب بناءً على ما يزيله كلاً ريب، حتى يصبح نفي الرب بالكلية، مع كثرة المرتباين فيكون نظيراً لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اعتماداً على ما يزيله.

فاجلواه عن الأول: أنه لما نفي الريب على سبيل الاستغراف، مع كثرة المرتباين ذكروا له

أن الضمير في معه للخبر، أي مع الخبر شيء من الدلائل لو تأمله المنكر لارتدع. ومنها أن «ما» عبارة عن العقل، أي مع المنكر لو تأمل به، فحذف الجار وأوصل الفعل.

ومنها أن «ما» عبارة عنه أيضاً، إلا أن المستتر في تأمله راجع إليه، والبارز فيه راجع إلى الخبر المنكر، أي مع المنكر عقل إن تأمل ذلك العقل الخبر لارتدع عن إنكاره. قال: ظاهر في التمثيل<sup>(1)</sup>.

أقول: أي ظاهر العبارة، يقتضي أن قوله: «لَا رَيْبٌ فِيهِ»<sup>(2)</sup> تمثيل لما نحن بصادده؛ فيكون من أمثلة تنزيل المنكر لمضمون الخبر منزلة غير المنكر. ويحتمل أن يكون تنظيراً وتشبيهاً، من حيث إنه جعل فيه وجود الريب كعدمه، تعويلاً على ما يزيشه من أصله، فلا يكون مثلاً لما نحن فيه. ويفيد هذا الاحتمال قول المصنف، فيما بعد: وهكذا اعتبارات النفي<sup>(3)</sup>؛ لإشعاره بأن ما تقدم اعتبارات الإثبات وأمثالته فقط. ولو كان قوله: «لَا رَيْبٌ فِيهِ» مثلاً لكان من أمثلة النفي؛ فكان الأنسب تأثيره عن قوله وهكذا

تاويلين:

أحدهما: ما ذكر في السؤال وهو أن جعل الريب كلاماً ريب، تعويلاً على ما يزيشه، وحيث لا يكون مثلاً لما نحن فيه.

وثانيهما: ما ذكره صاحب الكشاف، وهو أنه ما نفي الريب عنه، بمعنى: أن أحداً لا يرتاب فيه، بل بمعنى: أنه ليس مخلاً لوقوع الارتياط فيه؛ لأنه من وضوح الدلاله، وسطوع البرهان، بحيث لا ينبغي لأحد أن يرتاب فيه فكانه قيل: هو مما لا ينبغي أن يرتاب في أنه من عند الله، وهذا حكم صحيح، لكن ينكره كثير من الأشقياء، فينبغي أن يؤكده، لكن ترك تأكيد؛ لأنهم جعلوا كغير المنكر لما معهم من الدلائل المزيلة لهذا الإنكار لو تأملوها وهو أنه كلام معجزاتي به من دل على نبوته بالمعجزات الباهرة.

وعن الثاني: أن المذكور في بحث الفصل والوصل انه بمنزلة التأكيد المعنوي، وزانه وزان نفسه، في: أتعجبني زيد نفسه، دفعاً لتوهم السهو أو التجوز، فلا يكفي من قبيل التكرير، لكن المذكور في دلائل الإعجاز يؤكّد السؤال وهو أنه قال: «لَا رَيْبٌ فِيهِ» بيان، وتوكيد، وتحقيق لقوله تعالى: «ذَلِكَ الْكِتَابُ» وزيادة ثبّيت له، وبمنزلة أن تقول: هو ذلك الكتاب هو ذلك الكتاب، فتعيده مرة ثانية لثبتته». نفسه، ص: 188 - 190.

(1) المطول، ص: 188. قال التفتازاني: "وقد يذكر في حل لفظ الكتاب هنا وجوه متعددة لافائدة في إيرادها. قوله [نحو: «لَا رَيْبٌ فِيهِ»] [القرة: 2] ظاهر في التمثيل لما نحن بصادده... ينظر الخامش رقم: 2، في الصفحة أعلاه."

(2) سورة البقرة 2/2.

(3) قال القرويبي: "هذا كله اعتبارات الإثبات، وقس عليه اعتبارات النفي"، الإيضاح، ص: 96.

## اعتبارات النفي

قال: مما لا يصح أن يحكم به لكتلة المرتباين إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: وذلك لأن الريب هاهنا، بمعنى: الشك، فوجود المرتب يستلزم وجوده قطعاً. وإن جعل مصدراً لقولنا: رابه فارتباً، احتاج إلى تكلف؛ وهو أن الارتباط لما كان مطاعماً للريب، دل وجوده على وجود الريب. بل هم يزعمون أن ارتياهم، إنما نشأ عن ريبة إياهم؛ فلا يصح الحكم باتفاقه فضلاً عن أن يؤكده.

قال: وهو أنه ما نفي الريب عنه، بمعنى: إن أحداً لا يرتب فيه إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: عبارة الكشاف هكذا: «ما نفي أن أحداً لا يرتاب فيه»<sup>(3)</sup>، والظاهر منها أن قوله: «إن أحداً قائم» مقام فاعل نفي، فيكون النفي وارداً على عدم الارتباط، والمقصود وجوده على وجوده. فمن شهادة يتوجه أن «لا» زائدة، فأشار إلى حلها وهو أن في الفعل ضميراً مستتراً يعود إلى الريب، وهناك تقدير، أي ما نفي بمعنى أن أحداً لا يرتاب فيه. وقيل إن النفي هاهنا بمعنى الإثبات بالخبر منفياً، فكأنه قال: ما أتي بهذا الخبر منفياً؛ أي ليست القضية المؤتى بهذا منافية، هي هذه وفيه تعسف.

قال: بل بمعنى أنه ليس محلاً لوقوع الارتباط فيه<sup>(4)</sup>.

أقول: نظيره أن تقول بعد تقرير المسألة وتوضيحها، بما لا مزيد عليه من البراهين؛ هذه المسألة مما لا يشك فيها. تزيد أنها يقينية في نفسها، لا ينبغي أن يشك فيها، لأن المخاطب لا يشك فيها. قال: دفعاً لتوهم السهو أو التجوز إلخ<sup>(5)</sup>.

(1) المطول، ص: 189. قال التفتازاني: "... فإن قيل التشليل به لا يكاد يصح لوجهين: أحدهما: أن هذا الحكم أعني: نفي الريب بالكلية مما لا يصح أن يحكم به لكتلة المرتباين فضلاً عن أن يؤكده...". . ينظر الهاشم رقم: 2، في الصفحة أعلاه.

(2) المصدر نفسه، ص: 189. قال التفتازاني: "... وثانيهما: ما ذكره صاحب الكشاف، وهو أنه ما نفي الريب عنه، بمعنى: أن أحداً لا يرتاب فيه، بل بمعنى: أنه ليس محلاً لوقوع الارتباط فيه؛ لأنه من وضوح الدلالة، وسطوع البرهان...". ينظر الهاشم رقم: 2، في الصفحة أعلاه.

(3) الكشاف، 1 / 34.

(4) المطول، ص: 189. قال التفتازاني: "... . وثانيهما: ما ذكره صاحب الكشاف، وهو أنه ما نفي الريب عنه، بمعنى: أن أحداً لا يرتاب فيه، بل بمعنى: أنه ليس محلاً لوقوع الارتباط فيه؛ لأنه من وضوح الدلالة، وسطوع البرهان...". ينظر الهاشم رقم: 2، في الصفحة: 80.

(5) المصدر نفسه، ص: 189. قال التفتازاني: "... . وعن الثاني: أن المذكور في بحث الفصل والوصل انه بمنزلة التأكيد المعنوي، وزانه وزان نفسه، في: أتعجبني زيد نفسه، دفعاً لتوهم السهو أو التجوز، فلا يكن من قبيل التكرير، لكن المذكور في دلائل الإعجاز يؤكّد السؤال وهو أنه قال: «لَا رَبِّ لِمَنْ يُرِبِّ» بيان وتأكيد، وتحقيق لقوله تعالى: «هَذِهِكَلِمَاتٌ» وزيادة ثبيت له، وبمنزلة

أقول: فيه سهو؛ لأن التأكيد المعنوي لا يدفع توهם السهو، كما صرخ به فيما بعد.  
فلا يدفعه ما هو بمنزلته، من حيث هو كذلك.

قال: لعل وجهه أن إيراد الكلام في مقام لا يناسبه إلخ<sup>(1)</sup>. أقول: مخصوصه: أن تنزيل المقام الحقق منزلة المقام المقدر، كتنزيل الإنكار منزلة خلو الذهن، مثلاً معنى مقصود تفهميه للمخاطب. وهذا التنزيل يلزم إيراد الكلام على وجه مخصوص؛ وهو تجريده عن التأكيد. وقد دل باللازم الذي هو إيراد الكلام على الوجه المخصوص على ملزومه، الذي هو التنزيل المذكور؛ وهو معنى الكناية، وفيه بحث.

لأن الكناية في متعارف أرباب البيان، هي: أن يذكر اللفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم، كما صرخ به في موضعه. ولا شك أن التنزيل والإيراد المذكورين، فعلان من أفعال المتكلم، والأول منها ملزوم للثاني. وفي الملزوم خفاء، واللازم واضح؛ فيتنقل الذهن منه إلى ملزومه، فيكون ذلك انتقالاً من نفس أحد فعليه إلى الآخر. فلا يكون كناية مصطلحاً عليها؛ إذ ليس هناك استعمال لفظ يدل على لازم في ملزومه، كما في قوله: «طويل النجاد»، بل فيه انتقال من نفس اللازم إلى ملزومه.

فإن قلت: لعله أراد أن ذلك شبيه بالكناية كما زعم بعضهم، وقال: أراد السكاكي أن إخراج الكلام على مقتضى الظاهر، شبيه بالتصريح في الظهور، وإخراجه على خلافه شبيه بالكناية في الخفاء. قلت: هذا محتمل بعيد، يأبه ظاهر عبارته، كما أن زعم ذلك البعض يرده ظاهر عبارة المفتاح، حيث قال: وإنه يعني إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر «في علم البيان يسمى بالكناية، ولها أنواع ستفعل عليها وعلى وجه حسنها بالتفصيل هناك»<sup>(2)</sup>.

أن تقول: هو ذلك الكتاب هو ذلك الكتاب، فتعيده مرة ثانية لتبنته". نفسه، ص: 189 - 180

(1) المصدر نفسه، ص: 189. قال الفتازاني: "فإن قلت: ذكر صاحب المفتاح أن إخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر، يسمى في علم البيان بالكناية، وهي: ذكر لازم الشيء ليتقل منه إلى ملزومه، فما وجهه؟ قلت: لعل وجهه أن إيراد الكلام في مقام لا يناسبه بحسب الظاهر كناية عن أنك نزلت هذا المقام، والحال المتحقق منزلة المقام والحال الذي يطابقه ظاهر الكلام، واعتبرت فيه الاعتبارات اللاحقة بذلك المقام؛ لأن هذا المعنى مما يلزم إيراد الكلام على الوجه المذكور وينتقل عنه إليه مثلاً لمنكر الإسلام: الإسلام حق مجرداً عن التأكيد كناية عن أنك جعلت إنكاره كلاماً إنكاراً وزرتنه منزلة من هو خالي الذهن تعويلاً على ما ينزل الإنكار؛ لأن سوق الكلام مع المنكر مساقه مع خالي الذهن مما يتقل عنه إلى هذا المعنى".

(2) مفتاح العلوم، ص: 263

والأوجه أن يقال، الخبر المجرد عن المؤكّد مثلاً: يدل على خلو ذهن المخاطب، وعدم إنكاره وترددّه، في عرف البلغاء دلالة واضحة، لا خفاء فيها. وكذلك الخبر المؤكّد تأكيدها بليغاً، يدل في ذلك العرف على إنكاره كذلك. فإذا ألقى أحدهما إلى المخاطب، وقصد به ما اتضح دلالته عليه، كان من قبيل التصرّيف كما قال في المفتاح<sup>(١)</sup>، وأنه يعني إخراج الكلام على مقتضى الظاهر في علم البيان يسمى بالتصريف، كما ستفتّح عليه.

وإذا ألقى الخبر المجرد إلى العالم مثلاً، لم يقصد به الدلالة على خلو ذهنه، بل على أن معه ما يستلزم خلو ذهنه وعدم علمه ادعاء، فقد ذكر ما يدل على اللازم، أعني: الخلو؛ ليتقبل منه إلى ملزومه الادعائي. وإذا ألقى الخبر المجرد إلى المنكر، أريد أن معه ما إن تأمله ارتداع عن إنكاره، فقد أطلق على ما يدل على اللازم لمعنى عدم الإنكار، وأريد به ما يستلزم إدراكه. وإذا ألقى الخبر المجرد إلى المتردد، دل به على أن معه ما يزيد ترددّه. وكذا إذا ألقى الكلام المؤكّد إلى العالم، لم يقصد به إنكاره حقيقة، بل قصد به ملابسته لأمارات ومخايل تستلزم إنكاره ادعاء. فقد أطلق اللفظ الدال على الإنكار، وأريد به ملزومه، وقس على ذلك سائر الأقسام.

فإن قلت: الحقيقة، والمحاجز، والكتنائية، من أوصاف الألفاظ بالقياس إلى معانٍ هي مقصودة منها أصلّة، ضرورة أن الاستعمال معتبر في حدودها. وقد نص في المفتاح<sup>(٢)</sup> على أن الاستعمال، إنما يقال في عرفنا هذا بالقياس إلى الغرض الأصلي. وما ذكرتم من المعاني ليست أغراضًا أصيلة من المركبات المذكورة؛ فلا توصف بشيء منها بالقياس إليها.

قلت: تلك المعاني ليست مقاصد أصيلة منها في أصل اللغة، وأما في عرف البلغاء فهي أغراض أصيلة منها، وكلامنا مبني على عرفهم كما أشرنا إليه والله أعلم.

### الحقيقة العقلية والمحاجز العقلي:

#### تعريف الحقيقة العقلية:

قال: لم يقل إما حقيقة وإما محاجز<sup>(٣)</sup>.

(١) المصدر نفسه، ص: 259.

(٢) نفسه، ص: 266.

(٣) المطول، ص: 192. قال التفتازاني: "[ثم الإسناد] مطلقاً سواء كان خبراً أو إنشائياً؛ ولذا ذكره بالاسم الظاهري، دون الضمير، لثلا يعود إلى الإسناد الخبري [منه حقيقة عقلية] لم يقل إما حقيقة وإما محاجز؛ لأن من الإسناد ما ليس بحقيقة، ولا محاجز عنده كما إذا لم يكن المستند فعلاً أو معناه، كقولنا: الحيوان جسم، فكانه قال: بعضه حقيقة، وبعضه محاجز، وبعضه ليس كذلك، وجعل الحقيقة والمحاجز صفة للإسناد دون الكلام كما جعله عبد القاهر وصاحب المفتاح".

أقول: وذلك لأن المبادر من أمثال هذه العبارة في تقاسيم الأشياء هو الانفصال الحقيقى، أو المانع من الخلو؛ إذ بأحدهما تصير الأقسام مضبوطة، دون المانع من الجمع، إذ لا يعلم به عدة الأقسام قطعاً. فلو أوردت «اما» هاهنا؛ لدللت على انحصر الإسناد في الحقيقة والمحاجز، والمصنف لا يقول به.

### تعريف المجاز العقلي:

قال: وهذا ليدخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع<sup>(1)</sup>.

أقول: توضيح ما ذكره في هذا المقام، أن قوله: (ما هو له)<sup>(2)</sup>، يتadar منه إلى الفهم ما هو له بحسب الواقع؛ فيتناول ما يطابق الواقع، والاعتقاد معاً، وما يطابق الواقع فقط. ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد دون الواقع، وما لم يطابق شيئاً منهما.

فإذا زيد عليه قوله: (عند المتكلم)<sup>(3)</sup> كان المطابق لهما باقياً على حاله، داخلاً في الحد، ويخرج به ما يطابق الواقع فقط، ويدخل به في الحد ما يطابق الاعتقاد فقط. وكان ما لم يطابق شيئاً منهما، باقياً على حاله خارجاً عن الحد؛ فإذا زيد عليه قوله في الظاهر،

المصدر نفسه، ص: 193 - 192.

(1) نفسه، ص: 194. قال الفتازاني: "[ وهي ] أي: الحقيقة العقلية [إسناد الفعل أو معناه] كالمصدر، واسم الفاعل، والمفعول، والصفة المشبهة، واسم التفضيل، والظرف، واحتزز بها عما لا يكون المستند فيه فعلاً أو معناه، كقولنا: الحيوان جسم [إلى ما] أي: شيء [هو] أي: الفعل أو معناه [له] أي: لذلك الشيء كالفاعل فيمابني له، نحو: ضرب زيد عمراً، والمفعول به فيمابني له نحو: ضرب عمرو. فإن الضاربة لزيد، والمضرورة لعمرو، بخلاف نهاره صائم، فإنه الصوم ليس للنهار [عند المتكلم] متعلق بالظرف يعني له، وهذا ليدخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع، لكن يقى خارجاً عنه ما لا يطابق الاعتقاد، سواء يطابق الواقع أم لا فأدارجه بقوله: [في الظاهر] وهو أيضاً متعلق بالظرف المذكور، أي: إلى ما يكون الفعل أو معناه له عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر كلامه، ويدرك من ظاهر حاله، وذلك بأن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له في اعتقاده، ومعنى كونه له: أن معناه قائم به ووصف له، وحقه أن يسند إليه، سواء كان مخلوقاً لله تعالى أو لغيره، سواء كان صادراً عنه باختياره كضرر أو لا كمرض ومات، ولا يشترط صحة حمله عليه، ولا لخرج ما يكون المستند فيه مصدراً فقد دخل فيه ما يطابق الواقع والاعتقاد [كقول المؤمن أنت الله البقل] وما يطابق الاعتقاد فقط نحو [قول الجاهل: أنت الربيع البقل] وما يطابق الواقع فقط كقول المعتزلي — لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه — خلق الله تعالى الأفعال كلها، فإن إسناد خلق الأفعال إلى الله إسناد إلى ما هو له عند المتكلم في الظاهر، وإن لم يكن كذلك في الحقيقة...". نفسه، ص: 193 - 194.

(2) نفسه، ص: 194.

(3) نفسه، ص: 193.

دخل به في الحد ما لم يطابق الاعتقاد فقط، وما لم يطابق شيئاً منهما. فظاهر أن قوله: (لكن بقي خارجاً عنه ما لا يطابق الاعتقاد سواء طابق الواقع أم لا) <sup>(1)</sup>: فيه تغليب؛ لأن ما لا يطابق الاعتقاد ولا الواقع، كان خارجاً عن الحد بقوله: (ما هو له) <sup>(2)</sup>. ولم يدخل فيه بزيادة قوله: (عند المتكلم) <sup>(3)</sup>، فكان باقياً على خروجه بخلاف ما يطابق الواقع دون الاعتقاد. فإنه كان داخلاً فيه، وقد خرج عنه بهذه الزيادة، فنسبةبقاء الخروج إليه تغليب. فإن قلت: زيادة القيود على ما هو في حيز النفي، توجب تعديماً، وتناولها لما كان خارجاً بدون القيد؛ لأن نفي الأخص أعم من نفي الأعم. وأما القيود في الإثبات فيجب أن تكون مخصوصة، فكيف يتصور أن يكون كل واحد من قوله: (عند المتكلم) و(في الظاهر) <sup>(4)</sup>؛ موجباً لأن يدخل في الحد ما كان خارجاً عنه بدونه. قلت: ليس شيء منها تقيداً في الحقيقة، بل هو مغير للعبارة السابقة، عن معناها المبادر منها، إلى معنى آخر أعم منه. فإن قوله: (ما هو له) كما مر، يتبادر منه (ما هو له) بحسب الواقع، فلا يتناول ما يطابق الاعتقاد فقط. فإذا ضم إليه قوله: (عند المتكلم) يتبادر من جموعهما معنى آخر، هو: ما هو له في اعتقاده سواء طابق الواقع أم لا، فاندرج في هذا المعنى ما يطابق الاعتقاد فقط، وخرج عنه بعض ما دخل في الأول، وهو ما طابق الواقع فقط، وبين المعنيين عموم من وجه. ثم إذا زيد قوله: (في الظاهر) يتبادر من المجموع المركب منه، ومما تقدمه، معنى ثالث يتناول ما لم يندرج في شيء من المعنيين السابقين؛ وهو: ما لا يطابق شيئاً من الواقع والاعتقاد. ويتناول ما أخرجه المعنى الثاني: أعني ما طابق الواقع فقط، فاندرج في هذا المعنى جميع الأقسام الأربع.

واعلم أن القول بكون القيود في الإثبات مخصوصة، إنما يصح إذا كان القيد أخص مما قيد به، كما هو الظاهر من القيود في سائر الحدود. وأما إذا كان القيد أعم أو مساوياً، كان المقيد مساوياً للمطلق في الصدق قطعاً. إلا أن التخصيص بحسب المفهوم لازم للتقييد مطلقاً.

قال: وهو أيضاً متعلق بالظرف المذكور <sup>(5)</sup>.

(1) المطول، ص: 194.

(2) المصدر نفسه، ص: 194.

(3) نفسه، ص: 194.

(4) نفسه، ص: 194.

(5) نفسه، ص: 194. و تمام كلامه: "أي إلى ما يكون الفعل أو معناه له عند المتكلم فيما يفهم من =

أقول: فالظرف، أعني: «له» مقيداً بالمعمول الأول، أعني: «عند المتكلم» عامل في الثاني. وتحريره: أن الثبوت الذي هو متعلق الظرف، يحتمل أن يكون عند المتكلم وأن لا يكون عنده، فقييد به. والثبوت عند المتكلم، يحتمل أن لا يكون في الظاهر، وأن لا يكون فيه، فقييد به.

قال: بخلاف الثاني فإن المخاطب لما لم يعلم أن المتكلم عالم بأنه لم يجيء؛ يفهم من ظاهره أنه إسناد إلى ما هو له عنده، بناء على سهو أو نسيان<sup>(1)</sup>.

أقول: فيه تأمل، وهو أن السهو والنسيان في المشهور، لا يتصوران إلا بعد العلم؛ فإذا توهم المخاطب أن المتكلم سها، أو نسي، فقد علم أن المتكلم عالم بأنه لم يجيء، وهو القسم الأول. وكلامه في القسم الثاني وجوابه أن المعتبر علم المخاطب بذلك حال تكلمه، أي يعلم المخاطب أن المتكلم عالم حال تكلمه بعدم مجيهه، فلا يمكن أن يتوهم سهو، أو نسياناً في القسم الأول، بل في القسم الثاني. نعم يتصور في الثاني حالة ثالثة؛ هي جهله ابتداء، فالأولى أن يصرح بها أيضاً.

قال: بل جوابه: إننا لا نسلم عدم صدقه، إلى قوله: لعدم الاطلاع على السرائر<sup>(2)</sup>.

ظاهر كلامه، ويدرك من ظاهر حاله، وذلك بأن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له في اعتقاده". ينظر الخامش رقم: 2، في الصفحة أعلى.

(1) المطول، ص: 195. قال الفتازاني: "... وما لا يطابق شيئاً منها نحو [قولك: جاء زيد وأنت] أي: والحال أنك خاصة [تعلم أنه لم يجيء] دون المخاطب فهذا أيضاً إسناد إلى ما هو له عنده في الظاهر؛ لن الكاذب لا ينصب قرينة على خلاف إرادته، قوله: وأنت تعلم بتقدم المسند إليه احتراماً عما إذا كان المخاطب أيضاً عالماً به لم يجيء فإنه حينئذ لا يتعين كونه حقيقة، بل ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: أن يكون المخاطب مع علمه بأنه لم يجيء عالماً بأن المتكلم يعلم أنه لم يجيء. والثاني: أن لا يكون عالماً به، والأول لا يكون إسناداً إلى ما هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في الظاهر، لوجود القرينة الصرافية، فلا يكون حقيقة عقلية بل إن كان بملائسة يكون مجازاً وإلا فهو من قبيل ما لا يعتد به ولا يعد في الحقيقة ولا في المجاز، بل ينسب قائله إلى ما يكره كما صرّح به في المفتاح بخلاف الثاني فإن المخاطب لما لم يعلم أن المتكلم عالم بأنه لم يجيء؛ يفهم من ظاهره أنه إسناد إلى ما هو له عنده، بناء على سهو أو نسيان". المصدر نفسه، صص: 194 - 195.

(2) قال الفتازاني: "... وإنما عدل [القرزويني] عن تعريف صاحب المفتاح، وهو ان الحقيقة العقلية هي الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه لأمور:

الأول: أنه جعلها صفة للكلام، والمصنف للإسناد.

الثاني: أنه غير مطرد لصدقه على ما ليس المسند فيه فعلاً أو في معناه، نحو: الإنسان جسم مع =

أقول: من أنصف من نفسه اعترف بأن المبادر من قولنا: الحكم عند المتكلم كذا؛ إنه كذلك بحسب اعتقاده حقيقة. ألا ترى أنك إذا قلت عند أبي حنيفة<sup>(١)</sup> رحمة الله تعالى: لا زكاة في مال الصبي؛ يفهم منه أنه كذلك في اعتقاده حقيقة.

وأما أنه لا اطلاع على السرائر، فذلك لا يقدح في تبادر المعنى المذكور إلى الأذهان. وإطلاق الألفاظ في الحدود على خلاف ما يتبادر منها مفسد لها. فإن قلت: ما عند المتكلم ينقسم إلى ما عنده في الحقيقة، وإلى ما عنده في الظاهر، فيكون أعم منهما، فلا يتبادر منه أحدهما. قلت: انقسامه إليهما لا يقتضي عدم التبادر، فإن الوجود ينقسم إلى الخارجي والذهني وإذا أطلق، يتبادر منه الخارجي. وكذلك الوضع ينقسم إلى ما يكون بتأنيل، وإلى ما يكون بتحقيق وإذا أطلق، يتبادر منه ما هو بحسب التحقيق.

إن قلت: كيف ذلك، ولا دلالة للعام على خصوص بعض أفراده؟ قلت: الظاهر أن اللفظ حقيقة في ذلك المعنى المبادر منه، ومجاز في الآخر، وأن صحة التقسيم إنما هي باعتبار إطلاقه على معنى ثالث يتناولهما، من باب عموم المجاز. وإن جعل حقيقة في القدر المشترك بينهما، فسبب تبادر أحدهما حينئذ، كثرة إطلاقه على القدر المشترك في ضمنه، حتى صار كأنه المعنى الحقيقي.

قال: أما الأول فلصدقه على نحو قوله<sup>(٢)</sup>: «فإنما هي إقبال وإدبار»<sup>(٣)</sup>.

أنه لا يسمى حقيقة ولا مجازاً، وجوابه: منع أنه لا يسمى حقيقة، وكفاك قول الشيخ عبد القاهر: إنها كل جملة وضعتها على أن الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل واقع موقعه، فتعريف المصنف غير منعكس لخوجه عنه.

الثالث: أنه غير منعكس لعدم صدقه على ما لا يطابق الاعتقاد، سواء يطابق الواقع أو لا؛ لأنه ترك التقييد بقولنا: في الظاهر، والاعتذار عنه بأنه تركه مع كونه مراداً اعتماداً على أن يفهم عما ذكره عي تعريف المجاز أو لا مما لا يلتفت إليه في التعريفات، بل جوابه: أنا لا نسلم عدم صدقه على ما ذكر فإن قوله: هي الكلام المفاد به ما عند المتكلم أعم من أن يكون عند المتكلم في الحقيقة أو في الظاهر، بل دلالته على الثاني أظهر لعدم الاطلاع على السرائر».

(١) هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي، إمام المذهب المذهب الحنفي المعروف في الفقه، توفي سنة: 150هـ، ينظر في ترجمته: الأعلام، الزركلي، 9 / 504، وبروكلمان، 1 / 109.

(٢) أي: الخنساء. والشعر في ديوانها، ص: 48.

(٣) المطول، ص: 195. قال الفتوازاني: "... وللائل أن يقول: تعريف المصنف غير مطرد ولا منعكس، أما الأول فلصدقه على نحو قوله: فإنما هي إقبال وإدبار مما وصف الفاعل أو المفعول بالمصدر فإنه مجاز عقلي نص عليه الشيخ في دلائل الإعجاز، وقال: ولم ترد بالإقبال والإدبار غير معنيهما حتى يكون المجاز في الكلمة، وإنما المجاز في أن جعلتها لكتلة ما تقبل وتدبر، كأنها تجسست من الإقبال والإدبار، وليس أيضاً على حذف =

أقول: وذلك لأن «الإقبال» و«الإدبار»؛ أمران ثابتان للناقة من حقهما أن يسندا إليها، فيصدق على إسنادهما إليها أنه إسناد معنى الفعل إلى ما هو له؛ فاندرج في تعريف الحقيقة مع أنه بمحاجز، كما نص عليه الشيخ<sup>(1)</sup>.

فإن قلت المحاجز العقلي: إما إسناد إلى غير ما هو له، أو ما يشتمل على إسناد إلى غير ما هو له، فلا يصح أن يعدهما إسناد إلى ما هو له، أو ما يشتمل على إسناد إلى ما هو له. قلت: «الإقبال» وإن كان صفة للناقة قائمة بها، لكنه غير محمول عليها مواطأة؛ فإذا قيل: «أقبلت الناقة» كان الإسناد حقيقة، وإذا قيل: «هي إقبال» كان بمحاجزاً؛ لأن «الإقبال» بطريق الحمل إنما هو لأفراده، فإذا حمل عليها فقط حمل على غير ما هو محمول عليه حقيقة. ويظهر لك من هذا أنه لو قيل: معنى تعريف الحقيقة هو أن يسند الفعل أو معناه، إلى شيء هو ثابت له على وجه أنسد إليه، اندفع الاعتراض أيضاً.

### العلاقة في المحاجز العقلي:

قال: والإسناد إلى المبتدأ عنده<sup>(2)</sup> ليس بحقيقة، ولا بمحاجزاً<sup>(3)</sup>.

المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وإن كانوا يذكروننه منه؛ إذ لو قلنا: أريد إنما هي ذات الإقبال والإدبار أفسدنا الشعر على أنفسنا وخرجنا إلى شيء مغسول وكلام عامي مرذول لا مساغ له عند من هو صحيح الذوق والمعرفة نسبة للمعاني. ومعنى تقدير المضاف فيه أنه لو كان قد جيء به على ظاهره ولم يقصد المبالغة المذكورة لكان حقه أن ي جاء بلفظ الذات لا أنه مراد". المصدر نفسه، صص: 195 - 196.

(1) قال عبد القاهر: "ومما طريق المحاجز فيه الحكم، قول الخنساء: ترتع ما رتعت، حتى إذا ادركت فإنما هي إقبال وإدبار

وذلك أنها لم ترد بالإقبال والإدبار غير معناهما، فتكون قد تجوزت في نفس الكلمة، وإنما تجوزت في أن جعلتها لكترة ما تقبل وتدرك، ولغلبة ذاك عليها واتصاله منها، وأنه لم يكن لها حال غيرهما، كأنها قد تجسست من الإقبال والإدبار. وإنما كان يكون المحاجز في نفس الكلمة، لو أنها كانت قد استعارت الإقبال والإدبار لمعنى غير معناهما الذي وضعا له في اللغة. وعلوم أن ليس الاستعارة مما لأرادته في شيء". دلائل الإعجاز، صص: 300 - 301.

(2) أي: عند الفروبيني، ينظر، الإيضاح، ص: 98.

(3) قال التفتازاني: "ومعنى تقدير المضاف فيه أنه لو كان قد جيء به على ظاهره ولم يقصد المبالغة المذكورة لكان حقه أن ي جاء بلفظ الذات لا أنه مراد.

وجوابه أن لفظة "ما" في التعريف عبارة عن الملابس أي: إلى فاعل أو مفعول به هو له على ما صرّح به فيما سيجيء، وهذا إسناد إلى المبتدأ، والإسناد إلى المبتدأ عنده ليس بحقيقة، ولا بمحاجزاً. وأما الثاني فلعدم صدقه على نحو: ما قام زيد، وما ضرب عمرو من المنفيات، فإن إسناد القيام والضرب ليس إلى ما هو له لا في الحقيقة ولا في الظاهر، وإن أريد أن إسناد القيام والضرب

أقول: أي: مطلقاً سواء كان إسناد جملة إليه، أو اسم مشتق، أو جامد؛ ولعل المصنف أخذ هذا القول من ظاهر عبارة الكشاف<sup>(1)</sup>، حيث قال أولاً: تفسير هذا أن للفعل ملابسات شتى، يلبس الفاعل، والمفعول به، والمصدر، والزمان، والمكان، والسبب له. فإسناده إلى الفاعل حقيقة، وقد يسند إلى هذه الأشياء على طريق المجاز.

وقال ثانياً: الإسناد المجازي أن يسند الفعل إلى شيء يتلبس بالذى هو له في الحقيقة، فإن اقتصره في الموضعين على ذكر الفعل، يوهم أن الحقيقة والمجاز من صفات إسناد الفعل، فألحق به معناه؛ لأنه في حكمه، وبقي ما عداهما خارجاً عنهم.

وقد وجه هذا المذهب: بأن الفعل يشتمل على النسبة، فإن اعتبر أن نسبته في مكانها، فسميت: حقيقة. أو في غير مكانها، فسميت: مجازاً. وأما المشتق في نحو: «زيد ضارب» فنسبته إلى ضميره توصف بهما، بخلاف نسبته إلى المبتدأ؛ لكونه خارجاً عنه. وكذا الجملة الفعلية في نحو: «زيد يضرب» فإن النسبة بين أجزائهما توصف بهما، دون نسبتها إلى المبتدأ كما ذكره. والمصدر لقوة اقتضائه النسبة، صار في حكم ما دخلت النسبة في مفهومه. والنسبة التعليقية في الأفعال، وما في معناها، ملحقة بالإسنادية وإن كانت خارجة عن مدلولاتها، ولا يخفى عليك أنه تعسف.

### تعريف المجاز العقلي:

قال: ليس هو التشبيه الذي يقاد بـ «كأن» و«الكاف» إلخ<sup>(2)</sup>.

المفنين إلى ما هو له فقد دخل حينئذ في التعريف من المجاز العقلي ما هو منفي، نحو: ما صام يومي وما نام ليلى (...). وحاصل الإشكال أن الإسناد أعم من أن يكون على جهة الإناث أو الغي، وإناث الفعل لما هو له معناه ظاهر، فيما معنى نفي الفعل عما هو له عند المتكلم في الظاهر؟. المطول، ص: 195.

(1) في تفسير قوله تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ آشْرَكُوا أَلْضَلَلَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَّحْتَ تَجْزَئُهُمْ» [البقرة: 16]، حيث قال: «فإن قلت: كيف أسد الخسران إلى التجارة وهو لأصحابها؟ قلت: هو من الإسناد المجازي، وهو أن يسند الفعل إلى شيء يتلبس بالذى هو في الحقيقة له، كما تلبست التجارة بالمشترين». الكشاف، 1 / 70.

(2) المطول، ص: 197. قال التفتازاني: "... [ومنه] أي: ومن الإسناد [مجاز عقلي] ويسمى: مجازاً حكمياً، وبمجازاً في الإناث، وأسناداً مجازياً، [وهو إسناده] أي: إسناد الفعل أو معناه [إلى ملابس] له غير ما هو له] أي: غير الملابس، الذي ذلك الفعل أو معناه له يعني غير الفاعل فيما بني للفاعل، وغير المفعول فيما بني للمفعول [بتاؤل] متعلق بإسناده (...). وحاصله أن تنصب قرينة صارفة للإسناد عن أن يكون إلى ما هو له (...). [فإسناده إلى الفاعل أو المفعول به إذا كان مبنياً له] أي: للفاعل أو المفعول به، يعني أن إسناده إلى الفاعل إذا كان مبنياً له، وإلى المفعول به إذا

أقول: وذلك لأن التشبيه المفاد بـ «كأن» ونحوها، مقصود من الكلام. والتشبيه في نحو: «أنبت الربيع البقل»؛ مصحح لما هو المقصود منه وليس به.

### المجاز العقلي عند الزمخشري:

قال: والمعتبر عند صاحب الكشاف<sup>(1)</sup> تلبس ما أنسد إليه الفعل بفاعله الحقيقي؛ لأنه قال: المجاز العقلي أن ينسب الفعل إلى شيء يتلبس بالذى هو في الحقيقة له<sup>(2)</sup>.

أقول: قال في الكشاف قبل هذا الكلام: وقد ينسب إلى هذه الأشياء على طريق المجاز المسمى استعارة؛ وذلك لمحاهاها الفاعل في ملابسة الفعل، كما يضاهي الرجل الأسد في جرائه، فيستعار له اسمه. فقد صرخ بأن المعتبر هو مضاهاة هذه الأمور للفاعل في ملابسة الفعل؛ فيحتمل أنه أطلق التلبس بالفاعل ثانياً اعتماداً على ما سبق، فيكون ملابسة الفعل عنده أيضاً أعم، من أن يكون بواسطة حرف أو لا. ويحتمل أنه أطلقه في التعريف بناءً على أن المعتبر عنده، التلبس بالفاعل الحقيقي مطلقاً، سواء كان في ملابسة الفعل أو لا، وحيثند لا يحتاج إلى مؤنة تعميم الملابسة؛ وإنما قيده سابقاً لشيوخه وكثرة استعماله<sup>(3)</sup>.

كان مبنياً له [حقيقة] فقوله في تعريف الحقيقة: ما هو له يشملهما [كما مر] من الأمثلة [و] إسناده [إلى غيرهما] أي: غير الفاعل أو المفعول به، يعني: غير الفاعل في المبني للفاعل، وغير المفعول في المبني للمفعول [للملابسة] يعني: لأجل أن ذلك الغير يشابه ما هو له في ملابسة الفعل [مجاز] فقد استعير الإسناد مما هو له لغيره لمحاهاهه إياه في الملابسة كما استعير للرجل اسم الأسد لمحاهاهه إياه في الجرأة، ولا مجاز ولا استعارة في شيء من طرق الإسناد، وإنما الفرض تشبيه هذه الحالة بحال الاستعارة الاصطلاحية، كما قال في دلائل الإعجاز: إن تشبيه الربيع بال قادر في تعلق وجود الفعل به ليس هو التشبيه الذي يفاد بـ «كأن» و«الكاف» ونحوهما، وإنما هو عبارة عن الجهة التي راعها المتكلّم حين أعطى الربيع حكم القادر في إسناد الفعل إليه، وهو مثل قولنا: شبه "ما" بـ "ليس" فرفع بها الاسم ونصب الخبر؛ فإن الغرض بيان تقدير قدره في نفوسهم وجهاً راعوها في إعطاء "ما" حكم "ليس" في العمل [كقوفهم: عيشة راضية] فيما بني للفاعل وأنسد إلى المفعول به؛ إذ العيشة مرضية [وسيل مفعم] في عكسه؛ إذ المفعول اسم مفعول من أفعمت الإناء ملأته وقد أنسد إلى الفاعل [وشعر شاعر] في المصدر، والأولى أن يمثل بنحو: جد جده؛ لأن الشعر وإن كان على لفظ المصدر فهو بمعنى المفعول، لا بمعنى تأليف الشعر، فيكون من قبيل: عيشة راضية...» ينظر، صص: 197-198.

(1) الكشاف، 1 / 70. ينظر المامش: 3، في الصفحة أعلى.

(2) المطول، ص: 199. و تمام كلامه: «كتلبس التجارة بالمشترى في قوله تعالى: «فَمَا زَجَّتْ تَجَزَّرُهُمْ» [البقرة: 16] وذلك أن يجعل هذا من قبيل السبب».

(3) الكشاف، 1-70 / 6 . قال في تفسير قوله تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَوْا الْضَّلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا زَجَّتْ تَجَزَّرُهُمْ» [البقرة: 16]: «ومعنى اشتراء الضلال بالهدى: اختيارها عليه واستبدالها به، على

فإن قلت: ما لا يتعلّق به الفعل لا بذاته ولا بواسطة حرف يبعد إسناده إليه، بمجرد تلبسه بفاعله، والاكتفاء بمطلق التلبس بالفاعل الحقيقي، يقتضي جواز ذلك، فكيف يكتفي به؟ قلت: ترك قيد في التعريف اعتماداً على ما سبق فيه بعد أيضاً، فكيف يرتكبه.

### مناقشة القزويني لتعريف السكاكي:

قال: ولسائل أن يقول: إن مفهوم قولنا: ما عند العقل ما حصل عنده وثبت، وهذا أعم إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: لما كان اعتراض المصنف على السكاكي في بطلان عكس التعريف<sup>(2)</sup>، مبنياً على أن قولنا: ما عند العقل، معناه: ما يقتضيه، ويرتضيه، وهو بعينه معنى: ما في نفس

سبيل الاستعارة؛ لأن الاشتراك فيه إعطاء بدل وأخذ آخر(. . .) فإن قلت: كيف اشتروا الضلال بالهدى وما كانوا على هدى؟ قلت: جعلوا لتمكّهم منه وإعراضه لهم كأنه في أيديهم، فإذا تركوه إلى الضلال فقد عطلوه واستبدلواها به، ولأن الدين القيم هو فطرة الله التي فطر الناس عليها، فكل من ضل فهو مستبدل خلاف الفطرة (. . .) فإن قلت: كيف أنسد الخسران إلى التجارة وهو لأصحابها؟ قلت: هو من الإسناد المجازي، وهو أن يسند الفعل إلى شيء يتلبس بالذى هو في الحقيقة له، كما تلبست التجارة بالمشترين، فإن قلت: هل يصح ربع عبده وخرست جاريتك، على الإسناد المجازي؟ قلت: نعم إذا دلت الحال. وكذلك الشرط في صحة:رأيت أسدًا، وأنت تريد المقدام؛ إن لم تقم حال دالة لم يصح. فإن قلت: هب أن شراء الضلال بالهدى وقع مجازاً في معنى الاستبدال، فما معنى ذكر الربع والتجارة؟ كأن ثم مبادعة على الحقيقة. قلت: هذا من الصنعة البدعية التي تبلغ بالجائز الذروة العليا، وهو أن تساق الكلمة مساق المجاز، ثم تتفى بأشكال لها وأخوات، إذا تلاحقن لم تر كلاماً أحسن منه ديبياجة وأكثر ماء وروقاً، وهو المجاز المرشح. . .

(1) المطول، ص: 200. وتمام كلامه: "ما في نفس الأمر لإمكان تصور الكواذب، فلا يجوز التعبير عنه، وحيثئذ يندفع الاعتراض الأول أيضاً؛ إذ لا امتناع في أن يشتمل التعريف على قيدين ينفرد كل منهما بفائدة خاصة، مع اشتراكيهما في فائدة أخرى يكون حصولها من أحدهما تقادراً، ومن الآخر ضمناً، ولا يكون هذا تكراراً فإخراج نحو قول الجاهل يمكن أن يسند إلى كل من قوله عند المتكلم، وبضرب من التأول لكن إسناده إلى الأول أولى؛ لأنه السابق في الذكر، والمقصود بالثاني إخراج الكواذب، وعلى هذا كان الأنساب أن يقول: ليخرج نحو قول الجاهل مكان قوله لئلا يمتنع طرده، لكن المناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود ليست من دأب المصلحين". المصدر نفسه، ص: 200 - 201.

(2) الإيضاح، ص: 100. قال: "وفي نظر؛ لأنه غير مطرد؛ لصدقه على ما لم يكن المستند فيه فعلاً، ولا متصلة به، كقولنا: الإنسان حيوان، مع أنه لا يسمى حقيقة ولا مجازاً، ولا منعكس؛ لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم، وما لا يطابق شيئاً منهما منه، مع كونهما حقيقتين عقليتين كما سبق...".

الأمر؛ لأن العقل لا يقتضي، ولا يرتضى ما هو بخلاف نفس الأمر. رده الشارح<sup>(1)</sup>؛ لأن مفهوم: ما عند العقل، على قانون اللغة: ما حصل عنده وثبت؛ وهذا أعم مما في نفس الأمر، لإمكان إدراك الكواذب، فيكون الكاذب حاصلاً ثابتاً عند العقل.

فما عند العقل يتناول ما في نفس الأمر وما هو بخلافه، فلا يجوز أن يراد به في التعريف ما في نفس الأمر وحده؛ فاندفع قوله: ولا نسلم «بطلان عكسه بما ذكر»؛ لأن المراد بخلاف ما عند العقل، خلاف ما في نفس الأمر<sup>(2)</sup>، ونحوه: «كسا الخليفة الكعبة» خلاف ما في نفس الأمر. ويرد على هذا الجواب أنه مناف لكلام السكاكي<sup>(3)</sup> قطعاً؛ لأن ما عند العقل بهذا المعنى، يتناول الأمور الكاذبة كما صرخ به الجيب؛ فنحو قول الدهري: «أنت الريبع البقل» يكون مندرجًا فيما عند العقل؛ لأنه يحصل عنده، وثبت وإن كان كاذباً، فيخرج عن تعريف المجاز بقوله: خلاف ما عند العقل. فلا يبطل به طرده كما زعمه، حيث قال: «إنما قلت: خلاف ما عند المتكلم (... ) دون ما عند العقل؛ لثلا يمتنع طرده»<sup>(4)</sup> بمثل قول الدهري: «أنت الريبع البقل».

والظاهر من عبارة المفتاح أن المراد بما عند العقل: ما لا يمتنع عنده؛ لأنه قال: إذ ليس «في العقل امتناع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة، ولا امتناع أن يهزم الأمير وحده الجندي»<sup>(5)</sup>. وعلى هذا بطل السؤال عليه في بطلان العكس، وصح أيضًا ما دل عليه صريح كلامه، من أن قولنا خلاف ما عند العقل، يتناول قول الدهري: «أنت الريبع البقل»؛ لأن إنبات الريبع البقل، ممتنع عند العقل. لا يقال لو امتنع عنده لما اعتقده الدهري العاقل؛ لأننا نقول ما يمتنع عنده قسمان:

أحدهما: ما يمتنع عنده بداعه، ولا يتصور من عاقل أن يعتقد ثبوته.

والثاني: ما يمتنع عنده بالنظر الصحيح، ويجوز أن يغلط فيه، وإنبات الريبع البقل من هذا القبيل.

ولعل السكاكي أشار إلى هذا المعنى حيث قال: فإنه لا يسمى كلامه بذلك مجازاً<sup>(6)</sup>، وإن كان بخلاف العقل في نفس الأمر، أي: وإن كان مخالفًا في نفس الأمر للعقل، ممتنعاً

(1) المطول، ص: 201.

(2) المصدر نفسه، ص: 200.

(3) مفتاح العلوم، ص: 507.

(4) المصدر نفسه، ص: 503.

(5) نفسه، ص: 504.

(6) نفسه، ص: 504.

عنه، وإن لم يدرك العقل بديهية خلافته إياه في نفس الأمر ظرف للمخالف. وكأن المصنف توهمه تفسيرا لما عند العقل، بناء على أن قوله: بخلاف العقل، معناه: بخلاف ما عند العقل كما يقتضيه سوق كلامه؛ فاعتراض عليه في بطلان العكس<sup>(1)</sup>.

هذا، وأما الجواب عن السؤال على بطلانطرد، بما أوضح في الشرح؛ فإنه يتم على ما فسرنا به ما عند العقل؛ لأنه إذا فسر بما حصل عنه، وثبت، كان قوله: خلاف ما عند العقل مخرجا لقول الجاهل كما مر. فلا يصح أن يقول: إنما قلت خلاف ما عند المتكلم، دون ما عند العقل؛ ليخرج قول الجاهل فتأمل.

قال: وبالمجملة إن أراد غير ما هو له في نفس الأمر، فقد خرج عن تعريفه أمثال ما ذكر، وإن أراد بالخ<sup>(2)</sup>.

أقول: اقتصر على هذين المعنين، ولم يذكر ما هو له عند المتكلم في الحقيقة؛ لأن ما هو له إذا أطلق يتبادر منه ما هو له في نفس الأمر. وإذا لوحظ هاهنا أن تعريف المجاز، مذكور في مقابلة تعريف الحقيقة، ناسب أن يراد به ما هو له عند المتكلم في الظاهر؛ لأنه مصريح به هناك. وأما ما هو له عند المتكلم في الحقيقة، فليس بمتبادر عند الإطلاق، ولا قرينة لها أيضا تعينه. فلم يذكره في ترديده، وأشار فيما بعد إلى أنه لو أريد، لخرج عن تعريف المجاز، نحو قول الموحد: «أنت الله البقل» عند إخفاء حاله عن الدهري. قال: أراد بالإسناد إلى غير ما هو له مفهومه الظاهر الأعم<sup>(3)</sup>.

(1) قال القزويني: "و فيه نظر؛ لأننا لا نسلم بطلان طرده بما ذكر؛ لخروجه بقوله: لضرب من التأويل، ولا بطلان عكسه بما ذكر؛ إذ المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الأمر". الإيضاح، ص: 101.

(2) المطول، ص: 201. قال الفتازاني: "إإن قلت: ما ذكرت من تقرير كلام المصنف مشعر بأن مراده غير ما هو له عند العقل، وفي نفس الأمر، وحيثئذ يرد عليه نحو قول الجاهل والمعتزلـي لمن يعرف حالهما: أنت الله البقل، وخلق الله الأفعال كلها، وأضل الله الكافر، بالتأول والقصد إلى أنه إسناد إلى السبب؛ لأنه إسناد على ما هو له في نفس الأمر، وبالمجملة إن أراد غير ما هو له في نفس الأمر، فقد خرج عن تعريفه أمثال ما ذكر، وإن أراد عند المتكلـم في الظاهر بقرينة ذكره في مقابلة الحقيقة، فقد خرج نحو قول الجاهل والأقوال الكاذبة، بقوله عند المتكلـم الظاهر، وصار قوله بتأول ضائعا، وإسناد إخراج نحو قول الجاهل إليه فاسدا".

(3) المطول، ص: 201. قال الفتازاني [تابع الهاشـم أعلاه]: "قلت: أراد بالإسناد إلى غير ما هو له مفهومه الظاهر الأعم، أعني ما يصدق عليه أنه إسناد إلى غير ما هو له بوجه ما أعني المغایر في الواقع، أو عند المتكلـم في الحقيقة، أو في الظاهر، وحيثئذ يدخل فيه نحو قول الجاهل، والأقوال الكاذبة لكون الإسناد فيه إلى غير ما هو له في الواقع، وقول المعتزلـي لكونه إلى غير ما هو له عند المتكلـم، فأخرج جميعها بقوله: بتأول وبقي التعريف سالما، فيخرج عنه ما لا تأول فيه، ويدخل =

أقول: يرد عليه أن قولنا: ما هو له إذا أطلق يتبارد منه ما هو له في نفس الأمر، كما أشرنا إليه، لا ما هو له أعم منه. ويتناول للأقسام المذكورة، وإن صح تقسيمه إليها فلا يصح أن يراد في التعريف، وقد سبق تحقيقه.

### أقسام المجاز العقلي:

قال: وأقسامه، أي: المجاز العقلي أربعة<sup>(1)</sup>.

أقول: هذه الأقسام الأربع جارية في الحقيقة أيضاً، وأمثلتها ما ذكر في المجاز بعينه؛ لكن إذا صدرت عن الدهري بناء على اعتقاده<sup>(2)</sup>.

### مناقشة تعريف السكاكي للحقيقة والمجاز العقليين:

قال: وأما على مذهب السكاكي فيه إشكال<sup>(3)</sup>.

أقول: وذلك لأن الكلام المشتمل على إسناد جملة إلى المبتدأ، يوصف عنده من

فيه نحو قول الدهري والمعتزمي: أنت الله البقل، وخلق الله الأفعال كلها، بالتأول لكونه إلى غير ما هو له عند المتكلم، وكذا نحو قول الدهري: أنت الربع البقل بتاؤل حين يظهر أنه موحد لكونه إلى غير ما هو له في الواقع، وكذا نحو قول الموحد: أنت الله البقل، بتاؤل عند إخفاء حاله من الدهري، وإظهار أنه غير معتقد لظاهره، بل غنماً أسنده إلى السبي؛ لأنه إلى غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر".

(1) المطول، ص: 203. ونظام كلامه: "[...أن طرفيه] وهذا المستند إليه والمستند [إما حقيقتان] وضعيتان بسحو: أنت الربع البقل أو مجازان] وضعيان [نحو أحيا الأرض شباب الرمان] فإن المراد بإحياء الأرض تحيي القوى النامية فيها، وإحداث نضارتها بأنواع النبات، والإحياء في الحقيقة إعطاء الحياة، وهي صفة تقتضي الحس والحركة الإرادية وتفتقر إلى البدن والروح، وكذا المراد بشباب الرمان ازيداد قواها النامية، وهو في الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في زمان تكون حرارته الغرائزية مشبوبة، أي: قوية مشتعلة [ أو مختلفة نحو: أنت البقل شباب الرمان] فيما المستند حقيقة والمستند إليه مجاز [ وأنه الربع البقل] في عكسه، وهذا التقسيم للطرفين أولاً بالذات، وللإسناد ثانياً، وبالعرض، وفيه تبييه على أن الإسناد المجازي لا يخرج الطرف عما هو عليه، بل حالة كحال سائر الأنفاظ المستعملة في أنه إما حقيقة أو مجاز، وإزالة لما عسى أن يستبعد من اجتماع مجازين أو حقيقة ومجاز في كلام واحد، وإن كانوا مختلفين".

(2) الإيضاح، ص: 103.

(3) المطول، ص: 203. قال التفتازاني: "وإنحصر الأربعة ظاهر على مذهب المصنف؛ لأنه اشترط في المستند أن يكون فعلاً أو معناه، فيكون مفرداً وكل مفرد مستعمل بما حقيقة أو مجاز، فالمحاجز في قولنا: زيد نهاره صائم، إنما هو إسناد صائم إلى ضمير النهار، وكذا في قولنا: الحبيب أحيا ملاقاته، المجاز إسناد أحيا إلى ملاقاته لا إسناد الجملة الواقعة خبراً إلى المبتدأ، وأما على مذهب السكاكي فيه إشكال".

حيث هو مشتمل على ذلك الإسناد، بالمحاز والحقيقة العقليين. وفي كون تلك الجملة من حيث هي جملة، مجازاً لغويًا، أو حقيقة لغوية عنده، إشكال؛ لأنَّه صرَح في تعريفهما بالكلمة، ولم يصرَح بأنَّ المجاز اللغوي، قسمان: مفرد ومركب. لكنه مثل في الاستعارة التي هي مجاز لغوي، بما هو مركب؛ نحو قوله: «أني أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى» فإنَّ نظر إلى ما يقتضيه تعريفه من انحصر المجاز والحقيقة اللغويين في المفردات، لم ينحصر المجاز والحقيقة العقليان في تلك الأقسام الأربع. وإنَّ نظر إلى مقتضى تمثيله، كان الانحصر فيها ظاهراً على مذهبِه أيضًا.

فإنَّ قلت: إذا كان بعض أجزاء الجملة حقيقة لغوية، وبعضها مجازاً لغويًا، فالمجموع من حيث هو لا يوصف بشيءٍ منها؛ فلا يصحُّ الانحصر على مذهبِه أصلاً. قلت: بل يوصف بالمحاز اللغوي؛ لأنَّ المعنى الحقيقي للمجموع هو مجموع المعاني الحقيقة لمفرداته، فالمعنى المركب من بعضها، ومن خارج مغایر للمعنى الحقيقي.

### قرينة المجاز العقلي:

قال: كاستحالة قيام المسند بالمذكور عقلاً، إلى قوله: من جهة العادة<sup>(1)</sup>.

أقول: فيه إشعار بأنَّ انتصاب «عقلاً» و«عادةً» على التمييز، وليس هناك مفرد يميز بهما. فإنَّ اقسام الاستحالة إلى العقلية والعادية، يجب إيماناً في صفتها، لا في ذاتها، ولا نسبة تحتاج إليها. فإنَّ الاستحالة لازمة، والمستحيل هو القيام لا العقل والعادة.

وإنَّ جعلت متعدية على معنى الحكم باستحالة الشيء وعدمه محالاً، كما في قوله: مما يستحيله العقل، كانت مصدراً مضافاً إلى مفعولها. فلا يصحُّ أن يجعل فاعلها تميِّزاً لتلك النسبة الإضافية؛ لأنَّ التمييز عن النسبة إلى الفاعل، فاعل. وكيف لا، وتلك النسبة في الحقيقة إنما هي إلى المميز، وإنما صرفت من الظاهر إلى غيره قصداً إلى طريقة الإجمال والتفصيل. والصحيح أنَّ انتصافهما على المصدرية، أي استحالة عقلية، أو عادية. أو على الظرفية المقدرة، أي في العقل، أو العادة. وأنَّ تفسيره بهما إنما هو بيان لحصول المعنى دون توجيه الإعراب لظهوره.

قال: أي صيرني الله بسبب هواك بهذه الحالة، وهو أني يضرب المثل<sup>(2)</sup> بي هلاكي في

(1) المطول، ص: 204-205. قال الفتيازي: "... كاستحالة قيام المسند بالمذكور" أي: بالمسند إليه المذكور معه [عقلاً] أي: من جهة العقل، يعني يكون بحيث لا يدعُ أحد من المخلين والمطلبين أنه يجوز قيامه به؛ لأنَّ العقل إذا خلَّ ونفسه يُعدَّ محالاً [كقولك: محبتك جاءت بي إليك أو عادةً]، أي: من جهة العادة [نحو: هرم الأمير الجد].

(2) المراد بذلك، قول الشاعر:

مختلٰ<sup>(1)</sup>

أقول: دلت عبارته على أن «الواو» في قوله: «وبي» متوسطة بين ما هو اسم في المعنى لصار، أعني: ضمير المتكلم، وبين خبره، أعني: «يضرب» لتأكيد اللصوق بينهما؛ كالواو المتوسطة بين الموصوف والصفة، لذلك على ما جوزه صاحب الكشاف. ومن نظائر ما نحن فيه قول الشاعر [من الوافر] <sup>(2)</sup>:

وَكُنْتُ وَمَا يَنْهَانِي الْوَعْدُ

إذا حمل كان على الناقصة.

وقيل: «الواو» لعطف أحد الطرفين على الآخر، أي: صيرني هواك يضرب المثل

<sup>(3)</sup>: لحيته، وهي، إلا أنه قدم المعطوف في قوله [من المجزء]

عليك ورحمة الله السلام

وقيل: «الواو» للحال، والخبر مذوف. أي: صيرني هواك هالكا، والحال أنه يضرب بي المثل هلاكي. فإن جوز دخول «الواو» على المضارع المثبت فذاك، وإلا قدر مبتدأ؟ أي: «وأنا يضرّب».

قال: وقال الإمام الرازي<sup>(4)</sup> فيه نظر<sup>(5)</sup>; لأن الفعل لابد من أن يكون له فاعل

ووصيرني هو اك و بي  
لحيني يضرب المثل

البيت نسبة أبو الفرج الأصفهاني، محمد بن أبي محمد اليزيدي، الأغاني، 256/20. ونسبة عبد القاهر، لابن البواب، أبي الحسن علي بن هلال الكاتب، المتوفى سنة: 423هـ، دلائل الإعجاز، 296ص:

(١) شام كلامه: "ففي معرفة الحقيقة في هذه الأمثلة نوع خفاء؛ وهذا لم يطلع عليها بعض الناس".  
المطول، ص: 206.

(2) الشعر لمالك بن رفيع، ينظر: مفتاح العلوم، ص: 386. وصدره:

أقادوا من دمي وتوعدوني

(3) الشعر للأحوص، ينظر: مفتاح العلوم، ص: 358. والبيان في البيان، للطبي، ص: وصدره:  
ألا يا نخلة في ذات عرق

(4) هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن علي التميمي البكري، الطبرistani، الرازي، الملقب بفخر الدين، جمع كثيراً من العلوم: التفسير، اللغة، الكلام، من مصنفاته: "مفاتيح الغيب" في التفسير و"المحصول" في أصول الفقه، و"المطالب العالية" في علم الكلام، ونهاية الإيجاز في دراية الإعجاز في البلاغة، وغير ذلك. ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان: 2 / 268-265. - شذرات الذهب: 5 / 21. - كشف الظهن، 2 / 1756.

(5) ينظر نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، ص: 122. ونص كلامه فيه كالتالي: "وفي نظر؛ وذلك لأن الفعل يستحيل وجوده إلا من الفاعل، فالفعل المسند إلى شيء إما أن يسند إلى ما هو مستند في

حقيقة<sup>(1)</sup>.

أقول: قال في مختصر هذا الشرح: «زعم صاحب المفتاح أن اعتراض الإمام حنفية، وأن فاعل هذه الأفعال هو الله تعالى وأن الشيخ لم يعرف حقيقتها؛ لخفايتها، فتبعده المصنف، وفي ظني أن هذا تكليف، والحق ما ذكره الشيخ»<sup>(2)</sup>.

ونقل عنه في توجيهه ظنه، حقاً إنه لا نزاع في أن الفعل لا بد له من فاعل؛ لكننا نعلم قطعاً أن الموجود في أمثال هذه الصور، أفعال لازمة: كـ«القدوم»، وـ«الزيادة»، وـ«الصبرورة»، وـ«السرور» لا أفعال متعددة: كـ«الإقدام»، وـ«المسرة»، ونحوهما. لكن بقي حينئذ بحث، وهو أن لفظ: «أقدم» لا يكون حينئذ حقيقة؛ لعدم تتحقق معناه. وقد استعمل استعمالاً صحيحاً؛ فيلزم أن يكون مجازاً لغويّاً، فلا يكون المجاز في الإسناد، وأنت تعلم أن هذا المنقول لا يدل على صحة ما ادعاه الشيخ، ولا يفيد ظناً بصحته أصلاً. بل هو في الحقيقة إيراد إشكال على جعل الصور المذكورة من المجاز العقلي، وبيان لوجوب عدّها مجازات لغوية، فيبطل بذلك مذهب الشيخ وغيره معاً، ولا اختصاص له بأحدّهما ليفيد ظناً بصحة الآخر.

وإن شئت يقيناً في مذهبك، فاستمع لما نقول: إذا قدمت إلى بلد مخاطبك لأجل حق لك عليه، ثم قلت: «أقدمني بلدك حق لي عليك»، فقد صدر عنك فعل هو «القدوم» لأجل داع هو «الحق»؛ لكنك بنيت من «القدوم» باب الأفعال، وأسننته إلى «الحق» . فإن أردت بـ«الإقدام» الحمل على «القدوم» كان مجازاً لغويّاً، والإسناد حقيقة. وإن أردت به معناه الحقيقي، وشبهت الحق «بمقدم» متواهم في هذه الصورة، وكان المقصود من الكلام هو التشبيه بقرينة نسبة «الإقدام» إليه؛ فهو استعارة بالكتابية. وإذا نظرت إلى مناسبة «الحق» لـ«المقدم» على تقدير وجوده هناك في ملابسة الفعل، وجعلت المقصود من الكلام هو الإسناد، والتشبيه مصححاً له، كان إسناد «الإقدام» إلى «الحق» مجازاً عقلياً، وليس هناك فاعل حقيقي لو أُسنِدَ إليه لكان حقيقة.

فإن قلت: إذا كان «القدوم» ناشئاً عن «الإقدام» وكان هناك «مقدم» محقق، وأريد

ذاته إليه، فيكون الإسناد حقيقة، وإذا لم يستند إلى ذلك الشيء، فلا بد من شيء آخر يكون هو مستنداً لذاته إليه. وإن لزم حصول الفعل لا عن الفاعل».

(1) وتمام كلامه: «لامتناع صدور الفعل لا عن الفاعل، فهو إن كان ما أضيف إليه الفعل فلا مجاز، وإنما فيمكن تقديره». المطول، ص: 207.

(2) المختصر على التلخيص، ص: 65.

تشبيه «الحق» بذلك «المقدم»، وإبرازه في صورته على طريقة الاستعارة بالكتابية. وأريد نقل إسناد «الإقدام» منه إلى «الحق» على طريقة المجاز العقلي، مبالغة في ملابسته للفعل؛ كان غرضاً صحيحاً في أسلوب واضح. وأما إذا كان الموجود هو «القدوم» دون «الإقدام»، ولم يكن هناك «مقدم» محقق، فكيف يشبه به الحق؟ وكيف ينقل الإسناد منهم إليه؟ وأي فائدة في ذلك؟

قلت: كما أن الشيء يشبه بأمر محقق، ويزكي في صورته لغرض من الأغراض المتعلقة بالتشبيه؛ كذلك يشبه بأمر موهوم، ويزكي في صورته كذلك كما يشبه «النصال بأنباب الغول»، و«طلع الزقوم برؤوس الشياطين»، فلا إشكال في الاستعارة بالكتابية. وأما نقل الإسناد فالملخص منه المبالغة في ملابسة الفاعل، فإذا وجد «القدوم» وحده لداع، وأريد المبالغة في ملابسته «للقدوم يتوهם هناك «إقدام» و«مقدم»، وينقل إسناد «الإقدام» منه إلى الداعي. فإن نقل الإسناد من المتوهם، كقوله من المتحقق في تحصيل غرض المبالغة في الملابسة؛ فظاهر أن لفظ «الإقدام» مستعمل فيما هو معناه حقيقة لغة، إلا أن ذلك المعنى مفروض موهوم قد تعلق بفرضه غرض صحيح، وفائدة جليلة، وليس له فاعل حقيقي لو أُسنَدَ إِلَيْهِ لكان حقيقة.

فإن قلت: الفاعل الحقيقي لـ«الإقدام» المتوهם هو ذلك «المقدم» المتوهם؛ فإذا أُسنَدَ إِلَيْهِ كان حقيقة قطعاً. قلت: لا معنى لإسناده إلى الفاعل المتوهם، بخلاف نقله منه إلى الداعي؛ فإنه يساوي نقل إسناد الفعل المحقق من الفاعل المحقق في تحصيل الغرض المطلوب كما عرفت؛ فثبتت أنه إسناد مجازي ليس له حقيقة كما ادعاه الشيخ. وبطل ما تكلفة السكاكي من أن الفاعل الحقيقي لـ«الإقدام» هو «النفس» أي: «أقدمتني نفسي». وأن فاعل «المسرة» و«التصير» و«الزيادة» حقيقة هو الله تعالى.

قال: وعن الرابع بأن التوقيف إنما هو على مذهب البعض، والسكاكي من يجوز إطلاق الاسم على الله تعالى من غير توقيف<sup>(١)</sup>.

(١) المطول، ص: 210. تمامه: "... ومنهم من لم يقف على مراد السكاكي بالاستعارة بالكتابية؛ فأجاب عن الأولين بأن الاستعارة إنما هي في ضمير راضية. والمعنى: فهو في عيشة حسنة، مثل: عيشة راض صاحبها بها، والمراد بالنهار الصائم مطلقاً، فيكون من باب إضافة العام إلى الخاص، ولو سلم فمن إضافة المسمى إلى الاسم، فانتظر إلى ما ارتكب من الت محلات المستبشعه وحمل الكلام الذي هو من البلاغة بمكان على الوجه المستذلل.

وعن الثالث: بأن الأمر بالبناء هامان مجاز، ولغيره حقيقة، وخفي عليه انه إذا كان المراد بلفظ هامان هو الباني حقيقة كما فهم لم يكن الأمر هامان لا حقيقة ولا مجازاً، ألا ترى أنك إذا قلت:

أقول: لم يرد أنه لما جوز الإطلاق بلا توقيف، صح منه «إطلاق الربع» ونحوه عليه تعالى؛ إذ ليس الكلام في تراكيب السكاكي وإطلاقاته. بل أراد أنه لما جوز ذلك فالظاهر أنه اعتقاد في حق البلاغة السليقة من أهل الإسلام والجاهلية، أنهم على التجويز؛ فحكم على تراكيبهم بتصرفات على حسب اعتقاده. فلا يصح إلزامه بالتوقيف على السمع، في نحو: «أنت الربع البقل». وحيثند يندفع عنه ما أورده الشارح من: (أنه لو صح ذلك لوجب عند القائلين بالتوقيف، أن يتوقف صحة مثل هذا التركيب على السمع)<sup>(1)</sup>؛ إذ لا نسلم أن السكاكي يلزم أنه لو صح مذهبة<sup>(2)</sup>، لتوقيف البلاغة القائلون بالتوقيف في صحته على السمع. فإنه لم يعتقد أن في أرباب البلاغة المذكورين من يذهب إلى التوقيف؛ فلا إلزام إلا بأن يبين بطلان اعتقاده ذلك، وأن فيهم من يذهب إليه. وأما القائلون بالتوقيف من غيرهم فلا اعتداد بهم؛ فإنه يجب عليهم الاقتداء بأولئك، وربما لم يفهموا بعض وجوه تصرفاتهم في كلامهم.

أرم يا أسد، لا يكون الأمر للحيوان المفترس قطعاً.

وعن الرابع بأن التوقيف إنما هو على مذهب البعض، والسكاكي من يجوز إطلاق الأسم على الله تعالى من غير توقيف؛ ولذا صرخ بأن الربع استعارة بالكتابية عنه، ولم يعرف أنه لو صح ذلك لوجب عند القائلين بالتوقيف أن يتوقف صحة مثل هذا التركيب على السمع، وليس كذلك؛ لأنه شائع ذائع في كلام الجميع من غير توقف، والله أعلم".

(1) المطول، ص: 210.

(2) ومذهبة في ذلك حكم العقل؛ قال: "...وحكم العقل بأن لابد لها من مؤثر قادر، إن لم يجعل دليلاً في ترك تقييدها بذلك في الوضع، لعدم الحاجة من أصل شهادة العقل..." مفتاح العلوم، 506.

وقال أيضاً: "واعلم أن حد الحقيقة الحكمية والجاز الحكمي، عند أصحابنا رحمهم الله، غير ما ذكرت. حد الحقيقة الحكمية عندهم: كل جملة وضعتها على أن الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل، وواقع موقعه. وحد الجاز الحكمي: كل جملة أخرجت الحكم المفاد بها عن موضوعه في العقل، لضرب من التأويل. وإذا قد عرفت ما ذكرت وما ذكرروا فاختر أيهما شئت". ص:

.511

## الباب الثاني: أحوال المسند إليه

### حذف المسند إليه:

قال: وهو متقدم على الإتيان لتأخر وجود الحادث عن عدمه<sup>(1)</sup>.

أقول: الأنسب بهذا الفن أن يقال: الذكر؛ لكونه أصلاً لا يستدعي وجوب نكتة زائدة على كونه أصلاً. والحذف لمخالفته الأصل، يوجب نكتة باعنة عليه، معتداً بها؛ فالحذف أعرق وأقوى في اقتضاء المعاني الزائدة، على المعنى الأصلي، التي هي المقصدودة في علم المعاني، فتقديمه أولى.

### ذكر المسند إليه:

قال: وجوابه: أن عموم النسبة، وإرادة التخصيص؛ تفصيل لانتفاء قرينة الحذف<sup>(2)</sup>.

أقول: فيه بحث؛ لأن كون النسبة غير عامة، أي: غير صالحة في نفسها لأمور متعددة، قرينة مخصوصة حاصلها اختصاص المسند بشيء معين. فلو حذف المسند إليه؛ فهم من اختصاص المسند به، أنه المقصود كما في نحو: «خالق لما يشاء» و«فاعل لما ي يريد». وكذلك كون النسبة عامة، مع عدم إرادة التخصيص؛ قرينة مخصوصة دالة على أن المسند إليه، جميع ما يصلح له النسبة؛ كما في قوله: «خير من هذا الفاسق». فكيف يكون انتفاء هاتين القرنيتين المخصوصتين، تفصيلاً لانتفاء القرينة مطلقاً، مع أن لها إفراداً

(1) قال التفتازاني: "[وأما حذفه] قدمه على سائر الأحوال؛ لأنه عبارة عن عدم الإتيان به وهو متقدم على الإتيان لتأخر وجود الحادث عن عدمه". المطول، ص: 211.

(2) المصدر نفسه، ص: 214. قال التفتازاني: "ومما جعله صاحب المفتاح مقتضايا للذكر أن يكون الخبر عام النسبة إلى كل مسند إليه، والمراد تخصيصه بمعين، نحو: زيد قائم، وعمرو ذاهب، وخالد في الدار.

واعتراض المصنف عليه بأنه إن قامت قرينة تدل عليه إن حذف، فعموم الخبر وإرادة تخصيصه بمعين وحدهما لا يقتضيان ذكره، بل لا بد أن ينضم إليهما أمر ثالث كالتبrik، والاستثناء، ونحو ذلك ليترجح الذكر على الحذف، وإن لم تقم قرينة كان ذكره واجباً لانتفاء شرط الحذف، لا لاقتضاء عموم النسبة وإرادة التخصيص.

وجوابه: أن عموم النسبة، وإرادة التخصيص؛ تفصيل لانتفاء قرينة الحذف، وتحقيق له؛ لأنه إذا لم يكن عام النسبة، نحو: خالق كل شيء، يفهم منه أن المراد هو الله تعالى، وإن كان عام النسبة، ولم يرد تخصيصه، نحو: خير من هذا الفاسق الفاجر، يفهم منه أن المراد كل أحد، ولا يعني بالقرنية سوى ما يدل على المراد، وقيل: مراده، فيكون ذكره واجباً، لا راجحاً، والمقتضى وا يكون مرجحاً لا موجباً، أو فيكون ذكره واجباً فلا يكون مقتضى الحال". المصدر نفسه، ص: 213 - 214.

آخر كتقدم الذكر في السؤال، وغيره؟

وقيل: لم يرد بكون الخبر عام النسبة صلوحه في نفسه لمتعدد، كما فهم المصنف ومن تبعه، بل أراد صلوحه في ذلك المقام الذي ذكر فيه، لأن يكون خبراً عن متعدد؛ إما معاً أو على البديل. فلا يكون هناك قرينة مخصوصة له بمعين أصلًا، لا باعتبار نفسه، ولا باعتبار خارج عنه. فإذا أريد تخصيصه بمعين، أي: تخصيص إثباته به، فلا بد من ذكره؛ إذ لا قرينة بالقياس إلى شيء من الأمور المعينة. وأما إن أريد عمومه للجميع، وإثباته له فلا حاجة إلى ذكره؛ لأن صلوح الخبر له، مع عدم التعرض لشيء من الخصوصيات، كاف في فهم إسناده إلى الجميع. فعلى هذا يكون عموم النسبة، مع إرادة التخصيص بياناً لانتفاء قرينة المخصوصات في مقام القصد إلى معين، فلا يجوز حذفها أصلًا لانتفاء قرينته.

### تعريف المسند إليه:

قال: وهو ما وضع ليستعمل في شيء بعينه<sup>(1)</sup>.

أقول: أي المعتبر في المعرفة، هو التعيين عند الاستعمال دون الوضع؛ ليندرج فيها الأعلام الشخصية وغيرها من المضمرات، والمهمات، وسائر المعارف. فإن لفظة «أنا» مثلاً: لا تستعمل إلا في أشخاص معينة؛ إذ لا يصح أن يقال: «أنا» ويراد به متكلم لا بعينه. وليس موضوعة لواحد منها وإن كانت في غيره مجازاً. ولا لكل واحد منها وإن كانت مشتركة موضوعة أو ضاععاً متعددة بعدد أفراد المتتكلم. فوجب أن تكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك الأفراد، فيكون الغرض من وضعها له، استعمالها في أفراده المعينة دونه؛ هذا ما توهمه جماعة.

والحق ما أفاده بعض الفضلاء من أنها موضوعة لكل معين منها، وضعاً واحداً عاماً؛ فلا يلزم كونها مجازاً في شيء منها، ولا الاشتراك، وتعدد الأوضاع. ولو صح ما توهموه وكانت: «أنا»، و«أنت»، و«هذا» مجازات لا حقائق لها؛ إذ لم تستعمل هي فيما وضعت لها من المفهومات الكلية، بل لا يصح استعمالها فيها أصلًا. وهذا مستبعد جداً، وكيف لا، ولو كانت كذلك لما اختلفت فيه أئمة اللغة في عدم استلزم المجاز للحقيقة، ولما احتاج من نفي الاستلزم إلى أن يتمسك في ذلك بأمثلة نادرة.

قال: وحقيقة التعريف جعل الذات مشاراً بها إلى خارج إلخ<sup>(2)</sup>.

(1) قال التفتازاني: "[وأما تعريفه] أي: جعل المسند إليه معرفة، وهو ما وضع ليستعمل في شيء بعينه، وحقيقة التعريف جعل الذات مشاراً بها إلى خارج مختص إشارة وضعية "نفسه، ص:

أقول: هذه العبارة موجودة في النسخ التي رأيناها؛ لكن قد خط عليها في بعضها، وحذفها أولى من إثباتها؛ إذ هي مبهمة لا يتوصل منها إلى معناها، ولا يدرى أن المراد بالذات والخارج ماذا؟ وهي مأخوذة من كلام نجم الأئمة وفضل الأمة الرضي الاسترابادي<sup>(١)</sup> حيث قال في وصف النكرة بالجملة الخبرية، لكنه أحال بيانها على ما ذكره في باب المعرفة والنكرة، ثم قال هناك وإن صرخ في رسم المعرفة، أن يقال: هي ما أشير به إلى خارج مختص إشارة وضعية، ثم بين مقصوده من كلامه بتوضيح وإطناب كما هو دأبه. وحاصله: أن المعرف كلها مشتركة في اشتتمالها على إشارة، ويختص منها أسماء الإشارة بكون الإشارة فيها حسية.

وإنما قلنا إلى خارج؛ لأن كل اسم موضوع للدلالة على ما سبق على المخاطب؛ لكون ذلك الاسم دالا عليه، ومن ثم لا يحسن أن يخاطب بلسان إلا من سبق معرفته بذلك اللسان. فعلى هذا، كل لفظ هو إشارة إلى ما ثبت في ذهن المخاطب، أن ذلك اللفظ موضوع له. فلو لم ينقل إلى خارج لدخل في الحد جميع الأسماء: معارفها ونكراتها. وإنما قلنا: مختص، احترازا عن الضمائر العائدة إلى ما لم يختص بشيء قبل الحكم، نحو: «أرجل قائم أبوه»، و«أظبي كان أمك أم حمار»، ونحو: «ربه رجل»، و«نعم رجل»، و«يا لها قصة»، و«رب رجل وأخيه» فإن هذه الضمائر نكرات؛ إذ لم يسبق اختصاص المرجوع إليه بحكم. ولو قلت: «رب رجل كريم وأخيه»، أو «رب شاة سوداء وساختها» لم يجز؛ لأن الضمير معرفة لرجوعه إلى نكرة مخصوصة بصفة.

وإنما قلنا: إشارة وضعية؛ ليخرج عن الحد التكرارات المعينة عند المخاطب، نحو قولك: « جاءني رجل تعرفه»، أو «رجل هو أخيك»؛ لأن «رجل» لم يوضع للإشارة إلى مختص. وكذا يخرج عن الحد، نحو: «لقيت رجلا» إذا علمه المتalking بعينه، إذ ليس فيه إشارة لا وضعا، ولا استعمالا.

وقال: ويدخل في الحد الأعلام حال اشتراكها؛ إذ يشار بكل واحد منها إلى مخصوص بحسب الوضع. ويدخل فيه أيضاً الضمائر العائدة، إلى نكرات مخصوصة قبل الحكم. وكذلك المعرف باللام العهدية، إذا كان المعهود نكرة مخصوصة؛ لأنه أشير بهما إلى خارج.

هذا ما تلخص من كلامه طوبينا على غرة؛ إذ لا حاجة بنا إلى تصحيحه، أو

(١) هو الشريف الرضي أبي الحسن محمد بن أبي أحمد الحسين بن موسى الموسوي العلوى البغدادى، المتوفى سنة 406هـ. من مؤلفاته: تلخيص البيان عن مجازات القرآن، ينظر، كشف الظنون،

إبطاله؛ وإنما المقصود التنبية على مأخذ تلك العبارة، وكيفية تصرف الشارح فيها. وأنه يجب حمل الذات فيها على الاسم، فلو بدل الذات به لكان أنساب بالمأخذ، وأقرب إلى الفهم. وأنه أريد بالخارج ما يقابل الذهن، وإنما اختار ذلك الفاضل ذكر الذات في مباحث الصفة؛ ليحكم بأنها لا توصف بالتعريف والتثكير، بناء على أنها من عوارض الذات، والجملة ليست ذاتاً.

### أصل الخطاب أن يكون معيناً:

قال: بل تريد إن أكرم إليه أو أحسن إليه فتخرجه إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: سبب إخراجه في صورة الخطاب، المبالغة في تأدية المقصود، لأنك أحضرت كل واحد من يصلاح أن يخاطب، ومخاطبته بذلك تشهيراً للونه، وتنويعها لسوء معاملته.

### تعريف المسند إليه بالعلمية:

قال: وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته<sup>(2)</sup>.

أقول: يخرج عن هذا التعريف الأعلام الجنسية. ولا يج庵 بأنها موضوعة للماهية مع جميع المشخصات الذهنية؛ لاستلزمها امتناع إطلاقها على الأفراد الخارجية. بل بأن علميتها تقديرية، لضرورة الأحكام. والمقصود تعريف الأعلام الحقيقة.

قال: ابتداء أي أول مرة، واحترز به عن إحضاره ثانياً إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: الظاهر أن المعرف بلاعهد الخارجي، كالمضمير الغائب في الإحضار ثانياً؛

(1) قال الفتازاني: "قال في الإيضاح: وقد بترك إلى غير معين، نحو: فلان ليئم إن أكرمهه أهانك، وإن أحسنت إليه أساء إليك، فلا تريد مخاطباً بعينه، بل تريد إن أكرم إليه أو أحسن إليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم، وهو في القرآن كثير، نحو: ﴿وَتَوَرَى إِذَا الْمُجْرُمُونَ﴾ [السجدة: 12] أخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم". المطول، ص: 215.

(2) قال الفتازاني: "[وبالعلمية] أي: تعريف المسند إليه بإرادته علماً، وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته وقدمها على بقية المعرف؛ لأنها أعرف منها لإحضاره أي: المسند إليه بعينه أي: بشخصه، بحيث يكون مميزة عن جميع ما عداه، واحترز به عن إحضاره باسم جنسه، نحو: رجل عالم جاعني". المصدر نفسه، ص: 215.

(3) قال الفتازاني: "[وبالعلمية] (...)[إحضاره] (...)[بعينه] (...) [في ذهن السامع ابتداء] لأي: أول مرة واحترز به عن إحضاره ثانياً بالضمير الغائب، نحو: جاء زيد وهو راكب [باسم مختص به] أي: بالمسند إليه، بحيث لا يطلق على غيره باعتبار هذا الوضع، واحترز به عن إحضاره بضمير المتكلم والمخاطب واسم الإشارة والموصول والمعرف بلاعهد والإضافة فإنه يمكن إحضاره بعينه ابتداء بكل واحد منها، لكن ليس شيء منها مختصاً بمسند إلى معين". المطول، ص: 215.

لتوقف كل منها على تقدم الذكر تحقيقاً، أو تقديرًا؛ فيخرج بهذا القيد كما أشير إليه فيما بعد. فال الأولى أن يحترز بهذا القيد عنه أيضاً، ولا يسند إخراجه إلى ما بعده، كما فعله.

ومنهم: من زعم أن قوله: (ابتداء) احتراز عن خروج العلم المشترك؛ فإنه لا يقتضي إحضار المستند إليه بعينه في ذهن السامع بعد الاشتراك، لكنه يقتضيه ابتداء، أي بحسب وضعه. فإنه بحسب كل واحد من وضعيه يقتضي إحضار معناه بعينه، وأما بحسبهما معاً فلا. فلو لم يقيد الضوابط بقيد الابتداء لخرج عنه الأعلام المشتركة، وفيه بحث:

لأن الإحضار المذكور أعم من أن يكون بقرينة أو لا، والعلم المشترك يقتضي إحضار معناه بعينه، بتوسط قرينة معينة إياه. وأيضاً الإحضار فعل المتكلم، وغاية لإيراده المستند إليه علماً. وما زعمه يقتضي جعله فعلاً للعلم؛ أي لإحضار العلم المستند إليه في ذهن السامع ابتداء، ويدفعه قوله باسم مختص به.

قال: بحيث لا يطلق على غيره<sup>(1)</sup>.

أقول: أراد أنه مختص به بحسب وضع واحد، فلا يطلق على غيره بحسب ذلك الوضع فيتناول الأعلام المشتركة.

قال: قلنا بعد التسلیم إن ذكر القيود إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: أشار أولاً: إلى أنا لا نسلم أن الاسم المختص منحصر في العلم؛ ليكون القيد الأخير مغنياً عن الأولين. وهذا المنع إنما يجدي إذا خرج بأحد القيدتين الأولتين، اسم مختص غير علم. لكن الخارج بالأول هو النكرة، وبالتالي المضمر الغائب كما ذكره، وليس شيء منها بمختص. فقد أخرج القيد الأخير جميع ما يخرجه القيدان، فلا حاجة إليهما. ويمكن أن يتكلّف له أن الجنس إذا انحصر في شخص، كان اسمه مختصاً به في الظاهر، ولا يحضره بعينه في الحقيقة؛ فقد أخرج القيد الأول ما لا يخرجه القيد الأخير.

وصرح ثانياً: بأن المقصود من القيود، تحقق مقام العلمية، والاحتراز تابع. كما أن المقصود من قيود التعريفات، شرح الماهيات، والاحترازات تابعة له. فلا بأس أن يقع في قيود الضوابط والتعريفات، ما يصح به الاحتراز عن جميع المحرزات؛ لكن المناسب حينئذ

(1) المصدر نفسه، ص: 215، ينظر المامش أعلى.

(2) قال الفتازاني: "لكن ليس شيء منها مختصاً بمستند إلى معين. فإن قيل: هذا القيد معن عن الأولين؟ لأن الاسم المختص بشيء معين ليس إلا العلم. قلنا بعد التسلیم إن ذكر القيود إنما هو لتحقيق مقام العلمية، فلا بأس بأن يقع فيها ما يصح به الاحتراز عن الجميع، كما في التعريفات". نفسه، ص: 216.

أن يتأخر هذا القيد عما عداه، وأن يخرج به ما لا يخرج بغيره، كما فيما نحن بصدده.

قال: وبعد اللتيا والتي<sup>(1)</sup>.

أقول: يشير بهما إلى بعد تفسير ابتداء بما ذكره هذا القائل، من وجهين تقدما في الشرح:

أحدهما: أن المفهوم من لفظ ابتداء، لا يلائم تفسيره.

والثاني: أنه يلزم اتحاده حينئذ، مع القيد الأخير في المؤدى.

قال: فيبنيغي إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: أي إذا جعل هذا القيد احترازا عن سائر المعارف، فليفسر بما يناسب مفهومه الأصلي؛ ليزول أحد البعدين.

قال: حذفت الهمزة إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: قيل حذفها يحتمل:

(1) قال التفتازاني: "لا يقال: إن قوله ابتداء احتراز عن الضمير الغائب والمعرف بلام العهد والموصول، فإن الأولين بواسطة تقدم ذكره تحقيقا أو تقديرا، والثالث بواسطة العلم بالصلة؛ لأننا نقول: هذا موقف على أن يكون معنى قوله ابتداء بنفسه، أي: بنفس لفظه، يعني: إحضارا لا يتوقف بعد العلم بالوضع على شيء آخر من تقدم الذكر ونحوه، ولو أريد ذلك يكون هذا بعينه معنى قوله: باسم مختص به، وبعد اللتيا والتي يكون احترازا هن سائر المعارف، ولا يكون لشخص ما ذكر جهة؛ لأن اللفظ الموضوع لمعنى إنما هو العلم وما سواه إنما وضع ليس تعمل في معين، فيبنيغي أن يصار إلى ما ذكره بعضهم من أن معناه أول زمان ذكره كما في سائر المعارف؛ فإنها لا تقييد أول زمان ذكرها إلا مفهوماتها الكلية، وإفادتها الجرئيات المراده في الكلام، إنما تكون بواسطة قرينة معينة لها في الكلام، كتقدم الذكر، والإشارة، والعلم بالصلة والسبة، ونحو ذلك، ولا يخفى على المصنف أن الوجه ما ذكرناه أولا نحو: [فَلَمْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ] [الإخلاص: 1] فالله أصله الإله حذفت الهمزة وعوضت منها حرف التعريف، ثم جعل علما للذات الواجب الوجود الحالى لكل شيء، ومن زعم أنه اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية له، وكل منها كلي انحصر في فرد، فلا يكون علم؛ لأن مفهوم العلم جزئي فقد سها، لا يرى أن قولنا: لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ كُلُّهُ تَوْحِيدٌ بالاتفاق من غير أن يتوقف على اعتبار عهد، فلو كان الله اسم لمفهوم المعبد بالحق أو الواجب لذاته لا علما لفرد الموجود منه، لما أفاد التوحيد؛ لأن المفهوم من حيث هو يتحمل الكثرة، وأيضا فالمراد بالإله في هذه الكلمة إما المعبد بالحق، فيلزم استثناء الشيء من نفسه، أو مطلق المعبد فيلزم الكذب؛ لكثرة المعبدات الباطلة فيجب أن يكون إنما يعني المعبد بحق، والله علما لفرد الموجود منه". المطول، ص:

216

(2) المصدر نفسه، ص: 216، ينظر الهماش أعلاه.

(3) المطول، ص: 216، ينظر الهماش: 1، في الصفحة أعلاه.

أن يكون على غير قياس؛ ولذلك التزم الإدغام.

وأن يكون على قياس تخفيف المهمزة، ويكون التزام الإدغام مخالفًا للقياس.

قال: ثم جعل علما<sup>(١)</sup>.

أقول: قيل جعله علما إما بطريق الوضع ابتداء، وإما بطريق الغلبة التقديرية في الأسماء؛ كما أن «الرحمن» من الصفات الغالبة غلبة تقديرية. وذلك لا ينافي اختصاص اسم «الله» و«الرحمن» به تعالى، فتأمل.

قال: وما يدل على أن الكنية إنما هي بهذا الاعتبار، إلى قوله: لا يكون من الكنية في شيء<sup>(٢)</sup>.

أقول: وللائل أن يقول: لما كان ذلك الشخص مشهوراً بهذا الاسم، وملزوماً لكونه جهنمي<sup>(٣)</sup>، صار كونه جهنمي؛ مما يفهم من هذا الاسم. فجاز أن يكون كناية عنه، بخلاف قوله: «هذا الرجل» فإنه لا يفهم منه ذلك المعنى، وإن أريد به ذلك الشخص بعينه. ولا بعد في ذلك فإن «حاتما» إذا أطلق على مسماه، فهم منه كونه «جواباً»، وإذا عبر عنه «هذا الرجل»، لم يفهم. وتوضيحه: أن اتصافهما بهذه الوصفين، إنما لوحظ في ضمن ما اشتهرا به من إطلاق اسمى: «أبي هب» و«حاتم» عليهما. فهما من حيث إنهما مدلولاً هذين الاسمين، معلوماً الاستلزم لهذين الوصفين؛ فجاز أن يكونا كنایتين عنهما. ولو كان هما بدهما أسمان آخران في الاشتثار، لقاما مقامهما في صحة الكنية عنهما.

قال: ويجب أن يعلم أن «أبا هب» إنما يستعمل هنا في الشخص المسمى به إلح<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر نفسه، ص: 216، ينظر المامش: 1، في الصفحة أعلاه.

(٢) قال التفتازاني: "...[أو كناية] عن معنى يصلح له الاسم، نحو: أبو هب فعل هذا، وفي التنزيل: ﴿تَبَّتْ يَدَآئِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] أي: يداً جهنمي؛ لأن اتسابه إلى اللهب يدل على ملابسته لهاها، كما يقال: هو أبو الخير، وأبو الشر، وأخو الفضل، وأخو الحرب لمن يلبس هذه الأمور، واللهب الحقيقي هب جهنم، فالاتصال من أبي هب إلى جهنمي انتقال من الملزوم إلى اللازم، أو من اللازم إلى الملزوم على اختلاف الرأيين في الكنية، إلا أن هذا اللزوم إنما هو بحسب الوضع الأول، أعني: الإضافي دون الثاني، أعني: العلمي، وهو يعتبرون في الكني المعاني الأصلية، وما يدل على أن الكنية إنما هي بهذا الاعتبار، إلى قوله: لا يكون من الكنية في شيء لا باعتبار أن ذلك الشخص لزمه أنه جهنمي، سواء كان اسمه أبي هب أو زيداً، أو عمرو، أو غير ذلك". نفسه، ص: 217.

(٣) يقصد بذلك، قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآئِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]

(٤) قال التفتازاني: "إنك لو قلت: هذا الرجل فعل كذا مشيراً إلى أبي هب لا يكون من الكنية في شيء، ويجب أن يعلم أن «أبا هب» إنما يستعمل هنا في الشخص المسمى به ليتقل منه إلى جهنمي، كما أن طويل النجاد يستعمل في معناه الموضوع له ليتقل منه إلى طول القامة، ولو =

أقول: يدل على أن الكناية باعتبار الوضع الثاني، أي العلمي، دون الأول، أي: الإضافي، ولكل وجهة. أما الثاني فما أوضحته، وأما الأول فما ذكره من أنهم قد يعتبرون، في الكني المعاني الأصلية. ويدل عليه أن بعض الكفرة نادى، أبا بكر رضي الله تعالى عنه فقال يا أبا الفضيل.

### التعريف بالموصولة:

قال: لأن المخاطب يعرف مدلوله بالقلب والعين، إلى قوله: لأن وضع الموصول على أن يطلقه، إلى قوله: فلذا كانت الموصولات معارف<sup>(1)</sup>.

أقول: يشعر كل منهما، بأن التعريف إنما هو بحسب معرفة المخاطب. وأشارت إلى علمه بمدلول اللفظ، وحضوره في ذهنه؛ ولذا قال الأدباء: المعرفة ما يعرفه مخاطبك. وسيأتيك مزيد توضيح له في ما تستقبله.

قال: فقولك: «لقيت من ضربته» إذا كانت «من» موصولة<sup>(2)</sup>.

أقول: فرق بين الموصولة والموصولة المختصة بواحد، بأن التخصيص في الأولى وضعى، دون الثانية. وتلخيصه أن الموصولة فيها إشارة، إلى علم المخاطب بمعين من حيث هو معين عنده، بخلاف الموصولة. فإن وجوب علمه بالنسبة الوصفية، لا يقتضي

قلت: رأيت اليوم أبا هب وأردت كافرا جهنمية، لاشتهر أبي هب بهذا الوصف يكون استعارة، نحو: رأيت حلقا، ولا يكون من الكناية في شيء، فليتأمل فإن هذا المقام من مزال الأقدام المطول، ص: 217.

(1) قال الفتاياتي: "[وبالموصولة] أي: تعريف المسند إليه بغيره موصولاً. وكان الأنسب أن يقدم عليه ذكر اسم الإشارة لكونه أعرف؛ لأن المخاطب يعرف مدلوله بالقلب والعين بخلاف الموصول. ثم الموصول ذو اللام سواء في الرتبة؛ وهذا صح جعل الذي يوسوس صفة للخناس، وتعريف المضاف كتعريف المضاف إليه، وما ذكرنا من الأعرافية هو المنشئ عن سبيوبيه، وعليه الجمهور، وفيها مذاهب أخرى. والمقام الصالح للموصولة هو أن يصح إحضار الشيء بواسطة جملة معلومة الانتساب إلى مشار إليه بحسب الذهن؛ لأن وضع الموصول على أن يطلقه المتكلم على ما يعتقد أن المخاطب يعرفه بكونه محكما عليه بحكم حاصل له؛ فلذا كانت الموصولات معارف، بخلاف النكرة الموصولة المختصة بواحد فإن تخصيصها ليس بحسب الوضع، فقولك: "لقيت من ضربته" إذا كانت «من» موصولة، معناه: لقيت الإنسان المعهود بكونه مضروبا لك، فهو وإن تخصص بكونه مضروبا لك، لكنه ليس بحسب الوضع؛ لأنه موضوع لإنسان لا تخصص فيه، بخلاف الموصولة فإن وضعها على أن يتخصص بمضمون الصلة، وتكون معرفة لها، وهذا هو المقام الصالح للموصول" المصدر نفسه، ص: 217 - 218.

(2) نفسه، ص: 218 ينظر المامش أعلاه.

تعين الموصوف عنده، وأيضاً الموصولة مستعملة في ذلك المعين:  
إما لأنّها موضع للمعینات وضعاً عاماً.

وإما لأنّها موضع لمفهوم كلي، يستعمل في جزئياته المعينة.

والموصوفة مستعملة في مفهوم كلي، وإن كان منحصراً في معين. فلو فرضنا تعدد ماضوب مخاطبك، واستعملت الموصولة؛ كان قصدك إلى معين، فلا بد من قرينة يتعين بها ما قصدته. فإن احتاج المخاطب إلى أن يستفسر لخلفاء القريئة عليه، كان ذلك استفساراً عن المعين الذي هو المقصود بعينه. وإن استعملت الموصوفة كان مقصودك مفهوماً كلياً، ولم يكن لك حاجة إلى نصب قرينة. فلو فرض هناك استفسار، لم يكن متعلقاً بالمقصود لوضوحه، بل يأفراد ذلك المعنى المقصود، حيث لا يوجد خارجاً إلا في ضمن معين منها.

قال: أو الإيماء إلى وجه بناء الخبر، أي: إلى طريقة تقول: عملت هذا العمل، إلى قوله: كالإرصاد<sup>(1)</sup> في علم البديع<sup>(2)</sup>.

أقول: هذا التوجيه يقتضي استدراك لفظ البناء، وأن يقال: أو الإيماء إلى وجه الخبر. فإن الخبر على وجوه مختلفة، وطرق متفاوتة، وليس بناؤه أجتناساً مختلفة. يشار بإيراد المسند إليه موصولاً إلى واحد منها. فالإيماء إلى طرد الخبر وجنسه كما اعترف به، حيث قال: فإن فيه إيماء إلى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس العقاب.

(1) الإرصاد لغة: نصب الرقيب في الطريق من رصده، أي: رقبته. والرصيد: السبع الذي يرصد ليث. والرصد: القوم يرصدون كالحرس. يستوي فيه الواحد والجمع المؤنث. ويسميه بعضهم التسهيم وهو يرد مسمى فيه خطوط مستوية. واصطلاحاً: أن يجعل قبل العجز من الفقرة، وهي في النثر بمنزلة البيت من الشعر، مثلاً قوله: هو يطبع الأشجاع بجواهر لفظه فقرة، ويقع في الأسماع برواجر وعظمه فقرة أخرى. وهي في الأصل حلٍ يصاغ على شكل فقرة الظاهر. المصدر نفسه، ص: 647.

(2) قال التفتازاني: "[أو الإيماء إلى وجه بناء الخبر]"، أي: إلى طريقة تقول: عملت هذا العمل على وجه عملك وعلى جهته، أي على طرزه وطريقته يعني تأتي بالموصول والمصلة للإشارة إلى أن بناء الخبر عليه من أي وجه وأي طريق من الثواب والعقاب، والمدح والذم، وغير ذلك. وحاصله أن تأتي بالفاتحة على وجه يتبه الفطن على الخاتمة كالإرصاد في علم البديع" المطول، ص: 220. [نحو: «إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكِبُرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدِّخُلُونَ جَهَنَّمَ ذَاخِرِيَّ»] [غافر: 60] فإن فيه إيماء إلى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس العقاب والإذلال بخلاف ما إذا ذكرت أسماؤهم الأعلام [ثم إنه] أي: الإيماء إلى وجه بناء الخبر، لا مجرد جعل المسند إليه موصولاً كما سبق إلى بعض الأوهام [ربما جعل ذريعة] أي: وسيلة [إلى التعرض بالتعظيم لشأنه] أي: لشأن الخبر... "نفسه، ص: 220.

فإن قلت: لعله جعل البناء بمعنى المبني، وجعل إضافته إلى الخبر للبيان، على قياس «أخلاق ثياب»، كما ينبي عنه قوله: إلى أن الخبر المبني. قلت: هذا تعسف وهو ظاهر، ومستغنى عنه؛ لأن الخبر وإن كان موصوفاً بأنه مبني، لكن لا دخل له في الإيماء.

فإن قلت: الخبر مطلقاً لا يوصف بالبناء، بل الخبر المتأخر عن المسند إليه؛ لأن بناء شيء على آخر يستدعي تقدم الآخر عليه، كما يشهد به كلام السكاكي في تعريف المسند السببي. ولا شك أن الإيماء إلى جنس الخبر؛ إنما يتصور مع تأخره. فكأنه قال: أو الإيماء إلى جنس الخبر المتأخر، قلت: هذا على تقدير صحته لا يندفع به شيء من التعسف، والاستغناء، كما لا يخفى.

قال: ففي قوله: «إن الذي سُكَ السَّمَاءُ» إيماء إلى أن الخبر المبني عليه، أمر من جنس الرفعه والبناء<sup>(1)</sup>.

أقول: لا نزاع في كون هذا الكلام مشتملاً على الإيماء، بالمعنى الذي ذكره، وعلى التعريض بتعظيم شأن الخبر. إلا أن ذلك الإيماء لا مدخل له في إفاده تعظيم الخبر أصلاً؛ فكيف يجعل ذريعة إلى التعريض به؟ وإنما نشأ التعظيم من نفس الصلة، بناء على تشابه آثار المؤثر الواحد. وأما أن هذه الصلة تومن إلى أن الخبر عن الموصول من جنس البناء، أو لا تومن إليه؛ فمما لا يتغير به حال التعظيم. أو لا ترى أنك لو قلت: «بني لنا بيتاً من سُكَ السَّمَاءِ»<sup>(2)</sup> كان التعريض بتعظيم البناء باقياً على حاله، ولا إيماء فيه بالمعنى الذي ذكره قطعاً.

قال: ففيه إيماء إلى أن طريق بناء الخبر، ما ينبي عن الخيبة والخسران. وتعظيم لشأن شعيب عليه السلام<sup>(3)</sup>.

(1) المطول، ص: 221. قال الفتازانى: "[ثُمَّ إِنَّهُ] أَيْ: إِيمَاءٌ إِلَى وَجْهِ بَنَاءِ الْخَبَرِ، لَا بِجَرْدِ جَعْلِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ مَوْصُولاً كَمَا سَبَقَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْأَوْهَامِ [رِبَّما جَعَلَ ذَرِيعَةً] أَيْ: وسِيلَةً [إِلَى التعريض بتعظيم لشأنه] أَيْ: لشأن الخبر [نحو] قول الفرزدق: [إِنَّ الَّذِي سُكَّ السَّمَاءُ] رفع [السماء بني لنا بيتاً] أراد به الكعبة، أو بيت الشرف والمجد، [دَعَائِمَهُ أَعْزَ وأَطْوَلُ] أَيْ: من دعائم كل بيت، ففي قوله: «إِنَّ الَّذِي سُكَّ السَّمَاءِ» إيماء إلى أن الخبر المبني عليه، أمر من جنس الرفعه والبناء بخلاف ما إذا قيل: إن الله تعالى أو الرحمن أو غير ذلك، ثم فيه تعريض بتعظيم بناء بيته، لكون فعل من رفع السماء التي لا بناء أرفع منها وأعظم "المصدر نفسه، صص: 220 - 221".

(2) يزيد بذلك، قول الفرودق:

إِنَّ الَّذِي سُكَّ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا  
بَيْتَا دَعَائِمَهُ أَعْزَ وأَطْوَلُ

البيت في ديوانه، ص: 155.

(3) قال الفتازانى: "...[أَوْ شَأْنَ غَيْرِهِ] أَيْ: غَيْرُ الْخَبَرِ [نحو] قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَدَّبُوا شَعَبَيْنَا كَانُوا =

أقول: هذا صحيح، لكن ليس ذلك الإيماء ذريعة إلى تعظيم شأنه لبقاءه على حاله في قوله: «قد خسر الذين كذبوا شيئاً»، بل الذي يستفاد منه تعظيمه، ويتوصل به إليه هو نسبة الخسران إلى مكذبيه. وكذلك إهانة التصنيف مستفادة من عدم معرفة المصنف الفقه، وإهانة الشيطان من خسران من يتباهي. وتحقيق زوال الحبة من: «ضرب البيت مهاجرة»<sup>(1)</sup>.

وأما كون فاتحة الكلام منبهة للفطن على خاتمته، فهو مفقود فيما إذا أخر الموصول، وتبدل الجملة الاسمية بالفعلية مع أن تلك الأمور مستفادة منها أيضاً، على حالها. ونعلم قطعاً أن مستند هذه الأمور وذريتها أمر مشترك بين الحملتين، لا يختلف بالتقديم والتأخير؛ لأن لكل واحدة منهما خصوصية معتبرة في ذلك.

قال: والفضل العلامة، قد فسر في شرح المفتاح الوجه في الإيماء إلى وجه بناء الخبر بالعلة والسبب<sup>(2)</sup>.

أقول: إن فسر الوجه بما هو علة وسبب لثبوت الخبر للمسند إليه، أشكل الأمر في نحو: «إن الذي سك السماء»، و«إن التي ضربت بيتك». وإن فسر بما هو علة وسبب لإسناده إليه، وبنائه عليه، أمكن طرده في الكل؛ وكان لفظ البناء واقعاً موقعه. فإن علة بناء الخبر وربطه بالمسند إليه، قد تكون علة لثبوته له، كما في نحو: «إن الذين

**هم الخسيرون** [الأعراف: 92] فيه إيماء إلى أن طريق بناء الخبر، ما يبني عن الخيبة والخسران. وتعظيم لشأن شعيب عليه السلام، وهو ظاهر" المصدر نفسه، ص: 221.

(1) يقصد بذلك قول عبدة بن الطيب الع بشمي:

بكوفة الجند غالٍ ودها غول  
إن التي ضربت بيتك مهاجرة

البيت في ديوانه، ص: 59.

(2) المطول، ص: 221. وشام كلامه: "كما هو الظاهر في قولنا: إن الذين آمنوا لهم درجات العيّم، ثم صرّح بأن قوله ثم يتفرّع على هذا اعتبارات لطيفة، ربما جعل ذريعة إلى كذا وكذا إشارة إلى جعل المسند إليه موصولاً مؤمناً إلى وجه بناء الخبر فأشكل عليه الأمر في نحو: إن الذي سك السماء، وإن التي ضربت، وإن الذين تروّنهم؛ لعدم تحقق السبيبة وهو لم يتعرض لذلك.

ومن الناس من اقتفي أثره في تفسير الوجه بالعلة، لكن هرب عن الإشكال بأن معنى قوله: ثم يتفرّع على هذا، أي: على إبراد المسند إليه موصولاً من غير اعتبار الإيماء. فلا يلزم أن يكون في الأبيات المذكورة إيماء، وسوق الكلام ينادي على فساد هذا الرأي عند المصنف". المطول، ص:

يَسْتَكِبُرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدِ الْخُلُقَ جَهَنَّمْ دَاخِرِينَ<sup>(1)</sup> فإن الاستكبار علة للدخول في نفس الأمر، وسبب حامل، وعلة باعنة للمتكلم على إسناده إليهم، وبنائه عليهم.

وقد تكون معلولة له كما في قوله: «إن التي ضربت»؛ فإن الضرب المذكور معلول لزوال الحبة، مع أنه سبب باعث على ربط زوال الحبة بها، وبنائه عليها. وقد تكون غيرهما مما له نوع ارتباط به:

إما بالمحانسة، كما في قوله: «إن الذي سلك السماء»؛ فإن سكها وإن لم يكن علة للخبر المذكور، ولا معلولا له، لكنه مجنس إياه، وعلة حاملة للمتكلم على ربط ذلك الخبر به.

وإما بالمضادة، كما في قوله: إن الذين تروهم إخوانكم فإن ظن إخوانهم، ليس علة لكون الصرع شفاء غليهم، ولا معلولا له، بل هو مناف له بحسب الظاهر، وسبب لبنائه عليهم وربطه بهم. ثم إن ذكر علة البناء قد يجعل ذريعة إلى التعظيم، والإهانة، والتحقيق، والتبني على الخطأ بلا إشكال.

فإن لم يشترط في البناء تقديم المبني عليه، بل جعل بمعنى الربط، وجعل الخبر بمعنى المسند؛ كان البيان متناولًا للجملة الاسمية والفعلية. وإن اشتهرت، كان المقصود بيان أحوال الاسمية، ويعرف حال الفعلية بالمقاييس؛ لكون علة تلك الأحوال مشتركة بينهما.

### التعريف بالإشارة:

قال: فإن أصل أسماء الإشارة، أن يشار بها إلى مشاهد محسوس<sup>(2)</sup>.

أقول: هكذا وقع في عبارة نجم الأئمة، والأولى أن يقال: إلى محسوس مشاهد؛ فيخرج بالمحسوس: المعقولات، وبالمشاهد، وهو ما أدرك بالبصر بالفعل: ما يدرك بسائر الحواس، وما من شأنه أن يدرك بالبصر، لكنه ليس مدركا به لعدم حضوره. فإن أشير بها إلى ما يستحيل إحساسه نحو: «ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ»<sup>(3)</sup>، «ذَلِكُمَا مِمَّا عَلِمَنِي رَبِّي»<sup>(4)</sup>.

(1) غافر / 60.

(2) قال الفتازاني: "[وبالإشارة]" أي: تعريف المسند إليه بإيراده اسم الإشارة متى صلح المقام له واتصل به غرض، أما المقام الصالح فهو أن يصح لحضوره في ذهن السامع بواسطة الإشارة إليه حسيا؛ فإن أصل أسماء الإشارة، أن يشار بها إلى مشاهد محسوس قريب أو بعيد، فإن أشير بها إلى محسوس غير مشاهد، أو إلى ما يستحيل إحساسه ومشاهدته فلتصierه كالمشاهد، وتزيل الإشارة العقلية منزلة الحسية "المطول، ص: 222.

(3) غافر / 40.

(4) يوسف / 12.

أو إلى محسوس غير مشاهد نحو: «**هـٰذِكَ الْجَنَّةُ**»<sup>(1)</sup>; فلتصريره كالمحسوس المشاهد.  
قال: نصب على المدح أو الحال<sup>(2)</sup>.

أقول: قيل العامل في الحال، معنى الفعل المستفاد من اسم الإشارة، أو حرف التنبية؛ أي: أشير إليه، أو لأنبه عليه فرداً. والأولى أن يجعل حالاً مؤكدة، بناءً على اشتهره بذلك ادعاء. قوله: «من نسل شيبان» خبر ثان ذكر بياناً لنسبيه، بعد ذكر حسيبه. ويحتمل أن يتعلّق بفرداً؛ أي ممتازاً منهم. قوله: «**بَيْنَ الصَّالِ وَالسَّلْمِ**»، حال من «**نَسْلُ شَيْبَانَ**». قال: وهو زائد على أصل المراد، الذي هو الحكم على المسند إليه المذكور، المعتبر عنه بشيء يوجب<sup>(3)</sup>.

أقول: فيه بحث؛ لأنهم أرادوا بالزائد على أصل المراد، المعنى الرائد على المعنى الوضعي للكلمة، الذي عبر به عن المقصود، لا المعنى الزائد على معنى لفظ آخر، يمكن أن يعبر به في هذا المقام؛ إذ ربما كان هذا الزائد من المعاني الوضعية، لما وقع التعبير به فيكون بحثاً عن المعاني الأصلية للألفاظ. فإن قلت: لعله أراد أن لفظة: «**هـٰذِ**» مثلاً تدل بالوضع على ذات المسند إليه، مع ملاحظة القرب. وأما أن المتكلم قد ذكرها بيان قربه، فأمر خارج عن مفهومها الوضعي. قلت: هذا جار في الألفاظ كلها، فإن «**زِيدَا**» مثلاً، موضوع لشخص معين، وأما أن المتكلم قد ذكره تفهيمه للمخاطب، فأمر

.63 / مريم 19 (1).

(2) قال التفتازاني: "وأما الغرض الموجب له أو المرجع فقد أشار إلى تفصيله بقوله: [تمييزه] أي: المسند إليه [أكمل تمييز نحو قوله] أي: ابن الرومي: [هذا أبو الصقر فرداً] نصب على المدح أو الحال [في محاسنه]

### من نسل شيبان بين الصال والسلم

وهما شجرتان بالبادية، يعني يقيمون بالبادية؛ لأن فقد العز في الحضر "المطول، ص: 222.

(3) قال التفتازاني: "[أو بيان حاله] أي: المسند إليه [في القرب أو البعيد أو التوسط كقولك: هذا أو ذلك أو ذاك زيد] آخر ذكر التوسط؛ لأنه إنما يتتحقق بعد تحقق الطرفين.

فإن قلت: كون ذا للقريب وذلك للبعيد، وذلك للتوسط مما يقرره الوضع ولغة فلا ينبغي أن يتعلّق به نظر علم المعاني؛ لأنه إنما يبحث عن زائد على أصل المراد.

قلت: مثله كثير في علم المعاني كأكثر مباحث التعريف، والتتابع، وطرق القصر، وغير ذلك، وتحقيقه أن اللغة تنظر فيه من حيث إن هذا للقريب مثلاً، وعلم المعاني من حيث إنه إذا أريد بيان قرب المسند إليه يؤتى بهذا، وهو زائد على أصل المراد، الذي هو الحكم على المسند إليه المذكور، المعتبر عنه بشيء يوجب تصوره أيا كان ولو سلم ذكره في هذا المقام توطئة وتهييد لما يتفرع عليه من التحقير والتعظيم... "المطول، ص: 223.

مدلوله الوضعي. وأيضاً يلزم أن يكون قوله: (وهو زائد على أصل المراد إلى آخره)<sup>(1)</sup> مستدركاً في البيان.

قال: أو تحقيره بالقرب أو تعظيمه بالبعد<sup>(2)</sup>.

أقول: كما أن القرب قد يطلق على قرب المرتبة، ودناءة المخل؛ فيقال: فلان قريب المخل، داني المرتبة. والبعد قد يطلق على ضد ذلك؛ فيقال: فلان بعيد المخل، بعيد الهمة، إجراء للأمور العقلية بجري الأمور الحسوسـة. كذلك قد يطلق ما يدل عليهما، أعني: أسماء الإشارة، على هذين المعنيين؛ هذا ما ذكره صاحب الكشاف<sup>(3)</sup> وأشار إليه الشارح بقوله: (تنزيلاً لبعد درجته ورقة محله منزلة بعد المسافة)<sup>(4)</sup>; إذ يفهم منه تنزيل قرب الدرجة ووضعية المخل، منزلة قرب المسافة.

ولك أن تقول: الأمر الحقير لا يمتنع على الناس، بل يكون قريباً الوصول سهل التناول، واقعاً بين أيديهم وأرجلهم؛ فالحقارـة تناسب القرب المكاني وتستلزمـه بوجه ما. والأمر العظيم يتآتـي عليهم ويـبتعد عنـهم بـحالـتهـ، ورـفـعةـ شـائـهـ؛ فالـعـظـيمـ يـنـاسـبـ الـبعـدـ المـكـانـيـ وـيـسـتـلـزـمـهـ بـوجـهـ ماـ.

قال: تنزيلاً لـبعدـهـ عنـ سـاحـةـ عـزـ الـحـضـورـ، وـالـخـطـابـ، وـسـفـالـةـ محلـهـ مـنـزلـةـ بـعـدـ المسـافـةـ<sup>(5)</sup>.

(1) المطول، ص: 223.

(2) قال التفتازاني: "[أو تحقيره] أي: المسند إليه [بالقرب نحو: «أهـنـاـ الـذـيـ يـذـكـرـ الـهـتـكـمـ» [الأنبياء: 36] ] ويقصد به حصوله وحضوره، نحو: هذه القيامة قد قامت [أو تعظيمه بالبعد نحو: «الـمـ ذـالـكـ الـكـتـبـ» [البقرة: 2-1] تنزيلاً لـبعدـهـ ورـفـعةـ محلـهـ مـنـزلـةـ بـعـدـ المسـافـةـ].

المصدر نفسه، ص: 223.

(3) وذلك في تفسير قوله تعالى: (الـ ذـالـكـ الـكـتـبـ)، قال: "فـإـنـ قـلـتـ: لـمـ صـحـتـ الإـشـارـةـ بـذـلـكـ إـلـىـ مـاـ لـيـسـ بـيـعـدـ؟ـ قـلـتـ: وـقـعـتـ الإـشـارـةـ إـلـىـ الـمـ بـعـدـ مـاـ سـبـقـ التـكـلـمـ بـهـ وـتـقـضـيـ، وـمـتـقـضـيـ فـيـ حـكـمـ الـمـتـبـاعـدـ، وـهـذـاـ فـيـ كـلـ كـلـ كـلـامـ.ـ يـحـدـثـ الرـجـلـ بـحـدـيـثـ ثـمـ يـقـولـ: وـذـلـكـ مـاـ لـاشـكـ فـيـهـ.ـ وـيـحـسـبـ الـحـاسـبـ ثـمـ يـقـولـ: فـذـلـكـ كـذـاـ وـكـذـاـ...ـ".ـ الكـشـافـ،ـ 32/1ـ.

(4) المطول، ص: 223.

(5) المصدر نفسه، ص: 223. قال التفتازاني: "... [أو تحقيره] أي: المسند إليه بالبعد [كما يقال: ذلك اللعين فعل كذا] تنزيلاً لـبعدـهـ عنـ سـاحـةـ عـزـ الـحـضـورـ، وـالـخـطـابـ، وـسـفـالـةـ محلـهـ مـنـزلـةـ بـعـدـ المسـافـةـ،ـ وـلـفـظـ ذـلـكـ صـالـحـ لـإـشـارـةـ إـلـىـ كـلـ غـائـبـ عـيـنـاـ كـانـ أوـ مـعـنـيـ بـأـنـ يـحـكـيـ عـنـهـ أـوـ لـاـ ثـمـ يـشـارـ إـلـيـهـ نحوـ: جـاعـنـيـ رـجـلـ،ـ فـقـالـ ذـلـكـ الرـجـلـ،ـ وـضـرـبـيـ زـيـدـ فـهـاـنـيـ ذـلـكـ الضـرـبـ؛ـ لـأـنـ الـحـكـيـ عـنـهـ غـائـبـ،ـ وـيـجـوزـ عـلـىـ قـلـةـ لـفـظـ الـحـاضـرـ،ـ نحوـ: فـقـالـ هـذـاـ الرـجـلـ،ـ وـهـالـيـ هـذـاـ الضـرـبـ،ـ أـيـ هـذـاـ المـذـكـورـ عـنـ قـرـيبـ فـهـوـ وـإـنـ كـانـ غـائـبـ،ـ لـكـنـ جـرـىـ ذـكـرـهـ عـنـ قـرـيبـ،ـ فـكـاـنـهـ حـاضـرـ..ـ".ـ نـفـسـهـ،ـ

أقول: يعلم من ذلك أنه قد يقصد التعظيم بالقرب؛ لأن ينزل قربه من ساحة عز الحضور والخطاب منزلة قرب المسافة، فيعبر عنه بهذا كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ﴾<sup>(1)</sup> ويمكن أن يقال الأمر العظيم من شأنه أن يتوجه إليه الهمم ويطلب القرب منه والوصول ليه فمن هذا الوجه يناسب العظم القرب المكاني ويستلزمه والأمر الحقير من شأنه أن لا يلتفت الناس إليه ويعدوه عنهم فمن هذا الوجه تكون الحقارة مناسبة للبعد المكاني ومستلزمة له.

قال التفتازاني: وقد يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ البعيد<sup>(2)</sup>.

قال الشريف الجرجاني: قال نجم الأئمة ويجوز أن يشار إلى المعنى الحاضر إذا تقدم ذكره، بلفظ البعيد؛ كما تقول: «بِاللهِ الطَّالِبُ الْغَالِبُ» و«ذَلِكَ قَسْمٌ عَظِيمٌ لِأَفْعَلِنَّ»، قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالُهُمْ﴾<sup>(3)</sup> مشيرا بذلك إلى ضرب المثل الحاضر المتقدم ذكره. وإنما جاز ذلك لأن المعنى لا يدرك بالحسن، حتى يشار إليه إشارة حسية؛ فهو في حكم البعيد. والأغلب في مثله أن يشار بلفظ القريب؛ فيقال: «بِاللهِ وَهَذَا قَسْمٌ عَظِيمٌ»، فإنه لكونه حاضراً أو مذكوراً عن قريب، بمنزلة المشاهد القريب. بخلاف المعنى الغائب المذكور، «كالضرب» فإنه بواسطة كونه مذكوراً صار كالمشاهد، وبواسطة كونه غائباً صار كالبعيد. ويجوز في هذه الصورة على قلة أن يعبر بلفظ القريب، لقرب ذكره، وهكذا الحال في الغائب المتقدم ذكره إذا كان عيناً. ثم قال: واسم الإشارة لما كان موضوعاً لما يشار، الإشارة حسية؛ فاستعماله فيما لا يدرك بالإشارة الحسية، كالشخص الغائب، والمعاني، بمحاجة؛ وذلك يجعل الإشارة العقلية كالحسية. واسم الإشارة حينئذ يحتاج إلى مذكور قبله، فيكون كضمير راجع إلى متقدم.

قال: عقب المشار إليه، وهو الذين يؤمدون بأوصاف<sup>(4)</sup>.

ص: 223-224.

(1) آل عمران 3 / 191.

(2) قال التفتازاني: "ويجوز على قلة لفظ الحاضر، نحو: فقال هذا الرجل، وهالني هذا الضرب، أي هذا المذكور عن قريب فهو وإن كان غائباً، لكن جرى ذكره عن قريب، فكأنه حاضر، وقد يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ البعيد نحو: بِاللهِ الْعَظِيمُ وَذَلِكَ قَسْمٌ عَظِيمٌ لِأَفْعَلِنَّ؛ لأن المعنى غير مدرك حساً فكأنه بعيد" المطول، ص: 224.

(3) محمد 47 / 3.

(4) قال التفتازاني: "[أو للتتبّيه]" أي: تعريف المستند إليه بالإشارة للتتبّيه (...). على أن المشار إليه [جدير بما يرد بعده] أي: بعد اسم الإشارة [من أجلها] أي: من أجل الأوصاف التي ذكرت بعد =

أقول: المناسب أن يقال: «وهو المتفقون»؛ لأن الذين يؤمنون من جملة الأوصاف، كما صرّح به في قوله: من الإيمان بالغيب.

قال: ثم عرف المسند إليه بأن أورده اسم إشارة؛ تبيّناً على أن المشار إليهما أحقياء بما يرد<sup>(1)</sup>.

أقول: وجه التبيّن أن ظاهر المقام يقتضي إيراد الضمير، لتقديم الذكر. وقد عدل إلى اسم الإشارة بناءً على أن ذلك الموصوف، قد يتميّز بتلك الأوصاف، تبيّناً تماماً؛ فصار كأنه مشاهد. ففي اسم الإشارة إشعار بالموصوف من حيث هو موصوف؛ كأنه قيل: «أولئك الموصوفون بتلك الصفات على هدى»<sup>(2)</sup> فيكون من قبيل ترتيب الحكم على الوصف الثابت، الدال على العلية. بخلاف الضمير فإنه يدل على ذات الموصوف، وليس فيه إشارة إلى الصفات، وإن كان متصلها بها. والفرق بين الاتصال بحسب نفس الأمر، وملحوظة الاتصال في العبارة؛ مما لا يخفى.

قال: فأسد موضوع لواحد من آحاد جنسه إلخ<sup>(3)</sup>.

المشار إليه [نحو] «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَقَيْمُونَ الْأَصْلَوَةَ وَمَا رَأَقْتَلُهُمْ يُنْفَقُونَ ② وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِهَا أُنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُنَّ يُوْقَنُونَ ③ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ④» [البقرة: 3 - 5] عقب المشار إليه، وهو الذين يؤمنون بأوصاف متعددة من الإيمان بالغيب وإقام الصلاة، وغير ذلك، ثم عرف المسند إليه بأن أورده اسم إشارة؛ تبيّناً على أن المشار إليهم أحقياء بما يرد بعد أولئك، وهو كونهم على المدى عاجلاً والفوز بالفلاح آجلاً من أجل اتصافهم بالأوصاف المذكورة، أو لأنه لا يكون طريقاً إلى إحضاره سوى الإشارة لجهل المتكلّم أو السامع بأحواله أو نحو ذلك". المطول، ص: 224.

(1) المطول، ص: 224. ينظر الهاشم: 4، في الصفحة أعلاه.

(2) الفقرة 2 / 5.

(3) المطول، ص: 226. قال التفتازاني: "[وقد يأتي] المعرف بلا معرفة [لواحد] من الأفراد [باعتبار عهديته في الذهن] لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة، يعني يطلق المعرف بلا معرفة الذي هو موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن على فرد موجود من الحقيقة، باعتبار كونه معهوداً في الذهن، وجزئياً من جزئيات تلك الحقيقة، مطابقاً إليها كما يطلق الكلمي الطبيعي على جزئي من جزئياته، وذلك عند قيام قرينة دالة على أن ليس القصد إلى نفس الحقيقة من حيث هي، بل من حيث الوجود، لا من حيث وجودها في ضمن جميع الأفراد، بل بعضها [كقولك: ادخل السوق حيث لا عهد] في الخارج، فإن قولك: ادخل قرينة دالة على ما ذكرناه. وتحقيقه أنه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن، وإنما يطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه؛ فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع. والفرق بينه وبين النكرة كالفارق بين علم الجنس المستعمل في فرد، وبين اسم الجنس، نحو: لقيت أسامي، ولقيت أسدًا."

أقول: الفرق بين اسم الجنس<sup>(1)</sup>، وعلم الجنس<sup>(2)</sup> على ما ذكره، منقول من كلام الشيخ ابن الحاجب<sup>(3)</sup> في شرح المفصل<sup>(4)</sup> وإنما يستقيم على قول من يجعل اسم الجنس

فأسد موضوع لواحد من آحاد جنسه، بإطلاقه على الواحد إطلاق على أصل وضعه، وأسامي موضوعة للحقيقة المتشدة في الذهن، فإذا أطلقتها على الواحد فإنما أردت الحقيقة؛ ولزم من إطلاقه على الحقيقة باعتبار الوجود التعدد ضمناً، فكذا النكارة تفيد أن ذلك الاسم بعض من جملة الحقيقة، نحو: ادخل سوقاً، بخلاف المعرف، نحو: ادخل السوق، فإن المراد به نفس الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة، فالدخول مثلاً فهو كعام مخصوص بالقرينة، فالمجرد ذو اللام إذا بالنظر إلى القرينة سواء، وبالنظر إلى أنفسهما مختلفان...". المصدر نفسه، ص: 225 - 226.

(1) هو ما علق على شيء وعلى كل ما أشبهه، الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 68.

(2) هو ما علق على شيء بعينه غير متناول ما أشبهه، الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 68.

(3) هو أبو عمرو جمال الدين عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكريدي، المعروف بابن الحاجب، ولد بمصر بالصعيد وتوفي بالاسكندرية. له مؤلفات مهمة في النحو والتصريف. ينظر ترجمته في: بغية الوعاة، 2 / 135. وفيات الأعيان، 3 / 248 - 250. بروكلمان، 5 / 309.

(4) الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 82 - 84. قال فيه: "هذا الفصل يرد إشكالاً على حد العلم، لأن حد العلم هو: الموضوع لشيء بعينه غير متناول ما أشبهه وهذا وضع لشيء"، ولما أشبهه فقد فقدت منه الحقيقة العلمية. وأجيب عن ذلك بأجوبة منها: أنه موضوع للجنس بأسره، وإذا كان موضوعاً للجنس بأسره فهو غير متناول ما أشبهه، ولو كان الأمر كذلك لكان الجواب مستقيماً وواكه موضوع للجنس بكامله وموضوع لكل واحد من آحاده فهو وجه الإشكال.

والجواب المرضي فيه أن يقال إن العرب وضعوا هذه الألفاظ وعاملتها معاملة الأعلام في منع الصرف، فما اجتمع فيه مع العلمية علة أخرى ومنع دخول الألف واللام والإضافة، فلا بد من التخليل في تقديرها أعلاها. قال سيبويه كلاماً معناه: أن هذه الألفاظ موضوعة للحقائق المعقولة المتشدة في الذهن ومثله بالمعهود في الذهن بينك وبين مخاطبك، وإذا صرخ أن تضع اسم بالألف واللام للمعهود الذهني فلا بد أن تضع العلم له. قوله: إذا قلت هذا أساميتك فأنا أكلت الذي من صفتة كيت وكيت، يعني في الذهن، وهو الذي أراده الزمخشري بقوله: فإذا قلت أبو براقيش فأنا أكلت الضرب الذي من شأنه كيت وكيت، وإذا تحقق أنه لم يعتد في الذهن فإذا أطلقوه فأنا أكلت الضرب الذي من شأنه كيت وكيت، أكلت الخنزير وشربت الماء وأشباهه ولا معهود، الأمرين في التسمية معاملة واحدة بدليل قوله: أكلت الخنزير وشربت الماء وأشباهه ولا معهود، وإرادة الجنس باطلة بدليل صحة قوله: الإنسان حيوان ناطق، فالخد الذهني، وشرطه صحته على الوجودي. إما لمطابقة كل منها الآخر في المعقولة، وإما على التوهم أنهما لأمر واحد. والفرق بين قوله: أسد وأسامي، أن أساها موضوع لواحد من آحاد الجنس في أصل وضعه، وأسامي موضوع للحقيقة المتشدة في الذهن؛ فإذا أطلقت أساها على واحد أصل وضعه، وإذا أطلقت أسامي على واحد فإنما أردت الحقيقة، ولزم من إطلاقه على الحقيقة باعتبار الوجود التعدد فجاء

موضوعاً للماهية، مع وحدة لا بعينها؛ ويسمى فرداً متشاراً. وأما من يجعله موضوعاً للماهية من حيث هي، فعنده كل من اسم الجنس وعلمه، موضوع للحقيقة المتشدة في الذهن. وإنما افترقا من حيث أن علم الجنس يدل بجواهره على كون تلك الحقيقة، معلومة للمخاطب معهودة عنده، كما أن الأعلام الشخصية تدل بجواهرها على كون الأشخاص معهودة له، وأما اسم الجنس فيدل على ذلك بجواهره، بل بالآلية إن كانت.

قال: ويعلم بما ذكرنا من تقرير كلامه أن عود الضمير في قوله: وقد يأتي إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: قد علم بما قرره: أن المعرف الذي هو في المعنى كالنكرة، هو المعرف بلا معرفة؛ وإنما أطلق على فرد منها لوجود الحقيقة فيه، فاللفظ مستعمل في الحقيقة، والبعضية مستفادة من خارج. فإذا عاد الضمير في قوله: « يأتي إلى المعرف بلا معرفة، فهم أن المعهود الذهني مندرج تحت المعرف بلا معرفة، كما هو الحق، فإن ضم التشر بقدر الإمكان واجب؛ دل عليه أيضاً كلام المفتاح في تحقيق معنى اللام الجنسية<sup>(2)</sup>. وإن عاد إلى مطلق المعرف بلا معرفة، كان الكلام صحيحاً؛ لكنه قاصر عن إفاده معنى الاندراجه، فيكون الأول أولى.

قال: «ولقد أمر على اللئيم يسبني»<sup>(3)</sup> إلخ<sup>(4)</sup>.

التلعد ضمناً لا مقصوداً، باعتبار أصل الوضع».

(1) قال التفتازاني: "... فالمجرد ذو اللام إذا بالنظر إلى القرينة سواء، وبالنظر إلى أنفسهما مختلفان، وإليه أشار بقوله: [وهذا في المعنى كالنكرة] يعني بعد اعتبار القرينة، وإن كان في اللفظ يجري عليه أحکام المعارف من وقوعه مبدأً وذا الحال ووصفاً للمعرفة ومواصفاً بها، ونحو ذلك كعلم الجنس، وهذه الأحكام اللغوية هي التي اضطربت إلى الحكم بكونه معرفة، وكون نحو أسمامة علماً حتى تكفلوا ما تكفلوا ويعلم بما ذكرنا من تقرير كلامه أن عود الضمير في قوله: وقد يأتي إلى المعرف بلا معرفة أولى من عوده إلى مطلق المعرف بلا معرفة، كما يشعر به ظاهر لفظ الإيضاح، ولكون هذا المعرف في المعنى كالنكرة يعامل معاملة النكرة كثيراً فيوصف بالجمل" المطول، ص: 226.

(2) مفتاح العلوم، ص: 182. قال في فصل اللام: "... . والتعريف بها إنما يكون للجنس: وهو أن تقصد بها نفس الحقيقة معيناً لها، كنحو: الدينار خير من الدرهم".

(3) البيت منسوب لشمر بن عمرو الحنفي في الأصمعيات، ص: 126. ولعميرة بن جابر في حماسة البحترى، ص: 171.

(4) المطول، ص: 226. ولكون هذا المعرف في المعنى كالنكرة يعامل معاملة النكرة كثيراً فيوصف بالجمل كقوله:

ولقد أمر على اللئيم يسبني

وفي التنزيل « كَمَثَلُ الْحِمَارِ تَحْمِلُ أَسْفَارًا » [الجمعة: 5] على أن يحمل صفة للحمار، وفيه « إلـا =

أقول: لم يرد بـ«الثيم» الحقيقة ولا الاستغراف - وهو ظاهر - ولا المعهود المعين؛ لقصوره عن أداء ما هو المقصود من التمدح بالأئنة والوقار، في موضع يطيش فيها أولو الأحلام السخيفة، ولا يتثبت فيها إلا أرباب العزائم الكاملة. وإنما قال: «أمر» بصيغة المضارع، مع أن المواقف لقوله: «فمضيت» صيغة الماضي، دلالة على مرور مستمر. كأنه قال: «أمر وقتاً بعد وقت على لثام موصوف بسب بعد سب فلا أجازيه ولا أباليه بل لا اتّفت إليه وأنفه عنه». ومن هاهنا يعلم أن حمل: «يسبني» على الحال، وتقيد «المرور» بوقت مخصوص ليس بجيد.

قال: فإن قلت: المعرف بلام الحقيقة وعلم الجنس، إذا أطلقها على واحد كما في نحو: «ادخلوا السوق»، و«رأيت أسامة مقبلة» أ حقيقة هو أم مجاز؟ قلت: بل حقيقة<sup>(١)</sup>.

أقول: يرد عليه أن اسم الجنس عنده، لما كان موضوعاً لواحد من آحاد جنسه؛ فإذا عرف بلام الحقيقة، وأريد به مفهوم المسمى من غير اعتبار لما صدق عليه من الأفراد، كما ذكره فقد استعمل في جزء معناه؛ فيكون مجازاً قطعاً، سواء فهم هناك تعدد باعتبار الوجود، وانضمام القرينة، كما في نحو: «ادخلوا السوق» . ولم يفهم كما في مقام التعريف، إلا أن يدعى أن الجموع المركب من اسم الجنس واللام، موضوع يزاوج الحقيقة وضعا آخر مغايراً لوضع مفرديه؛ وفيه بعد. نعم يصح كونه حقيقة إذا جعل موضوعاً للماهية من حيث هي، كعلم الجنس. والفرق حينئذ بما أشير إليه فتكون الحقيقة فيما،

**الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَنَ لَا يَسْتَطِعُونَ** [النساء: 98] على أن قوله: لا يستطيعون صفة للمستضعفين أو للرجال والنساء والولدان؛ لأن الموصوف وإن كان فيه حرف التعريف فليس شيء بعينه كذا في الكشاف، وهو صريح في أن اللام في المستضعفين حرفاً تعريفاً، كما سنذكره عن قريب، وإن كان اسماً موصولاً يصح هذا أيضاً؛ لأن الموصول أيضاً يعامل معاملة هذا المعرف، كما ذكره صاحب الكشاف **«الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ**» لا توقيت فيه، فهو كقوله:

ولقد أمر على الشيم يسبني

فيصح أن تقع النكرة، أعني قوله: **«غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ**» وصفاً له". المصدر نفسه، صص: 226 - 227

(1) وشامة: "إذ لم يستعمل إلا فيما وضع له؛ لأن معنى استعمال الكلمة في المعنى أن يكون الغرض الأصلي طلب دلالتها على ذلك المعنى، وقصد إرادته منها، وأنت إذا أطلقت المعرف والعلم المذكورين على الواحد، فإنما أردت به الحقيقة، ولزم من ذلك التعدد باعتبار الوجود وانضمام القرينة، فهو لم يستعمل إلا فيما وضع له، وسيتبين هذا في بحث الاستعارة". المصدر نفسه، ص: 227.

مستفادة من جوهر اللفظ المستعمل فيها، والوحدة الشائعة من انضمام القرائن الخارجية. قال: وجوابه: أنا لا نسلم عدم تمييزه عن تعريف العهد على هذا التقدير؛ لأن النظر في المعهود إلى فرد معين، أو اثنين أو جماعة، بخلاف الحقيقة؛ فإن النظر فيها إلى نفس الماهية والمفهوم، باعتبار كونها حاضرة في الذهن<sup>(1)</sup>.

أقول: إذا كان تعريف الجنس: عبارة عن حضور الماهية في الذهن، وتعريف العهد: عن حضور فرد معين، أو أفراد معينة منها. لم يكن اختلاف فيما هو معنى التعريفحقيقة: أعني الحضور في الذهن. وأما أن الحاضر في أحدهما الماهية، وفي الآخر الفرد أو الأفراد، فهو اختلاف راجع إلى معرض التعريف؛ أعني الحاضر لا إليه نفسه. فلو سمي الحضور في أحدهما تعريف عهد، وفي الآخر تعريف جنس، كان بحد الاصطلاح، ولا كلام فيه، وإنما الكلام في تحقيق معنى التعريف الجنسي، وبيان أن حقيقته ما هي؟

والسکاكی نبه على ذلك<sup>(2)</sup> حيث قال: لأن تعريف العهد ليس شيئاً غير القصد إلى الحاضر في الذهن، حقيقة أو مجازاً؛ فاللغة في معنى تعريف العهد، وحصره في أنه مجرد القصد إلى الحاضر وليس شيئاً وراءه؛ فيعلم منه أن كون الحاضر ماهية، أو فرداً، أمر خارج عن حقيقة تعريف العهد.

والحق أن معنى التعريف مطلقاً هو الإشارة إلى أن مدلول اللفظ معهود، أي معلوم حاضر في الذهن؛ يرشدك إلى ذلك أن صاحب الكشاف فسر تعريف الجنس في

(1) قال التفتازاني: "...والحاصل أن اسم الجنس المعرف باللام إما أن يطلق على الحقيقة نفسها، من غير نظر إلى ما صدقت عليه من الأفراد، وهو تعريف الجنس والحقيقة، ونحوه علم الجنس. وإما على حصة معينة منها واحداً أو اثنين أو جماعة، وهو العهد الخارجي ونحوه علم الشخص كزید. وإنما على حصة غير معينة، وهو العهد الذهني، ومثله: النكرة كرجل. وإنما على كل الأفراد وهو الاستغراق، ومثله كل مضانها إلى النكرة، ولا خفاء في تمييز بعضها عن بعض، إلا في تعريف الحقيقة فإنه إذا قصد به الإشارة إلى الماهية من حيث هي، لم يتميز من أسماء الأجناس التي ليست فيها دلالة على البعضية والكلية، نحو: رجعي وذكري، والرجعي والذكرى، وإن قصد به الإشارة إليها باعتبار حضورها في الذهن لم يتميز عن تعريف العهد، وهذا حاصل الإشكال الذي أورده صاحب المفتاح على هذا المقام.

وجوابه: أنا لا نسلم عدم تمييزه عن تعريف العهد على هذا التقدير؛ لأن النظر في المعهود إلى فرد معين، أو اثنين أو جماعة، بخلاف الحقيقة؛ فإن النظر فيها إلى نفس الماهية والمفهوم، باعتبار كونها حاضرة في الذهن، وهذا المعنى غير معتبر في اسم الجنس النكرة، وعدم اعتبار الشيء ليس باعتبار لعدمه "المطول، ص: 228.

(2) مفتاح العلوم، ص: 182.

﴿الْحَمْدُ﴾<sup>(1)</sup>: بأنه إشارة إلى ما يعرفه كل أحد من أن الحمد ما هو<sup>(2)</sup>. وأن الشيخ ابن الحاجب صرخ في الإيضاح بأن: «زيداً» موضوع لمعهود بينك وبين مخاطبك، وبأن «غلام زيد» لمعهود بينكما، بحسب تلك النسبة المخصوصة<sup>(3)</sup>. وأن السكاكي اختار في اللام أن معناها العهد. وبالجملة إذا استقرأت كلامهم، وتحققت مخصوصوله، استوتفت بما ذكرناه.

قال بعض الأفضل: التعريف يقصد به معين عند السامع من حيث أنه معين، كأنه أشار إليه بذلك الاعتبار. وأما النكرة فيقصد بها التفات النفس إلى المعين من حيث ذاته، ولا يلاحظ فيها تعينه، وإن كان معيناً في نفسه؛ لكن بين مصاحبة التعيين ولاحظته فرق جلي. ومهد في تصوير ذلك مقدمة: هي أن فهم المعاني من الألفاظ بمعونة الوضع والعلم به، فلا بد أن تكون المعاني متصرورة، ممتازاً ببعضها عن بعض عند السامع، فإذا دل باسم على معنى، فإما أن يكون ذلك الاعتبار؛ أي كون المعنى متعيناً عند السامع متميزاً في ذهنه، ملحوظاً معه أو لا؛ فالأول: يسمى معرفة، والثاني: نكرة.

ثم قال الإشارة إلى تعين المعنى وحضوره، إن كانت بجوهر اللفظ، تسمى: علما

إما:

جنسياً: إن كان الحاضر المعهود جنساً وماهية، كـ «أسامة».

أو شخصياً: إن كان فرداً منها، كـ «زيد» أو أكثر كـ «ابنين».

وإن لم تكن بجوهر اللفظ، فلا بد من أمر خارج عنه يشار به إلى ذلك، مثل: الإشارة في أسماء الإشارة، وكترينة التكلم والخطاب والغيبة في الضمائر، وكالنسبة المعلومة: جميلة أو غير جميلة في الموصولات، والمضاف إلى المعرف، وكحرفي اللام والنداء في المعرفات بهما. فظهور أن معنى التعريف مطلقاً هو العهد في الحقيقة، لكنه جعل أقساماً خمسة بحسب تفاوت ما يستفاد منه، ويسمى كل قسم باسم مخصوص.

وإن الأعلام الجنسية وإن كانت قليلة، أعلام حقيقة كالأعلام الشخصية؛ إذ في كل

(1) الفاتحة / 2.

(2) الكشاف، 10/1.

(3) قال ابن الحاجب: "... وقول النحويين في مثل غلام زيد إنه بمعنى غلام لزيد غير مستقيم على ظاهره، فإن غلام زيد معرفة باتفاق، وغلام لزيد نكرة باتفاق. ولا يستقيم أن يكون اللفظان بمعنى واحد أحدهما معرفة والأخر نكرة، وإنما قصدوا أن يبينوا أن عامل الخفض في المضاف إليه راجع إلى ذلك وأنه مشتمل على ذلك المعنى وزيادة، والفرق بينهما في المعنى أنك إذا قلت: غلام لزيد فمعناه واحد من الغلمان المنسوبين إلى زيد، فاللفظ صالح لواحد لا يعنيه من جميع الغلمان المنسوبين إلى زيد. وإذا قلت: غلام زيد، فإنما يعني به واحداً مخصوصاً من الغلمان باعتبار عهد بينك وبين مخاطبك تخصصه به". الإيضاح في شرح المفصل، 1/ 98-99.

منهما إشارة بجوهر اللفظ إلى حضور المسمى في الذهن. قال سيبويه<sup>(1)</sup>: إذا قلت: «أسامي» فكأنك قلت: الضرب الذي من شأنه كيت وكيت، وأن الفرق بين «أسامة»، و«أسد» إذا كان موضوعاً للجنس من حيث هو بحسب الإشارة وعدمها كما سبق، وأما «الأسد» فالإشارة فيه بالألة دون جوهر اللفظ<sup>(2)</sup>.

ثم نقول: إذا دخلت اللام على اسم جنس، فإما:  
أن يشار بها إلى حصة معينة منه فرداً كانت أو أفراداً، مذكورة تحقيقاً أو تقديراء،  
ويسمى لام العهد الخارجي.

وإما أن يشار بها إلى الجنس نفسه، وحينئذ:  
إما أن يقصد الجنس من حيث هو، كما في التعريفات، ونحو قولنا: «الرجل خير  
من المرأة» ويسمى: لام الحقيقة والطبيعة.

وإما أن يقصد الجنس من حيث هو موجود في ضمن الأفراد، بقرينة الأحكام  
الجارية عليه، الثابتة له في ضمنها:  
إما في جميعها، كما في المقام الخطابي، وهو الاستغراف.  
أو في بعضها، وهو المعهود الذهني.

فإن قلت: هلا جعلت العهد الخارجي كالذهني، والاستغراف راجعاً إلى الجنس؟  
قلت: لأن معرفة الجنس غير كافية في تعين شيء من أفراده، بل يحتاج فيه إلى معرفة  
أخرى. ثم الظاهر أن الاسم في المعهود الخارجي، له وضع آخر بإزاء خصوصية كل  
معهود، ومثله يسمى وضعياً عاماً كما مر، ولا حاجة إلى ذلك في العهد الذهني،

(1) هو أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الملقب بسيبوه، إمام النحاة، مولىبني الحارث بن كعب، وقيل آل الربيع بن زياد الحارثي، أعلم الناس بالنحو. أخذ التحو عن الخليل، وعيسي بن عمر، ويونس بن حبيب. ألف الكتاب، ولم يعمل مثله في هذا الباب. ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان، 3 / 133 - 135 — الأعلام، 5 / 81.

(2) قال في عنوان: "هذا باب من المعرفة يكون فيه الاسم الخاص شائعاً في الأمة": "ليس واحد منها أولى به من الآخر، ولا يتوجه به واحد دون آخر له اسم غيره، نحو قوله للأسد: أبو الحارث وأسامي، وللشعلب: ثعالة وأبو الحصين وسمسم، وللذئب: دلalan وأبو جعدة، وللضبع: أم عامر وحضارج وجعار وجيأ وأم عثيل وقتم، ويقال للضبعان قشم. ومن ذلك قولهم للغраб: ابن بريج.

فككل هذا يجري خبره بجري خبر عبد الله [يعني إذا قلت: "فيها عبد الله قائماً"، وتقول أيضاً: فيها أسامة متحفزاً]. ومعناه إذا قلت هذا أبو الحارث أو هذا ثعالة أنك تزيد هذا الأسد وهذا الشعلب؛ وليس معناه كمعنى زيد وإن كان معرفة". الكتاب، 93/2.

والاستغراق، والتعريف الجنسي؛ إذا جعل أسماء الأجناس موضوعة للماهيات من حيث هي.

قال: وإنما أورد البيان بـ«لا» التي لنفي الجنس؛ لأنها نص في الاستغراق<sup>(١)</sup>.

أقول: يعني أنه لما ادعى أن استغراق المفرد أشمل من استغراق الجموع، أورد بيانه في جموع ومفرد متفقين بلا النافية للجنس؛ لأنها نص في الاستغراق. فنحو: «لا رجل» لا يصح أن يخرج منه فرد أصلاً، ونحو: «لا رجال» مع نصوصيته في الاستغراق، إذا جاز أن يخرج عنه واحد أو اثنان جاز في غيره من الجموع، بالطريق الأولى. فيتضح بذلك ثبوت المدعى. فإن قلت: كيف يكون نحو: «لا رجال» نصا في الاستغراق، مع جواز خروج واحد، أو اثنين منه؟ وأما ما ذكره في الشرح من النصوصية فعلمه مخصوص بالنكرة أحد مدلوله، قلت: نحو: «لا رجال» نص في استغراق أفراد مدلوله، فلا يخرج عنه شيء من الجماعات، كما أن «لا رجل» نص في استغراق أفراد مدلوله، فلا يخرج عنه شيء من آحاد مدلوله. فخروج واحد أو اثنين من «لا رجال» لا يقدح في تلك النصوصية؛ إذ ليسا من أفراد مدلوله. وحمل كلامه على تخصيص النصوصية بالمفرد باطل؛ لأن ما ذكره من البيان مشترك بينه وبين الجمع.

فإن قلت: لا خفاء في صحة قولنا: «لا رجل في الدار إلا زيد»، و«لا رجال فيها إلا الزيدون»، فلا يكون شيء منها نصا في استغراق آحاد مدلوله، قلت: الاستثناء لا يجب تخصيصها ولا يقدح في كون اللفظ نصا ب限りاته في أسماء العدد، مع كونها نصوصا في معانيها، وقد حقق ذلك في موضعه.

فإن قلت: إذا قلنا: «ليس في الدار رجل بل رجالان أو رجال»، وقلنا: «ليس فيها رجال بل رجل أو رجالان»؛ فقد خرج عن كل منها بعض الآحاد، فأي فرق بينهما

(١) قال الفتيازاني: "[و]استغراق المفرد [سواء كان بحرف التعريف أو غيره [أشمل] من استغراق المثنى والجمع؛ لأنه يتناول كل واحد واحد من الأفراد، واستغراق المثنى إنما يتناول كل اثنين اثنين، ولا ينافي خروج الواحد، واستغراق الجموع إنما يتناول كل جماعة جماعة، ولا ينافي خروج الواحد والاثنين [ب]دليل صحة: لا رجال في الدار، إذا كان فيها رجل أو رجالان، دون لا رجل] فإنه لا يصح إذا كان فيها رجل أو رجالان، وإنما أورد البيان بـ«لا» التي لنفي الجنس؛ لأنها نص في الاستغراق.

بيان ذلك أن النكرة في سياق النفي والنفي والاستفهام ظاهرة في الاستغراق وتحتمل عدم الاستغراق احتمالاً مرجحاً إلا عند قرينة نحو: ما جاءني رجل بل رجالان، فإنه حينئذ يتحقق عدم الاستغراق والنكرة في الإيجاب ظاهرة في عدم الاستغراق، وقد يستعمل فيه مجازاً كبيراً في المبدأ نحو: نمرة خير من حرادة.. "المطول، ص: 229"

هاننا؟ قلت: الفرق أن «ليس رجال» في هذه الصورة، باق على استغراقه لأفراد مدلوله دال عليه دلالة بطريق الظهور دون النصوصية، كما في: «لا رجال»، وقد خرج عنه ما ليس من أفراد مدلوله، كما عرفتني: «لا رجال». وأما: «ليس رجال» فقد يستعمل على وجهين:

أحدهما: أن يراد به نفي واحد لا يعنيه، فيتناول كل واحد من الأحاداد مطلقاً، أي سواء كان الواحد في ضمن العدد أم لا، تناولاً ظاهراً لا نصاً، كما في: «لا رجال».

والثاني: أن يراد به نفي الواحد من حيث هو واحد، أي توجه النفي إلى قيد الوحدة كما في قوله: «ليس في الدار رجل بل رجالان أو رجال»، وليس هذا من العموم في شيء. وأما على الوجه الأول فاستغراقه أشمل من استغراق «ليس فيها رجال»؛ فإنه يتناول كل واحد من الأحاداد. فإذا أخرج شيء منها كان تخصيصاً لما هو عام ظاهر، أو «ليس فيها رجال» لا يتناول الواحد والاثنين، لا بنصوصيته ولا بظهوره، فخروجهما عنه لا يكون تخصيصاً، وإذا أخرج عنه جماعة كان تخصيصاً.

قال: بل الجمع المخلب بـ«لام الاستغراق» يشمل الأفراد كلها مثل المفرد<sup>(1)</sup>.

أقول: اسم الجنس إذا كان مفرداً، وعرف بـ«اللام الجنسية»، وحمل على الاستغراق؛ كان استغراقه بشموله لأفراد مسماه، وهي الأحاداد؛ فإذا نسب إليه حكم، كان الظاهر انتسابه إلى كل واحد. وأما الجمع فلما دل على الجنس مع الجمعية، فلو أجري حالة في استغراقه على قياس حال المفرد، كان معناه: «كل جماعة جماعة»، لا «كل واحد واحد»؛ فإذا نسب إليه حكم، كان الظاهر انتسابه إلى كل جماعة. فإن كان من الأحكام التي يكون ثبوتها للجماعة، مستلزمًا لثبوتها لكل واحد منها؛ فهم من ذلك ثبوته لكل واحد، وإلا لكان الأحاداد باقية على الاحتمال، هذا مقتضى قياسه على المفرد في

(1) قال التفتازاني: "ولسائل أن يقول: لو سلم كون استغراق المفرد أشمل في النكرة المنافية فلا نسلم ذلك في المعرف باللام، بل الجمع المخلب بـ«لام الاستغراق» يشمل الأفراد كلها، مثل: المفرد كما ذكره أكثر أئمة الأصول والنحو، ودل عليه الاستقراء، وصرح به أئمة التفسير في كل ما وقع في التنزيل من هذا القبيل نحو: «إِنَّ أَعْلَمَ غَيْبَ الْمُسْتَوْرِ وَالْأَرْضِ» [البقرة: 33]، «وَعَلَّمَ إِدَمَ الْأَنْسَاءَ كُلَّهَا» [البقرة: 31]، «وَإِذْ قُلْنَا لِلْمُلْكِ كَمَّةً أَسْجَدُوا لِلْأَدَمَ» [آل عمران: 34]، «وَآتَ اللَّهُ سُبُّ الْمُخْسِنِينَ» [آل عمران: 134]، «وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِيَعْبِرُ» [هود: 83]، «وَمَا اللَّهُ بِرِبِّ الْمُلْكَيْنَ» [آل عمران: 108]، إلى غير ذلك؛ وهذا صعب بلا خلاف جاعني القوم أو العلماء إلا زيداً، وإنما الزيددين، مع امتناع قوله: جاعني في كل جماعة من العلماء إلا زيداً على الاستثناء المتصل". المطول، ص: 230.

استغراقه. لكن هذا المعنى يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق؛ لأن الثلاثة مثلاً: جماعة، فيندرج فيه بنفسها، وجزء من الأربعة، والخمسة وما فوقهما، فيندرج فيه أيضاً في ضمنها. بل نقول: «الكل» من حيث هو «كل جماعة»، فيكون معتبراً في الجمع المستغرق. وما عداه في الجماعات متدرج فيه، فلو اعتبر كل واحدة منها أيضاً، لكان تكراراً محضاً؛ فلذلك ترى الأئمة يفسرون الجمع المستغرق:

إما بكل واحد واحد، فيكون كالمفرد في استغراقه؛ كأنه قد بطل عنه معنى الجمعية، وصار للجنسية كما في الأمثلة التي أوردها.

وإما بالمجموع من حيث هو مجموع، كما في قوله للرجال: «عندى درهم»، حيث حكمو بأنه إقرار: «بدرهم واحد للكل»، بخلاف قوله: «لكل رجل عندى درهم»؛ فإنه إقرار «لكل رجل بدرهم»، والمعنى الأول أكثر استعمالاً من الثاني.

فإن قلت: إذا قيل: «لا رجال في الدار»؛ فإن قصد به نفي «كل واحد واحد»، فلا فرق بينه وبين «لا رجل» في الاستغراق. وإن قصد به: نفي «الكل» من حيث هو كل، يكون صادقاً إذا كان «واحد من الرجال» فقط خارجاً عن الدار، وبطلاه ظاهر. وإن قصد به: نفي «كل جماعة جماعة»، كان تكراراً بعين ما ذكرتم في المعرف باللام. قلت: قد أشار إلى عدم الفرق بين استغراق المفرد والجمع في صورة النفي أيضاً، حيث قال: لو سلم كون استغراق المفرد أشمل في النكرة المنافية؛ وتوجيهه أن يقال: كما أن «رجال» في قوله: «ليس رجل في الدار» يدل على الجنس والوحدة المطلقة، فربما يقصد بنفيه نفي الجنس المتصرف بتلك الوحدة، فيكون عاماً ظاهراً في استغراقه. وربما يقصد نفي الوحدة المقابلة للتعدد، فلا يكون من العموم في شيء كما سلف. كذلك: «رجال» في «لا رجال في الدار» يدل على الجنس والجمعيّة، فربما يقصد بنفيه نفي الجنس مطلقاً، لأن الجمعية قد بطلت على قياس المعرف باللام، فلا يكون حينئذ فرق بينه وبين «لا رجل».

وربما يقصد به نفي القيد الذي هو الجمعية، فيكون الجنس ثابتاً على صفة الوحدة، أو الثنائية فلا يكون من العموم في شيء، وأما «رجال» في قوله: «ليس في الدار رجال»؛ فيدل على الجنس، والجمعيّة، والوحدة العارضة للجماعة، فيحتمل أن يقصد بنفيه نفي الجنس، لأن الجمعية قد بطلت على قياس: «لا رجال»؛ فيدل على استغراق الأحاد ظاهراً لا نصاً.

وأن يقصد نفي القيد الذي هو الجمعية، فيكون الجنس ثابتاً موصوفاً بالوحدة، أو الثنائية كما في: «لا رجال»، فلا يكون من العموم في شيء، وأن يقصد نفي الوحدة العارضة للجماعة، أي: «ليس فيها جماعة بل جماعات»، كما يقال: «ليس في موضع كذا

جمال بل جمالات»؛ فتلخص لك مما ذكرناه أن قولك:

«ليس في الدار رجل» يحتمل معنيين.

و«ليس فيها» رجال يحتمل ثلاثة معان.

و«لا رجال» فيها يحتمل أيضاً معنيين.

وأما «لا رجل» فهو نص في استغرقه اللازم من في الجنس لا يحتمل غيره أصلاً. وأن «لا رجال» إذا حمل على الاستغرق لم يكن بينه وبين «لا رجل فرق في ذلك»؛ وإنما الفرق بينهما أن «لا رجل» لا يحتمل معنى سوى الاستغرق، و«لا رجال» يحتمله بأن يقصد به نفي الجمعية مع ثبوت الجنس على وصف الوحدة أو الثنائية، كقولك: «لا رجال في الدار بل فيها رجل أو رجالان».

قال: فظهر بطلان ما ذكره صاحب المفتاح<sup>(١)</sup>.

أقول: الظاهر من كلامه أنه حمل الجمع المستغرق، على المجموع من حيث هو مجموع، وثبوت ونهه لا يستلزم ثبوت وهن كل فرد منه. ويحتمل أنه حمل الجمع المستغرق على «كل جماعة جماعة» وثبوت الوهن «لجماعة» لا يستلزم ثبوته «لكل واحد منها». ورد الشارح يتوجه على الوجهين معاً؛ إذ المتبارد من: «وهن العظام»، ثبوت الوهن «لكل واحد منها»، لا ثبوته: «لكل جماعة منها» أو «لكلها» من حيث هو «كل». فلا فرق في شمول الوهن للعظام «فرداً فرداً» بين وهن العظام ووهن العظام.

[١] قال الفتازاني: «إِنْ قِيلَ: الْمَفْرُد يَقْتَضِي اسْتِيعَابَ الْأَحَادِ، وَالْجَمْعُ لَا يَقْتَضِي لَا اسْتِيعَابَ الْجَمْعِ حَتَّى إِنْ مَعَنِي قَوْلَنَا: جَاعِنِي الرِّجَالُ، جَاعِنِي كُلُّ جَمْعٍ مِنْ جَمْعِ الرِّجَالِ، وَهَذَا لَا يَنْبَغِي خَرْوَجُ الْوَاحِدِ وَالْأَثْنَيْنِ مِنَ الْحُكْمِ بِخَلْفِ الْمَفْرُدِ. قَلَّا: لَوْ سَلَّمْ فَلَا يَمْكُنُ خَرْوَجُ الْوَاحِدِ وَالْأَثْنَيْنِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ مَعَ اثْنَيْنِ آخَرِينَ مِنَ الْأَحَادِ وَالْأَثْنَيْنِ مَعَ وَاحِدَ آخَرَ جَمْعُ مِنَ الْجَمْعِ، وَالتَّقْدِيرُ أَنْ كُلُّ جَمْعٍ مِنَ الْجَمْعِ دَخْلٌ فِي الْحُكْمِ بِاعتِبَارِ ثبوتِ الْوَهْنِ لِلْمَجْمُوعِ دُونَ كُلِّ فَرْدٍ، حَتَّى يَصُحُّ جَاعِنِي جَمْعُ مِنَ الرِّجَالِ، بِاعتِبَارِ بُجُيُّءِ فَرْدٍ أَوْ فَرْدَيْنِ مِنْهُ، فَهُوَ مُمْنَوْعٌ، بَلْ هُوَ أُولُ الْمَسَأَةِ فَظَاهِرُ بَطْلَانُ مَا ذُكِرَهُ صَاحِبُ الْمَفْتَاحِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هُوَ رَبُّ إِنْ وَهْنَ الْعَظَمُ بِئْتِي» [مریم: ٤] أَنَّهُ تَرَكَ جَمْعَ الْعَظَمِ إِلَى الْأَفْرَادِ لِطَلْبِ شَمْوَلِ الْوَهْنِ لِلْعَظَمِ فَرْدًا فَرْدًا لِصَحَّةِ حَصْوَلِ وَهُنَّ الْجَمْعُ بِوَهْنِ الْبَعْضِ، دُونَ كُلِّ فَرْدٍ، يَعْنِي يَصُحُّ إِسْنَادُ الْوَهْنِ إِلَى صِيَّنَةِ الْجَمْعِ، نَحْوُ وَهْنَ الْعَظَمِ، عِنْدِ حَصْوَلِ الْوَهْنِ لِبَعْضِ مِنَ الْعَظَمِ، دُونَ كُلِّ فَرْدٍ، وَلَا يَصُحُّ ذَلِكُ فِي الْمَفْرُدِ، وَذَلِكُ لِأَنَّا لَا نَسْلِمُ صَحَّةَ قَوْلَنَا: وَهْنَ الْعَظَمِ، بِاعتِبَارِ وَهْنِ الْبَعْضِ، بَلْ الْوَجْهُ فِي إِفْرَادِ الْعَظَمِ مَا ذُكِرَهُ صَاحِبُ الْكِشَافِ وَهُوَ أَنَّ الْوَاحِدَ هُوَ الدَّالُ عَلَى مَعْنَى الْجِنْسِيَّةِ وَقَصْدِهِ إِلَى أَنَّ هَذَا الْجِنْسَ الَّذِي هُوَ الْعَمُودُ وَالْقَوْمُ، وَأَشَدُ مَا تَرَكَ مِنْهُ الْجَسَدُ قَدْ أَصَابَهُ الْوَهْنُ، وَلَوْ جَمَعْ لِكَانَ الْقَصْدُ إِلَى مَعْنَى آخَرِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يَبْهِنْ مِنْهُ بَعْضُ عَظَامِهِ، وَلَكِنْ كُلُّهَا.... . » المطول، ص: 230.

قال: وأيضا لا دلالة لقوله: ليشمل كل جنس مما سمي به على هذا المعنى إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن قوله: (ليشمل كل جنس مما سمي به) يدل بصريحة على أن المتفرد على الجمعية، شمول كل واحد مما سمي بالعالم. ولو أراد ما ذكره هذا القائل، لقال: ليدل على أن ما سمي به أجناس مختلفة. ولا نزاع في أن المسمى بالعالم أجناس مختلفة، لكن لا دلالة للجمعية على ذلك؛ بل مقتضها شمول ما سمي بالمفرد، سواء أكان أجناساً أو لا.

قال: لأن هذه التفرقة لا يؤيدتها عقل ولا نقل<sup>(2)</sup>.

أقول: لأن الجمع يتناول الأفراد المشتركة في مفهوم مفرد، وهذا هو المراد من قيد الجنسية المعتبرة في تعريف الجمع. وأما أن تلك الأفراد ماهيات مختلفة، أو أمور متفقة؛ فلا اعتبار به أصلا. فكما أن الجمع والمفرد إذا استغرقا؛ يتناولان الأحاداد المتفقة، كذلك يتناولان المختلفة.

قال: لأن الحرف الدال على الاستغراق كحرفي: «النفي»، و«لام التعريف»؛ إنما يدخل عليه أي: على الاسم المفرد حال كونه مجرد عن الدلالة على معنى الوحدة<sup>(3)</sup>.

أقول: إذا قيل: إن اسم الجنس موضوع للماهية مع وحدة غير معينة، كان تجريده

(1) المطول، ص: 232. قال الفتازاني: "...ولا يخفى عليك ما قبل: إن مراده [السكاكى] أن المفرد وإن كان أشمل لكنه قصد هنا إلى معنى آخر، وهو التنبية على كون العالم أجناساً مختلفة؛ لأن المفرد يفيد شمول الأحاداد، والجمع يفيد شمول الأجناس، وذلك لأنه إذا لم يكن الجمع مفيداً تعلق الحكم بكل ما سمي بمفرد، كيف يكون [العالمين] متناولاً لكل جنس مما سمي بالعالم فهل هذا إلا تهافت؟! وأيضا لا دلالة لقوله: ليشمل كل جنس مما سمي به على هذا المعنى وكذا ما قيل: إن العالمين ماهيات مختلفة فيتناولها الجمع بخلاف العظام، وذلك لأن هذه التفرقة لا يؤيدتها عقل ولا نقل". المطول، ص: 232.

(2) المصدر نفسه، ص: 232، ينظر الهاشم أعلاه.

(3) نفسه، ص: 233. قال الفتازاني: "ولما كان هنا مبنية اعتراف، وهو أن إفراد الاسم يدل على وحدة معناه، واستغرقه يدل على تعدد، والوحدة والتعدد مما يتناهى، فكيف يجتمعان؟ وأشار إلى جوابه بقوله: [ ولا تناهى بين الاستغراق وإفراد الاسم؛ لأن الحرف] الدال على الاستغراق كحرفي: "النفي"؛ و«لام التعريف»؛ [إنما يدخل عليه] أي: على الاسم المفرد حال كونه [مجرداً عن] الدلالة على [معنى الوحدة] كما أنه مجرد عن الدلالة على التعدي، وإنما امتنع حينئذ وصفه بنعت الجمع نحو: الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللغظي [ولأنه] أي: المفرد الداخل عليه حرف الاستغراق [يعنى كل فرد لا مجموع الأفراد، وهذا امتنع وصفه بنعت الجمع] عند الجمهور، وإن حكمه الأخفش في نحو: الدينار الصفر والدرهم البيض" نفسه، ص: 232 - 233.

عن معنى الوحدة، وإطلاقه على الماهية من حيث هي، على سبيل المجاز؛ لأنَّه استعمال اللفظ في جزء ما وضع له، إلا أنَّ يدعى صيرورته حقيقة عرفية، وقد مر إشارة إلى ذلك، وأما إذا قيل: إنه موضوع للماهية فهو على حقيقته.

فإن قلت: إذا لم تكن الوحدة داخلة في مفهوم الاسم، لا يتصور تجريده عنها، فالاعتراض إنما يتوجه على القول الأول دون الثاني، قلت: يمكن أن يقال أنَّ أسماء الأجناس أكثر ما تستعمل في التراكيب لبيان النسب والأحكام، ولما كان أكثر الأحكام المستعملة في العرف، واللغة جارية على الماهيات، من حيث إنها في ضمن فرد منها، لا عليها من حيث هي فهم فقرينة تلك الأحكام المستعملة مع أسماء الأجناس، في تلك التراكيب معنى الوحدة. وصار اسم الجنس إذا أطلق وحده يتبادر منه الفرد إلى الذهن؛ لالغفال النفس بلاحظته مع ذلك الاسم، كأنَّه دل على معنى الوحدة، فإذا دخل عليه حرف الاستغراف، جرد عن هذا العارض الذي هو منشأ الاعتراض.

قال: ولأنَّه، أي: المفرد الداخل عليه حرف الاستغراف، بمعنى: كل فرد لا بمجموع الأفراد<sup>(1)</sup>.

أقول: يريد أن الاستغراف المنافي لأفراد الاسم، هو شمول المجموع من حيث هو بمجموع؛ إذ ليس فيه ملاحظة وحدة، وفردية أصلًا. بخلاف شمول كل فرد، فإنه لا ينافيه؛ لأنَّ إفراد الاسم يقتضي اعتبار الفردية مع الجنس، فإذا لم يكن هناك أمر آخر اقتصر على ما هو أقل المراتب، أعني: فردية واحدة. وإن وجد ما يقتضي اعتبار ما هو أزيد، «كأدأة لاستغراف» عمل بمقتضاه، ولم يكن منافيًا لمقتضى الإفراد؛ لأنَّه يقتضي اعتبار الفردية، ولا يمنع من اعتبار فردية مع أخرى. ولا يذهب عليك أن الجواب الأول هو المناسب، نحو: «لا رجل في الدار»، وأن الثاني هو المناسب، نحو: «ليس رجل فيها».

قال: وهذا امتنع وصفه بنعت الجمع<sup>(2)</sup>.

أقول: إذا أريد بـ«الرجل» مثلاً: «كل فرد»، امتنع وصفه بـ: «الطوال»، والا كان «كل رجل طوالاً». وأما نحو: «الدينار الصفر»، فلم يرد به: «كل فرد»؛ ليكون المانع من الوصف معنوياً، بل أريد: «الجنس» . وجرد الاسم عن الدلالة على معنى

(1) وتمام كلامه: «ولأنَّه، أي: المفرد الداخل عليه حرف الاستغراف [يعني كل فرد لا بمجموع الأفراد وهذا امتنع وصفه بنعت الجمع] عند الجمهور، وإن حكاه الأخفش في نحو: الدينار الصفر والدرهم البيض». المطول، ص: 233. ينظر المامش: 3 في الصفحة أعلاه.

(2) وتمام كلامه: «عند الجمهور، وإن حكاه الأخفش في نحو: الدينار الصفر والدرهم البيض». المصدر نفسه، ص: 233. ينظر المامش: 3 في الصفحة أعلاه.

الوحدة، فالمانع لفظي، وهو: المحافظة على التشاكل؛ فالأولى أن يذكر هناك.  
التعريف بالإضافة:

قال: أو لأنه لا طريق إلى إحضاره سوى بالإضافة، نحو: «غلام زيد بالباب»<sup>(1)</sup>.  
أقول: فيه نظر؛ لأن النسبة بالإضافة يجب أن تكون معلومة للمخاطب أيضاً، وهي  
إشارة إلى نسبة خبرية، فما يمكن الإحضار بطريق الموصولة، فيقال: الذي هو «غلام لزيد  
بالباب». ولعل المصنف لم يلتفت إلى هذا الوجه في الإيضاح أيضاً لذلك، مع أنه  
مذكور في المفتاح<sup>(2)</sup>.

### تنكير المسند إليه:

قال: وما يحتمل التعظيم والتقليل، قوله تعالى: <sup>(3)</sup> ﴿إِنَّ أَخَافُ أَنْ يَمْسِكَ عَذَابًا مِّنْ أَرْجُونِ﴾<sup>(4)</sup>.

أقول: إن حمل على التعظيم كان مبالغة في الوعيد، واستعظاماً لما هو مرتكب له

(1) نفسه، ص: 234. قال الفتاواني: "[أ]و لتضمنها تعظيمها لشأن المضاف إليه أو المضاف أو غيرهما كقولك" في الأول: [عبدي حضر و] في الثاني: [عبد الخليفة ركب، و] في الثالث: [عبد السلطان عندي] تعظيمها لشأن المتكلم بأن عبد السلطان عنده، وهو وإن كان مضافاً إليه، لكنه غير المسند إليه المضاف وغير ما أضيف إليه المسند إليه، وهو المراد بقوله: أو غيرهما [أو] لتضمنهما [تحقيقاً] للمضاف [نحو: ولد الحجام حاضر] أو للمضاف إليه، نحو: ضارب زيد حاضر، أو غيرهما، نحو: ولد الحجام يجالس زيداً وينادمه، وقد تكون بالإضافة لإغناتها عن تفصيل متعدد، نحو: اتفق أهل الحق على كذا، أو متعرسر، نحو: أهل البلد فعلوا كذا، أو لأنه يمنع عن التفصيل مانع كتقدير بعض على بعض من غير مرجع، نحو: حضر اليوم علماء البلد، وكالتصریح بذلك وإهاتهم، نحو: علماء البلد فعلوا كذا، أو كساممة السامع أو المخاطب، نحو: حضر أهل السوق، أو لتضمن بالإضافة تحريراً على إكرام أو إذلال أو نحوهما، نحو: صديقك أو عدوك بالباب، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تُضَارَّ وَلَدَهُ بِوَلَدِهِ وَلَا مَوْتُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ [البقرة: 233] أو اعتباراً لطيفاً أو مجازياً، وهو بالإضافة بأدنى ملاسة من غير تملك واحتياص، نحو: كوكب المخلقات أو لأنه لا طريق إلى إحضاره سوى بالإضافة، نحو: غلام زيد بالباب، أو لإفادته بالإضافة جنسية وتعيناً...". نفسه، صص: 233 - 234.

(2) مفتاح العلوم، ص: 280.

(3) مريم 19 / 45.

(4) المطول، ص: 235. ونظام كلامه: "أي: عذاب هائل أو شيء من العذاب، ولا دلالة للفظ المس  
وأضافه العذاب إلى الرحمن على ترجيح الثاني، كما ذكره بعضهم لقوله تعالى: ﴿لَمْ يَمْسِكْمُ فِيمَا  
أَخَذْتُمْ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [الأنفال: 68] وأن العقوبة من الكريم الحليم أشد...". المصدر نفسه،  
ص: 235-236.

بأنه يقتضي استحقاق عذاب عظيم؛ فيكون أبلغ في الزجر. وإن حمل على التقليل، كان إظهاراً لمزيد شفقته عليه وخوفه من أن يصيغه أدنى مضرّة؛ فيكون أدخل في قبول النصيحة. فكل واحد منهما يناسب المقام من وجهه.

### تنكير غير المسند إليه، للإفراد والنوعية:

قال: أي كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: لم يلفت إلى أن كل فرد من أفراد الدواب مخلوق من نوع من النطفة مختص بذلك الفرد؛ لأنه خلاف الواقع ومستبعد جداً. وأما عكسه، أعني: خلق كل نوع من الدواب من شخص من الماء فمحال.

قال: بل قصد صاحب المفتاح إلى أنه مثال: لكون المقام للإفراد شخصاً، أو نوعاً، لا لتنكير المسند إليه<sup>(2)</sup>.

أقول: فإن الحالة التي تقتضي تنكير المسند إليه، ربما تتحقق في غيره وتقتضي تنكيره أيضاً؛ فنبه السكاكي على ذلك<sup>(3)</sup> بإيراد المثال من غير باب المسند إليه. وقد نبه على مثل ذلك في حالات أخرى، بإيراد أمثلة من غير الباب المبحوث عنه. وهذا وجه وجيه يخلصك عن التعسفات، التي يرتكبها بعضهم في توجيه كلامه.

### وصف المسند إليه:

قال: أما الوصف، أي: ذكر النعت للمسند إليه؛ فلكونه أي الوصف إلخ<sup>(4)</sup>.

(1) قال التفتازاني: "[ومن تنكير غيره] أي: غير المسند إليه [للإفراد أو النوعية نحو ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّنْ مَاءٍ﴾ [النور: 45] أي كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة وهي نطفة أبيه المختصة به، أو كل نوع من أنواع الدواب، من نوع من أنواع المياه، وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع من أنواع المياه، وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع من الدواب، وصرح بأنه من غير المسند إليه؛ لأنه ذكر في المفتاح...". المطول، ص: 236.

(2) قال التفتازاني: "وصرح بأنه من غير المسند إليه؛ لأنه ذكر في المفتاح أن الحالة المقتضية لتنكير المسند إليه هي إذا كان المقام للإفراد شخصاً أو نوعاً كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّنْ مَاءٍ﴾ فتوهم بعضهم أنه أراد بالإسناد مطلق التعلق، ليصح التمثيل بالأكية، وبعضهم أنه مسند إليه تقديره، إذ التقدير كل دابة خلقها الله من ماء، أو من ماء مخصوص خلق الله كل دابة منه، وتعسفه ظاهر، بل قصد صاحب المفتاح إلى أنه مثال: لكون المقام للإفراد شخصاً، أو نوعاً، لا لتنكير المسند إليه وهذا في كتابه كثير فليتبته له". المطول، ص: 236.

(3) مفتاح العلوم، ص: 286 - 287.

(4) ونظام كلامه: "[مبينا له] أي: للمسند إليه [كاشفاً عن معناه، كقولك: الجسم الطويل العريض العميق يحتاج إلى فراغ يشغلة...]. المطول، ص: 238.

أقول: أراد بالوصف الذي فسر الضمير به، التابع المخصوص؛ لأنَّه المبين الكاشف أولاً، وبالذات والمعنى المصدري إنما يتصل بهما، ثانياً وبالعرض. فلو قال: بدلله أي: النعت؛ لكان أظہر في المراد، وأولى لتضمنه إشارة إلى أنَّ الضمير في قوله، لكونه راجع إلى ما دل عليه قوله: (وَمَا وَصْفَهُ<sup>(١)</sup>) لا إليه نفسه؛ لأنَّه بالمعنى المصدري، لما ذكره.

ولإنما قال: (مِبَنًا لَهُ كَاشِفًا عَنْ مَعْنَاهُ<sup>(٢)</sup>) فجمع بين: التبيين والكشف. كان الأول بالنظر إليه نفسه، والثاني بالقياس إلى السامع؛ دلالة على أنَّ الوصف بلغ في ذلك الغاية القصوى، حتى صار حداً للموصوف، أو جاريًا مجرًا. والمثال المذكور من القسم الأول على رأي المعتزلة، والحكماء؛ فإنَّ ذلك الوصف حد للجسم، أي: تعريف له على رأيهما. وفيه مع ذلك إشارة إلى علة الاحتياج، إلى فراغ يشغلها؛ لأنَّ الممتد في الجهات الثلاث، لا يتصور في الإمكان.

ثم الظاهر، أنَّ الوصف الكاشف هو المجموع؛ لأنَّ صفة واحدة بحسب المعنى، وإن كان هناك تعدد بحسب اللفظ والإعراب، كأنَّه قيل: «الجسم الذاهب في الجهات». كما أنَّ قوله: «حلو حامض» خبر واحد معنى، كأنَّه قيل: مزمع تعدد اللفظ والإعراب. وأيضاً الوصف في الأصل مصدر، فيجوز أن يطلق على المتعدد نظراً إلى أصله، على أنَّ الوصف المذكور في المتن، بمعنى: ذكر النعت، وليس فيه دلالة على كون النعت واحداً، أو متعدداً. ومنهم من قال: الوصف الكاشف، هو: الطويل الموصوف بما بعده؛ فإنَّ العريض صفة مخصصة للطويل، وكذلك العميق صفة مخصصة له، أو للعريض. وقيل: الصفة الكاشفة، هي: العميق وحده؛ لاستلزماته الطويل والعريض من غير عكس.

قال: وعند النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات<sup>(٣)</sup>.  
أقول: الظاهر أنَّهم أرادوا الاشتراك المعنوي؛ لأنَّ التقليل إنما يتصور فيه بلا تمثل، كما في: «رجل عالم» ونظائره، فلا تكون «جاربة» في قولنا: «عين جارية» صفة مخصصة. وقد

(١) المصدر نفسه، ص: 237.

(٢) نفسه، ص: 238.

(٣) قال الفتازاني: "[أو مخصوصاً] أراد بالتخصيص ما يعم تقليل الاشتراك، ورفع الاحتمال وعند النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات، نحو: رجل عالم، فإنَّ كان بحسب الوضع محتملاً لكل فرد من أفراد الرجال، فلما قلت عالم: قللت ذلك الاشتراك والاحتمال، وخصنته بفرد من الأفراد المتنصفة بالعلم، والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف [نحو: زيد التاجر]، أو الرجل التاجر [عندنا] فإنه كان يحمل التاجر وغيره، فلما وصفته به رفعت الاحتمال". المطول، ص: 239.

يتحمل فيحمل الاشتراك على ما هو أعم من المعنوي واللفظي، ويجعل «جاربة» صفة مخصوصة؛ لأنها قللت الاشتراك، بأن رفعت مقتضى الاشتراك اللفظي، وعینت معنی واحداً، فلم يبق في «عين جارية» إلا الاشتراك المعنوي بين أفراد ذلك المعنى.

قال: فإن كان بحسب الوضع محتملاً لكل فرد من أفراد الرجال، إلى قوله: والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعرف<sup>(1)</sup>.

أقول: أعلم أن احتمال «رجل» لكل فرد من أفراد «الرجال» بحسب الوضع، ليس معناه: أنه بحسبه يصلح أن يطلق على خصوصية أي فرد كان. بل معناه أنه بحسب وضعه يصلح أن يطلق على معنی کلي، هو الماهية من حيث هي، أو الفرد المنتشر على اختلاف الرأيين. وذلك المعنی يتحتمل أن يتحقق في خصوصية هذا الفرد، وفي خصوصية فرد آخر؛ فمنشأ الاحتمال هناك هو المعنی. وأما احتمال المعرف فإنما نشاً من اللفظ؛ فإن «زيداً» إذا كان مشتركاً بين أشخاص، كان محتملاً لأن يطلق على خصوصية كل واحد من تلك الأشخاص؛ لكونه موضوعاً بإزاء خصوصية كل واحد منها. وليس هناك معنی کلي، يتحتمل أن يتحقق في ضمن آية خصوصية منها، إلا أن يقول «زيد» بمعنى «زيد» فيكون حينئذ في حكم التكرارات. وكذا احتمال سائر المعرف من أسماء الإشارة، والموصولات وغيرها؛ إنما نشاً من اللفظ أيضاً، فإن المعرف «بلام العهد» الخارجي «كالرجل» يصلح أن يطلق على خصوصية كل فرد، من المعهودات الخارجية؛ إما لأنه موضوع بإزاء تلك الخصوصيات وضعاً عاماً.

وإما لأنه موضوع لمعنی کلي ليستعمل في جزئياته لا فيه.

وأيا ما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ وإن لم يكن بأوضاع متعددة، كما في «زيد» فالاحتمال:

إما من جهة المعنی، كما في التكرارات من حيث إنها مشتركة بين أفرادها اشتراكاً معنوياً.

وإما من جهة اللفظ:

فياما بحسب أوضاع متعددة كما في المشترك اللفظي بالقياس إلى معانیه نكرة كانت أو معرفة علماً أو غيره؛ وإما احتماله بالقياس إلى أفراد معنی واحد فهو ناشئ من المعنی. واما بحسب وضع واحد، كما في سائر المعرف.

فإن قلت: ما معنی كون الوضع عاماً والموضع له خاصاً، قلت: معناه: أن الوضع

(1) المصدر نفسه، ص: 239. ينظر الخامش أعلاه.

تصور أمورا مخصوصة باعتبار أمر مشترك بينها، وعین اللفظ بإزاء تلك الخصوصيات دفعه واحدة، كما عین لفظ: «أنا» لكل متكلم واحد، ولفظ: «نحن» له مع غيره، ولفظ: «هذا» لكل مشار إليه مفرد، مذكر، إلى غير ذلك. فالمعتبر في ذلك الوضع، مفهوم عام، وهذا يعني كونه عاما. والموضوع، له خصوصيات أفراد ذلك المفهوم العام؛ فإذا لفظ: «أنا»، و«أنت»، و«هذا» على الجزئيات المخصوصة بطريق الحقيقة. ولا يجوز إطلاقها على ذلك المفهوم الكلي؛ فلا يقال: «أنا» ويراد به متكلم ما، ولا «أنت» ويراد به مخاطب ما. وبهذا الوجه أمكن تعدد معنى في لفظ واحد من غير اشتراك، وتعدد أوضاع، وإذا تصور الواضح مفهوما كلية، وعین اللفظ بإزائه، كان كل من الوضع والموضوع له عاما. وإذا تصور معنى جزئيا، وعین اللفظة كان كل منها خاصا. وأما كون الوضع خاصا، والموضوع له عاما فغير معقول.

قال: ومنه قوله تعالى<sup>(1)</sup>: «وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ»<sup>(2)</sup>.

أقول: قال في الكشاف: «إِنْ قَلْتَ: هَلَا قَيْلَ: وَمَا مِنْ دَآبَةٍ وَلَا طَائِرٍ، إِلَّا أَمْمَ أَمْثَالَكُمْ وَمَا مَعْنِي زِيَادَةِ قَوْلِهِ: «فِي الْأَرْضِ» وَ«يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ»؟ قَلْتَ: مَعْنِي ذَلِكَ زِيَادَة التعميم والإحاطة، كَأَنَّه قَيْلَ: وَمَا مِنْ دَآبَةٍ قَطْ فِي جَمِيعِ الْأَرْضِينَ السَّبْعِينَ، وَمَا مِنْ طَائِرٍ قَطْ فِي جَوِ السَّمَاءِ مِنْ جَمِيعِ مَا يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أَمْمَ أَمْثَالَكُمْ مَحْفُوظَةٌ أَحْوَالُهَا غَيْرُ مَهْمَلَ أَمْرَهَا»<sup>(3)</sup>.

توجيه ذلك: أن النكرة في سياق النفي تقيد العموم، لكن يجوز أن يراد بها هاهنا دواب أرض واحدة، وطيور جو واحد؛ فيكون استغراقاً عرفياً، فذكر وصف نسبته إلى جميع دواب أية أرض كانت، وطيور أي جو كان على السواء. فاتضح أن الاستغراب حقيقي، يتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع، وكل طائر من طيور الأفاق والأقطار المختلفة؛ فظهور بذلك معنى زيادة التعميم والإحاطة.

ويرد على ذلك أن النكرة في سياق النفي، تدل على كل فرد فرد، فلا يصح الإخبار عنها بقوله: «أَمْمَ أَمْثَالُكُمْ»؛ لأن كل فرد لا يكون أمة، وكذا إن أريد بها كل نوع

(1) قال التفتازاني: "وقد يكون الوصف لبيان المقصود، وتفسيره كما سبأني، ومنه قوله تعالى: «وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ» [الأنعام: 38] حيث وصف دابة وطائر بما هو من خواص الجنس؛ لبيان أن القصد فيما إلى الجنس دون الفرد، وهذا الاعتبار أفاد هذا الوصف زيادة التعميم والإحاطة". المطول، ص: 239.

(2) الأنعام 6 / 38.

(3) الكشاف، 2 / 21.

نوع؛ لأن كل نوع أمة واحدة، لا أمم. وجوابه: أنها محمولة ها هنا على المجموع من حيث هو مجموع، وإن كان خلاف الظاهر، بقرينة الخبر.

وإلى السؤال والجواب أشار في الكشاف بقوله: «إِنْ قَلْتَ كَيْفَ قَيْلَ: إِلَّا أُمَّةً» مع إفراد الدابة والطائر؟

[فَإِنْ] <sup>(١)</sup> قَلْتَ لِمَا كَانَ قَوْلَهُ [تَعَالَى]: «وَمَا مِنْ دَبَابٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ» <sup>(٢)</sup> دَالٌ على معنى الاستغراق ويعنيها عن أن يقال: وما من دواب ولا طير، حمل قوله: «إِلَّا أُمَّةً» على المعنى <sup>(٤)</sup>.

وقال في المفتاح: «ذَكْرُ «فِي الْأَرْضِ» مَعَ دَابَةٍ، و«يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ» مَعَ طَائِرٍ؛ لِبَيَانِ أَنَّ الْقَصْدَ مِنْ لَفْظِهِ: «دَابَةٌ»، وَلَفْظِهِ: «طَائِرٌ» إِنَّمَا هُوَ إِلَى الْجِنْسِيْنِ وَتَقْرِيرِهِمَا» <sup>(٥)</sup>.

وعلی هذا القول، لا إشكال في الخبر؛ لأن الخبر إنما هو عن الجنسين، كأنه قيل: «وَمَا مِنْ جِنْسٍ مِنْ هَذِينِ الْجِنْسِيْنِ إِلَّا أُمَّةٌ أُمَّالُكُمْ». ولا يتصور زيادة تعميم وإحاطة بسبب الوصف؛ لأن الجنس مفهوم واحد، والشارح توهم اتحاد كلامي الشيختين؛ فأضاف: إفاده الوصف (زيادة التعميم والإحاطة) <sup>(٦)</sup> إلى كلام المفتاح.

قال: والمفرد الذي يسبك من الجملة نكرة؛ لأنها إنما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير <sup>(٧)</sup>.

(١) الزيادة من الكشاف، 2 / 21.

(٢) الزيادة من الكشاف، 2 / 21.

(٣) الأنعام 6 / 38.

(٤) الكشاف، 2 / 21.

(٥) مفتاح العلوم، ص: 285.

(٦) المطول، ص: 239.

(٧) قال الفتاوازاني: "واعلم أن الوصف قد يكون جملة، ويشرط فيه تنكير الموصوف؛ لأن الجملة التي لها محل من الإعراب تجب صحة وقوع المفرد موقعها، والمفرد الذي يسبك من الجملة نكرة؛ لأنها إنما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير وينبغي أن يكون هذا مراد من قال إن الجملة نكرة ولا فالتعريف والتوكير من خواص الاسم، ويجب في تلك الجملة أن تكون خبرية كالصلة؛ لأن الصفة تجب أن يعتقد المتكلّم أن المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها، وإنما يجيء بها ليعرف المخاطب الموصوف، ويميزه عنده بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون تلث الصفة، فيجب كونها جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكرها، والإنسانية ليست كذلك، فموقعها صفة أو صلة إنما يكون بتقدير القول". المصدر نفسه، ص:

أقول: أراد بالحكم المحكوم به، وإطلاق الحكم عليه متعارف عند النحاة. وإنما قال: يناسبه التنكير؛ لأنَّه قد يجيء معرفة كما في «زيد قائم». وأوله الشيخ ابن الحاجب<sup>(1)</sup> بأنه في معنى: «زيد محكم عليه بالقيام»؛ فعاد الحكم نكرة.

قال: ثم قال وإنما جاءت النار هاهنا معرفة، وفي سورة التحرير نكرة؛ لأنَّ الآية في سورة التحرير نزلت أولاً بمكة<sup>(2)</sup>

أقول: أورد عليه أنه صرَّح في أول سورة التحرير بأنَّها مدنية. وقد سبق منه أيضاً أن المصدر بـ«يا أيها الناس» مكي، وبـ«يا أيها الذين آمنوا» مدني. قال: قلنا: يمكن أن يقال إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: وقد يقال: إنَّ العالمة تصدِّى لبيان وجه تنكير النار في إحدى الآيتين، وتعريفها في الأخرى؛ كما دلَّ عليه قوله: (إنما جاءت النار هاهنا معرفة وفي سورة التحرير نكرة)<sup>(4)</sup>. وبين ذلك بأنَّ الآية في سورة التحرير، نزلت أولاً بمكة، فعرفوا منها ناراً موصوفة بهذه الصفة، ثم جاءت في سورة البقرة مشاراً بها إلى ما عرفوه أولاً بمكة.

(1) قال ابن الحاجب: "وقال قوم: إنما جاز في الدار رجل لأنَّ الخبر في معنى الصفة، لأنَّ حكمتنا عليه قبل ذكره فلم يأت إلا بعد أن صار كأنَّه موصوف، ألا ترى أنَّ الفاعل لما كان الحكم عليه مقدماً جاء معرفة أو جاء نكرة...". الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 187.

(2) قال التفتازاني: "... [يُنظر هامش: 7 في الصفحة أعلاه] والإنسانية ليست كذلك، فموقعها صفة أو صلة إما يكون بتقدير القول. فإنْ قيل: قد ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى: «فَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيْسَثُّنَّ» [النساء: 72] بأنَّ التقدير لمن أقسم بالله ليطعن، والقسم وجوابه صلة: من.

قلنا: مراده أنَّ الصلة هو الجواب المؤكَد بالقسم، وهو جملة خبرية محتملة للصدق والكذب، ولذا يقال في تأكيد الإخبار: والله لزيد قائم، والإنساء إنما هو نفس الجملة القسمية، مثل قولنا: والله أقسم بالله ونحو ذلك، وهذا كما أنَّ الشرطية خبرية بخلاف الشرط.

فإنْ قيل: في كلامه أيضاً ما يشعر بأنَّ وجوب العلم إنما هو في الصلة دون الصفة؛ حيث ذكر في قوله تعالى: «فَأَتَقُولُوا أَنَّا زَارَنَا اللَّهُ وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْجِنَّاتُ» [البقرة: 24] ثم قال وإنما جاءت النار هاهنا معرفة، وفي سورة التحرير نكرة؛ لأنَّ الآية في سورة التحرير نزلت أولاً بمكة فعرفوا منها ناراً موصوفة بهذه الصفة، ثم جاءت في سورة البقرة مشاراً بها إلى ما عرفوه بها أولاً [وهو نقل لكتاب الرمخشي، الكشاف، 1 / 102].

قلنا: يمكن أن يقال: الوصف يجب أن يكون معلوم التحقق عند المخاطب، والخطاب في سورة التحرير للمؤمنين، وهم قد علموا ذلك بسماع من النبي، والمشركون لما سمعوا الآية علموا ذلك فخوطبوا في سورة البقرة". المصدر نفسه، ص: 240.

(3) نفسه، ص: 240، ينظر الهامش أعلاه.

(4) نفسه، ص: 240.

والمتبدّل من هذه العبارة أن النار الموصوفة إنما نزلت في سورة التحرير نكرا؛ لأنهم لم يعرفوها فحقها التكير، ونزلت في سورة البقرة معرفة؛ لأنهم عرفوها من هناك، فحقها التعرّيف.

فإن حمل كلامه على ذلك، ظهر منه ما تصدى لبيانه، ولزم أن لا يجب عنده كون الصفة معلومة التتحقق عند المخاطب. وإن أول بما ذكر في الشرح فات غرضه؛ لأن المخاطب في سورة التحرير لما كان عالما بالنار الموصوفة، بسماع من النبي عليه السلام، كما أن المخاطب في سورة البقرة عالم بها بسماع الآية. فلم نكرت في الأولى وعرفت في الثانية؟

فإن وجه بقصد التهويل في التكير، وقدّم التنويه في التعرّيف، وكل منهما يناسب مقامه؛ كان توجيهها آخر لا بياناً لكلام الكشاف<sup>(1)</sup>، ودفعاً لما يتوجه عليه من اختصاص الصلة بوجوب المعرفة.

### توكيد المسند إليه:

قال: لكن فرق بين القصد إلى مجرد التقرير، والقصد إلى دفع التوهّم<sup>(2)</sup>. أقول: إنما قال مجرد التقرير، تبيّناً على أن قصد التقرير يجامع مع قصد دفع التوهّم؛ وذلك لأن تكرير اللفظ يفيد تقرير معناه وتحقيقه في ذهن السامع، فربما كان مقصوداً بنفسه، وربما كان وسيلة إلى دفع التوهّم.

قال: ولو سلم<sup>(3)</sup> أنه أراد ذلك<sup>(4)</sup>.

---

(1) الكشاف، 1 / 102. قال فيه: "...وتهويل شأن العnad بإثابة اقاء النار منابه، وإبرازه في صورته، مشيّعاً ذلك بتهويل صفة النار وتقطيع أمرها".

(2) قال النفتازاني: "[وأما توكيده فلتقرير] أي: تقرير المسند إليه، أي: تحقيق مفهومه ومدلوله، أعني: جعله مستقراً محققاً ثابتاً، بحيث لا يظن به غيره، نحو: جاءني زيد زيد، إذا ظن المتكلّم غفلة السامع عن سباع لفظ المسند إليه، أو حمله على معناه، ومثل هذا وإن أمكن حمله على دفع توهّم التجوز أو السهو، لكن فرق بين القصد إلى مجرد التقرير، والقصد إلى دفع التوهّم على ما أشار إليه صاحب المفتاح، حيث قال بعد ذكر دفع التوهّم: وربما كان القصد إلى مجرد التقرير كما يطلعك عليه فصل اعتبار التقديم والتأخير مع الفعل". المطول، ص: 240.

(3) يعني: أنه لو سلم أن السكاكي أراد أن المفيد لتقرير الحكم هو التكير.

(4) قال النفتازاني: "وذكر العلامة في شرح المفتاح أن المراد مجرد تقرير الحكم ولم يبين أن أي موضع من بحث التقديم والتأخير يطعن عليه، وهو خلاف ما صرحاً به، في نحو: لا تكذب أنت، من أن تأكيد المسند إليه غنماً يفيد مجرد تقرير الحكم عليه دون الحكم".

فإن قيل: إنه لم يرد التأكيد الصناعي، بل مجرد التكير، نحو: أنا عرفت، وأنت عرفت، فإنه يفيد تقرير الحكم وتفويته. قلنا: لا نسلم أن المفيد لتقرير الحكم هو التكير، بل التقديم، ألا يرى إلى

أقول: توجيه كلام العالمة بما ذكره من أن السكاكي لم يرد التأكيد الصناعي، بل مجرد التكير، نحو: «أنا عرفت» و«أنت عرفت»؛ فإنه يفيض تقرير الحكم وتقويته<sup>(1)</sup>. ويتضمن الحكم بأن الحوالة التي في كلامه ليست على ظاهرها، وأنه أراد أن الإطلاع المذكور واقع بقرب ذلك الفصل، وإنما أسنده إليه توسيعاً.

فقول الشارح ( ولو سلم ): إشارة إلى أنها لا نسلم أنه أراد بقوله: ( كما يطلعك )<sup>(2)</sup> عليه ما هو خلاف ظاهره، بل هو مجرى على حقيقته؛ فيبطل ذلك التوجيه. ولو سلمنا أنه أراد به خلاف ظاهره، فليجعل كلامه إشارة إلى ما ذكره في نحو: «لا تكذب أنت»؛ إذ لا يلزم منه حمل التأكيد على غير الاصطلاحى. ولا يرد عليه أن التقرير مستفاد من التقديم<sup>(3)</sup>، ولا أن التعرض للتحصيص كان أولى، بل ليس فيه إلا مخالفة ظاهر الحوالة. قال: والأظاهر إلح<sup>(4)</sup>.

أقول: إنما كان أظهر؛ لأن الحوالة على ذلك الفصل صريحة، فينبغي أن تراعى، وقد أورد في ذلك الفصل هذا البحث الذي يناسب التأكيد الاصطلاحى. ولا يلزم على هذا

تصريحهم بأنه ليس في نحو: عرفت أنا، عرفت أنت تقرير الحكم، وهو إنما هو مجرد تقرير الحكم عليه على أن السكاكي لم يورد تحقيق تقوية الحكم في فصل التقديم والتأخير مع الفعل، بل في آخر بحث تأخير المسند إليه، ولو سلم أنه أراد ذلك فليكن قوله: كما يطلعك إشارة إلى ما ذكره في نحو: لا تكذب أنت من أنه مجرد تقرير الحكم عليه دون الحكم، كما يجعل قوله في الإيضاح — كما سيأتي — إشارة إلى هذا، ولو سلم فكان ينبغي أن يتعرض للتحصيص، بل هو أولى بالعرض؛ لأنه الذي يعتبر فيه المسند إليه مؤخراً على أنه تأكيد، ثم قدم للتحصيص والأظهر أن قول السكاكي كما يطلعك إشارة إلى ما أورده في فصل اعتبار التقديم والتأخير، مع الفعل من أن نحو: أنا سعيت في حاجتك وحدى أو لا غيري تأكيد وتقرير للتحصيص الحاصل من التقديم، وإيراده في هذا المقام مثل إيراد كل رجل عارف، وكل إنسان حيوان في التأكيد لدفع توهם عدم الشمول، مع أنه ليس في شيء من التأكيد الاصطلاحى؛ وهذا غير أسلوب الكلام، ومثل هذا كثير في كتابه، ولا حاجة إلى حمل كلام المصنف على ذلك، كيف وهو يعترض على السكاكي في أمثال هذه المقامات؟!

ووهذا يظهر أن ما يقال — من أن معنى كلامه أن توكيد المسند إليه يكون لتقرير الحكم، نحو: أنا عرفت، أو تقرير الحكم عليه نحو: أنا سعيت في حاجتك وحدى، أو: لا غيري — غلط فاحش عن ارتکابه غنية بما ذكرنا من الوجه الصحيح". المطول، ص: 241.

(1) مفتاح العلوم، ص: 285.

(2) ينظر، مفتاح العلوم، ص: 285، والمطول، ص: 241.

(3) مفتاح العلوم، ص: 285.

(4) المطول، ص: 241، ينظر الهاشم: 4، في الصفحة أعلاه.

التوجيه شيء، إلا أن السكاكي أشار في باب: التأكيد الاصطلاحي<sup>(1)</sup> إشارة إجمالية إلى ما ليس تأكيداً اصطلاحياً، ولا يأس به فإنه يصرح في كثير من الأبواب بأمثلة مما ليس منها بل يناسبها.

قال: ولا يدفع هذا التوهم بالتأكيد المعنوي، وهو ظاهر<sup>(2)</sup>.

أقول: فإنه إذا قال: «جاءني زيد نفسه» احتمل أنه أراد أن يقول: جاءني «عمرو نفسه» فنسى بها فتلقظ «زيد» مكان «عمرو».

قال: لثلا يتوهם أن بعضهم لم يجيء إلا أنك لم تعتد بهم<sup>(3)</sup>.

أقول: أي: «أطلقت القوم» وأردت بهم من عدا ذلك البعض، كأنهم هم: «ال القوم»؛ فالتأكيد يدفع توهم عدم الشمول في لفظ «ال القوم».

قال: أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض، كالواقع من الكل؛ بناء على أنهم في حكم شخص واحد<sup>(4)</sup>.

أقول: وذلك لتعاونهم واشتراك مصالحهم، واشتراك مضارهم ورضاء كلهم بما فعله بعضهم. وعلى هذا الوجه لا يكون توهم عدم الشمول في لفظ «ال القوم»؛ إذ علم أنه أراد به «الكل»، لكن توهم أن الفعل المنسوب إلى «الكل» لم يصدر عنهم بل عن بعضهم، وإنما نسب إلى «كلهم» لما ذكرنا. فالظاهر أن في الكلام حينئذ مجازاً إسنادياً، وفي كون التأكيد بـ«كل» وأخواته دفعاً لتوهم هذا المجاز؛ بحيث فإنك إذا قلت: «جاءني القوم كلهم»، يفهم منه الإحاطة والشمول في «آحاد القوم» قطعاً، ولا يلزم من ذلك إحاطة النسبة وشمولها لتلك الآحاد. ألا ترى أن قوله: «كل القوم فعلوا كذا»، يفيد شمول الآحاد، ومع

(1) مفتاح العلوم، ص: 339.

(2) قال التفتازاني: "...[أو] لدفع توهم [السهو] نحو: جاءني زيد زيد، لثلا يتوهם أن الجائي عمرو، وإنما ذكر زيداً على سبيل السهو، ولا يدفع هذا التوهم بالتأكيد المعنوي، وهو ظاهر". المطول، ص: 242.

(3) قال التفتازاني: "[أو] لدفع [عدم الشمول] نحو: جاءني القوم كلهم أو أجمعون؛ لثلا يتوهם أن بعضهم لم يجيء إلا أنك لم تعتد بهم، أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل؛ بناء على أنهم في حكم شخص واحد، كما يقال: بنو فلان قتلوا زيداً، وإنما قتله واحد منهم، وربما يجمع بين كل وأجمعين بحسب اقتضاء المقام قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ [الحجر: 30] بناء على كثرة الملائكة، واستبعاد سجود جميعهم مع تفرقهم واحتضان كل منهم بشأن؛ وهذا يزداد التعبير والتقرير على إبليس". المطول، ص: 242.

(4) المطول، ص: 242، ينظر المامش: 7، في الصفحة أعلاه.

ذلك يحتمل أن يكون الفعل المنسوب إلى جميع الأحاداد صادراً عن بعضهم. واعلم أن نسبة الفعل الواقع من البعض إلى الكل وجهاً آخر؛ وهو أن يراد وقوعه فيما بينهم، وحينئذ يكون المجاز لغويًا: إما في الهيئة التركيبية، وإما في لفظ الفعل. والتأكيد بكل لا يدفع هذا التجوز أيضًا فتأمل.

قال: ولا دلالة «لأجمعون» على كون سجودهم في زمان واحد، على ما توهם<sup>(1)</sup>.

أقول: ذكر بعض الأئمة الخفيفية في أصول الفقه، أن فائدة «أجمعون» في الآية الدلالة على أنهم عن آخرهم اجتمعوا في زمان واحد على السجود. كأنه قيل: «سجدوا كلهم مجتمعين»، وفي ذلك زيادة تقرير وتعديل لإبليس؛ لأن الجمع الغفير إذا اجتمعوا على امتنال المأمور به في زمان واحد، ولم يتخلص أحد منهم عن ذلك الزمان، كأن مخالفتهم أبعد عن الحق، وأبعد في الذم. واعتراض عليه بوجهين:

الأول: أنه يقتضي وقوع «أجمعون» حالاً، مع كونه مرفوعاً، ومعرفة.

والثاني: ما أشار إليه الشارح وهو أن أجمعون في التأكيد بمعنى: «كل»<sup>(2)</sup>، ولو كرر «كل» لم يفد الاجتماع في الزمان قطعاً، وكذلك ما هو بمعناه.

والجواب عن الأول: أن قوله: (كأنه قيل سجدوا كلهم مجتمعين)<sup>(3)</sup>. بيان لحاصل المعنى لا توجيه للإعراب؛ وعن الثاني: أنه وإن كان بمعنى: «كل»، إلا أن له أصل اشتراق يدل على الاجتماع، فلا يبعد أن يلاحظ ذلك كما يلاحظ المعانى الأصلية في الكنى كما مر.

قال: وهاهنا بحث وهو أن ذكر عدم الشمول إنما هو زيادة توضيح وإلا فهو من

(1) قال الفتازاني: "وربما يجمع بين كل وأجمعين بحسب اقتضاء المقام كقوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ [الحجر: 30] بناء على كثرة الملائكة، واستبعاد سجود جميعهم مع تفرقهم واستغلال كل منهم بشأن؛ وهذا يزداد التعبير والتقرير على إبليس.

ولا دلالة (لأجمعون) على كون سجودهم في زمان واحد، على ما توهם. وهاهنا بحث، وهو أن ذكر عدم الشمول إنما هو زيادة توضيح، وإن فهو من قبيل دفع توهם التجوز؛ لأن كلهم مثلاً إنما يكون تأكيداً إذا كان المتبع دالاً على الشمول، ومحتملاً لعدم الشمول على سبيل التجوز، وإن لكان تأسيساً، ولذا قال الشيخ عبد القاهر - رحمة الله عليه -: ولا يعني بقولنا: يفيد الشمول أنه يوجبه من أصله، وأنه لواه لما فهم شمول اللفظ، وإن لم يسم تأكيداً، بل المراد أنه يمتنع أن يكون اللفظ المقتضي للشمول مستعملاً على خلاف ظاهره، ومتجوزاً فيه، انتهى كلامه". المطول، ص: 242.

(2) المصدر نفسه، ص: 242.

(3) نفسه، ص: 242.

قبيل دفع توهם التجوز<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا إنما يصح إذا أريد بالتجوز، ما يتناول العقلي واللغوي. وأما إذا خص بالتجوز العقلي كما يشعر به كلام السكاكيني حيث قال: «وأما الحالة التي تقتضي تأكيده، فهي: إذا كان المراد أن لا يظن بك السامع في حكمك ذلك تجوزاً أو سهواً أو نسياناً»<sup>(2)</sup>. فلا بد من التعرض لعدم الشمول؛ فإنه تجوز لغوي لم يندرج في التجوز المذكور على هذا التقدير.

قال: بل الأولى أنه لدفع توهם أن يكون الجائي واحداً منها والإسناد إليه إنما وقع سهواً<sup>(3)</sup>.

أقول: يمكن أن يقال فعلى هذا جاز أن يراد بكل دفع توهם أن الجيء كان من البعض والإسناد إلى الكل إنما وقع سهواً.

#### بيان المسند إليه:

قال: فلا يلزم كون الثاني أوضح إلخ<sup>(4)</sup>.

أقول: كما إذا فرض أن كنية زيد مشتركة بين عشرين، واسمها بين ثلاثة، متغيرين لأولئك. فإذا أتيت الاسم الكنية عطف بيان لها أفاد إيضاحها، وإن كانت الكنية أوضح من الاسم حان الانفراط. وكذا لا يلزم أن يكون الثاني أشهر من الأول؛ فإن زيداً إذا اشتهر بكنيته أكثر من اشتهره باسمه، مع كون الكنية مشتركة دون الاسم، فإذا جعل الاسم عطف بيان لها، أوضحها مع أن المتبع أشهر.

(1) المطول، ص: 242، ينظر المامش: 2 في الصفحة أعلى.

(2) مفتاح العلوم، ص: 284-285.

(3) قال التفتازاني: "... وأما نحو: جاءعني الرجالن كلامها، ففي كونه لدفع توهם عدم الشمول نظر؛ لأن المثنى نص في مدلوله لا يطلق على الواحد أصلاً، فلا يتوهם فيه عدم الشمول، بل الأولى أنه لدفع توهם أن يكون الجائي واحداً منها والإسناد إليه إنما وقع سهواً.

وإذا توهם السامع أن الجائي رسولان لهما أو أحدهما نفسه ورسول الآخر، فلا يقال لدفعه: جاءعني الرجالن كلامها، بل أنفسهما أو عينهما، وكذا إذا توهם أن الجائي أحدهما والآخر محضر وباعت، ونحو ذلك فإنما يدفع ذلك بتأكيد المسند؛ لأن توهם التجوز إنما وقع فيه". المطول، ص: 242.

(4) قال التفتازاني: "[أو ما يبأنه]" أي تعقب المسند إليه بعطف البيان فإلإيضاحه باسم مختص به نحو: قدم صديقك خالد فلا يلزم كون الثاني أوضح لجواز أن يحصل الإيضاح من اجتماعهما". المطول، ص: 243.

قال: وإن كان البيان حاصلاً بدونه<sup>(1)</sup>.

أقول: وذلك لأن «عادا» اسم علم لهم، مخصوص بهم، فليس هناك إيهام محقق يحتاج في دفعه إلى عطف بيان.

قال: أن يوسموا بهذه الدعوة إنـ<sup>(2)</sup>.

أقول: يريد أن عطف البيان هنا جعل هذه الدعوة سمة لازمة لهم، بحيث لا مجال أن يتوهם كونها في حق غيرهم؛ وذلك أنه لو قدر اشتباه: إما من اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم.

وإما من جواز إطلاق اسمهم على غيرهم؛ لمشاركة إياهم فيما اشتهروا به من العتو والعناد، كتمود ولذلك قيل عادا الأولى.

لاندفع ذلك الاشتباه بعطف البيان، فعطف البيان هنا لدفع الإيهام التقديرى اعتماد بالمقصود، وحفظا له عن شائبة توهם غيره؛ فلذلك صارت الدعوة فيه أمرًا محققاً، لا شبهة فيه بوجه من الوجه.

قال: لا يلزم البينة أن يكون أسماء مختصاً بمتبوعه<sup>(3)</sup>.

أقول: أي: لا يجب اختصاصه به على الإطلاق، وأما الاختصاص بوجه ما فلا بد منه، وأقله بالقياس إلى بعض ما يطلق عليه لفظ المتبوع: إما تحقيقاً: إن قصد بعطف البيان إزالة إيهام محققاً. وإما تقديرًا: إن قصد به دفع إيهام مقدر.

(1) قال الفتاوى: "وفائدته عطف البيان لا تنحصر في الإيضاح كما ذكر صاحب الكشاف أن البيت الحرام في قوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيمَةً لِلنَّاسِ﴾ [المائدah: 97] عطف بيان جيء به لل مدح، لا للإيضاح كما تجيء الصفة لذاك، وذكر في قوله تعالى: ﴿أَلَا بُعدَّا لِعَادٍ قَوْمٌ هُودٌ﴾ [هود: 60] أنه عطف بيان لعاد.

وفائدته وإن كان البيان حاصلاً بدونه أن يوسموا بهذه الدعوة وسما، وتجعل فيه أمرًا محققاً، لا شبهة فيه بوجه من الوجه...". المطول، ص: 243.

(2) المصدر نفسه، ص: 243، ينظر الامثل أعلاه.

(3) قال الفتاوى: "ومما يدل على أن عطف البيان لا يلزم البينة أن يكون أسماء مختصاً بمتبوعه ما ذكره في قوله:

والمؤمن العائدات الطير يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسد

أن الطير عطف بيان، وكذا كل صفة أجري عليها الموصوف، نحو: جاءني القاضي الكامل زيد، فالأحسن أن الموصوف فيه عطف بيان، لما فيه من إيضاح الصفة المبهمة، وفيه إشعار بكونه علمًا في هذه الصفة". نفسه، ص: 243.

نعم إذا قصد به المدح لم يجد الاختصاص أصلاً، لا مطلقاً ولا من وجه.  
قال: فالأحسن أن الموصوف فيه عطف بيان؛ لما فيه من إيضاح الصفة المهمة،  
و فيه إشعار بكونه علماً في هذه الصفة<sup>(1)</sup>.

أقول: جعل صاحب الكشاف ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِم﴾<sup>(2)</sup> بدلاً من  
 ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾<sup>(3)</sup> وشبهه بقولك: «هل أذلك على أكرم الناس وأفضلهم؟  
 فلان»<sup>(4)</sup>، وقال فيه إشعار<sup>(5)</sup> بكونه علماً في الكرم والفضل. فأشار الشارح بقوله:  
 (فالأحسن) إلى أن جعل فلان عطف بيان، أحسن من جعله بدلاً؛ لوجهين:

الأول: أنه يوضح تلك الصفة المهمة، والإيضاح من شأن عطف البيان دون البدل.  
 والثاني: أن لا شعار بكونه علماً فيما ذكر، إنما يتفرع من جعل فلان تفسيراً للأكرم  
 الأفضل، كما اعترف به حيث قال: «وأوقعت فلاناً تفسيراً وإيضاحاً للأكرم الأفضل  
 فجعلته علماً في الكرم والفضل»<sup>(6)</sup>.

ولا شك أن لإيضاح المتبع وتفسيره،فائدة عطف البيان دون البدل، ولذلك أن

(1) المطول، ص: 243، ينظر الامثل: 3، في الصفحة أعلاه. ونهاي كلامه: «إإن قلت: قد أورد  
 المصنف قوله تعالى: ﴿لَا تَكُنْ خَنِدُوا إِلَهَيْنِ أَتَتْنِي إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [التحل: 51] في باب الوصف  
 وذكر أنه للبيان والتفسير، وأورده السكاكي في باب عطف البيان مصرحاً بأنه من هذا القبيل،  
 فما الحق في ذلك؟ قلت: ليس في كلام السكاكي ما يدل على أنه عطف بيان صناعي، لجواز أن  
 يزيد أنه من قبيل الإيضاح والتفسير، وإن كان وصفاً صناعياً، ويكون إيراده في هذا البحث مثل  
 إيراد كل رجل عارف، وكل إنسان حيوان، في بحث التأكيد على ما هو دأب السكاكي، ويكون  
 مقصوده أنه وصف صناعي جيء به للإيضاح والتفسير لا للتأكيد، مثل: أمس الدابر، على ما  
 وقع في كلام النحاة. وتقرير ذلك أن لفظ إلهين حامل لمعنى الجنسية، أعني الإلهية، ومعنى العدد  
 أعني الثنائية، وكذا لفظ إله حامل لمعنى الجنسية والوحدة، والغرض المسوغ له الكلام في الأول  
 النهي عن اتخاذ الاثنين من الإله، عن اتخاذ جنس الإله، وفي الثاني إثبات الواحد من الإله لا  
 إثبات جنسه، فوصف إلهين باثنين، وإله بواحد إيضاحاً لهذا الغرض، وتفسيراً، وهذا الذي قصده  
 صاحب الكشاف، حيث قال: الاسم الحامل لمعنى الإفراد والثنائية دال على أن المعنى به منهما،  
 والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده هذا كلامه». المصدر نفسه، ص: 244 - 243

(2) الفاتحة 1 / 7.

(3) الفاتحة 1 / 6.

(4) الكشاف، 1 / 16.

(5) قال: «والإشعار بأن الطريق المستقيم بيانه وتفسيره: صراط المسلمين». المصدر نفسه،

15 - 16 / 1

(6) نفسه، 1 / 15.

تقول: إنه اختار البدل في الآية وذكر له فائديتن:

الأولى: توكيده النسبة بناء على أن البدل «في حكم تكرير العامل»<sup>(1)</sup>.

والثانية: «الإشعار بأن الطريق المستقيم بيانه وتفسيره: صراط المسلمين؛ ليكون ذلك شهادة لصراطهم بالاستقامة على أبلغ وجه وأكده»<sup>(2)</sup>. ولا خفاء أن هاتين الفائدتين مطلوبتان في الآية الكريمة، فوجب أن يختار فيها البدل؛ لأن الفائدة الأولى مختصة به، وأما الثانية فتحصل منه أيضاً. إذا قد يقصد ببدل الكل تفسير المتبع وإيضاحه كما سيأتي، إلا أن ذلك لا يكون مقصوداً أصلياً منه، كما في عطف البيان؛ وإنما شبهه بقولك: «هل كذلك؟». لا، مطلقاً، بل إذا كان وارداً في مقام يقصد فيه تكرير النسبة، وإيضاح المتبع معاً، وهناك يتغير البدل أيضاً. ولا يجوز عطف البيان فضلاً عن أن يكون أحسن، ولا بد من اعتبار هذا التقييد في المشبه به؛ ليوافق المشبه ويحصل به غرضه.

### الإبدال من المسند إليه:

قال: وفي لفظ المفتاح إيماء إلى ذلك<sup>(3)</sup>.

أقول: أي: إلى أن المبدل منه مسند إليه بحسب الظاهر، والبدل مسند إليه في الحقيقة. فإنه قال: «وأما الحالة التي تقتضي البدل عنه، فهي: إذا كان المراد نية تكرير الحكم، وذكر المسند إليه بعد توطئة ذكره»<sup>(4)</sup>.

والضمير في قوله: «عنه» راجع إلى المسند إليه، فدل على أن المبدل منه مسند إليه.

وقوله: «وذكر المسند إليه بعد توطئة ذكره» بدل على أن المبدل إليه، والمبدل منه توطئة؛ فيكون المبدل منه مسند إليه بحسب الظاهر، والبدل مسند إليه بحسب الحقيقة.

قال: وهو الذي يكون ذاته بعضاً إلخ<sup>(5)</sup>.

(1) الكشاف، 1 / 15.

(2) المصدر نفسه، 1 / 15 - 16.

(3) قال التفتازاني: "[وأما الإبدال منه] أي: من المسند إليه، وفي هذا إشعار بأن المسند إليه إنما هو المبدل منه، وهذا بالنظر إلى الظاهر، حيث يجعلون الفاعل في: جاءني أخيوك زيد، هو أخيوك، ولا فالمسند إليه في التحقيق هو البدل، وفي لفظ المفتاح إيماء إلى ذلك". المطول، ص:

245.

(4) مفتاح العلوم، ص: 285.

(5) المطول، ص: 246. قال التفتازاني: "... [فزيادة التقرير نحو: جاءني أخيوك زيد] في بدل الكل، وهو الذي يكون ذاته عين المبدل منه، وإن كانوا مفهوماً مماثلين. [وجاء القوم أكثرهم] في بدل البعض، وهو الذي يكون ذاته بعضاً من ذوات المبدل منه، وإن لم يكن مفهومه بعضاً من =

أقول: قد يتوجه عكس ذلك قسما خامسا من البدل؛ يسمى: ببدل الكل من البعض، ويمثل له بقوله:

نظر الله أعظما دفونها  
بسجستان طلحة الطلحات

وبنحو قوله: «نظرت إلى القمر فلكه» إذا جعل «القمر» جزءا من «الفلك» وأنت تعلم أن ذلك إثبات باب بما يحتمل غيره.

قال: وسكت عن بدل الغلط؛ لأنه لا يقع في فصيح الكلام<sup>(1)</sup>.

أقول: منهم من فصل وقال: الغلط على ثلاثة أقسام<sup>(2)</sup>:

غلط صريح محقق: كما إذا أردت أن تقول: « جاءني حمار» فسبقك لسانك إلى «رجل»، ثم تداركه فقلت: «حمار».

وغلط نسيان: وهو أن تنسى المقصود، فتعمد ذكر ما هو غلط، ثم تداركه بذكر المقصود:

فهذا لا يقعان في فصيح الكلام، ولا فيما يصدر عن روية وفطنة، وإن وقع في كلام؛ فتحقق الإضراب عن الأول المغلوط فيه، بكلمة: «بل».

وغلط بداء: وهو أن تذكر المبدل منه عن قصد، ثم تتوهم أنك غالط، وهذا معتمد الشعراة كثيراً مبالغة وتفتنا.

وشرطه أن ترتقي من الأدنى إلى الأعلى، كقولك: «هند نجم بدر»، كأنك وإن كنت معتمداً لذكر «النجم»، تغلط نفسك وترى أنك لم تقصد إلا تشبيهها بـ«البدر»، وكذا قوله: «بدر شمس» . وادعاء الغلط هاهنا وإظهاره، أبلغ في المعنى من التصريح بكلمة «بل»، ولو ذكر لهذا مثلاً بما وقع في كلامهم لكان أولى.

قال: والنكتة فيه إيماء إلى أن البدل هو المقصود إلخ<sup>(3)</sup>.

مفهومه، فنحو إلينين الثيدين إذا جعلناه بدلاً يكون بدل الكل دون البعض؛ لأن ما صدق عليه الثين هو عين ما صدق عليه إلينين". نفسه، صص: 245 - 246.

(1) نفسه، ص: 246.

(2) جعل ابن عصفور(-669هـ) هذه الأقسام الثلاثة، التي خصها الشريف الجرجاني ببدل الغلط، من جملة أقسام البدل الستة، وجعل بدل الغلط قسماً منها. قال: والبدل ستة أنواع: بدل شيء من شيء، وبدل بعض من كل، وبدل اشتمال، وبدل بداء، وبدل غلط، وبدل نسيان. ينظر، المقرب، ص: 321 - 322.

(3) قال الفتازاني: "فإن قلت: لم قال [القرزوبي] هنا: لزيادة التقرير، وفي التأكيد: للتقرير؟ قلت: قد أخذ هذا من لفظ المفتاح بناء على عادته في افتئاته في الكلام، وهو من إضافة المصدر إلى

أقول: فإن قلت: ماذا تفعل بقوله في المفتاح: «وأما الحالة التي تقتضي بيانه وتفسيره، فهي إذا كان المراد زيادة إيضاحه بما يخصه من الاسم»<sup>(1)</sup> فعلى قياس ما ذكر من النكتة في البدل، يكون الإيضاح في عطف البيان مقصوداً بالتبعية، وهو فاسد قطعاً. قلنا: يدفع هذا التوهم أنه يجعل الزيادة في عطف البيان، محمولة على المراد خبراً عنه، ولعل الفائدة في ذكرها هاهنا، أنه قد ذكر التوابع على تنكير المسند إليه؛ فكان كلامه بالذات في بيان توابع المعارف، وهي لا تخلي عن إيضاح ما، لما قصد بها. فيكون المقصود بعطف البيان فيها زيادة الإيضاح، والمصنف لما قدم مباحث التنكير على التوابع، اقتصر في عطف البيان على ذكر الإيضاح<sup>(2)</sup>.

قال: فائدة البدل التوكيد؛ لما فيه من التشنية والتكرير والإشعار<sup>(3)</sup>.

أقول: أراد تشنية ذكر المنسوب إليه، حيث ذكر أولاً بجملة وثانياً مفصلاً. وتكرير النسبة، بتكرير العامل حكماً، يذلك على ذلك عبارته سابقاً ولاحقاً. وأما قوله: (والإشعار) فمرفوع عطفاً على التوكيد، أي: فائدة البدل التوكيد من وجهين. والإشعار قد يروى مجروراً، على معنى: إن التوكيد في هذا البدل من وجوه ثلاثة.

قال: وأما في الاشتعمال؛ فلأن المتبع فيه يجب أن يكون بحيث يطلق ويراد به التابع لـ<sup>(4)</sup>.

المعمول، أو إضافة البيان أي: الزيادة التي هي التقرير والنكتة فيه الإيماء إلى أن البدل هو المقصود بالنسبة، والتقرير زيادة يقصد بالتبعية بخلاف التأكيد، فإن المقصود منه نفس التقرير، وبيان التقرير في بدل الكل ظاهر، لما فيه من التكرير". المطول، ص: 246.

(1) مفتاح العلوم، ص: 285.

(2) قال الفزوي: "وأما بيانه وتفسيره فإلإيضاحه باسم مختص، كقولك: قدم صديقك خالد". الإيضاح، ص: 134.

(3) قال الفتازاني: "قال صاحب الكشاف في قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْتَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ وفائدة البدل التوكيد؛ لما فيه من التشنية والتكرير والإشعار بأن الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين، وفي بدل البعض والاشتمال باعتبار أن المتبع مشتمل على التابع إجمالاً فكأنه مذكور أولاً". المطول، ص: 246.

(4) قال الفتازاني: "قال صاحب الكشاف في قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْتَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ وفائدة البدل التوكيد؛ لما فيه من التشنية والتكرير والإشعار بأن الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين، وفي بدل البعض والاشتمال باعتبار أن المتبع مشتمل على التابع إجمالاً فكأنه مذكور أولاً.

أما في البعض فظاهر، وأما في الاشتعمال؛ فلأن المتبع فيه يجب أن يكون بحيث يطلق ويراد

أقول: لم يرد بذلك أن «زيداً» في المثال المذكور، قد أطلق على علمه مجازاً كما يوهمه صدر كلامه. بل أراد أن الإعجاب قد ينسب إلى «زيد» في الظاهر ويفهم منه أن المقصود نسبة إلى بعض صفاتة؛ كأنه قيل: «أعجبني شيء من زيد»، ثم بين ذلك بعلمه، فجاء التقرير بسبب التكرير إجمالاً وتفصيلاً.

قال بعض النحاة: إنما سمي بدل اشتعمال؛ لاشتمال المتبوع على التابع، لا كاشتمال الظرف على المظروف، بل من حيث كونه دالاً عليه إجمالاً، ومتقاضياً له بوجه ما، بحيث تبقى النفس عند ذكر الأول، متشوقة إلى ذكر الثاني، متظاهرة له، فتجيء بالثاني ملخصاً لما أجملت في الأول مبيناً له. فظهور بذلك، أن نحو: «جاعني زيد غلامه»، أو «أخوه»، أو «حماره» بدل غلط لا بدل اشتعمال؛ كما يشعر به كلام ابن الحاجب حيث اكتفى في بدل الاشتعمال بمجرد ملابسة بغير الكلية والجزئية<sup>(1)</sup>، فإن هذا الاكتفاء يقتضي اندراج تلك الأمثلة في بدل الاشتعمال، بل صرح في شرح المفصل بأن قوله: «ضرب زيد غلامه» من بدل الاشتعمال<sup>(2)</sup>.

ويفيدك زيادة توضيح لهذا المعنى ما نقل عن المبرد<sup>(3)</sup> أنه قال: إنما سمي بدل الاشتعمال؛ لأن الفعل المسند إلى البديل منه، يشتمل على البديل ليتم ويفيد؛ فإن «الإعجاب» إذا أُسند إلى «زيد» لا يكتفي به من جهة المعنى، فإنه لا يعجبك «لحمه»، و«دمه»، بل معنى فيه. وكذلك «السلب» في: «سلب زيد»؛ فإنه لم يسلب «ذاته» بل

به التابع، نحو: «أعجبني زيد إذا أعجبتك علمه، بخلاف ضربت زيداً، إذا ضربت غلامه»، فنحو: جاعني زيد غلامه أو أخيه أو حماره بدل غلط، لبدل اشتعمال، على ما يشعر به كلام بعض النحاة، ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن إيضاح البنية؛ لما فيه من التفصيل بعد الإجمال، والتفسير بعد الإبهام". المصدر نفسه، ص: 246.

(1) قال في الإيضاح: "فإن كانت بيته وبين الأول ملابسة فهو بدل الاشتعمال، وإن لم يكن فهو بدل الغلط، واختلف في تسمية الاشتعمال، فقيل لأن الأول مشتمل على الثاني، وقيل الثاني مشتمل على الأول وليس بمستقيم. وقيل: لاشتمال المعنى عليه، فإنك إذا قلت: أعجبني زيد حسنه فمعنى الكلام مشتمل على نسبة الإعجاب إلى الحسن، فالمشتمل عليه في المعنى هو البديل، ولذلك سمي بدل الاشتعمال، وهذا هو الوجه الصحيح ...". 1 / 450.

(2) الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 450.

(3) هو أبو العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد، يقول بآراء المدرسة البصرية في النحو تبعاً للخليل وسيويه، من مؤلفاته: الكامل في اللغة، والمقتضب في النحو، وكانت وفاته، سنة: 285هـ. ينظر ترجمته في:

كشف الظنون، 1 / 1382.

شيء منه. وكذلك السؤال عن الشهر الحرام في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحَرَامِ﴾<sup>(1)</sup> لا يفيد إلا أن يكون عن حكم من أحكامه، بخلاف: «ضربيت زيداً عبده» فإنه بدل غلط؛ لأن «ضربيت زيداً» مفید لا يحتاج إلى شيء آخر، وكذلك قولك: «قتل الأمير سیافه»، و«بني الوزير وكلاؤه»، ليس من بدل الاشتمال؛ إذ شرطه أن لا يستفاد هو من المبدل منه معيناً، بل تبقى النفس مع ذكر الأول متوقفة على البيان، للإجمال الذي فيه. ولا إجمال في الأول هاهنا؛ إذ يفهم عرفاً من قولك: «قتل الأمير» أن «القاتل سیافه»، وهكذا حال نظائره فلا يجوز فيها الإبدال مطلقاً. قال: ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن إيضاح إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: أراد تكرير معنى واحد، تقريراً له في ذهن السامع. ويحتمل أن يكون:  
الأول أي: التفصيل بعد الإجمال، إشارة إلى بدل البعض؛ فإن الكل جملة الأجزاء، والتفصيل يناسبها.

والثاني أي: التفسير بعد الإبهام، إشارة إلى بدل الاشتمال.

فإن الأول فيه مهم يحتاج إلى تفسير كما عرفت.

ويحتمل أن يكون الأول نظراً إلى المقصود في نفسه؛ فإنه كان بجملة ثم فصل.  
والثاني نظراً إلى المعاطب؛ فإنه أ مهم عليه المقصود أولاً، ثم أزيل إبهامه. وقس على هذا ما ورد عليك من نظائره.

قال: فكان الأحسن أن يقال: «لزيادة التقرير والإيضاح»<sup>(3)</sup> إلخ<sup>(4)</sup>.

أقول: القول بأن ذكرهما معاً أحسن كلام حسن، وأحسن منه أن يشار مع ذلك إلى ما يتفرع على اختلاف العبارة؛ وهو أن السكاكي لما جمع بين التقرير والإيضاح ابتدأ في التمثيل ببدل الاشتمال، وأرده ببدل البعض، وأخر عنهما بدل الكل؛ بناء على أن الإيضاح في بدل الاشتمال، أظهر منه في بدل البعض، كما أنه في بدل البعض أظهر منه في بدل الكل، مع أن الكلام في مخصصات المسند إليه والتخصيص في الأولين أظهر. والمصنف لما اقتصر على التقرير، ابتدأ في التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه، وعقبه ببدل البعض؛ لأنه أقرب إليه في ذلك من بدل الاشتمال.

(1) البقرة 2 / 217.

(2) المطول، ص: 246، ينظر المامش: 1 في الصفحة أعلاه.

(3) مفتاح العلوم، ص: 285.

(4) قال الفتازاني: "... وقد يكون في بدل الكل إيضاح وتفسير كما مر، فكان الأحسن أن يقال: «لزيادة التقرير والإيضاح» كما وقع في المفتاح". المطول، ص: 247.

### عطف المسند إليه:

قال: فلتفضل التفصيل المسند إليه<sup>(1)</sup>.

أقول: يعني ذكره مفصلاً متعددًا، قد لوحظ فيه الخصوصيات بوجه ما، كقولك: «جاءني زيد وعمرو»، و«جاءني زيد ورجل آخر»، و«جاءني رجل وامرأة». ويقابله الإجمال في ذكره، وهو: أن يذكر باعتبار أمر شامل كما في قولك: «جاءني رجالن أو رجال»، وأما نحو قوله: «جاءني رجل ورجل آخر»، فليس من كلام البلوغاء، وإن عدمه، فليحمل التفصيل على ذكره متعددًا منفصلاً بعضه عن بعض في العبارة والذكر.

قال: من غير تعرض لتقدم أو تأخر أو معية إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: فلا يكون فيه تفصيل للمسند، وإشارة إلى تعدده، وامتياز بعضه عن بعض. وأما أن المحيء القائم بأحدهما غير القائم بالأخر؛ فإنما يستفاد من دلالة العقل، دون التركيب؛ لأن مؤداه نسبة مطلق المحيء إليها. ثم العقل يشهد بأن ذلك المطلق يثبت لأحدهما في ضمن فرد، وللآخر في ضمن فرد آخر.

قال: فإن فيه تفصيلاً للفاعل إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: فإن قلت: هل فيه تفصيل للمسند؟ حيث عبر عن فعل كل واحد منها بلفظ على حدة؟ قلت: لا؛ فإن لفظ « جاء » في الجملتين يدل على « مطلق المحيء »، وإنما يفهم تعدده بشهادة العقل.

قال: أو لتفصيل المسند<sup>(4)</sup>.

(1) قال الفتخاري: "[أَمَّا الْعَطْفُ] أَيْ: جَعَلَ الشَّيْءَ مَعْطُوفًا عَلَى الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ [فَلَتَفَصِّلِ الْمَسْنَدَ إِلَيْهِ] مَعَ اخْتَصَارٍ، نَحْوَ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَعُمَرٌ؛ فَإِنْ فِيهِ تَفْصِيلًا لِلْفَاعِلِ مِنْ غَيْرِ دَلَالَةٍ عَلَى تَفْصِيلِ الْفَعْلِ؛ إِذَا الْوَاوُ إِنَّمَا هُوَ لِلْجَمْعِ الْمُطْلَقِ، أَيْ: لِتَبُوتِ الْحُكْمُ لِلتَّابِعِ وَالْمُتَبَعُ مِنْ غَيْرِ تَعْرُضٍ لِلتَّقْدِيمِ أَوْ تَأْخِيرٍ أَوْ مَعِيَةٍ وَاحْتِرَزْ بِقَوْلِهِ: مَعَ اخْتَصَارٍ، عَنْ نَحْوِ: جَاءَنِي زَيْدٌ، وَجَاءَنِي عُمَرٌ؛ فَإِنْ فِيهِ تَفْصِيلًا لِلْفَاعِلِ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَطْفِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ، بَلْ مِنْ عَطْفِ الْجَمْلَةِ [أَوْ] لِتَفْصِيلِ الْمَسْنَدِ بِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَ مِنْ أَحَدِ الْمَذْكُورَيْنِ أَوْلًا، وَعِنِ الْآخَرِ بَعْدِهِ مُتَراَخِيًا، أَوْ غَيْرِ مُتَرَاخِيًّا كَذَلِكَ أَيْ: مَعَ اخْتَصَارٍ وَاحْتِرَزْ بِهِ عَنْ نَحْوِ: « جَاءَنِي زَيْدٌ وَعُمَرٌ بَعْدِهِ يَوْمٌ أَوْ سَنَةٍ وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ نَحْوَ: جَاءَنِي زَيْدٌ فَعَمَرُ، أَوْ ثُمَّ عُمَرُ أَوْ جَاءَنِي الْقَوْمُ حَتَّى خَالِدٌ فَهُنَّ الْثَّلَاثَةُ تَشَتَّرُكُ فِي تَفْصِيلِ الْمَسْنَدِ وَتَخْتَلِفُ مِنْ جَهَةِ أَنَّ الْفَاءَ تَدْلِي عَلَى أَنَّ مَلَابِسَةَ الْفَعْلِ لِلتَّابِعِ بَعْدِ مَلَابِسَتِهِ لِلْمُتَبَعِ بِلَا مَهْلَةٍ، وَحَتَّى مِثْلُ ثُمَّ لَا أَنَّ فِيهِ دَلَالَةٍ عَلَى أَنَّ مَا قَبْلَهَا مَا يَقْتَضِي شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى أَنْ يَلْغَى مَا بَعْدُهَا". المطول، ص: 247.

(2) المصدر نفسه، ص: 247، ينظر الهمامش أعلاه.

(3) نفسه، ص: 247، ينظر الهمامش أعلاه.

(4) نفسه، ص: 247، ينظر الهمامش أعلاه.

أقول: يشير إلى أن تفصيل المستند؛ إنما هو بأن يشار إلى تعدده وامتياز بعضه عن بعض، بحسب الواقع في الأزمة: إما على التعاقب أو التراخي؛ فإن هذا هو المعتبر في باب العطف، دون ما عداه من الامتياز، بحسب القوة، والضعف، أو المخل، أو المتعلق. فإن المرور في قوله: «مررت بزيد وحمار» يعد عرفاً مروراً واحداً، وفي قوله «مررت بزيد فحمار» يعد مرورين.

قال: واحترز به عن نحو: «جاءني زيد وعمرو بعده بيوم أو سنة»<sup>(1)</sup>.

أقول: إنما احترز عن ذلك؛ لأنه من القسم الأول، إذ العطف فيه أفاد تفصيل المستند إليه مع اختصار بحذف العامل الذي قام العاطف مقامه. وأما تفصيل المستند وتعدده بحسب الواقع في الأزمة؛ فإنما استفيد من التقىيد بالطرف، لا من العطف، وليس في الكلام باعتبار تفصيل المستند اختصار، فصح الاحتراز عنه.

قال: وهذا صريح في أنه إنما يقال: إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: إلا أن هذا الاعتقاد، إنما حصل له بعد نفي المتكلم «الجيء» عن «زيد»، لا قبله؛ لأن توهمه أن «عمرًا» أيضاً «لم يجيء»، إنما نشأ من نفي «الجيء» عن «زيد» لملائسة بينهما. وعلى هذا لا يبعد أن يقال: لكن هاهنا لقصر الإفراد، وقطع الشرطة بينهما في «عدم الجيء»، إلا أن الظاهر أن المتكلم، إنما قصد هذا القصر بعد توهם

(1) المطول، ص: 247، ينظر المامش: 1، أعلاه.

(2) المصدر نفسه، ص: 249. قال التفتازاني: «إن قلت: قد يجيء العطف على المستند إليه بالفاء من غير تفصيل للمستند نحو: جاءني الأكل فالشارب فالثائم إذا كان الموصوف واحداً.

قلت: هذا في التحقيق ليس من عطف المستند إليه بالفاء؛ لأنه في المعنى الذي يأكل فيشرب فينام، ولو سلم فلا دلالة فيما ذكر على أنه يلزم أن يكون لتفصيل المستند [أو رد السامع] عن الخطأ في الحكم [إلى الصواب] وسيجيء تحقيقه في بحث القصر [نحو: جاءني زيد لا عمرو] لمن اعتقد أن عمرًا جاءك دون زيد أو أنها جاءاك جميعاً، وما جاءني زيد لكن عمرو، وكذا في المفتاح والإيضاح، ولم يذكره المصنف هاهنا؛ لكنه مثل: لا في الرد إلى الصواب، إلا أن لا لنفي الحكم عن التابع بعد إيجابه للمتبع، ولكن لإيجابه للتابع بعد نفيه عن المتبع، والمذكور في كلام النحاة أن لكن في نحو: ما جاءني زيد لكن عمرو، لدفع وهم المخاطب أن عمرًا أيضاً لم يجيء كزيد بناء على ملائسة بينهما وملاءمة؛ لأنه للاستدراك، وهو رفع توهם يتولد من الكلام المتقدم رفعاً شبيهاً بالاستثناء، وهذا صريح في أنه إنما يقال: ما جاءني زيد، لكن عمرو لمن اعتقد أن الجيء متوقف عنهما جميعاً لا لمن اعتقد أن زيداً جاءك دون عمرو أو ما جاءني زيد بل عمرو على ما وقع في المفتاح».

وأما أنه يقال لمن اعتقد أنها جاءاك على أن يكون قصر أفراد فلم يقل به أحد». نفسه، ص: 249-

المخاطب اشتراكيهما في انتفاء المجيء عنها، لا في صدر كلامه.

قال: وأما أنه يقال لمن اعتقد أنهما جاءاك إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: ربما يوجه ذلك؛ بأنه يلزم حينئذ أن لا يكون للإثبات الذي بعد «لكن» فائدة لكونه معلوماً للمخاطب لا نزاع له فيه، بخلاف ما إذا استعمل «لكن» في قصر القلب. إذ لكل واحد من النفي والإثبات هناك فائدة ظاهرة، وهو منقوص بقولك: «جاءني زيد لا عمرو» في قصر الإفراد؛ لأن المخاطب يعلم هذا الإثبات ويقر به، فلا فائدة فيه. فإن قيل: قد قصد هاهنا التنبية على حال المخاطب في تقرير صوابه ونفي خطئه، قلت: فكذلك هناك يقصد هذا المعنى.

قال: وفي كلام ابن الحاجب أنه يقتضي عدم المجيء قطعاً<sup>(2)</sup>.

أقول: ليس في كتبه المشهورة ما يدل على ذلك، ولا يوهنه، سوى أنه حكم في نحو: قوله: «جاءني زيد بل عمرو» بأن الإخبار عن «مجيء زيد» وقع غلطاً<sup>(3)</sup>. ومعناه: أن تلفظك بـ«زيد» وقع عن غلط وسبق لسان، ولم تكن أنت بقصد الإخبار عنه، ثم تداركه بقولك: بل «عمرو» وأثبتت «المجيء له»، وجعلت «زيداً» في حكم المسكون عنه، مصروفًا عنه حكمك إلى تابعه. وقد صرحت بهذا المعنى شارحو كلامه.

قال: وأما إذا انضم إليه «لا» نحو: «جاءني زيد لا بل عمرو» إلخ<sup>(4)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن معنى: «لا» يرجع إلى الإيجاب المتقدم، لا إلى ما بعد «بل»، فتفيد نفي المجيء عن «زيد»، ولو لاها لكان «زيد» في حكم المسكون عنه. وإذا جئت بـ«لا» بعد النفي، كقولك: «ما جاءني زيد لا بل عمرو»، وأفادت تأكيد النفي

(1) نفسه، ص: 249، ينظر الهمامش أعلاه.

(2) قال التفتازاني: "[أو صرف الحكم] عن المحكوم عليه [إلى آخر نحو: جاءني زيد، بل عمرو أو ما جاءني زيد، بل عمرو] فإن بل للإضراب عن المتبع وصرف الحكم إلى التابع، ومعنى الإضراب أن يجعل المتبع في حكم المسكون عنه يتحمل أن يلاسه الحكم وأن لا يلاسه، فنحو: جاءني زيد بل عمرو، يتحمل مجيء زيد، وعدم مجيئه.

وفي كلام ابن الحاجب أنه يقتضي عدم المجيء قطعاً. وأما إذا انضم إليه «لا» نحو: «جاءني زيد لا بل عمرو فهو يفيد عدم مجيء زيد قطعاً». المطول، ص: 249.

(3) الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 214. قال فيه: "... وأما بل للإضراب مطلقاً مثبّتاً كون الأول أو منفي، فإذا قلت: جاءني زيد بل عمرو فقد أضررت عن نسبة المجيء إلى زيد وأثبتته لعمرو، فهو إذن من باب الغلط فيكون عمرو غير جاء كذلك قلت: ما جاءني عمرو، ويجوز أن يكون مثبّتاً لعمرو فلا يكون غلطاً".

(4) المطول، ص: 249، ينظر الهمامش: 1، أعلاه.

السابق، ويency ما بعد «بل» على الخلاف المشهور بين الجمهور والمبرد فتأمل. قال: وقيل يفيد انتفاء الحكم عن المتبوع قطعاً<sup>(1)</sup>.

أقول: قال بذلك ابن مالك حيث زعم أن «بل» بعد النفي كـ«ل لكن» بعده، ويفهم من هذا الإطلاق أن «عدم جيء زيد» محقق هاهنا، كما في قوله: «ما جاءني زيد لكن عمرو»؛ وذهب إليه ابن الحاجب أيضاً حيث قال: يحتمل «المجيء لعمرو» مع تحقق نفيه عن «زيد» ويحتمل نفي «المجيء عن عمرو» على قياس الإثبات<sup>(2)</sup>.  
قال: أو الحكم متحقق الثبوت إلى قوله: أو مجئه متحقق<sup>(3)</sup>.

أقول: هذا مبني على ما توهمه من كلام ابن الحاجب في الإثبات، يعني: كما أن صرف إثبات المجيء عن المتبوع إلى التابع يقتضي عدم مجئه قطعاً، كذلك صرف نفيه عنه إلى تابعه يقتضي مجئه قطعاً. والمنقول عن المبرد أن الغلط في الاسم المعطوف عليه، فيكون الفعل المنفي مسندًا إلى المعطوف؛ لأنك قلت: «بل ما جاءني عمرو»، كما كان في الإثبات الفعل الموجب مسندًا إلى الثاني، فلا فرق عنده بين المثبت والمنفي في كون المتبوع بمنزلة المسكوت عنه.

قال: وأما على مذهب الجمهور فيه إشكال<sup>(4)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن الحكم المذكور في الكلام هو النفي، ولم يصرف إلى التابع على مذهبهم. ويمكن أن يتكلف ويقال: الحكم هو «المجيء» من حيث يعتبر نسبته أعم من أن يكون إثباتاً، أو نفياً. فهاهنا نسب «المجيء» إلى الأول نفياً، ثم صرف عنه إلى الثاني إثباتاً، وجعل الأول في حكم المسكوت عنه. وأما من يقول: إن «المجيء» منفي عن المتبوع ثابت للتابع؛ فلا وجود للصرف على قوله.

(1) قال التفتازاني: "وأما المنفي فالجمهور على أنه يفيد ثبوت الحكم للتابع عن السكوت عن ثبوته وانتفائه في المتبوع، فمعنى: ما جاءني زيد بل عمرو ثبوت المجيء لعمرو مع احتمال المجيء زيد وعدم مجئه. وقيل يفيد انتفاء الحكم عن المتبوع قطعاًحتى يفيد في المثال المذكور عدم جيء زيد البتة كما في لكن، وهذا يشعر كلامهم في بحث القصر.

ومذهب المبرد أنه بعد النفي يفيد نفي الحكم عن التابع والمتبوع كالمسكوت أو الحكم متحقق الثبوت له، فمعنى: ما جاءني زيد، بل ما جاءني عمرو. فعدم جيء عمرو متحقق ومجيء زيد وعدم مجئه على الاحتمال أو مجئه متحقق فصرف الحكم في المثبت ظاهر، وكذلك في المنفي على مذهب المبرد، وأما على مذهب الجمهور فيه إشكال". المصدر نفسه، ص: 249.

(2) الإيضاح في شرح المفصل، 2 / 412.

(3) المطول، ص: 249، ينظر المامش: 4 في الصفحة أعلى.

(4) المطول، ص: 249، ينظر المامش: 4 في الصفحة أعلى.

قال: بل بحسب أمر خارج<sup>(1)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن مدلول اللفظ ثبوت الحكم لأحدهما مطلقاً، فإن كان الأصل فيهما المنع استفيد التخيير وعدم جواز الجمع، وإلا استفيد الإباحة وجواز الجمع بينهما.

قال: يقوي مذهب الجمهور<sup>(2)</sup>.

أقول: ويقويه أيضاً أن الأصل تغاير المعطوف والمعطوف عليه؛ لقلة العطف على سيل التفسير.

### تخصيص المسند إليه بالمسند:

قال: على طريقة قولهم خصصت إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: حاصله راجع إلى ملاحظة معنى التمييز والإفراد، كأنه قيل: وأما الفصل فهو لتمييز المسند إليه من بين الأشياء الصالحة لكونها مسندًا إليها، بثبات المسند له. وهذا هو معنى: قصر المسند على المسند إليه. وكذا «نخصص بالعبادة»<sup>(4)</sup>، معناه: تمييزك ونفردك من بين العبودين بالعبادة؛ فتكون العبادة مقصورة عليه تعالى. وكذا قوله واختص بـ«ـوا» أي ميز المندوب عن المنادى بـ«ـوا» فيكون «ـوا» مخصوصة بالمندوب، وكذا قوله تعالى: «ـختَصَ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ»<sup>(5)</sup>. وبالجملة تخصيص شيء بأخر في قوة تمييز الآخر به:

(1) قال الفتازاني: "[أو] الشك من المتكلم [أو التشكيك] أي: إيقاع المتكلم السامع في الشك [نحو: جاءني زيد أو عمرو] أو للإيهام نحو: «وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ تَعْلَمُ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» [سيا: 24] أو للتخيير أو للإباحة، نحو: ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بينهما أن التخيير يفيد ثبوت الحكم لأحدهما فقط، بخلاف الإباحة فإنه يجوز فيها الجمع أيضاً، لكن لا من حيث إنه مدلول اللفظ، بل بحسب أمر خارج". المصدر نفسه، ص: 250.

(2) يقصد مذهب الجمهور في: "أو" ؛ قال: "والجمهور على أن ما بعدها عطف بيان لما قبلها، ووقعها تفسيراً للضمير المخorum من غير إعادة الجار، وللضمير المتصل المرفوع من غير تأكيد أو فصل يقوي مذهب الجمهور". المطول، ص: 250.

(3) قال الفتازاني: "إإن قلت: الذي يسبق إلى الفهم من تخصيص المسند إليه بالمسند هو قصره على المسند؛ لأن معناه جعل المسند إليه بحيث يخص المسند، دون غيره. قلت: نعم، ولمن غالب استعماله في الاصطلاح على أن يكون المقصود هو المذكور بعد الباء على طريقة قولهم: خصصت فلاناً بالذكر إذا ذكرته دون غيره وجعلته من بين الأشخاص مختصاً بالذكر، فكان المعنى جعل هذا المسند إليه من بين ما يصح اتصافه بكونه مسندًا إليه مختصاً بأن يثبت له المسند، وهذا معنى قصر المسند عليه". المصدر نفسه، ص: 251.

(4) هو قول الزمخشري في تفسير قوله تعالى: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ» [الفاتحة: 5]، الكشاف، 1 / 13.

(5) البقرة 2 / 105.

فإما أن يجعل التخصيص مجازاً عن التمييز، مشهوراً في العرف حتى صار كأنه حقيقة فيه.

وإما أن يجعل من باب التضمين، بشهادة المعنى؛ فيلاحظ المعنيان معاً، ويكون «الباء» المذكورة صلة للمضمن، ويقدر للمضمن فيه أخرى، فيقال في: «نخصص بالعبادة» مثلاً، نميزك بها مخصوصاً إياها بك.

### توسط الفصل بين المسند إليه وبين المسند:

قال: لا تزيد أنه البطل المعهود ولا قصر جنس البطل عليه إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: أعلم أن قصر الجنس مبالغة وادعاء، له طريقان متقاربان:

الأول: أن ماعدا المقصور عليه من ذلك الجنس، بلغ في النقصان مبلغاً انحط معه عن مرتبة ذلك الجنس، واستحقاقه أن يسمى به، فهو فيما عداه ملحق بالعدم.

الثاني: أن المقصور عليه ترقى في الكمال إلى حد صار معه كأنه الجنس كله، وإلى هذا وأشار من قال: الفظ عند الإطلاق ينصرف إلى الكمال.

قال: ونحو ذلك إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: هو أن يراد بالخبر المعرف باللام، أن المحكوم عليه مسلم الاتصاف به، معروف على طريقة قوله: «والدك العبد» أي: ظاهر أنه متصرف بهذه الصفة؛ وهذا المعنى من فروع التعريف الجنسي، كأنه لوحظ أولاً وقوعه خبراً، ثم عرف فصار تعريفه وحضوره في الذهن بحسب هذا الاعتبار، لا بحسب مفهومه في نفسه.

(1) قال التفتاتاني: "... فزعموا أن معنى: لا يعيون تلك الحقيقة أنهم مقصورو على الفلاح [وذلك في قوله تعالى: ﴿أَوْتَلِكَ عَلَى هُدًى مِّنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: 5] لا يتجاوزونه إلى صفة أخرى، وهذا غلط منشؤه عدم التدرب في هذا الفن، وقلة التدبر لكلام القوم.

أما أولاً فلأن هذا إشارة إلى معنى آخر للخبر المعرف باللام أورده الشيخ في دلائل الإعجاز؛ حيث قال: أعلم أن للخبر المعرف باللام معنى غير ما ذكر دقیقان مثل قولك: هو البطل المحامي، لا تزيد أنه البطل المعهود ولا قصر جنس البطل عليه مبالغة ونحو ذلك، بل تزيد أن تقول لصاحبك: هل سمعت بالبطل المحامي، وهل حصلت معنى هذه الصفة، وكيف ينبغي أن يكون الرجل حتى يستحق أن يقال ذلك له وفيه؟ فإن كنت تصورته حق تصوره، فعليك بصاحبك يعني زيداً، فإنه لا حقيقة له وراء ذلك. وطريقته طريقة قولك: هل سمعت بالأسد، وهل تعرف حقيقته؟ فزيد هو هو بعينه". المطول، ص: 251.

(2) المطول نفسه، ص: 251، ينظر المامش: 5 في الصفحة أعلاه.

قال: وأما ثانياً فلأن صاحب الكشاف<sup>(1)</sup> إنما جعل هذا إلح.<sup>(2)</sup>

أقول: أجاب:

أولاً: بأنه لم يقصد بقوله: «لا يعدون تلك الحقيقة»<sup>(3)</sup> قصر المسند إليه على المسند كما توهّمه ذلك الزاعم<sup>(4)</sup>. بل قصد به معنى آخر دققاً ليس راجعاً إلى العهد، ولا إلى قصر الجنس ادعاءاً، ونحو ذلك.

وثانياً: بأن هذا معنى التعريف الذي في «المُفْلِحُونَ»<sup>(5)</sup>، وفائدته: لا معنى الفصل.

والجواب الثاني ظاهر لا خفاء فيه، يدل عليه عبارة الكشاف بصريحة، حيث قال: بعد ما فصل فائدة الفصل كما نقله: «ومعنى التعريف في «المُفْلِحُونَ» : [إما]<sup>(6)</sup> الدلالة على أن المتقين هم الناس الذين بلغوا أنهم مفلحون<sup>(7)</sup> في الآخرة (... ) أو على أنهم الذين إن حصلت صفة المفلحين»<sup>(8)</sup> إلى آخره.

وأما الجواب الأول، ففيه بحث؛ وذلك لأن كلام الشيخ أولاً يعني قوله: (ولا قصر جنس البطل عليه)<sup>(9)</sup> يدل بصريحة على أن هذا المعنى الدقيق ليس فيه قصر المسند على

(1) يعني: أن الزمخشري جعل «هم» في قوله تعالى: «هُمُ الْمُفْلِحُونَ» فصلاً: «وفائدته: الدلالة على أن الوارد بعده خبر لا صفة، والتوكيد، وإيجاب أن فائدة المسند ثابتة للمسند إليه دون غيره. أو «هم» مبدأ و«المُفْلِحُونَ» خبره، والجملة خبر أولئك». الكشاف، 1 / 46.

(2) قال الفتازاني: "[تابع المامش: 5 في الصفحة أعلاه] وأما ثانياً فلأن صاحب الكشاف إنما جعل هذامعنى التعريف وفائدته لا معنى الفصل، بل صرخ في هذه الآية بأن فائدة الفصل الدلالة على أن الوارد بعده خبر لا صفة، والتوكيد وإيجاب أن فائدة المسند ثابتة للمسند إليه دون غيره، ثم التحقيق أن الفصل قد يكون للتخصيص أي: قصر المسند على المسند إليه، نحو: زيد هو أفضل من عمرو، وزيد هو يقاوم الأسد...". المطول، ص: 252.

(3) الكشاف، 1 / 46.

(4) يقصد بهم، أولئك الذين قال فيهم الفتازاني: "فزعموا أن معنى لا يعدون تلك الحقيقة أنهم مقصوروون على صفة الفلاح، لا يتجاوزونه إلى صفة أخرى، وهذا غلط منشؤه عدم التدرب في هذا الفن، وقلة التدبر لكلام القوم". المطول، ص: 251.

(5) البقرة / 2 .5.

(6) ليست في نص الكشاف، 1 / 46.

(7) في الكشاف: (يُفْلِحُونَ)، 1 / 46.

(8) الكشاف، 1 / 46.

(9) المطول، ص: 251. هذا الكلام تأويل لقول عبد القاهر: "... فلست تشير إلى معنى قد علم المخاطب أنه كان، ولم يعلم أنه من كان كما مضى في قوله: زيد هو المنطلق، ولا تريد أن

المسند إليه، ولا نزاع فيه لذلك المتشوّه. وكلامه آخر أعني قوله: (فإنه لا حقيقة له وراء ذلك)<sup>(1)</sup> يوهم قصر المسند إليه على المسند، كما أوهم ذلك عبارة الكشاف؛ حيث قال: «لا يعدون تلك الحقيقة»<sup>(2)</sup>، فما نقله<sup>(3)</sup> من كلام الشيخ لا يدفع ذلك التوهم بل يؤكده.

وتحقيق المقام: أن المسند إذا عرف باللام تعريف جنس: فإن قصد إلى أن المسند إليه هو كل أفراد ذلك الجنس، وأن ذلك الجنس لم يثبت إلا له، كان ذلك قصراً للمسند على المسند إليه: إما حقيقة، وإما ادعاء.

وإن قصد إلى أنه عين ذلك الجنس، ومتعدد به، وليس مغايراً له؛ فهو معنى آخر مغاير لمعنى العهد، ومعنى قصر الجنس، ومعنى ظهور الاتصال به؛ وهذا المعنى فيه دقة، بحيث يكون المتأمل عنده كما يقال: يعترض، وينكر، وليس فيه دعوى قصر لا للمسند على المسند إليه، ولا بالعكس، وفيه من المبالغة ما لا يخفى على ذي ملحة.

فقول الشيخ: (فإنه لا حقيقة له وراء ذلك) معناه: أن حقيقته ذلك وهي متحدة به، وقد صرّح بهذا المعنى في قوله: «فزيد هو هو بعينه»<sup>(4)</sup>، وقول العلامة: «فهم هم»<sup>(5)</sup> إشارة إلى معنى الاتحاد، وقوله: «لا يعدون تلك الحقيقة» تأكيداً له. فليس في كلاميهما إذن دلالة على قصر المسند إليه على المسند؛ وبطل ذلك التوهم، فظاهر أن هذا المعنى الدقيق في فروع التعريف الجنسي، وأن الحق ما أطبق عليه الناظرون في الكشاف من أن «اللام» على المعنى الثاني: لتعريف الجنس المسمى بتعريف الحقيقة، كما أنها على المعنى الأول لتعريف العهد<sup>(6)</sup>.

تقصر معنى عليه على معنى أنه لم يحصل لغيره على الكمال، كما كان في قوله: زيد هو الشجاع. .". دلائل الإعجاز، ص: 182.

(1) المطول، ص: 251. هنا الكلام تأويل لقول عبد القاهر: "...فإن كنت قتله علماء، وتصورته حق تصوره، فعليك صاحبك وشدد به يدك، فهو ضالك وعنه بغيتك. .". دلائل الإعجاز، ص: 182.

(2) الكشاف، 1 / 46.

(3) أي: الفتازاني، ينظر، المطول، ص: 251.

(4) دلائل الإعجاز، ص: 182.

(5) الكشاف، 1 / 46، نقله عنه الفتازاني، المطول، ص: 251.

(6) قال البيضاوي: "وتعرّيف المفلحين للدلالة على أن المتقين هم الناس الذين بلغك أنهم المفلحون في الآخرة، أو الإشارة إلى ما يعرفه كل أحد من حقيقة المفلحين وخصوصياتهم"، ونقله عنه أبو السعود العمادي.

فإن قلت: قول الشيخ: «وكيف ينبغي أن يكون الرجل حتى يستحق أن يقال ذلك له وفيه»<sup>(1)</sup> يشعر بأن المقصود دعوى الكمال؛ فإن الرجل إذا كان كاملاً في كونه بطلاً محامياً، استحق أن يقال: البطل المحامي له وفي شأنه. قلت: يدفع ذلك الإشعار ما عقبه به من دعوى الاتحاد، وأنه صرخ في دلائل الإعجاز بنفي دعوى الكمال؛ حيث قال: قوله: «هو البطل المحامي» لا تشير به: «إلى معنى علم [المخاطب]»<sup>(2)</sup> أنه كان ولم يعلم أنه من كأن كما في زيد المسلط ولا تزيد أن تصر»<sup>(3)</sup> عليه معنى البطل المحامي، على أنه لم يحصل لغيره على: الكمال «كما في: زيد هو الشجاع». ولا أن تقول: إنه ظاهر كونه بهذه الصفة، ولكنك تزيد أن تقول لصاحبك إلى آخره.

وأراد بقوله: وكيف ينبغي غاية ما يتوجه من الاستحقاق وذلك بالاتحاد فإن «الرجل» إذا اتحد بمعنى هذه الصفة وتجسم منها كان ذلك هو الغاية القصوى في كونه «بطلاً محامياً» وكذلك إذا اتحد بحقيقة «الأسد» كان ذلك غاية ما يستحق به إطلاق «الأسد» عليه وأبلغ في إثبات «شجاعته» من جعله فرداً من أفراد «الأسد» كما في قوله: «زيدأسد» ومن حصر حقيقة «الأسد» فيه أيضاً. فإن قلت ذكر الشيخ أن قوله: هو «البطل المحامي» و«زيد الأسد» وما أشبههما، كلها على معنى: الوهم والتقدير، أن يصور المتكلم في خاطره شيئاً لم يره، ولم يعلمه، ثم يجريه مجرّد ما علمه. وقال: «[ليس شيئاً بأغلب]»<sup>(4)</sup> على هذا الضرب الموهم من "الذى"، فإنه يجيء كثيراً على أنك تقدر شيئاً في وهمك، ثم تعبر عنه "بالذى" [قوله]<sup>(5)</sup>: أخوك الذي إن تدعه لم لمة يُحِبْكَ، وإن تخضب إلى السيف يغضب»<sup>(6)</sup>

ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، 1 / 134، إرشاد العقل السليم، 1 / 41.  
وبين هذا القول الكازروني بقوله: "يعني أن التعريف للعهد الخارجي أو الحقيقة والجنس، وليس للفظ خصوصياتهم وجه ظاهر، فإن اللام إشارة إلى الحقيقة مدخولاً معرفة" حلشية الكازروني على البيضاوي، 1 / 134.

(1) دلائل الإعجاز، ص: 182.

(2) الزيادة من، دلائل الإعجاز، ص: 182.

(3) المصدر نفسه، ص: 182.

(4) جاء في دلائل الإعجاز: "وليس شيء أغلب"، ص: 184.

(5) جاء في دلائل الإعجاز: "ومثال ذلك قوله"، ص: 184.

والشعر من الطويل، وهو لأبي حوط، حجية بن المضرب السكوني، وهو في: شرح الحماسة، للثبيري، 3 / 98، والمختلف والمختلف، للأمدي، ص: 183.

(6) دلائل الإعجاز، ص: 184.

وما ذكرته من أن «اللام» في: «البطل الحامي» و«المُفْلِحُونَ» و«الأسد» لتعريف الجنس، ينافي معنى: الوهم والتقدير؛ فإن هذه الأجناس خصوصاً: «الأسد» ليست أموراً موهومة مقدرة. قلت: إنما اعتبر معنى: الوهم والتقدير، بناء على أن دعوى الاتحاد بين «زيد» وجنس «الأسد»؛ إنما يتيح لك إذا صورت ذلك الجنس صورة، ومثله مثلاً، وقدرته تقديرًا؛ إذ لو لا ذلك لم يحسن دعوى الاتحاد، بل لم يقدم الوهم عليها فضلاً عن أن يتلقاها بالقبول؛ ولذلك كان هذا المعنى عند المتأمل دائراً بين الاعتراف، والإنكار.

وأما قوله: «وليس شيء بأغلب على هذا الضرب الموهوم» فإشارة إلى أن الوهم قد يجري في غير ما نحن بصدده أيضاً، ومنه البيت، فإن الموصول فيه لمعهود مقدر مما صوره الوهم، وأجراه مجرى ما علم، فهو من فروع العهد، وفيه قصر المسند إليه على المسند قلباً. أي: «أخوك هذا» لا من اشتهر بين الناس، أو أفراداً، أي: لا يشاركه في الأخوة المشهور بها. وليس لك أن تدعى ذلك في: «البطل الحامي» و«الأسد» و«المُفْلِحُونَ»؛ لفوات تلك المبالغة، ولكونه مخالف للكلامي الشيixin.

فإن قلت: على ما ذكرت في تحقيق معنى الثاني للمفلحين، لم يكن هناك قصر أصلًا؛ فما فائدة الفصل؟ قلت: فائدته ها هنا الدلالة على أن الوارد بعده خبر، لا صفة، وتوكيد الحكم دون الخصر، أو نقول: كلمة: «هم» حينئذ مبتدأ، لا فصل.

وأما على المعنى الأول: أعني العهد، فهو مع ذلك يفيد أيضاً حصر المسند في المسند إليه إفراداً، أي: «لم يدخل غير المتقين في الناس الذين بذلك أنهم مفلحون في الآخرة». وإن ذهبت إلى أن لا قصر على المعنى الأول أيضاً، وأن ما ذكره من أن الفصل يفيد الخصر بيان لفائدة الفصل غالباً، لا بيان فائدة في هذا الموضوع؛ كان مستبعداً جداً، وأبعد منه أن يقال: كلمة: «هم» في الآية، على الوجهين: مبتدأ وما بعده خبر، وليس بفصل فيها بل في مواضع أخرى.

### تقديم المسند إليه:

قال: التقديم ضربان: تقديم على نية التأخير إلخ<sup>(١)</sup>.

(1) قال التفتازاني: «إن قلت: كيف يطلق التقديم على المسند إليه، وقد صرخ صاحب الكشاف بأنه إنما يقال: مقدم ومؤخر للمزال لا للقار في مكانه؟ قلت: التقديم ضربان: تقديم على نية التأخير، كتقديم الخبر على المبتدأ، والمفعول على الفعل، ونحو ذلك مما يبقى له مع التقديم اسمه ورسمه الذي كان قبل التقديم، وتقديم لا على نية التأخير، كتقديم المبتدأ على الخبر، والفعل على الفاعل، وذلك بأن تعمد إلى اسم فقده تارة على الفعل فتجعله مبتدأ، نحو: زيد قام، وتؤخره تارة فتجعله فاعلاً، نحو: قام زيد». المطول، ص: 252.

أقول: الضرب الأول: تقديم معنوي، والضرب الثاني: تقديم لفظي؛ على قياس الإضافة المعنوية واللفظية.

قال: لأنّه المحكوم عليه، فلا بد من إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: إن أريد بالحكم وقوع النسبة أو، لا وقوعها، فهو مسبوق بتحقق المسند إليه والمسند معا في الذهن ضرورة. إن النسبة لا تعقل إلا بعد تعلقهما، لكن لا يلزم من ذلك ما هو المطلوب، أعني: تقديم المسند إليه على المسند. وإن أريد بالحكم المحكوم به، فلا نسلم أنه لابد من تتحقق المحكوم عليه في الذهن، قبل الحكم.

نعم، لما كان المحكوم عليه هو الذات، والمحكم به هو الوصف، كان الأولى أن يلاحظ قبل المحكم به، وأما أنه يجب ذلك فلا، هذا إن أريد بتحققه قبل الحكم تقدمه في التعلق. وأما إن أريد تتحققه قبله في الخارج، فلا نزاع فيه إذا كان من الموجودات الخارجية؛ إلا أن ترتيب الألفاظ لتأدية المعاني، بحسب ترتيب تلك المعاني في التعلق، لا في الخارج؛ فالأقرب في التعليل أن يعتبر التتحقق في الذهن.

قال: بل إنما يدل عليه الفعل المضارع إلخ<sup>(2)</sup>.

(1) قال التفتازاني: "[فلتكن ذكره] أي: المسند إليه [أهم] (...) أشار المصنف إلى تفصيل وجه كونه أهم، فقال: [إما لأنه] أي: تقديم المسند إليه [الأصل] لأنّه المحكم عليه ولا بد من تتحققه قبل الحكم، فقصدوا في اللفظ أيضاً أن يكون ذكره قبل ذكر الحكم عليه". المصدر نفسه، ص: 253.

(2) قال التفتازاني: "[وإما لتعجيز المسرة أو المساعدة للتفاؤل أو التطير، نحو: سعد في دارك، والسفاح في دار صديقك. وإما لإيهام أنه لا يزول عن الخاطر أو أنه يستلزم به وإما ل نحو ذلك] مثل إظهار تعظيمه، نحو: رجل فاضل في الدار (...) ومثل الدلالة على أن المطلوب إنما هو اتصاف المسند إليه بالمسند على الاستمرار، لا مجرد الإخبار بصدره عنه، كقولك: الزاهد يشرب ويطرد، دلالة على أنه يصدر عنه الفعل حالة فحالة على سبيل الاستمرار، بخلاف قولك: يشرب الزاهد ويطرد؛ فإنه يدل على مجرد صدوره عنه في الحال أو الاستقبال. وهذا معنى قول صاحب المفتاح أو لأن كونه متصفًا بالخبر يكون هو المطلوب، لا الخبر نفسه، أراد بالخبر الأول خبر المبتدأ، وبالخبر الثاني الإخبار.

والمصنف لما فهم من الثاني أيضاً معنى خبر المبتدأ اعتبره بأن الخبر نفسه تصور لا تصديق، والمطلوب بالجملة الخبرية إنما يكون تصديقاً، لا تصوراً، وإن أراد بذلك وقوع الخبر مطلقاً، أي: إثبات وقوع الشرب مثلاً فلا يصح، لما سيأتي من أحوال متعلقات الفعل أنه لا يتعرض عند إثبات وقوع الفعل لذكر المسند إليه أصلاً، بل يقال: وقع الشرب مثلاً، نعم لو قيل على المفتاح لا نسلم أن للتقديم دخلاً في الدلالة على الاستمرار، بل إنما يدل عليه الفعل المضارع كما سنذكره في بحث لو الشرطية — إن شاء الله تعالى — لكن وجهاً نفسه، ص:

أقول: قد يقصد بالمضارع الاستمرار على سيل التجدد، والتقضى بحسب المقامات. ووجه المناسبة أن الزمان المستقبل، مستمر يتجدد شيئاً فشيئاً؛ فناسب أن يراد بالفعل الدال عليه معنى يتجدد على نحوه، بخلاف الماضي لانقطاعه، والحال لسرعة زواله. ومما يدل على أن المضارع أريد به هاهنا الاستمرار، أن السؤال بـ«كيف» غالباً إنما يكون عن الأحوال المستمرة؛ فإذا قيل: «كيف زيد؟»، يجب بناحه: «صحيح أو سقيم»، لا بناحه: «قائم أو قاعد»، إلا إذا كان لأحدهما نوع استمرار.

قال: وأجيب أيضاً: بأنه لا يريد بالتحصيص إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: أي: المراد تخصيص الإثبات، لا تحصيص الثبوت.

قال: لكن في بيان كون التقديم مفيد إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن التخصيص بالذكر حاصل بلا تفاوت، قدم المسند إليه أو آخر. وغاية ما يقال في توجيهه: أن الضمير لو كان مؤخراً، لاحتمل خفوف أن يكون مسنداً إلى غيرهم، فإذا ذكر الضمير تخصص الإثبات بهم بعد هذا التوهم. ولما قدم تخصيص الإثبات بهم بحداً عن ذلك الاحتمال، فكان تخصيص الإثبات قد تقوى بالتقديم وازداد به.

قال: وصاحب المفتاح<sup>(3)</sup> قائل بالحصر إلخ<sup>(4)</sup>.

(1) قال التفتازاني: "... ومثل إفادة زيادة التخصيص، كقوله: مَتَّ هَرَزَ بْنِي قَطْنَ تَجَدُّهُمْ سَيِّفَا فِي عَوَاقِبِهِمْ سَيِّفَ جَلَّ وَسَ فِي بَحْرِ سَهْمِ رَزَانَ وَإِنْ ضَيْفَ الْمَهْرَبِ فَهُوَ حَفَّ وَالمراد: هم خفوف، كذا في المفتاح، أي: محل الاستشهاد، هو قوله: هم خفوف بتقديم المسند إليه، فقول المصنف: هذا تفسير للشيء بإعادة لفظه ليس بشيء.

واعتراض أيضاً بأن كون التقديم مفيداً للتخصيص مشروط بكون الخبر فعلياً على ما سيأتي، في نحو: أنا سعيت في حاجتك، والخبر هاهنا اسم فاعل؛ لأن خفوفاً جمع خاف بمعنى: حفيض.

وأجيب بمنع هذا الاشتراط؛ لتصريح أئمة التفسير بالحصر في قوله تعالى: «وَمَآ أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَرَبِي» [هود: 91] (...) ونحو ذلك مما الخبر فيه صفة لا فعل. وفيه بحث؛ لظهور أن الحصر في قوله: فهم خفوف غير مناسب للمقام.

وأجيب أيضاً بأنه لا يريد بالتحصيص هاهنا الحصر، بل التخصيص بالذكر الذي أشار إليه في قوله: وأما الحالة المقتضية لذكر المسند إليه فهي أن يكون الخبر عام النسبة إلى كل مسند إليه، والمراد تخصيصه بمعين. وهذا سديد، لكن في بيان كون التقديم مفيداً لزيادة التخصيص نوع خفاء". نفسه، ص: 255.

(2) المطول، ص: 255. ينظر الامامش: 2، في الصفحة أعلى.

(3) مفتاح العلوم، ص: 338 - 337.

(4) قال التفتازاني: "[عبد القاهر] قد أورد في دلائل الإعجاز كلاماً حاصله ما أشار إليه المصنف

أقول: هذا هو الحق؛ وذلك لأن التقديم إنما اقتضى الحصر، بناء على ما ذكر من أن التقديم يدل على أن المخاطب قد أصاب في أصل الحكم، وأخطأ في قيد من قيوده. فصار ذلك القيد أهم عند المتكلم؛ فقدمه في الذكر قاصدا بذلك تقرير صوابه ورد خطئه. وهذا السبب مشترك بين الأفعال والمشتقات بل الجوامد أيضا، إلا أن يقال إن معانى الجوامد: كـ«الجسم»، و«الحيوان»، و«الجوهر» مثلا، أمور ثابتة غير متغيرة قلما يقع الخطأ فيها وفي الأمور العرفية، فلم يلتفت إليها.

قال: نحو ما أنا قلت هذا، أي: لم أقله مع أنه إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: التقديم في هذا المثال لما أفاد نفي الفعل عن المذكور، أعني: المسند إليه، وثبوته لغيره، لم يكن مفيدا لتخصيصه للخبر الفعلي، بل لتخصيص غيره به. وتلخيصه أن النزاع إذا وقع في فعل، وأريد تخصيصه؛ فذلك التخصيص يشتمل على إثبات ونفي. فربما يصرع بالإثبات وحده، ويفهم النفي ضمنا كقولك: «أنا سعيت في حاجتك»، وربما يعكس كقولك: «ما أنا قلت هذا»، وربما يصرح بهما معا بناء على اختلاف المقامات. وعلى كل تقدير يكون تخصيص الفعل بما أثبتت له، لا بما نفي عنه. والمصنف نسب التخصيص هاهنا إلى ما نفي عنه<sup>(2)</sup>؛ وتأويله: أن نفي الفعل مخصوص بالمسند إليه، فكأنه لم يفرق بين: «ما أنا قلت هذا»، و«أنا ما قلت هذا»، وسيأتي الفرق بينهما.

قال: وظاهر كلام الصحاح أنه بحسب إلخ<sup>(3)</sup>.

بقوله: [وقد يقدم] المسند إليه [ليفيد] التقديم [تخصيصه بالخبر الفعلي] أي: قصر الخبر الفعلي عليه، والتقييد بالفعلى مما يفهم من كلام الشيخ وإن لم يصرح به، وصاحب المفتاح قال بالحصر فيما إذا كان الخبر من المشتقات، نحو: «وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ» [هود: 91]، [إن ولـ] حرـفـ النـفـيـ [أـيـ: إنـ كانـ المسـنـدـ إـلـيـهـ بـعـدـ حـرـفـ النـفـيـ بـلـ فـصـلـ،ـ منـ قـوـفـمـ؛ـ وـلـيـكـ،ـ أـيـ:ـ قـرـبـ منـكـ]ـ نحوـ:ـ ماـ أـنـاـ قـلـتـ هـذـاـ،ـ أـيـ:ـ لـمـ أـقـلـهـ مـعـ أـنـهـ مـقـولـ]ـ لـغـيرـيـ،ـ فـالـقـدـيمـ يـفـيدـ نـفـيـ الفـعـلـ عـنـ المـذـكـورـ،ـ وـثـبـوـتـهـ لـغـيرـهـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـذـيـ نـفـيـ عـنـهـ مـنـ الـعـمـومـ وـالـخـصـوصـ،ـ فـلـ يـقـالـ هـذـاـ إـلـاـ فـيـ شـيـءـ ثـبـتـ أـنـهـ مـقـولـ لـغـيرـكـ وـأـنـ تـرـيدـ نـفـيـ كـوـنـكـ الـقـائـلـ لـأـنـ نـفـيـ الـقـوـلـ،ـ وـلـ يـلـزـمـ مـنـهـ أـنـ يـكـونـ جـمـيعـ مـنـ سـواـكـ قـائـلـ لـأـنـ تـخـصـيـصـ إـنـاـهـ هـوـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ مـنـ تـوـهـ الـمـخـاطـبـ اـشـتـراـكـتـ مـعـهـ فـيـ الـقـوـلـ أـوـ انـفـرـادـكـ بـهـ دـوـنـهـ لـأـنـهـ لـأـنـهـ مـنـ فـيـ الـعـالـمـ].ـ المـطـولـ نـفـسـهـ،ـ صـ:ـ 255ـ 256ـ.

(1) المصدر نفسه، ص: 256، ينظر الهاشم: 3، أعلاه.

(2) الإيضاح، ص: 137.

(3) المطول، ص: 257. قال الفتياـنيـ: "...[وـهـذـاـ]ـ أـيـ:ـ وـلـأـنـ تـقـدـيمـ يـفـيدـ تـخـصـيـصـ وـنـفـيـ الـقـوـلـ عـنـ الـمـذـكـورـ مـعـ ثـبـوـتـهـ لـغـيرـهـ [ـلـمـ يـصـحـ مـاـ أـنـاـ قـلـتـ]ـ هـذـاـ [ـوـلـاـ غـيرـيـ]ـ لـأـنـ مـفـهـومـ الـأـلـأـ اـعـنىـ:ـ مـاـ أـنـاـ قـلـتـ يـقـضـيـ ثـبـوتـ قـائـلـهـ هـذـاـ الـقـوـلـ لـغـيرـ الـمـتـكـلـمـ،ـ وـمـنـطـوـقـ الـثـانـيـ اـعـنىـ:ـ وـلـاـ غـيرـيـ نـفـيـ الـقـائـلـهـ =

أقول: أي استعمال «أحد» بمعنى «الجمع» بحسب وضع اللغة؛ فإن حمل كلامه على الاشتراك المعنوي كما هو الظاهر، فالفرق بينه وبين قوله: (وَقَدْ هُوَ مِنِي عَلَى أَنْ أَحَدًا اسْمٌ فِي مَعْنَى الْوَاحِدِ) <sup>(١)</sup>. بأن «أحداً» وصف على هذا القول، واسم على قول الصحاح، وباختلاف القدر المشترك الذي وضع اللفظ يزايه فيهما، وإن حمل كلامه على الاشتراك اللغطي فالفرق واضح.

عن الغير، وهو متناقضان، بل يجب عند قصد هذا المعنى أن يؤخر المنسد إليه، ويقال: ما قلتَه أنا ولا أحد غيري. اللهم إلا إن قالت قرينة على أن التقديم لغرض آخر غير التخصيص، كما إذا ظن المخاطب بك ظن فاسدين: أحلمها: أنك قلت هذا القول.

والثاني: أنك تعتقد أن قائله غيرك، فيقول لك: أنت قلت لا غيرك، فتقول له: ما أنا قلته، ولا أحد غيري قد صدأ إلى إنكار نفس الفعل، فتقديم المنسد إليه ليطابق كلامه، وهذا إنما يكون فيما يمكن إنكاره كما في المثال بخلاف قوله: ما أنا بنيت هذه الدار ولا غيري، فإنه لا يصح [ ولا ما أنا رأيت أحداً] لأنه يقتضي أن يكون إنسان غير المتكلم قد رأى كل أحد؛ لأنه قد نفي عن المتكلم الرؤية على وجه العموم في المفعول، فيجب أن يثبت لغيره أيضاً على وجه العموم لما تقدم.

قال المصنف لأن المنفي هو الرؤية الواقعية على كل أحد من الناس، وقد تقدم أن الفعل الذي يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور، هو بعينه الفعل الذي نفي عن المذكور. وفيه نظر؛ لأننا لا نسلم أن المنفي هو الرؤية الواقعية على كل أحد من الناس، بل الرؤية الواقعية على فرد من أفراد الناس، والفرق بينهما واضح، فإن الأول يفيد السلب الجزئي؛ لأن نفي الرؤية الواقعية على كل أحد لا ينافي إثبات الرؤية الواقعية على البعض، والثاني يفيد السلب الكلبي، لوقوع النكرة في سياق النفي، وهذا حمله كثير من الناس على أنه سهو من الكاتب، والصواب: ما أنا رأيت كل أحد، واعتذر عنه بوجهين:

أحلهما: أنه مبني على ما ذكره أئمة اللغة من أن أحداً إذا لم تكن همزته بدلاً عن الواو لا يستعمل في الإيجاب إلا مع كل، فيلزم أن يكون: ما رأيت أحداً رداً على من زعم أنك رأيت كل أحد؛ لأنه إيجاب فلا يستعمل بدون كل.

والثالث: أن أحداً يستعمل بمعنى الجمع؛ وهذا صبح دخول بين عليه وعد ضمير الجمع إليه في قوله تعالى: «لَا تُنْفِرُّ بَيْنَ أَحَدٍ يَنْ رُسُلِهِ» [البقرة: 285] و«فَمَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ عَنْهُ حَمِيرِينَ» <sup>(٢)</sup> [الحاقة: 47] وفسروه في قوله تعالى: «لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ يَنْ رُسُلَّهِ» [الأحزاب: 32] بمعنى جماعة من جماعات النساء، وعدك جريان هذه الأحكام في كل نكرة منافية يدل على أن هذا ليس مبنياً على أنه نكرة وقعت في سياق النفي، كما توهمه البعض، وظاهر كلام الصحاح أنه بحسب وضع اللغة؛ لأنه قال: هو اسم لمن يصلح أن يخاطب يستوي فيه الواحد والجمع، والمذكر والمؤنث". المصدر نفسه، ص: 256 - 257.

(1) المصدر نفسه، ص: 257.

قال: لا يقال: السلب الكلي يستلزم إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: فإذا كان السلب الكلي صادقاً، كان السلب الجزئي أيضاً صادقاً؛ وهو رفع الإيجاب الكلي، فيصبح أن الرؤية الواقعية على كل أحد منافية.

قال: ولا بد فيه من ثبوت الفعل إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: التفصيل هنا أن يقال: إن كان النزاع في رؤية واقعة على شخص معين كـ«زيد» مثلاً، يقال: «ما أنا رأيت زيداً»، فيكون هناك من رأى «زيداً»، وهو ظاهر. وإن كان في رؤية واقعة على أحد لا بعينه، يقال: «ما أنا رأيت أحد من الناس» أو «ذلك الأحد»؛ فإنه وإن كان غير معين، لكنه معهود من حيث تعلق الرؤية به، فحقه أن يشار إليه بذلك الاعتبار. ولا يصح أن يقال: «ما أنا رأيت أحداً»؛ لأنه في قوة قوله: «ما أنا رأيت زيداً ولا عمراً ولا بكرًا»، إلى غير ذلك في إفاده نفي الرؤية، بالنسبة إلى كل واحد من المفاعيل، وإن اختلفا في الظهور والمنصوصية. فيبقى عموم نفي الرؤية لكل واحد منها ضائعاً؛ لأن الفعل المثبت في اعتقاد المخاطب، منسوب إلى «واحد» فلا يحتاج في رد خططه في الفاعل إلى نفيه عن كل «واحد واحد». وإن كان النزاع في رؤية واقعة على كل أحد، فهناك عبارتان:

(1) قال التفتازاني: "... وقولنا: ما أنا رأيت أحداً أو رجلاً أو نحو ذلك يفيد عموم النفي الذي هو سلب كلي، وتحصيشه بالمتكلم يقتضي أن لا يكون غيره بهذه الصفة، أعني: يجب أن لا يصدق على الغير أنه لم ير أحداً، وعدم صدقه عليه لا يقتضي أن يكون قد رأى كل أحد، بل يكفيه أن يكون رأى أحداً؛ لأن السلب الكلي يرتفع بالإيجاب الجزئي، لا يقال السلب الكلي يستلزم السلب الجزئي، فيصبح أن الرؤية الواقعية على كل أحد منافية ويتم ما ذكره المصنف؛ لأننا نقول: المعتبر هو المفهوم الصريح، والإلزام امتناع: ما أنا ضربت زيداً؛ لأن نفي ضرب زيد يستلزم نفي الضرب الواقع على كل أحد فيلزم الحال المذكور، وتحقيقه أن اختصاص الملزم بالشيء لا يوجب اختصاص اللازم به بجواز كونه أعم". المصدر نفسه، ص: 258.

(2) قال التفتازاني: "... فنقول: محصول كلامه [السكاكني] أنه إذا قدم المسند إليه على الفعل وحرف النفي جميعاً فحكمه حكم المثبت، يأتي تارة للتفوي واتارة للتخصيص كما يذكر عن قريب، وإذا قدم على الفعل دون حرف النفي، فهو للتخصيص قطعاً، لكن فرق بين التخصيصين في النفي، فإن قوله: أنا ما سعيت في حاجتك — عند قصد التخصيص — إنما يقال لمن اعتقد عدم سعي في حاجته وأصحاب فيه، لكنه أخطأ في فاعله الذي لم يسع فزعم أنه غيرك أو أنت بمشاركة الغير، كما أن قوله: أنا سعيت في حاجتك إنما يقال: لمن اعتقد وجود سعي وأصحاب فيه، لكنه أخطأ في فاعله الذي سعي، فزعم أنه غيرك أو أنت بمشاركة الغير، وأما نحو قوله: ما أنا سعيت في حاجتك، فهو على ما أشار إليه الشارح العلام، إنما يقال لمن اعتقد وجود سعي وأصحاب فيه لكنه أخطأ في فاعله، فزعم أنه أنت وحدك أو أنت بمشاركة الغير، ولا بد فيه من ثبوت الفعل قطعاً على الوجه الذي ذكر في النفي إن عاماً فعام، وإن خاصاً فخاص". نفسه، ص: 259.

أحدهما: أن يقال: «ما أنا رأيت كل أحد».

والثانية: أن يقال: «ما أنا رأيت أحداً»؛ وهذه أخص من الأولى، وفي إفادتها للمعنى المذكور نوع خفاء ودقة؛ وهذا اختلف فيها، وتوجيهها ما قررناه.

قال: وعندي أن قوله: نقض النفي بإلا ياخ<sup>(١)</sup>.

(١) المطول، ص: 261. قال التفتازاني: «قال الشيخ: إذا قلت: ما أنا قلت هذا كنت نفيت أن تكون القائل لهذا القول، وكانت المناظرة في شيء ثبت أنه مقول ولذا لم يصح أن يكون النفي عاماً، وكان خلافاً من القول أن تقول: ما أنا قلت شعراً فقط، ما أنا أكلت اليوم شيئاً، ما أنا رأيت أحداً من الناس؛ لاقضائه أن يكون إنسان قد قال كل شيء يؤكل، وأكل كل شيء يؤكل، ورأى كل أحد من الناس، فنفيت أن يكون هذا كلامه. فإذا اعتقاد مخاطب أن هناك إنساناً لم يقل شعراً فقط، أو لم يأكل اليوم شيئاً، أو لم ير أحداً من الناس، وأصاب في ذلك، لأنه اخطأ في تعينه، فزعم أنه غيرك، أو أنت بمشاركة الغير، فلا بد وأن تقول له: أنا ما قلت شعراً فقط، أنا ما أكلت اليوم شيئاً، أنا ما رأيت أحداً من الناس، ويكون هذا معنى صحيحاً، كما إذا قلت: أنا الذي لم يقل شعراً، أنا الذي لم يأكل اليوم شيئاً، أنا الذي لم ير أحداً من الناس؛ لأن اللازم من هذا التخصيص أن لا يصدق هذا الوصف على الغير، ويكتفى فيه أن يكون أحد قد قال شعراً، أو أكل شيئاً، أو رأى أحداً، ولا يصلح في هذا المقام أن يقال: ما أنا قلت شعراً، ما أنا أكلت شيئاً، ما أنا رأيت أحداً؛ لأنه إنما يكون عند القطع بثبوت الفعل على الوجه الذي ذكر في النفي من العموم والخصوص، ولم يقل أحد بأنه يستعمل للرد على من أصاب في نفي الفعل، وأخطأ في من نفي عنه الفعل، فزعم أنه غير المذكور وحده، أو بمشاركة المذكور، كما إذا قدم المستند إليه على الفعل، وحرف النفي جميعاً، بل الواجب فيما يلي حرف النفي أن يكون المخاطب مصرياً في اعتقاد ثبوت الفعل، الذي ذكر في التعري على الوجه المذكور، مخططاً في اعتقاد أن فاعله هو المذكور وحده أو بمشاركة الغير، فليتأمل.

[ولا ما أنا ضربت زيداً] لأنه يقتضي أن يكون إنسان غيرك قد ضرب كل أحد سوى زيد؛ لأن المستند منه مقدر عام فيجب أن يكون في المشتب كذلك لما تقدم.

وفي هذا إشارة إلى الرد على الشيخين عبد القاهر والسكاكيني وغيرهما، حيث عللوا ما أنا ضربت إلا زيداً بأن نقض النفي بإلا يقتضي أن يكون ضربت زيداً، وتقديم الضمير وإلإء حرف النفي يقتضي أن لا يكون ضربته، يعني أن علة امتناعه ما ذكر ناه لا ما ذكره؛ لأننا لا نسلم أن إلإء الضمير حرف النفي يقتضي ذلك.

وأجاب: أنه قد سبق أن مثل هذا، يعني: تقديم المستند إليه وإلإء حرف النفي إنما يكون إذا كان الفعل المذكور بعينه ثابتاً متحققاً متفقاً بينهما، وإنما تكون المناظرة في فاعله فقط، ففي هذه الصورة يجب أن يكون المخاطب مصرياً في اعتقاد وقوع ضرب على من عدا زيداً مخططاً في اعتقاد أن فاعله أنت تقصد رده إلى الصواب، بقولك: ما أنا ضربت إلا زيداً؛ لأنه لنفي أن تكون أنت الفاعل، لا لنفي الفعل يعني أن ذلك الضرب الواقع على من عدا زيداً مسلماً، لكن فاعله غيري لا أنا، فإذا كان النزاع في هذا الضرب المعين الواقع على غير زيد، وأنت قادرته ونفيت أن تكون فاعله فلا يكون زيد مضروراً لك، ولا لغيرك أيضاً، وهذا تحقيق ما ذكره

أقول: قد هدم هذا الكلام التوجيهي التي تصلف به آنفاً، وزاد في كسر تلك القارورة؛ إذ يقال حينئذ: لا نسلم أن نفي الرؤية في قولك: «ما أنا رأيت أحداً» عام «لكل أحد»؛ لأن النفي متوجه إلى الفاعل. وكونه فاعلاً، ولا تعلق له بالفعل والمفعول؛ فيكون الكلام دالاً على أن المتكلم ليس فاعلاً للرؤبة المتعلقة بأحد، فيلزم أن يكون هناك «إنسان» قد رأى «أحداً»، كأنه قيل: «لست الذي رأى أحداً من الناس»؛ ولا محدود فيه.

قال: لا غيره ومعنى لا غيره إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: أورد في تفسير معنى: «لا تكذب أنت» الكلمة: (لا غيره) وبين المراد بها دفعاً لتوهم قصد التخصيص بها في عبارة المفتاح حيث قال: «فإن» أنت «هناك لتأكيد

العلامة في شرح المفتاح أن التقديم يقتضي أن يتضمن عنه الفعل المعين، ثم الاستثناء إثبات منه لنفسه عين ذلك الفعل فيتناقض بخلاف ما ضربت إلا زيداً، فإن النفي لا يتوجه إلى ضرب معين، وحينئذ يكون نفي الضرب محولاً على أفراد غير زيد والإثبات لزيد فيتأتي التوفيق.  
لا يقال: يجوز أن يكون هناك ضربان: وقع أحدهما على من عدا زيداً والأخر على زيد، ووُقعت المناظرة في فاعل الأول فنفاه المتكلم عن نفسه وأنتهته لغيره، فيلزم أن لا يكون زيد مضروباً له بهذا الضرب الذي نظر في فاعله، ولا يلزم أن لا يكون زيد مضروباً له أصلاً؛ لأننا نقول: المتنقض يبالاً هو نفي الضرب الذي وقعت المناظرة في فاعله، فيكون هو ثابتاً لزيد ومنفي عنه، هذا حال وعندني أن قولهم نقض النفي يبالاً يقتضي أن تكون: ضربت زيداً أجدر بأن يعترض عليه، فيقال: إن النفي لم يوجه إلى الفعل أصلاً، بل إلى أن يكون فاعل الفعل المذكور هو المتكلم، والفعل المذكور هو الضرب الذي استثنى منه زيد، فالاستثناء إثنا هو من الإثبات دون النفي، فلا يكون من انتقاد النفي في شيء، كما إذا قلت: لست الذي ضرب إلا زيداً، فكأنه اعتقاد أن إنساناً ضرب كل أحد إلا زيداً وأنت ذلك الإنسان فنفيت أن تكون أنت ذلك الإنسان". نفسه، ص: 261.

(1) المطول، ص: 263. قال التفتازاني: "[...] وكذا إذا كان الفعل منيماً] فقد يأتي للتخصيص نحو: أنت ما سعيت في حاجتي، قصداً إلى تخصيصه بعدم السعي، وقد يأتي للتقويم ولم يمثل المصنف إلا به، ليفرغ عليه التفرقة بينه وبين تأكيد المسند إليه فإنه محل الاشتباه بخلاف التخصيص [نحو: أنت لا تكذب فإنه أشد لنفي الكذب من لا تكذب، وكذا من لا تكذب أنت] مع أن فيه تأكيداً ولذا ذكره بلفظ كذا [لأنه] أي: لأن لفظ أنت في لا تكذب أنت [تأكيد الحكم عليه لا الحكم] لعدم تكرره فقولنا: لا تكذب نفي الكذب عن الضمير المستتر وأنت مؤكدة له على معنى أن الحكم عليه بنفي الكذب هو الضمير، لا غيره ومعنى لا غيره: أنت لا تظن أن عدم الكذب في هذه الحالة التي أتكلم فيها مسند إلى غير الضمير، وإنما أسنده إلى الضمير على سبيل التجوز أو السهو أو السبيان، وليس معناه أن نفي الكذب منحصر فيه فليتأمل". المصدر نفسه، صص:

المحكوم عليه ببني الكذب عنه، بأنه هو لا غيره، لا لتأكيد الحكم، فتدبر»<sup>(1)</sup>. يعني: أن «لا غير» متعلق بالحكم بعدم الكذب، أي: إسناده إلى الضمير وقع قصداً، لا سهواً، صحيحًا، ولا مبنياً على النسيان، حقيقة ولا مألاً. وهذا معنى: دفع التجوز، والسهوا، والنسيان بالتأكيد، وليس هناك حصر أصلًا. نعم، إن جعل متعلقنا بعدم الكذب، أفاد تخصيصاً؛ لكنه بهذا المعنى لا يصح وقوعه في تفسير: «لا تكذب أنت».

قال: والشارح العلامة قد أورد في هذا المقام: على سبيل التجوز، أو السهو، أو النسيان<sup>(2)</sup>.

أقول: وذلك لأنه إن قصد بما ذكره المعنى المبتادر منه؛ فإن لم يعرف فساده كان سهواً، على ما يقتضيه كلامه؛ حيث قال: «فيكون سهواً إن لم يعرف، وإن عرف ونسي كان نسياناً، وإن قصد به معنى آخر لازماً لذلك المعنى كان تجوزاً»<sup>(3)</sup>. أو علم أن الشارح العلامة جعل الضمير في قوله: «بل إذا قلته ابتداء»<sup>(4)</sup> راجعاً إلى المثالين بتأويل المذكور أو المقول، وجعل قوله: «غير مشوب بتجوز أو سهو أو نسيان»<sup>(5)</sup> متعلقاً بقوله: «صح»؛ وهذا قال في تفسيره: «صح من غير ارتكاب تجوز أو سهو أو نسيان»<sup>(6)</sup>. والغفلة عن مرجع الضمير، وهو المثال الأخير: هي التي أوقعته في هذه الورطة، وقد

(1) مفتاح العلوم، ص: 326.

(2) قال التفتازاني: "... وكذا قولنا: سعيت أنا في حاجتك لا يفيد التخصيص ولا التقوي، بل يفيد صدور السعي من المتكلم نفسه من غير تجوز أو سهو أو نسيان، وهذا الذي قصده صاحب المفتاح، حيث قال: وليس إذن قلت: سعيت في حاجتك، أو سعيت أنا في حاجتك، يجب أن يكون أن عند السامع وجود سعي في حاجته، وقد وقع خطأ منه في فاعله، فتفيد إزالة الخطأ، بل إذا قلته، أي: المثال الأخير ابتداء مفيداً للسامع صدور السعي في حاجته منك غير مشوب بتجوز أو سهو أو نسيان، أي: في الفاعل صح، وإنما لم يتعرض لنفي التقوي؛ لأنه عندما أورد هذا الكلام في بحث التخصيص، وإنما خص البيان بالمثال الأخير؛ لأنه هو محل الاشتباه، والشارح العلامة قد أورد في هذا المقام: على سبيل التجوز، أو السهو، أو النسيان ما لا يزيدك النظر فيه إلا على التعجب والتحير، وذلك أنه قال: إنك إذا قلت ابتداء، أي: من غير علم المخاطب بوجود سعي منك: سعيت في حاجتك، أو سعيت أنا في حاجتك، لتفيد وجود السعي منك، صح من غير ارتكاب تجوز أو سهو أو نسيان، بخلاف ما لو قلت: في الابتداء لإفادة وجود السعي أولاً في الابتداء، أنا سعيت في حاجتك؛ فإنه لا يصح إلا بارتكاب تجوز أو سهو أو نسيان..." المطول، ص: 263.

(3) المطول، ص: 264.

(4) المصدر نفسه، ص: 263.

(5) نفسه، ص: 263.

(6) نفسه، ص: 263.

تعرض لبيان حال: «أنا سعيت في حاجتك في الابتداء»<sup>(1)</sup>، وسكت عن بيان حال: «سعيت في حاجتك» أو «سعيت أنا في حاجتك لا في الابتداء»، كأنه يزعم أنه يعلم بالمقاييس إلى حال: «أنا سعيت في الابتداء» إلا أن لزوم رد الخطأ في الفاعل؛ لإفاده وجود السعي غير ظاهر، وعكسه كان ظاهراً. قال: لا يقال: التكير إنما يدل على النوعية بالتهويل أو غيره، والحصر إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: هذا كلام يشعر بأن قائله توهם أن التخصيص في قول المصنف: «ثم لا نسلم انتفاء التخصيص»<sup>(3)</sup>، بمعنى: الحصر، وليس كذلك بل أريد به ما يصحح وقوع النكرة مبتدأ. فالأولى أن يحاجب هكذا؛ لأننا نقول: لما حصلت النوعية بالتهويل أو غيره، فقد حصل تخصيص المنكر، وصح وقوعه مبتدأ بدون تقدير التقديم، وهو المطلوب. ولو فرض أن المراد الحصر، فهو أيضاً حاصل بدونه، كما قوله.

قال: ثم لا نسلم امتناع أن يراد: المهر شر لا خير<sup>(4)</sup>.

أقول: أقول: إذا قيل: «شر أهر ذا ناب» يتبادر منه كونه شراً بالقياس إليه، فلو قيل: لا خير يتبادر منه أيضاً كونه خيراً بالقياس إليه، وظاهر أنه لا يكون «مهرًا» له؛ لأن «اهربر» صوت «الكلب» عند تأديبه وعجره عما يؤذيه. قال في الصحاح: هو صوته دون المبتدأ.

(1) نفسه، ص: 263.

(2) نفسه، ص: 269. قال التفتازاني: «[ث]م لا نسلم انتفاء التخصيص] في صورة المنكر، أعني: في نحو: رجل جاعني [لولا تقدير التقديم لحصوله] أي: التخصيص [بغيره] أي: بغير تقدير التقديم [كما ذكره] السكاكي في: «شر أهر ذا ناب» من التهويل، وغيره كالتحقيق، والتکثير، والتقليل، وغير ذلك مما يستفاد من التكير فهو وإن لم يصرح بأن لا سبب للتخصيص سواه، لكن استلزم كلامه ذلك حيث قال: إنما يرتكب ذلك الوجه البعيد عند المنكر لفوات شرط المبتدأ.

لا يقال: التكير إنما يدل على النوعية بالتهويل أو غيره، والحصر إنما يستفاد من تقدير التقديم فلا بد منه بحال؛ لأننا نقول قد ذكرنا أن ما يخصص بالوصف يمتنع تقدير التأخير فيه لصحة وقوعه مبتدأ كالمعرف، وأنه يجب أن يكون الحصر مستفاداً من الوصف وإلا فلا توجيه ل الكلام، بل الجواب أنه إنما يعتبر التقديم والتأخير في صورة المنكر إذا لم يقصد به التخصيص النوعي الذي يمكن أن يستفاد من التكير كما في قوله: رجل جاعني، بمعنى: لا امرأة، أو لا رجالان [ث]م لا نسلم امتناع أن يراد المهر شر لا خير] إذ لا دليل عليه لا نفلا ولا عقلاً». نفسه، ص: 268-269.

(3) قال القرزويني: «ث]م لا نسلم انتفاء التخصيص في صورة المنكر لولا تقدير أنه كان في الأصل مؤخراً فقدم؛ لجواز حصول التخصيص فيها بالتهويل — كما ذكر — وغير التهويل». الإيضاح، ص: 145.

(4) المطول، ص: 269، ينظر الهاشمي: 6، في الصفحة أعلاه.

نباحه من قلة صبره على البرد، فلا يشك فيه عاقل فضلاً عن أن يجزم بنقضه. وحيثئذ يقبح الحصر، وهو المعنى بامتناعه في فن البلاغة. نعم، لو أريد كونهما: «شراً» و«خيراً» في الجملة لجاز ذلك؛ لاختلافهما بحسب الإضافة.  
قال: أحدهما: المقاربة في التقوى<sup>(1)</sup>.

أقول: لو قيل أحدهما: ثبوت التقوى، لكان أظہر؛ لأن المقاربة كالقرب في الاشتغال على الأمرين.  
قال: ولا يخفى ما فيه من التعسف<sup>(2)</sup>.

أقول: لعل هذا القائل إنما تعسف في توجيه اللفظ رعاية لجانب المعنى؛ إذ لا يخفى أن تضمن الضمير وحده لا يصير علة للقرب، ثم الجر؛ وإن أدى هذا المعنى لكنه نبه باختيار النصب. على أن تضمن الضمير هو الأصل في العلة، وشبهه بالحالى تتمة له. كما أن ثبوت التقوى هو الأصل في المعلول، وعدم كماله تتمة له، فأسند الأصل إلى الأصل، والفرع إلى الفرع.

قال: وقال المصنف<sup>(3)</sup>، معناه: أتبع عارف عرف إلخ<sup>(4)</sup>.

(1) المصدر نفسه، ص: 269. قال التفتازاني: "قال الشيخ عبد القاهر: قدم [ش] لأن المعنى: الذي أهله من جنس الشر، لا من جنس الخير [ثم قال] السكاكي: [ويقرب من] قبيل [هو قام زيد] قائم في التقوى لتضمنه] أي: قائم [الضمير] مثل: قام، فيتكرر الإسناد ويتحقق الحكم، وقال: إنما قات يقرب دون أن أقول ونظيره؛ لأن قائم لما لم يتفاوت في الخطاب والحكمة والغيبة في: أنا قائم، وأنت قائم، وهو قائم، أشبه الحالى عن الضمير، وهذا معنى قوله: [وشبهه] أي: شبه السكاكي قائم مع أنه متضمن للضمير [بالحالى عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغيبة] كما لا يعتبر الحالى عنه نحو: أنا غلام، وأنت غلام، وهو غلام، وقد يصحح قوله: وشبهه مخففاً ويظن أنه اسم منصوب على أنه مفعول معه، أي: لتضمنه الضمير مع شبه، أي: مشابهته للحالى عن الضمير، يعني أن قوله [يقرب] يشمل على أمرين:  
أحددهما: المقاربة في التقوى.  
والثاني: عدم كمال التقوى".  
قوله: لتضمنه الضمير علة للأول.  
قوله: وشبهه علة للثاني.

ولا يخفى ما فيه من التعسف ومن أراد هذا المعنى فليقرأ وشبهه بالجر عطفاً على لتضمنه فيكون أوضع". نفسه، ص: 269 - 270.  
(2) نفسه، ص: 270، ينظر الهاشم أعلاه.

(3) الإيضاح، ص: 146.

(4) قال التفتازاني: "فإن قيل: لو كان الحكم بالإفراد والإعراب في: قائم، من: زيد قائم بناء على شبهه بالحالى عنه؛ لوجب أن لا يحكم بالإفراد والإعراب فيما أُسند إلى الظاهر، نحو: زيد قائم =

أقول: الموجود في بعض نسخ الإيضاح، معناه: أتبع عارف عارفاً، أي أتبع عارف المسند إلى الظاهر عارفاً المسند إلى الضمير، كما ذكره.

قال: وما يرى تقاديمه على المسند كاللازم لفظ: «مثلك» و«غيرك» إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: أعلم أن لفظ: «مثلك قد يطلق على معين اشتهر بمقابلة المخاطب، فيقال: "مثلك لا يدخل «أو» لا يدخل مثلك"»، بمعنى: «فلان لا يدخل». فليس في الكلام حينئذ كناية في الحكم؛ لأنّه مصريّ به، بل في المحكوم عليه. وليس فيه أيضاً تعريف بذلك «الإنسان»؛ لأنّ الكلام موجه نحوه بطريق الاستقامة، دون الإمالة إلى عرض أي جانب، وإنّ قصد وصف المخاطب «بالبخل»، كان ذلك تعريفاً بما أضيف إليه، مثل: «لا يأنسان غير المخاطب مماثل له»؛ أريد بلفظ: «المثل». وقد يطلق ويراد به «مماثله» مطلقاً وهو الكثير الشائع، وحينئذ:

إما أن يجعل نسبة المحكوم به إلى كناية عن نسبته، إلى ما أضيف هو إليه أو، لا:

فعلى الأول: وهو الكثير الشائع، كان مستعملاً على سبيل الكناية في الحكم، وكان تقاديمه على المسند كاللازم، وقد كشف في الشرح عن هذا المعنى غطاءه، وليس في الكلام حينئذ تعريف أصلاً، لا بالمخاطب ولا بغيره.

وعلى الثاني: وهو أن يراد بلفظ «مثلك» : «المماثل» مطلقاً من غير كناية في النسبة، لم يكن فيه تعريف يأنسان غير معين.

أريد بلفظ: «مثلك» لما مر، ولا بالمخاطب أيضاً، إلا على قياس ما ذكر في المعين؛ وفيه بعد. وقس على ما ذكر من الاستعمالات على الوجوه الثلاثة، لفظ: «غيرك».

وإذا تحققت ما قررناه ظهر لك أنه إذا أريد بلفظ: «مثلك» أو «غيرك» إنسان غير المخاطب مماثل له، أو غير مماثل، لم يكن هناك تعريف مصطلح بغير المخاطب،

أبوه؛ لأنّه كال فعل يعنيه إذا الفعل لا يتفاوت عند الإسناد إلى الظاهر. قلنا: جعل تابعاً للمسند إلى الضمير، وحمل عليه في حكم الإفراد، وهذا معنى قوله في المفتاح: واتبعه في حكم الإفراد، نحو: زيد عارف أبوه، أي: جعل تابعاً لعارف المسند إلى الضمير عارف المسند إلى الظاهر، فحكم بأنه مفرد مثله.

وقال المصنف معناه: أتبع عارف عرف في الإفراد إذا أسنداً إلى الظاهر مفرداً كان الظاهر أو مثنى أو مجموعاً، ولعله سهو إذا لا حاصل حينئذ لهذا الكلام". المطول، ص: 270.

(1) و تمام كلامه: "إذا استعملما على سبيل الكناية في نحو: مثلك لا يدخل، وغيرك لا يوجد، بمعنى: أنت لا تدخل وأنت لا تجود، وفي الإيجاب، نحو: مثل الأمير حمل على الأدhem والأشـهـب". المصدر نفسه، ص: 270.

سواء كان ذلك الإنسان معيناً أو مطلقاً. وإن حمل التعرض على غير المصطلح، أعني: أن يكون في الكلام نوع خفاء، كان موجوداً في صورة التعيين كما يفهم من سياق كلام الإيضاح<sup>(1)</sup>، دون الإطلاق كما يدل عليه قوله: كما في قولنا: «مثلك لا يوجد»؛ إذ لم يرد به المعين قطعاً.

وأما قوله: «غيري جني»، فيحتمل التعيين كما لا يخفى، فظاهر أيضاً أن قوله: «من غير إرادة تعریض لغير المخاطب»<sup>(2)</sup>، مؤكّد للاستعمال على سبيل الكناية، لا قيد ثان كما فهمه بعضهم. وزعم أنه لا بد من أمرتين: أحدهما: الاستعمال بطريق الكناية<sup>(3)</sup>.

والثاني: أن لا يكون هناك إرادة التعریض<sup>(4)</sup>.

فلو كانا مستعملين بطريق الإفصاح، أو الكناية، وقصد هما التعریض على: إنسانين معينين، لم يكن تقديمهما كاللازم؛ كما إذا كان هناك من يدعى أنه مماثل للمخاطب، مع كونه بخيلاً. فقيل: «مثلك لا يدخل» وعرض بأنه: «ليس مثلاً له»، وفيه بحث: لأن الظاهر عند قصد ذلك المعنى، أن لا يكون الاستعمال بطريق الكناية؛ لأن كون المخاطب «غير بخيل»، لا مدخل له في نفي «المماثلة عن ذلك الإنسان»، بل يكفي في ذلك نفي «البخل» عنمن يكون «مماثلاً له»، وعلى أخص أو صافه. كأنه قيل: «فلان يدخل» و«مثلك لا يدخل»؛ فهو ليس «بمثل لك»، اللهم إلا أن يقصد المعينان معاً، أعني: نفي «البخل» عن المخاطب بطريق الكناية، ونفي «المماثلة» بطريق التعریض. وأيضاً لا معنى للتعریض بنفي «الغیریة» ولا إثباتها، بخلاف «المثلية». قال: وقد يقدم المسند إليه المسور إلخ<sup>(5)</sup>.

(1) قال الفزوبي: "ومما يرى تقديم كاللازم لفظ: مثل، إذا استعمل كناية من غير تعریض كما في قولنا: مثلك لا يدخل، ونحوه مما لا يراد بلفظ: مثل غير ما أضيف إليه، ولكن أريد أن من كان على الصفة التي هو عليها كان من مقتضى القياس ووجب العرف أن يفعل ما ذكر، أو أن لا يفعل...". الإيضاح، ص: 147.

(2) التلخيص، ص: 30. قال في الإيضاح: "و كذلك حكم غير إذا سلك به هذا المسلك، فقيل: غيري يفعل ذاك، على معنى أنني لا أفعله قط، من غير إرادة التعریض بپانسان...". ص: 148.

(3) الإيضاح، ص: 147.

(4) المصدر نفسه، ص: 148.

(5) وقام كلامه: "بـ" كل" على المسند المقوون بحرف النفي، [لأنه] أي: التقديم [دار على العموم] أي: على نفي الحكم عن كل فرد من أفراد ما أضيف إليه لفظ كل نحو: [كل إنسان لم يقم] فإنه يفيد نفي القيام عن كل واحد من أفراد الإنسان [بخلاف ما لو آخر، نحو: لم يقم كل إنسان فإنه =]

أقول: الظاهر أن الضمير المستتر في (يقدم) راجع إلى المسند إليه مطلقاً، وأن الكلمة: (قد) للتقليل. وإن جعل راجعاً إلى ما ذكره بقرينة سياق الكلام، كانت للتحقيق. قال: وإنما قال في الأول المستلزم إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: العبارة الواضحة أن يقال: لأن مفهوم السالبة الجزئية نفي الحكم عن بعض الأفراد، وذلك مغایر لنفي الحكم عن جملة الأفراد. ولكنه يستلزم أنه؛ يتحمل إلى آخره. قال: فالأقرب أن يجعل عطفاً على أخرى بتقدير الفعل<sup>(2)</sup>.

أقول: وإنما قال: (أقرب); لأنه إن جعل عطفاً على داخلة، فإن أخذ الدخول مطلقاً لزم جعل الخاص قسيماً للعام، وهو مستقبح جداً. وكذا إن فسر الدخول بالتأخير: لفظاً ورتبة، وإن فسر بالتأخير: لفظاً فقط؛ لزم مع صرفه عن ظاهره جعل الأخص من وجه قسيماً لصاحبه، وفيه بعد أيضاً. وليس لك أن تقول: نفس الدخول بالتأخير لفظاً، ونخص المعمول بالمقدّم؛ فلا مذور إذ يلزم حينئذ تقييدان على خلاف الظاهر، مع أن أمثلة المعمول لا تساعده.

ولو قيل: المراد بالدخول: التأخير عن أداة النفي، التي لم تدخل على الفعل العامل في الكلمة: «كل» والمعمول باق على إطلاقه بشهادة الأمثلة المذكورة فيهما. صح عطف

يفيد نفي الحكم عن جملة الأفراد، لا عن كل فرد] فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتأخير لا يفيد إلا سلب العموم ونفي الشمول [وذلك] أي: إفاده التقديم النفي عن كل فرد، والتأخير النفي عن جملة الأفراد؛ [كلا يلزم ترجيح التأكيد] وهو أن يكون لفظ كل بين التأكيد والتأسيس". المطول، ص: 272.

(1) قال الفتازاني: "[والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية النفي عن كل فرد]"، نحو: لا شيء من الإنسان بقائم، وإنما قال في الأول المستلزم وهاهنا المقتضية؛ لأن السالبة الجزئية تحمل نفي الحكم عن كل فرد، وتحتمل نفيه عن بعض وثبوته لبعض، وعلى كل تقدير تستلزم نفي الحكم عن جملة الأفراد، فأشار بلفظ الاستلزم إلى هذا، بخلاف السالبة الكلية فإنها تقتضي بصريحها نفي الحكم عن كل فرد، ولما كان المقرر عندهم أن المهملة في قوة الجزئية، وقد حكم هاهنا بأنها في قوة الكلية احتاج إلى بيانه فأشار إليه بقوله: [لورود موضوعها] أي: موضوع المهملة غير مقدرة بلفظ كل في سياق النفي وكل نكرة كذلك مفيدة لعموم النفي، وإنما قلنا: غير مقدرة بلفظ كل؛ لأن ما يفيد العموم في النفي، إنما هو النكرة التي تقييد الوحدة في الإثبات". المطول، ص: 274.

(2) قال الفتازاني: "... إذا أدخلت "كلا" في حيز النفي العامل فيه، فإنه مؤخر تقديراً؛ لأن مرتبة المعمول التأخير عن العامل، فالأقرب أن يجعل عطفاً على أخرى بتقدير الفعل، ويكون المراد بقوله: أخرى عن أداة النفي ما إذا لم يدخل أداة النفي على فعل عامل في كل، على ما يشعر به المثال المذكور". المصدر نفسه، ص: 278.

قوله: معمولة، على داخلة ولم يتحتاج إلى تقدير فعل، وكان أقرب من حيث اللفظ مع أنه لا إشكال في المعنى، فكأن الشارح أراد تطبيق كلام المصنف على كلام الشيخ وإبقاء الدخول في حيز النفي على إطلاقه؛ فاختار العطف على آخرت بذلك التأويل، فصار مجموع المعطوفين تفسيرا للدخول في حيز النفي.

### إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر:

#### وضع المضمر موضع المظہر:

قال: وهذا الضمير عائد إلى متعلق معهود إلخ<sup>(1)</sup>. أقول: يشعر بأن «(اللام)» في «الرجل» للعهد الذهني، كما اختاره بعضهم؛ فزعم أن «(اللام)» هاهنا كـ«(اللام)» في قوله: «ادخل السوق»، حيث لا عهد بينك وبين مخاطبك. ورد كونها للجنس بفوات الإيمام المقصود في هذا الباب، وبجواز تفسيره بـ«(زيد)» مثلاً، وبجواز تثنية وجمعه. وأجيب بأن المراد، هو: الجنس ادعاء، لا حقيقة؛ فالإيمام موجود كما في المعهود، وصح تفسيره بمخصوص أيضاً. وأما نحو: «نعم الرجال»، و«نعم الرجال» فالمراد به جنس الثانية، وجنس الجمع، فلا إشكال؛ لأنه ثنى أولاً أو جمع، ثم عرف بـ«لام» الجنس. وفي الحمل على الجنس زيادة مبالغة تناسب المقام، وعلى هذا فالضمير في: «نعم رجال» عائد إلى الجنس أيضاً.

#### وضع المظہر موضع المضمر:

قال: ولا يخفى ما فيه من التعسف<sup>(2)</sup>.

(1) المطول، ص: 281. قال التفتازاني: "[وقد يخرج الكلام على خلافه] أي: على خلاف مقتضى الظاهر لاقتضاء الحال إياه [فيوضع المضمر موضع المظہر كقوفهم: نعم رجلاً مكان نعم الرجل] فإن مقتضى الظاهر في هذا المقام هو الإظهار دون الإضمار، لعدم تقديم ذكر المسند إليه وعدم قرينة تدل عليه، وهذا الضمير عائد إلى متعلق معهود في الذهن مبهم باعتبار الوجود كالمظہر في نعم الرجل ليحصل به الإيمام، ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب الذي هو للمدح العام أو الذم العام، أعني: من غير تعين خصلة والتزم التفسير بنكرة ليعلم جنس المتعلق في الذهن، ويكون في اللفظ ما يشعر بالفاعل، ولا يتبيّن المخصوص بالفاعل في مثل: نعم رجلاً السلطان، ثم بعد تفسير الضمير بالنكرة صار قولنا: نعم رجلاً مثل نعم الرجل في الإيمام والإجمال المقصود، وتفصيله بما يسمى مخصوصاً بالمدح مثل: نعم رجلاً زيد، وإنما هو من هذا الباب في أحد القولين، أي: قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ مذوف، وأما في قول من يجعل المخصوص مبتدأ، ونعم رجلاً خبره، والتقدير: زيد نعم رجلاً فليس من هذا الباب على القطع؛ لاحتمال أن يكون الضمير عائداً إلى المخصوص، وهو مقدم تقديرًا. ص: 281-282.

(2) المصدر نفسه، ص: 284. قال التفتازاني: "... [كم عاقل عاقل] هو وصف لعاقل الأول بمعنى =

أقول: لأن اختصاص المسند إليه بحكم يدل صريحاً على مغايرته إياه، فالحمل على أن معناه أنه عبارة عنه، تعسف ظاهر. وأيضاً تفسير كون الحكم بديعاً بما ذكره هذا القائل، خلاف الظاهر.

قال: أو إدخال الروع في ضمير السامع وتربيه المهابة إلخ<sup>(١)</sup>.

أقول: لم يدخل بينهما حرف العناد؛ لأنهما متقاربان:  
فإن الأول: إدخال الخوف ابتداء.

والثاني: استزادة الخوف الحاصل.

كامل العقل متناه فيه كما يقال: مررت برجل رجل، أي: كامل في الرجولية [أعيت] أي: أعيته بمعنى أعجزته أو أعيت عليه وضياع [مذاهبه] أي: طرق معاشه، وجاهل جاهل تلقاه ممزوجاً. هذا الذي ترك الأوهام حائرة. [وصير العالم التحرير] المتقن من نحر العلم إذا أتقنه [زنديقاً] أي: كافراً نافياً للصانع قاتلاً لو كان له وجود، لما كان الأمر كذلك.

نقوله هنا إشارة إلى حكم سابق غير محسوس، وهو كون العاقل محروماً، والجاهل ممزوجاً، فكان المقام مقام المضرر، لكنه لما اختص بحكم بديع عجيب الشأن وهو جعل الأوهام حائرة، والعالم التحرير المتقن زنديقاً كملت عنانية المتكلم بتميزه، فأبى له في معرض المحسوس، كأنه يرى السامعين أن هذا الشيء المتعين المتميز هو الذي له تلك الصفة العجيبة، والحكم البديع، وقد يقال: إن الحكم البديع هو كون العاقل محروماً، والجاهل ممزوجاً، فمعنى اختصاص المسند إليه بحكم بديع أنه عبارة عنه، ومعنى كون هذا الحكم بديعاً أنه ضد ما كان ينبغي، ولا يخفى ما فيه من التعسّف". ص: 283 - 284.

(1) قال التفتازاني: "[وإن كان] أي: المظہر الموضوع موضع المضرر [غيره] أي: غير اسم الإشارة [فلزيادة التمكين] أي: تمكن المسند عليه عند السامع بنحو: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝» [الإخلاص: 1-2] من صمد إليه قصده؛ لأنه يصمد إليه في الحوائج [ونظيره من غيره] أي: نظير «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝» في وضع المظہر موضوع المضرر لزيادة التمكين من غير باب المسند إليه، قوله تعالى: «وَبِأَنْتَنَا وَبِالْحَقِّ نَرَلُ ۝» [الإسراء: 105] أي: ما أنزلنا القرآن إلا بالحكمة المقتضية لإزاله، وما نزل إلا بالحكمة لاشتماله على الهدایة إلى كل خير [أو إدخال الروع في ضمير السامع، وتربيه المهابة أو تقوية داعي المأمور] أي: ما يكون داعياً لمن أمرته بشيء إلى الامتثال والإتيان به [متأهلاً] أي: مثال التقوية وإدخال الروع، مع التربية [قول الخلقاء أمير المؤمنين يأمرك بكل ذلك] مكان أنا آمرك [وعليه] أي: على وضع المظہر موضوع المضرر لتقوية داعي المأمور [من غيره] أي: من غير باب المسند إليه [ فإذا عزمت] بعد الشاوره ووضوح الرأي [فتوكيل على الله] حيث لم يقل على لما في لفظ الله من تقوية داعي النبي إلى التوكيل عليه لدلالة على ذات موصوفة بالقدرة الكاملة، وسائل أوصاف الكمال".

المصدر نفسه، ص: 285.

قال: حيث لم يقل: أنا العاصي أتيتك إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا مبني على مذهب الأخفش<sup>(2)</sup> حيث جوز إبدال المظاهر من ضمير المتكلم، أو المخاطب بدل الكل من الكل، نحو: «بي المسكين مررت»، و«عليك الكرم المعول»؛ واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿لَيَجْمَعُنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾<sup>(3)</sup> ﴿لَا رَبَّ فِيهِ﴾<sup>(4)</sup>، ﴿الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾<sup>(5)</sup>. والباقيون: على أن ﴿الَّذِينَ حَسِرُوا﴾ وصف مقطوع عن موصوفه للذم: إما مرفوع المثل، أو منصوبه.

قالوا: ولا يلزم أن يكون كل نعت مقطوع يصح إجراؤه نعتاً، على ما قطع عنه بل يكفي هناك معنى الوصفية؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَيُنْ لِكُلٌّ هُمَّزَ لَمَّا زَ﴾<sup>(6)</sup> ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالًا﴾<sup>(6)</sup>. واستدلوا على امتناع ذلك الإبدال؛ بأن ﴿البدل ينبغي أن يفيد ما لم يفده المبدل منه، ومن شاء لم يجز: مررت بزيد رجل﴾. وبدل الكل لما كان مدلوله مدلول الأول، فلو أبدل فيه الظاهر من ضمير المتكلم، أو المخاطب وهما أعرف المعرف، كان البديل أتفص من المبدل منه في التعريف، فيكون أتفص منه في الإفاده؛ لأن مدلوليهما واحد، وفي الأول زيادة تعريف بخلاف بدل البعض، والاشتمال، والغلط؛ فإن مدلول الثاني فيها، غير مدلول الأول.

وأجاب الأخفش عن ذلك: بمنع اتحاد المدلولين في بدل الكل؛ إذ لو اتحد مفهوماًهما لكان الثاني تأكيداً للأول، لا بديلاً عنه، واتحاد الذات لا ينافي كون البديل مفيداً فائدة زائدة كما في المثالين المذكورين. فإن الثاني فيما يدل على صفة المسكنة، والكرم دون الأول. وأما نقصان تعريف الثاني عن تعريف الأول فلا يضر كما في إبدال النكرة

(1) قال الفتازاني: "[أو للاستعطاف] أي: طلب العطف والرحمة [কقوله [ابراهيم بن أدهم]:  
إلهي عبدي العاصي أتاكا مقرا بالذنب وقدس دعاك  
فإن تغفر فأنت لذاك أهل وإن تطرد فمن يرحم سواكـا

حيث لم يقل: أنا العاصي أتيتك على أن يكون العاصي بدل؛ لأن في ذكر عبدي من استحقاق الرحمة وتربق الشفقة، ما ليس في لفظ: أنا، وفيه أيضاً تمكن من وصفه لل العاصي... "المطول، ص: 285.

(2) هو أبو الحسن سعيد بن مسدة، تلميذ سيبويه، وأحد علماء البصرة في اللغة والأدب، توفي سنة: 210هـ.

(3) النساء 4 / 87.

(4) البقرة 2 / 2.

(5) هود 11 / 21.

(6) الهمزة 1 / 104 - 2.

الموصوفة، عن المعرفة، نحو: مررت بزید رجل عاقل»؛ إذ رب نكرة أفادت ما لا تفيده المعرفة، وإن اشتمل المعرفة على فائدة التعريف التي خلا عنها النكرة. فإن قلت: هل يجوز أن يكون العاصي صفة لضمير المتكلّم؟ قلت: أجاز الكسائي<sup>(1)</sup> وصف ضمير الغائب في نحو قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(2)</sup>، والجمهور على أنه بدل. وجوز في الكشاف: وصف ضمير المخاطب<sup>(3)</sup>. ورد عليه بعضهم: بأن الضمير لا يوصف كما هو المشهور، وأما ضمير المتكلّم فلا يبعد أن يقرن في الجواز بضمير المخاطب على قوله، وإن لم نجد فيه نقلًا صريحاً.

**الالتفات:**

قال: مبني على أنه كثيراً ما يطلق البيان على العلوم الثلاثة<sup>(4)</sup>.

أقول: ذهب بعضهم إلى أن الالتفات:

من حيث إنه يشتمل على نكتة، هي خاصية التركيب من علم المعاني.

ومن حيث إنه لإبراد المعنى الواحد في طرق مختلفة في الوضوح والخلفاء من علم البيان.

ومن حيث إنه يحسن الكلام ويزينه من علم البديع.

**والسكاكى** أورده في المعاني والبديع<sup>(5)</sup>.

(1) هو أبو الحسن الكسائي: علي بن حمزة بن عبد الله بن عثمان الأستدي، أحد علماء اللغة والنحو، ويرجع إليه الفضل في تأسيس المدرسة الكوفية في النحو، توفي سنة: 189هـ. ينظر ترجمته في: الأعلام، 5/ 93 - 94، بروكلمان، 1 / 115.

(2) آل عمران 6/3.

(3) الكشاف، 1/ 337.

(4) قال الفتازانى: "[ويسمى هذا النقل عند علماء المعاني التفاتا] مأخوذاً من التفاتات الإنسان من يمينه إلى شاليه، ومن شاليه إلى يمينه، وقول صاحب الكشاف إنه يسمى التفاتات في علم البيان مبني على أنه كثيراً ما يطلق البيان على العلوم الثلاثة [كقوله]: أي قول أمرئ القيس [في ديوانه، ص: 334]

### تطاول ليك بالأشد

فتح المبرة وضم اليم وبروى بكسرها. خصص هذا المثال من بين أمثلة السكاكي، لما فيه من الدلالة على أن مذهبة أن كلام المتكلّم والخطاب والغيبة إذا كان مقتضى الظاهر لإبراده فعدل عنه إلى الآخر، فهو التفاتات؛ لأنه قد صرّح بأن في قوله: "ليك" التفاتات؛ لأنه خطاب لنفسه، ومقتضى الظاهر "ليلى" بالتكلّم. المطول، ص: 286.

(5) ينظر، مفتاح العلوم، ص: 296-304. وأشار في دراسته للبديع المنعوي إلى الالتفات، بقوله: "وقد سبق ذكره في علم المعاني" ص: 539.

قال: خصص هذا المثال من بين أمثلة السكاكي إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: هذه الدلالة موجودة في غير هذا المثال أيضاً، نحو<sup>(2)</sup>:

طحا بك قلب في الحسان طروب

فيأنه حكم بأن فيه التفاتاً؛ وليس ذلك إلا بأن مقتضى الظاهر أن يقال: «طحا بي»

فعدل عنه. وكذا قوله<sup>(3)</sup>:

تذكرة والذكرى تهيجك زينبا

فإنه أثبت في التفاتاً، مع أن الرواية «بتاء» الخطاب، إلى غير ذلك.

فعلم من ذلك أن الالتفات عندـه، ليس بمشروط بأن يكون مسبوقاً بالتعبير بطريقة

أخرى، إلا أن التصریح بأنـي قوله: «ليلك» التفاتاً، أدل على هذا المعنى.

وأما تصریحه بالالتفاتـ في قوله<sup>(4)</sup>:

بانت سعاد فأمسى القلب معهودا وأخلفتك ابنة الحر المواجهـا

حيث قال: «فالتفت كما ترى حيث لم يقل: وأخلفتني»<sup>(5)</sup>، ففيه أن قوله: «فأمسى

القلب» في تقدير: «أمسى قليـ»، فلا يدلـ المثال على المقصود جداً. مع أنـ اشتهرـ

الشاعر بعلـ الدرجة في البلاغـة، وشهرـة الأبياتـ التيـ هذا المثال صدرـهاـ فيـ بـابـ الـالـتفـاتـ؛

حيث مثلـ هـاـ صـاحـبـ الـكـشـافـ لـاحـتوـائـهاـ عـلـىـ نـكـتـ مـتـنـوـعـةـ كـمـ أـشـيرـ إـلـيـهاـ فيـ

المفتـاحـ<sup>(6)</sup> وإنـ كانـ بعضـهاـ لاـ يـخلـوـ عـنـ تعـسـفـ ماـ يـرجـحـ تـخصـيـصـهـ بـالـذـكـرـ.

(1) المطول، ص: 286، ينظر هامش: 4، في الصفحة أعلاه.

(2) الشعر لعلقة بن عبدة الفحل، في ديوانه، ص: 33. وفيه التفاتـ من الخطاب إلى التكلـمـ. وعجزـهـ: بعيدـ الشـبابـ عـصـرـ حـانـ مشـيبـ

(3) الشعر لربيعة بن مقرئ الضبيـ، من ضبةـ، شـاعـرـ محـضـرمـ، الشـعرـ فيـ المـفضـليـاتـ، صـ: 375ـ وـعـجزـهـ:

وأصبحـ باقـيـ وصلـهاـ قدـ تقـضـبـاـ

(4) الشعر لربيعة بن مقرئ الضبيـ، وهوـ فيـ الأـغـانـيـ، 19 / 93ـ

(5) مفتـاحـ العـلـومـ، صـ: 297ـ

(6) قالـ: "قالـ ربـيـعـةـ بنـ مـقـرـئـ الضـبـيـ:

بـانتـ سـعـادـ فـأـمـسـىـ الـقـلـبـ مـعـهـودـاـ وأـخـلـفـتـكـ اـبـنـةـ الـحرـ الـمـاـهـيـاـ

فالـتـفـتـ كـمـ تـرـىـ حيثـ لمـ يـقـلـ: وأـخـلـفـتـنـيـ، ثمـ قالـ:

سـهـلـ الـفـنـاءـ رـحـبـ الـبـاعـ مـحـمـودـاـ

وـقـدـ سـعـتـ بـقـوـمـ يـحـمـدـونـ فـلـمـ أـسـعـ بـمـثـلـكـ لـاـ حـلـمـاـ وـلـاـ جـوـداـ

فـالـفـتـ كـمـ تـرـىـ حيثـ لمـ يـقـلـ: بـمـثـلهـ". مـفـتـاحـ الـلـوـمـ، صـ: 296ـ 97ـ .

قال: لأننا نعلم قطعاً من إطلاقاتهم إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: يعني: أن ما ذكروه في الالتفات من الفائدة العامة، يقتضي اعتبار هذا القيد فيه، أعني: كونه على خلاف مقتضى الظاهر. ويؤيد هذه إيرادهم الالتفاتات في مباحث إخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر.

قال: في عينه عوار وعائر، أي: غمصة إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: «العار» بالضم والتشديد، و«الغمضة» بفتح الميم: وسخ يجتمع في الموقف إذا كان سائلاً، فإن لم يسل فهو: «رمص» بفتحها أيضاً. يقال: «غمصت» عينه «غمضاً»، و«رمصت» «رمصاً»، و«أمضك» الجرح «إمضاضاً»؛ أي: أو جعتك. وفيه لغة أخرى: «مضك» الجرح؛ ولم يعرفها. قال الأصمسي والكحل «يمض» العين، أي: يحرقها.

(1) المطول، ص: 287. قال التفتازاني: "[والمشهور] عند الجمهور [أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من] الطرق [الثلاثة] التكلم والخطاب والغيبة [بعد التعبير عنه] أي: عن ذلك المعنى [بآخر منها] أي: بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر، ويكون مقتضى الظاهر سوق الكلام أن يعبر عنه بغير هذا الطريق، وهذا يشعر كلام المصنف في الإيضاح.

وإنما قلنا ذلك؛ لأننا نعلم قطعاً من إطلاقاتهم واعتبارتهم أن الالتفات هو انتقال الكلام من أسلوب من التكلم والخطاب والغيبة إلى أسلوب آخر، غير ما يتربّه المخاطب ليقينه تطرّفه لنشاطه وإيقاظه في إصحابه، فلو لم يعتبر هذا القيد للدخل في هذا التفسير أشياء ليست من الالتفات منها نحو: "أنا زيد، وأنت عمرو، ونحن رجال، وأنت رجال، وأنت الذي فعل كلّا". المصدر نفسه، صص: 286 - 287.

(2) نفسه، ص: 289. قال التفتازاني: "...الالتفات بتفسير الجمهور أخص منه بتفسير السكاكي؛ لأن النقل عنده أعم من أن يكون قد عبر عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة، ثم عبر عنه بطريق آخر، أو يكون مقتضى الظاهر التعبير عنه بطريق منها فعدل إلى الآخر، وعند الجمهور مختص بالأول، فكل الالتفاتات عنده من غير عكس كما في قوله:

تطاول لـ سيلك بالأشد      ونـامـ الـ خـلـيـ وـ لمـ تـرـقـد  
وـ بـاتـ وـ بـاتـتـ لـ هـ لـ يـ لـ ةـ      كـلـيـلـةـ ذـيـ العـائـرـ الـ أـرـمـدـ  
وـ ذـلـكـ مـنـ نـبـأـ جـائـيـ      وـ خـبـرـتـهـ عـنـ أـبـيـ الـ أـسـوـدـ

في الصحاح: العائر: قذى العين، وفي الأساس: في عينه عوار وعائر، أي: غمصة تضر منها وباتت له ليلة من الإسناد المجازي، كصام نهاره فإنه لا الالتفات في البيت الأول عند الجمهور، وقد صرّح السكاكي بأن في كل بيت من الآيات الثلاثة الالتفاتات، فقول صاحب الكشاف وقد التفت أمرؤ القيس ثلاث الالتفاتات في ثلاثة أبيات ظاهر في أن مذهب السكاكي موافق لمذهبه". نفسه، ص: 289 - 288.

قال: فهذا أخص من تفسير الجمهور إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: لا يقال: ما ذكره القوم من الفائدة العامة للالتفات، يدل على اعتبار هذا القيد، أي: كون المخاطب واحدا في الحالين عند الجمهور. وأيضا وإن لم يصرحوا به فلا فرق بين تفسيره، وتفسيرهم بالخصوص؛ لأننا نقول: تلك الفائدة إنما هي بالقياس إلى السامع، فلا بد وأن يكون واحدا ليفيده الالتفات تطرئة لنشاطه. ولا يلزم من ذلك أن يكون المخاطب واحدا، بجواز تعدده مع وحدة السامع.

قال: متى كان الخيام بذاته طلوح<sup>(2)</sup> إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: «ذو طلوح» : اسم لمكان، و«الطلع» اسم شجر عظام، لها شوك ويندرج تحتها أنواع. و«البشام» : شجر طيب الرائحة يستاك به.

قال: ووجهه: إن الكلام إذا نقل من أسلوب إلخ<sup>(4)</sup>.

(1) وتمام كلامه: "فقول أبي العلاء:

هل تزجرنكم رسالة مرسل  
أم ليس ينفع في أولاك ألوك

فيه التفات عند الجمهور من الخطاب في يزجرنكم إلى الغيبة في أولاك بمعنى: أولئك، وهو قال إنه إضراب عن خطاب بي كاتنة إلى الإخبار عنهم، وإن كان يرى من قبيل الالتفات فليس منه، لأن المخاطب بهل يزجرنكم بنو كاتنة، وبقوله: أولاك أنت". المطول، ص: 292.

(2) المطول، ص: 292. الشعر جرير [ينظر، ديوانه: ص: 74]، من قصيدة يمدح فيها عبد الملك بن مروان.

(3) سياق لإبراد هذا الشاهد هو قوله: "... وقد يطلق الالتفات على معنيين آخرين: أحدهما: تعقيب الكلام بجملة مستقلة ملائقة له في المعنى على طريق المثل أو الدعاء، أو نحوهما كما في قوله تعالى: ﴿وَرَهَقَ الْبَطِيلُ إِنَّ الْبَطِيلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: 81]، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْصَرُهُمْ صَرْفَ اللَّهُ قَلُوْبُهُم﴾ [التوبة: 127] وفي كلامهم: "قسم الفقر ظهيри، والفقير من قاصمات الظهر" وفي قول جرير:

متى كان الخيام بذاته طلوح  
سفيت الغيث أيتها الخيام  
أنتسى يوم تصقل عارضها  
بفرع بشامة سقي البشام؟

والثاني: أن تذكر معنى فتوهم أن السامع احتلجه شيء فتلتفت إلى كلام يزيل احتلاجه، ثم ترجع إلى مقصودك". المطول، صص: 292-293.

(4) قال التفتازاني: "[ووجهه]" أي: وجه حسن الالتفات على الإطلاق [إن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان أحسن تطريدة] أي: تجديدا وإحداثا من طريت الغوب [نشاط السامع وأكثر إيقاظا للإغفاء إليه] أي: إلى ذلك الكلام [وقد يختص موقعه بـلطائف] أي: قد يكون لكل التفات سوى هذا الوجه لطيفة، ووجه محظى به بحسب مناسبة المقام [كما في] سورة الفاتحة..." المصدر نفسه، ص: 293. وهو كلام نقله السكاكي عن الرخشري، ينظر: الكشاف، 1 / 14، وفتح الكنى، ص: 296.

أقول: هذه الفائدة في النقل التحقيقى: كما هو مذهب الجمهور في غاية الظهور، وكذا في النقل التقديرى: كما هو مذهب السكاكى. توجد هذه الفائدة؛ فإنه إذا سمع خلاف ما يتربّه من الأسلوب، كان له زيادة نشاط ووفور رغبة، في الإصغاء إلى الكلام.

### أسلوب الحكيم:

قال: تنبئها له على أنه أي: ذلك الغير هو الأولى بالقصد إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: الصحيح أن الضمير في قوله: (على أنه) راجع إلى خلاف مراده، وجعله راجعاً إلى غير ما يتربّه كما توهّمه، فهو ظاهر، كما لا يخفى على ذي فطنة. وقد صرّح بذلك في المعنى، حيث قال: (فنبه على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الأولى بأن يقصده الأمير)<sup>(2)</sup>.

قال: تنبئها على أنه أي ذلك الغير الأولى بحاله إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: سياق كلامه قياساً على ما سبق، يقتضي أنه أراد بقوله: (ذلك الغير) غير ما

(1) المطول، ص: 294. قال الفتازاني: "[ومن خلاف المقتضى تلقى المخاطب بغير ما يتربّب بحمل كلامه على خلاف كراده] (...)" والمعنى: ومن خلاف مقتضى الظاهر أن يتلقى المتكلّم المخاطب الذي صدر منه كلام بغير ما يتربّب هو بسبب حمل كلام المخاطب على خلاف ما أراده [على أنه] أي: ذلك الغير [هو الأولى بالقصد] والإرادة [كقول القبعتري للحجاج وقد قال] الحجاج [له] حال كون الحجاج [متوعداً] ليه [لأحملنك على الأدهم] يعني: القيد، هذا مقول قول الحجاج [مثل الأمير حمل على الأدهم والأشبّ] هذا مقول قول القبعتري، فأبرزت وعد الحجاج في معرض الوعد، وتلقاء بغير ما يتربّب بأن حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم، أي: الذي غالب سواده حتى ذهب البياض الذي فيه وضم إليه الأشبّ، أي: الذي غالب بياضه حتى ذهب ما فيه من السوداء، ومراد الحجاج إنما هو القيد فيه على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الأولى بأن يقصده الأمير ..." المصدر نفسه، صص: 294 - 295.

(2) نفسه، ص: 295.

(3) قال الفتازاني: "[أو السائل] عطف على المخاطب، أي: تلقى السائل [بغير ما يتطلب بتزيل سؤاله منزلة غيره] أي: غير ذلك السؤال [تنبئها على أنه] أي ذلك الغير [الأولى بحاله] أي: حال ذلك السائل [أو المهم له كقوله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هَيْ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ» [البقرة: 189]] سأّلوا عن السبب في اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه، حيث قالوا: ما بال الھلال يبدو دقيقاً مثل الخيط، ثم يترايد قليلاً قليلاً حتى يمتلئ ويستوي، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ، لا يكون على حالة واحدة، فأجيّروا بيان الغرض من هذا الاختلاف، وهو أن الأهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقّت بها الناس أمورهم من المزارع والمتأخر ومحال الديون والصوم وغير ذلك، ومعالم الحج يعرف بها وقتها، وذلك للتنبية على أن الأولى والأليق بحالهم أن يسألوا عن الغرض لا عن السبب؛ لأنهم ليسوا من يطلعون بسهولة على ما هو من دقائق علم الهيئة، لا يتعلّق لهم به غرض..." نفسه، ص: 295.

يتطلب؛ فإنه هنا بمنزلة: «غير ما يتربّع هناك»، ويؤيده الإشارة بلفظ البعيد. والصواب: أن الضمير في قول: هـ (على أنه) راجع إلى الغير المذكور أخيراً؛ فإنه هنا بمنزلة خلاف المراد هناك؛ وقد صرّح بذلك في المعنى، حيث قال: (على أن الأولى والألية بحالم أن يسألوا عن الغرض لا عن السبب)<sup>(1)</sup>.

ولك أن تجعل قوله: (ذلك الغير) إشارة إلى الأخير بناء على ما مر، من أن المقتضى في حكم بعيد. وأن تقول: حمله على الأول صحيح بحسب المعنى أيضاً، فإن بيان الغرض أولى بحالم، وأنفع لهم من بيان السبب.

تبينها له واعلم أن صاحب الكشاف لم يجعل هذه الآية، من تلقي السائل بغير ما يتطلب؛ بل صرّح بأن السؤال فيها، كان عن الحكمة والمصلحة؛ حيث قال: «فإن قلت: ما وجه اتصال قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الِّبُرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾<sup>(2)</sup> بما قبله؟ قلت: كأنه قيل لهم عند سؤالهم عن الأهلة و[عن]<sup>(3)</sup> الحكمة في نقصانها - وتماماً معلوم - أن كل ما يفعله الله تعالى لا يكون إلا حكمة بالغة ومصلحة لعباده، فدعوا السؤال عنه وانظروا في فعلة (واحدة)<sup>(4)</sup> تفعلونها وأنتم مما ليس من البر في شيء»<sup>(5)</sup> قال: ويحتمل أن يكون استطراداً «لما ذكر أن الأهلة موقيت للحج»<sup>(6)</sup> ذكر ما كانوا يفعلونه في الحج: كان ناس من الأنصار إذا أحرموا، لم يدخل أحد منهم حائطاً، ولا داراً، ولا فسطاطاً من باب واحد.

ويحتمل أن يكون تمثيلاً «لتعكيسيهم في سؤالهم، وأن مثلهم فيه كمثل من يترك باب البيت ويدخله من ظهره»<sup>(7)</sup>. ثم قال: ومعنى ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾: «باشروا الأمور من وجوهها التي يجب أن تباشر عليها ولا تعكسوا. والمراد: وجوب توطين النفوس<sup>(8)</sup> وربط القلوب، على أن جميع أفعال الله تعالى حكمة وصواب من غير اخلاق شبهة ولا اعتراض شك في ذلك، حتى لا يسأل عنه؛ لما في السؤال من الإيهام

(1) نفسه، ص: 295.

(2) البقرة 2 / 189.

(3) الريادة من الكشاف، 1 / 234.

(4) ليست في النص الأصلي، في الكشاف، 1 / 234.

(5) المصدر نفسه، 1 / 234.

(6) نفسه، 1 / 234.

(7) نفسه، 1 / 234.

(8) قال في الحاشية: النفس، وصححناه بما جاء في الكشاف، 1 / 235.

بمقارنة الشك»<sup>(1)</sup>.

### التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي:

قال: بمعنى يصعب لغ<sup>(2)</sup>.

أقول: بناء على ما وقع في نسخ المتن: ويوم ينفع الصور فصعب؛ لكن نظم التنزيل هاهنا: ففرع. وفي موضع آخر: ونفع في الصور فصعب.

قال: قلت: نعم ولكن فيما من الدلالة، إلى قوله: والكلام بعد محل نظر<sup>(3)</sup>.

أقول: قد بدل عبارة الجواب، بعبارة أخرى هي خير منها؛ واندفع النظر عنها، وهي قوله: قلت: (لا خلاف في أن اسمي الفاعل والمفعول) لغ<sup>(4)</sup>.

### القلب:

قال: لا يالي إنسان منهم أهجينا كان أم غير هجين<sup>(5)</sup>

(1) نفسه، 1 / 235.

(2) قال الفتازاني: "[ومنه] أي: ومن خلاف مقتضى الظاهر[للتعبير عن المستقبل بلفظ الماضي، تبيها على تحقق وقوعه، نحو: «وَيَوْمَ يُنْفَحُ فِي الْصُّورِ فَفَرَغَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ» [النمل: 87]] بمعنى: يصعب هكذا في النسخ، والصواب: ففرع بمن يفرع، وهذا في الكلام لا سيما في كلام الله تعالى أكثر من أن يحصى". المطول، ص: 296.

(3) قال الفتازاني: "فإن قلت: كل من اسمي الفاعل والمفعول يكون بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضي والحال (...). إلا أن دلالة الفعل على الاستقبال بحسب الوضع، ودلالتهما عليه بحسب العارض، فباجملة إذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظاهر. قلت: نعم ولكن فيما من الدلالة على تمكن الوصف وثباته ما ليس في الفعل، وإن شئت فوازن بين قوله: «وَإِنَّ الَّذِينَ لَوْقَعُوا» [الذاريات: 6] و«ذَلِكَ يَوْمٌ مُّحْمَّمُّ لَهُ النَّاسُ» [هود: 103] وقولك: إن الدين ليقع، وذلك يوم يجمع له الناس لتعثر الفرق بينهما، وعلى أن مقتضى الظاهر فيما لم يقع هو الفعل، والعدول إلى الوصف للتبيه على أنه متتحقق الواقع. وهذا الكلام يعد محل نظر". المصدر نفسه، ص: 296.

(4) ونظام كلامه: "... هذا والكلام بعد محل نظر. قلت: لا خلاف في أن اسم الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل بمحاجة، وفيما هو واقع كحال حقيقة، وكذا الماضي عند الأكترین، ففتريل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع الواقع يكون على خلاف مقتضى الظاهر". المطول، ص: 296.

(5) المصدر نفسه، ص: 297. قال الفتازاني: "وأما قوله [خداش بن زهير]:  
فإنك لا تبالي بعد حول أظطي كان أمك أم حمار

أي: ذهب السؤدد من الناس واتصروا بصفات اللئام، حتى لو بقوا على هذا الوصف سنة، لا يالي إنسان منهم أهجينا كان أم غير هجين، فقيل: إنه قلب من جهة اللفظ بناء على أن ظبي مرفوع بكان المقدر لا بالابتداء؛ لأن الاستفهام بالفعل أولى فصار الاسم نكرة والخبر معرفة كما

أقول: المجننة في الناس والخيل؛ إنما تكون من قبل الأم؛ فإذا كان الأب عتيقاً والأم ليست كذلك؛ كان الولد هجيننا.

في قوله [وهو للقطامي]:

ولا يك موقف منك الوداعا

ويحصل المعادلة بين ما وقع بعد أم وما وقع بعد المهمزة بالترام حذف الفعل لوجود المفسر، وبأنه غير مقصود فوجوده كعدمه. فالمقصود المذكور بعد المهمزة هو ظبي لا الفعل العامل فيه، وهو معادل لما وقع بعد أم.

والحق أن ظبي: مبتدأ، وكان أمك: خبره، وصح الابتداء بالنكرة لوقوعها بعد المهمزة، نحو: أرجل في الدار أم امرأة.

وحمار: عطف على ظبي؛ لأن دخول المهمزة في الاسم أكثر من أن يحصى، وسيجيء في الاستفهام حسن قولنا: أزيد قام؟ على أن يكون مبتدأ، بخلاف هل زيد قام؟ فحينئذ لا قلب فيه من جهة اللفظ؛ لأن اسم كان ضمير، والضمير، معرفة كما يقال: رجل شريف كان أباك.

نعم فيه قلب من جهة المعنى؛ لأن المخبر عنه في الأصل هو الأم، والمعنى: أطبيا كان أمك أم حمار؛ لأن المقصود التسوية بين أن يكون أمه ظبيا وأن يكون حمارا فافهم". المصدر نفسه، ص:

# الباب الثالث: أحوال المسند

## حذف المسند:

قال: أي: قول ضابئ بن الحارث البرجمي<sup>(1)</sup>.

أقول: يقال: «ضبات» في الأرض «ضباء» و«ضبوء» إذا احتيات فيها. قال الأصمعي: «ضباء» لصق بالأرض؛ ومنه سمي الرجل: «ضابئاً». و«البراجم» قوم من بني نعيم. قال أبو عبيدة: خمسة من أولاد حنظلة بن مالك بن عمرو بن تيم، يقال لهم: «البراجم»، وهي في الأصل: المفاصل الوسطى من الأصابع، واحدتها برجمة.

قال: وقيار اسم فرسه<sup>(2)</sup>.

أقول: وقيل: اسم جمله، وقيل: اسم غلامه.

قال: كما تقول: ليت زيداً قائم، وعمرو منطلق<sup>(3)</sup>.

أقول: فيه عطف الخبرية على الإنسانية، وتصحيحه بأنه عطف قصة على قصة، تكلف مستغنى عنه. وكأنه سهو من قلم الناسخ والصواب: إن زيداً قائم.

قال: وهاهنا أبحاث لا يحتملها المقام إلخ<sup>(4)</sup>.

---

(1) شعر:

فإني وقيار به لغريب

ومن يك أمسى بالمدينة رحله

المطول، ص: 301.

(2) لعل هذا في بعض نسخ المطول التي رجع إليها الشريف الجرجاني، أما المخطوطة التي بين أيدينا، وكذلك المطبوعة، والحقيقة: المثبت فيها: «وقيار اسم جمل له». وشام كلامه: «لفظ البيت خبر، ومعناه التحسن على الغربة والتوجع من الكربة، حذف المسند من الثاني. والمعني: إني لغريب وقيار أيضاً غريب لقصد الاختصار والاحتراز عن العبث في الظاهر، مع ضيق المقام بسبب التحسن ومحافظة الوزن. ولا يجوز أن يكون لغريب خبراً عنهما بإفراده لامتناع العطف على محل اسم إن قبل مضي الخبر، إن زيداً وعمرو منطلقان». المطول، ص: 301.

(3) قال التفتازاني: "... وفي ارتفاع قيار وجهان:

أحدهما: العطف على محل اسم إن؛ لأن الخبر مقدم تقديرًا فيكون العطف بعد مضي الخبر، ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين كما في: إن زيداً وعمرو ذاهبان؛ لأن لكل منها خبراً آخر. والثاني: أن يرتفع بالابتداء والمحنوف خبره، والجملة بأسرها عطف على جملة إن مع اسمه وخبره، ولا تشيرك هنا في عامل كما تقول: ليت زيداً قائم وعمرو منطلق، والسر في تقديم قiar على خبر إن قصد التسوية بينهما في التحسن على الافتراض بأنه أثر في غير ذوي العقول أيضًا. بيان ذلك إنه لو قيل: ...". المصدر نفسه، ص: 301.

(4) قال التفتازاني: "... بيان ذلك إنه لو قيل: إني لغريب وقيار جاز أن يتواهم أن له مزية على قيار في التأثر عن الغربة؛ لأن ثبوت الحكم أولاً أقوى، فقدمه ليأتي الإخبار عنهما دفعه بحسب الظاهر

=

أقول: كأنها إشارة إلى بيان ما يرجع به الوجه الأول على الثاني، أو الثاني على الأول، وإلى بيان أن قوله (الغريب): هل يجوز أن يكون خبراً عن قيام، ويكون المذوق خبر إن؟ كما جاز ذلك في مثل: «إن زيداً وعمرو منطلق»، وإلى بيان أنه إذا جعل (الغريب): خبراً «لأنني»، وقدر «لقيار» خبراً. فإن جعل من عطف المفرد على المفرد؛ فهل يجب أن يقدر مؤخراً، عن قوله: (الغريب)؛ لثلا يلزم تقدم المعطوف المقدر على المعطوف عليه الملفوظ؟

وإذا جعل من عطف الجملة على الجملة؛ فإن قدر الخبر مقدماً، لزم تقدم المعطوف بتمامه، عن بعض أجزاء المعطوف عليه. وإن قدر مؤخراً، لزم تقدم بعضه على بعض، والمحوز في جميع الصور نية التأخير، كما سيشير إليه، وإلى بيان أن صاحب الكشاف: لماذا قطع في الآية بالوجه الثاني، وأن «الواو» في: «وَالصَّابِئُونَ»<sup>(1)</sup> يتحمل أن تكون اعتراضية، لا عاطفة، إلى غير ذلك مما يظهر بالتأمل، الصادق في الآية الكريمة.  
قال: وإن في السفر إذ مضوا مهلاً إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: إن جعلت: إذا سما غير ظرف بمعنى: الوقت؛ جعلته بدلاً عن السفر، أي: في السفر في زمان مضيهم. وإن جعلته ظرفاً، أبدلته من قوله: في السفر، والمعنى: واحد.

تبينها على أن قياماً مع أنه ليس من ذوي العقول قد تساوى العقلاً في استحقاق الإخبار عنه بالاعتراض قصداً إلى التحسن، وهذا الوجه هو الذي قطع به صاحب الكشاف في قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ» [المائدة: 69] الآية، وقال: الصابيون مبتدأ وهو مع خبره المذوق جملة معطوفة على جملة إن الذين آمنوا إلى آخره لا محل لها من الإعراب. وفائدة تقديم الصابيون التبيه على أنهم مع كونهم أبناء المذكورين ضلالاً وأشدتهم غياً، يتاب عليهم إن صحة إيمانهم والعمل الصالح فما الظن لغيرهم، وهاهنا أبحاث لا يتحملها المقام». نفسه، ص: 301 - 302.

(1) المائدة 5 / 69.

(2) المطول، ص: 303. هذا الشعر عجز بيت للأعشى [ديوانه، ص: 170]، صدره:  
إن مهلاً وإن مرتحلاً

وتقام كلامه: "السفر جمع سافر كصاحب وصاحب، ومهلاً أي: بعداً وطولاً [أي: إن لنا في الدنيا] حلولاً [و] إن [لنا عنها] إلى الآخرة ارتحالاً، والسفر: الرفاق قد توغلوا في المضي، ولا رجوع لهم، ونحن على إثرهم عن قريب فحذف المستند وهو هاهنا ظرف قطعاً بخلاف ما سبق لقصد الاختصار والعدول إلى أقوى الدليلين، أعني العقل مع اتباع الاستعمال الوارد لاطراد الحذف في نحو: إن مالاً وإن ولداً وإن عمراً، وقد وضع سيبويه لهذا باباً، فقال: هذا باب: إن مالاً وإن ولداً". المطول، صص: 303 - 304.

قال: وحمله على حذف المبتدأ موافق له إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: وذلك؛ لكون الصير حينئذ فعلاً للمتكلم منسوباً إليه، كما في الحال المصدرية.

قال: فإنك لو قلت: «أم» عندك عمرو، أو «أم» عمرو عندك، لخرج «أم» عن الاتصال إلى الانقطاع إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: أما على الأول: فالاتفاق؛ لأن الجملتين الواقعتين بعد «أم»، و«المهزة» إذا اختلفتا بكون إحداهما اسمية والأخرى فعلية، نحو: «أقام زيد أَمْ عمرو قاعِد»، أو بتقديم خبر إحدى الجملتين دون خبر الأخرى؛ سواء كانتا مشتركتين في جزء، نحو: «أَزِيد

(1) المصدر نفسه، ص: 305. قال التفتازاني: "وقوله تعالى: ﴿نَصَبَرْ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: 18] يتحمل الأمرين، حذف المسند أي: صير جميل أجمل، أو حذف المسند إليه، أي: فأمرني صير جميل. ففي الحذف تكثير الفائدة بإمكان حمل الكلام على كل من المعنين بخلاف ما لو ذكر فإنه يكون نصاً في أحدهما، والصير الجميل هو الذي لا شكوى فيه إلى الخلق، ورجح حذف المسند إليه بأنه أكثر فالحمل عليه أولى، وبأن سوق الكلام للمدح بحصول الصير له والإخبار بأن الصير الجميل أجمل لا يدل على حصوله له، وبأنه في الأصل من المصادر المنصوبة أي: صبرت صبراً جيلاً. وحمله على حذف المبتدأ موافق له دون حذف الخبر، وبأن قيام الصير به قرينة حالية على حذف المبتدأ، وليس على خصوص حذف الخبر، أعني: أجمل قرينة لفظية ولا حالية وفي هذا نظر؛ لأن وجود القريئة شرط الحذف فحينئذ لا يجوز الحذف أصلاً والقريئة هاهنا هو أنه إذا أصاب الإنسان مكرهه فكثيراً ما يقول الصير خير حتى صار هذا المقام مما يفهم منه هذا المعنى بسهولة، ويرجح حذف المبتدأ أيضاً بقراءة من قرأ: صبراً جيلاً، بالنصب، فإن معناه: أصبر صبراً جيلاً، وبأن الأصل في المبتدأ التعريف، فحمل الكلام على وجه يكون المبتدأ معرفة أولى، وإن كانت النكرة موصوفة. وبأن المفهوم من قولنا: صير جميل أجمل أنه أجمل من صير غير جميل، وليس المعنى على هذا، بل على أنه أجمل من الجذع وبث الشكوى". المصدر نفسه، ص: 304-303.

(2) قال التفتازاني: "قال صاحب المفتاح: وقد يكون حذف المسند بناءً على أن ذكره يخرج إلى ما ليس بمراد، كقولك: أزيد عندك أَمْ عمرو، فإنك لو قلت: أَمْ عندك عمرو، أو أَمْ عمرو عندك لخرج أَمْ عن الاتصال إلى الانقطاع، وذلك لأنه إذا وليت أَمْ المهمزة جملتان مشتركتان في أحد الجزرتين، أعني: المسند إليه أو المسند، وتقدر على إيقاع مفرد بعد أَمْ نحو: أقام زيد أَمْ قام عمرو، وأزيد قائم أَمْ هو قاعد، وأزيد عندك أَمْ عمرو عندك، أو عندك عمرو، فأم منقطعة لا متصلة؛ لأنك تقدر على الإتيان بالمفرد بعد أَمْ وهو أقرب إلى الاتصال لكون ما قبلها وما بعدها بتقدير كلام واحد من غير انقطاع، فالعدول إلى الجملة دليل الانقطاع، وقولنا: مع القدرة على المفرد احتراز عن نحو الفعلتين المشتركتين في الفاعل، نحو: أقمت أَمْ قعدت؟ و: أقام زيد أَمْ قعد؟ لأن كل فعل لا بد له من فاعل فهي متصلة، ويجوز من عدك التناسب بين معنى الفعلتين أن تكون منقطعة نحو: أقام زيد أَمْ تكلم". المطول، ص: 305-306.

عندك أم عندك عمرو». ولا كقولك: «أقام زيد أم عمرو قاعد»؛ فإن «أم» هناك منفصلة بلا خلاف.

وأما على الثاني: فالظاهر كونها منقطعة؛ لأن الجملتين الواقعتين بعدهما، إذا كانتا فعليتين مشتركتين في الفعل، نحو: «أقام زيد أم قام عمرو»، أو اسميتين مشتركتين في المسند إليه، نحو: «أزيد قائم أم هو قاعد»، أو في المسند نحو: «أزيد عندك أم عمرو عندك». ولم يكن هناك اختلاف بين الاسميتيين في تقديم الخبر في إحداهما دون الأخرى، كما في هذين المثالين. فالأولى أن «أم» في هذه الصور الثلاث منقطعة؛ لما ذكره بقوله: (أنك تقدر) الخ<sup>(1)</sup>.

وأما قوله تعالى: «سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدْعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَدِّيقُوْنَ»<sup>(2)</sup> فجاز اختلاف الجملتين فيه، مع كونها متصلة؛ للأمن من الالتباس بالمنقطعة.

قال: جملتان مشتركتان في أحد الجزءين<sup>(3)</sup>.

أقول: إذا لم تتشترك الجملتان في شيء من الجزءين، نحو: «أقام زيد أم قعد عمرو» و«أزيد قائم أم عمرو قاعد» و«أقام زيد أم قاعد زيد» و«أضرب زيد عمروا أم قتلها خالد»؛ لأن الاشتراك في المفعول الذي هو فضلة؛ فالمتأخرن جزموا بكونها منقطعة لا غير، وجوز الشيخ ابن الحاجب<sup>(4)</sup> والأندلسبي كونها متصلة. والمعنى حينئذ، أي: هذين

(1) المصدر نفسه، ص: 305.

(2) الأعراف 7 / 193.

(3) المطول، ص: 305، ينظر الهاشم: 1، أعلاه.

(4) قال ابن الحاجب: "... . فإنك إذا قلت: أزيد عندك أم عمرو؟ فأنت عالم بأن أحدهما عنده ولكنك لا تعلم تعينه فقد تضمن كلامك إثبات الحكم لواحد منها من غير تعين، وإنما لم يقع فيها لأن وضعها للاستفهام فضادت الأمر لذلك، لأن الجملة الواحدة لا تكون أمراً استفهاماً وإنما وقعت في الخبر إذا كانت منقطعة؛ لأنها مقدرة بجملتين خير في الأولى أولاً، ثم أورد الشك بعد ذلك فجيء بالجملة الاستفهامية؛ ولذلك تقول في إعراب قولك: أم شاء، خبر مبتدأ وتقديره: أم هي شاء، وهذا معنى قوله: والمنقطعة تقع في الخبر أيضاً، وإلا فالتحقيق أن أم لا تقع في الخبر أصلاً للازمتها الاستفهام، ثم مثل بالمنقطعة خاصة ووقعها في الاستفهام والخبر جميعاً على ما فسر(...). ولو قلت: أزيد عندك أم في الدار؟ أو عندك زيد أم عمرو؟ لم يكن مستقيماً فإن كان الشك في الجملتين ولم يشتركا في أحد الجزءين وجب ذكرهما جميعاً كل واحدة منها في الموضع الذي كان موضع المفرد، كقولك: أقام زيد أم قعد عمرو؟ ولذلك لا تميز هذه عن المنقطعة إلا بالقصد لاحتمال الأمرين جميعاً في جميع مواضعها، وأما المنقطعة فوضعها على أن تأتي كإضراب عن الجملة المقيدة استفهامية كانت أو خيرية ...". الإيضاح في شرح المفصل، 2 / 209 - 207.

الأمررين كانا كما إذا سمعت صوتاً، وترددت فسألت: «أضرب زيد عبده أم صاح فلان من جنوته».

قال سيبويه: إذا قلت: «أزيد عندك أم لا»<sup>(1)</sup>، كانت «الهمزة» منقطعة بناء على أنه تغير ظنك بكونه عنده، إلى أنه ليس عنده؛ فأضربت عن الأول، وسألت عن الثاني، ولو جعلت متصلة لم يكن لقولك: «أم لا» فائدة.

واعلم أن حذف أحد جزأي الجملة بعد «أم» المنقطعة، يجوز في الخبر، نحو: «إنها إبل أم شاة»، ولا يجوز في الاستفهام؛ لأنها تتبع بالمتصلة، إلا إذا كان الاستفهام بغير «الهمزة». فإن استعمال المتصلة مع «هل» في نحو قولك: «هل زيد قائم أم عمرو»، شاذ قليل.

واعلم أيضاً أن المتصلة، إذا ولها مفرد، فالأولى أن يلي «الهمزة» قبلها مثل ما ولها؛ ليكون «أم» مع «الهمزة» بتأويل، أي: والمفردان بعدهما بتأويل ما أضيف إليه، نحو: «أزيد عندك أم عمرو»، بمعنى: «أيهما عندك». ويجوز نحو: «أزيد عندك أم في الدار» و«أقيت زيداً أم عمرًا» و«أعندك زيد أم عمرو»، جوازاً حسناً لكن المعادلة أحسن. وإنما استقصينا في نقل هذه المباحث هاهنا؛ دفعاً لدغدغة المتعلم الناشئة مما نقله الشارح.

**الحذف لابد له من قرينة:**

**وقوع الكلام جواباً لسؤال محقق:**

قال: لأن هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرض من الشرط إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: فيه إشعار بأن السؤال في نظم الآية<sup>(3)</sup>، ليس بمحقق؛ وإنما يصير محققاً إذا وقع ذلك المقدر؛ بأن تسألهم فيجيئوا. ولما كان في الآية فرض تحقيقهما، ذكرنا فيها على

(1) هكذا في الحاشية، وهو خطأ — ربما من الناسخ — والصحيح في الكتاب: «أعندك زيد أم لا».

قال سيبويه، في باب: أم منقطعة: «ومن ذلك أيضاً: أعندك زيد أم لا، كأنه حيث قال: أعندك زيد، كان يظن أنه عنده ثم أدركه مثل ذلك الظن في أنه ليس عنده، فقال: أم لا». الكتاب، 3/174.

(2) قال التفتازاني: «ولا بد للحذف من قرينة كوقوع الكلام جواباً لسؤال محقق، نحو: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: 58] أي: خلقهم الله، فحذف المسند؛ لأن هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرض من الشرط والجزاء يكون جواباً عن سؤال محقق». المطول، ص: 306.

(3) قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: 58]

طريقهما إذا تحققا. وأنت تعلم أن القرينة هي ذات السؤال، وهي متحققة في الآية، وهذا هو المراد بقولهم: لسؤال محقق؛ لا كونها سؤالاً، وهو المفروض المقدر فيها، فلا فرق بين نظمها، وبين ما إذا سئلوا فأجابوا في كون السؤال الذي هو القرينة متحققاً. وإنما الفرق بأن اتصاف السؤال والجواب: بالسؤالية والجوابية، مفروض في الآية وتحقق هناك.

قال: والجواب: أن حمل الكلام على جملة، أولى من حمله على جملتين إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: وتلك الزيادة تشتمل على تكرير الإسناد وتقويته، وعلى مطابقة الجواب للسؤال في كون كل منها جملة اسمية خبرها جملة فعلية، والتطابق بينهما أمر مهم عندهم، كما صرحا بها في: «ماذا صنعت»؟ فالحمل على الجملتين أولى.

وأما قوله: (وأن الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية)<sup>(2)</sup> فصحيح؛ لكن الكلام في الحكمة الباشرة على ترك المطابقة المهمة. والحق في الجواب، أن يقال: إن السؤال جملة اسمية صورة، وفعلية حقيقة؛ بيان ذلك أن قوله: «من قام» أصله: «أقام زيد أم عمرو أم خالد»، إلى غير ذلك، لا: «أَزِيدْ قَامْ أَمْ عُمْرُو أَمْ خَالِد»؛ وذلك لأن الاستفهام بالفعل أولى؛ لكونه متغيراً، فيقع فيه الإيهام.

ولما أريد الاختصار، وضع كلمة: (من) دالة إجمالاً على تلك الذوات المفصلة هناك، ومتضمنة لمعنى: الاستفهام؛ وهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل، فصارت الجملة اسمية في الصورة، لعرض تقدم ما يدل على الذات. وفي الحقيقة هي فعلية؛ فنبه بإيراد الجواب جملة فعلية، على أصل السؤال؛ فالтельيه حاصلة حقيقة. ولم يترك ذلك

(1) قال الفتازاني: "ولا بد للحذف من قرينة كوقوع الكلام جواباً لسؤال محقق، نحو: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُوا إِنَّهُ اللَّهُ﴾ [الزمر: 38] أي: خلقهن الله، فحذف المسند؛ لأن هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرض من الشرط والجزاء يكون جواباً عن سؤال متحقق.

وجمهور النحاة على أن المعنوف فعل، والمذكور فاعل؛ لأن السؤال عن الفاعل، وأن القرينة فعلية تقدير الفاعل أولى. وفيه نظر؛ لأنه إن أريد أن السؤال عن الفاعل الاصطلاحي فممنوع بل لا معنى له، وإن أريد أن السؤال عن فعل الفعل وصدر عنه، فتقديره مبتدأ كقولنا: الله خلقها يؤدي هذا المعنى، وكذلك القرينة إنما تدل على أن تقدير الفعل أولى من تقدير اسم الفاعل، وهو حاصل في قولنا: الله خلقها لظهور أن السؤال جملة اسمية لا فعلية، ومن شهادة قيل الأولى أنه مبتدأ، والخبر جملة فعلية ليطابق السؤال، ولأن السؤال إنما هو عن الفاعل لا عن الفعل وتقدير المسؤول عنه أهم.

والجواب: لما فيه من الزيادة وأن الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية كقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُوا خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾. المطول، ص: 306.

(2) المصدر نفسه، ص: 306.

التبنيه، إلا إذا منع منه مانع، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يُنْجِيْكُمْ مِنْ ظُلْمَتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَذَعْوُنَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لِئَنْ أَجَتَنَا مِنْ هَذِهِ لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ قُلِ اللَّهُ يُنْجِيْكُمْ ﴾<sup>(1)</sup>، فإن قصد الاختصاص هاهنا] [الرخف: 9] أوجب تقديم المسند إليه. أما قوله تعالى: ﴿قَالَ مَنْ يُحْكِيُ الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ ﴿قُلْ يُحْكِيْهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا﴾<sup>(2)</sup>، وقوله تعالى: ﴿مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقْهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾<sup>(3)</sup> فقد ورد على الأصل مانع فيه، هكذا حقق المقال ودع عنك ما قيل أو يقال.

### وقوع الكلام جواباً لسؤال مقدر:

قال: بسلامته عن الحذف والإضمار إلخ<sup>(4)</sup>. أقول: قد يقال: إذا كانت القرينة على المذوف ظاهرة، وكان معنى الكلام منصباً إليه بحيث لا يستعجم على أحد، كما في مثالنا هذا<sup>(5)</sup>، كان الحذف والإضمار تكثيراً للمعنى بتقليل اللفظ، كما صرّح به السكاكي في مباحث الاستئناف؛ فمن هذا الوجه كان من محسنات الكلام ومرجحاته<sup>(6)</sup>، على خلافه. وأما قوله: «القتل أ NSF للفتل» فليس المذوف فيه بتلك المثابة من الظهور، وإنصباب

(1) الأنعام 6 / 63 - 64.

(2) بس 36 / 78 - 79.

(3) الرخف 43 / 9.

(4) قال التفتازاني: "وبناء الفعل للفاعل على خلافه، بسلامته عن الحذف والإضمار، واحتتماله على إيهام الجمّع بين المتناقضين من حيث الظاهر؛ لأن نصب نحو: يزيد، وجعله فضلة يوهم أن الاهتمام به دون الاهتمام بالفاعل، وتقديمه على الفاعل المظہر يوهم أن الاهتمام به فوق الاهتمام بالفاعل، وبأن في إطماء أول الكلام مع ذكر الفاعل مع تقديم المفعول تشويقاً إليه فيكون حصوله أوقع وأعز". المطول، ص: 308.

(5) هو قول الشاعر: ليك يزيد ضارع لخصومة ومحبطة مما تطبع به الطوائع

وهو ينسب، إلى ضرار بن نهشل، والحارث بن نهيك، ولبيد بن ربيعة، ومزود بن ضرار، والحارث بن ضرار، ونهشل بن حري، ينظر، الإيضاح في علوم البلاغة، ص: 174، هامش: 1.

(6) قال السكاكي: " وأن هذا التركيب متى وقع موقعه، رفع شأن الكلام في باب البلاغة، إلى حيث ينطّح السمّاك، وموقعه أن يصل من بلية عالم بجهات البلاغة، بصير بمقتضيات الأحوال، ساحر في انتصار الكلام، ماهو في أفنانين السحر، إلى بلية مثله، مطلع من كل تركيب على حاق معناه، وفصوص مستتبعاته، فإن جوهر الكلام البلجيغ مثله مثل الدرة الشفينة لا ترى درجتها تعلو، ولا قيمتها تعلو، ولا تشتري بمنها، ولا تجري في مساومتها على سنتها ما لم يكن المستخرج لها بصيراً بشأنها، والراغب فيها خيراً بمكانها". مفتاح العلوم، ص: 331.

فحوى الكلام إليه؛ فلذلك رجع عليه قوله تعالى: «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَّةٌ»<sup>(1)</sup> بسلامته عن الحذف<sup>(2)</sup>.

(1) البقرة 2/179.

(2) ذكر بدر الدين من هذه الوجوه العشرة أربعة فقط، ينظر المصباح في المعاني والبيان والبديع، ص: 76.

وهي عند الألوسي ثلاثة عشر وجهاً، وتمامها عنده: قال: "هو كلام في غاية البلاغة وكان أوجز كلام عندهم في هذا المعنى: القتل أنفي للقتل؛ وفضل هذا الكلام عليه من وجوه الأول: قلة الحروف، فإن الملفوظ هنا عشرة أحرف — إذا لم يعتبر التنوين حرفاً على حدة — وهناك أربعة عشر حرفاً.

الثاني: الاطراد؛ إذ في كل — قصاص حياة — وليس كل قتل أنفي للقتل — فإن للقتل ظلماً أدعى للقتل.

الثالث: ما في تنوين **«حياة»** من النوعية أو التعظيم.

الرابع: صنعة الطباق بين — القصاص والحياة — فإن **«القصاص»** تقويت — الحياة — فهو مقابلها.

الخامس: النص على ما هو المطلوب بالذات — أعني الحياة — فإن نفي — القتل — إنما يطلب هيل لا للذاته.

السادس: الغرابة من حيث جعل الشيء فيه حاصلاً في ضده، ومن جهة أن المظروف إذا حواه الطرف صالح عن التفرق، فكان **«القصاص»** فيما نحن فيه يحمي الحياة من الآفات.

السابع: الخلو عن التقارب مع التقارب، فإنه لا يخلو عن استثناء، ولا بعد رد العجز على الصدر حتى يكون محسناً.

الثامن: علوبية اللفظ وسلامته حيث لم يكن فيه ما في قوله من توالي الأسباب الخفيفة إذ ليس في قوله: حرفان متراكمان على التوالي إلا في موضع واحد، ولا شك أنه ينقص من سلامته اللفظ وجريانه على اللسان، وأيضاً الخروج من الفاء إلى اللام أعدل من الخروج من اللام إلى المهمزة، وبعد المهمزة من اللام وكذلك الخروج من الصاد إلى الماء أعدل من الخروج من ألف إلى اللام.

التاسع: عدم الاحتياج إلى الحشيشة.

العاشر: تعريف **«القصاص»** بلا م الجنس الدالة على حقيقة هذا الحكم المشتملة على: الضرب، والجرح، والقتل وغير ذلك.

الحادي عشر: خلوه من أفعال الموهوم أن في الترك نفي للقتل أيضاً.

الثاني عشر: اشتتماله على ما يصلح للقتال وهو الحياة، بخلاف قوله: فإنه يشتمل على نفي اكتفه قتالاً، وإنه لم بما يليق به.

الثالث عشر: خلوه عمما يوهمه ظاهر قوله من كون الشيء سبباً لانتفاء نفسه، وهو محال.

ثم قال: "إلى غير ذلك، فسبحان من علت كلمته، وهرت آيته" روح المعاني، 2/448.

### ذكر المسند:

قال: لأن القرينة إنما تدل على المسند نفسه إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: أي: لا على قصد التعجب؛ لأن كون المسند في نفسه مما يصح أن يقصد به التعجب، لا يدل على قصده؛ إذ ربما يراد مجرد إثباته للمسند إليه.

### أفراد المسند:

قال: فيخرج ما يفيد التقوى بحسب التكرير إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: لم يرد به خروجه من ضابطة الإفراد؛ إذ المقصود إدخاله فيها، بل خروجه عن القيد الذي أضيف إليه العدم، أعني: إفادة التقوى، فيدخل في عدم إفادة التقوى، بل في تلك الضابطة. ولو قال: فيدخل، أي: في عدم إفادة التقوى؛ لكان أظهر في المعنى، وأنسب لسياق كلامه، لكنه إنما تعرض خروجه عن الإفادة؛ دعا لما يتوهّم من أنه بواسطة إفادته تقوى الحكم بالتكرير، يندرج في إفادة التقوى، فيخرج عن عدمها، بل عن الضابطة أيضاً.

قال: وإنما لم يقل: مع عدم قصد التقوى، كما يشعر به لفظ المفتاح إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: حيث قال: «وأما الحالة المقتضية لإفراد المسند: فهي إذا كان فعلياً، ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم»<sup>(4)</sup>. وأما قوله: (ليشمل صورة التخصيص)<sup>(5)</sup> فهو على ما يقتضيه سوق كلامه، تعليل لقوله: (وإنما لم يقل)<sup>(6)</sup> فيكون

(1) قال الفتازاني: "[أو أن يتعين كونه] أي: المسند [اسماً أو فعلاً] فيفيد الشبوت أو التجدد كما سنذكره أو يدل على قصد التعجب من المسند إليه، كقولك: زيد يقاوم الأسد عند قيام القرائن، كسل سيفه، وتلطخ ثوبه، ونحو ذلك. وحصول التعجب بدون الذكر ممنوع؛ لأن القرينة إنما تدل على المسند نفسه، وأما تعجب المتكلم للسامع فالذكر المستغنى عنه في الظاهر." المطول، ص: 308 - 309.

(2) قال الفتازاني: "وقوله: مع إفادة تقوى الحكم، معناه: مع عدم إفادة نفس التركيب تقوى الحكم فمحذف فاعل المصدر، فيخرج ما يفيد التقوى بحسب التكرير، نحو: عرفت عرفت، أو حرف التأكيد نحو: إن زيداً قائم، ونحو ذلك، أو يقال: تقوى الحكم في الاصطلاح هو تأكيده بالطريق المخصوص، نحو: زيد قام". المصدر نفسه، ص: 309.

(3) وتقام كلامه: "ليشمل صورة التخصيص، نحو: أنا سعيت في حاجتك، ورجل جاعني، وما أنا قلت هذه، فإنه لم يقصد به التقوى، لكنه يفيده ضرورة تكرر الإسناد، فعدم إفادة التقوى أعم من عدم قصد التقوى". نفسه، ص: 309.

(4) مفتاح العلوم، ص: 308.

(6) نفسه، ص: 309.

(5) المطول، ص: 309.

المعنى: «إِنَّمَا قَالَ مَعَ عَدْمِ إِفَادَةِ التَّقْوِيِّ» ولم يقل: (مع عدم قصد التقوى)<sup>(1)</sup> ليشمل ما ذكره من صورة التخصيص. ويدل على ذلك، قوله فيما بعد: (عدم إفادة التقوى أعم من عدم قصد التقوى)<sup>(2)</sup>.

وهذا سهو ظاهر من طغيان القلم؛ فإن إفادة التقوى أعم من قصد التقوى، فيكون عدم إفادة التقوى أخص من عدم قصد التقوى، فيخرج به صورة التخصيص. فلا يرد نقضا على ما ذكره المصنف في إفراد المسند<sup>(3)</sup> كما يرد على السكاكي<sup>(4)</sup>.

وربما يتوهם أن فاعل قوله: (ليشمل) راجع إلى عدم قصد التقوى، أي: لم يقله لكونه شاملًا، ويدفعه ما مر. وأن قوله: (ليشمل) يأبى عن هذا المعنى عند من له ذوق سليم. وقد يتوهם أيضًا أنه قد بدل في بعض النسخ: لفظ: «أعم» بـ«أخص»، وعلى هذا، ينبغي أن يبدل قوله: (ليشمل) بقولنا: «ليخرج» فيستقيم الكلام.

قال: لكنه يفيده ضرورة تكرر الإسناد إلخ<sup>(5)</sup>.

(1) نفسه، ص: 309.

(2) نفسه، ص: 309.

(3) قال الفزوي: «وَمَا إِفَادَهُ فَلَكُونَهُ غَيْرُ سَيِّيٍّ، مَعَ إِفَادَةِ تَقْوِيِ الْحَكْمِ، كَقُولُكَ: زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ، وَقَامٌ عَمْرُو، وَالْمَرَادُ السَّيِّيْنُ نَحْوُ زَيْدٍ أَبُوهُ مُنْطَلِقٍ». الإيضاح، ص: 175 - 176.

(4) قال السكاكي: «وَمَا الْحَالَةُ الْمُقْتَضِيَّةُ لِإِفَادَةِ الْمَسْنَدِ: فَهِيَ إِذَا كَانَ فَعْلِيًّا، وَلَمْ يَكُنْ الْمَقْصُودُ مِنْ نَفْسِ التَّرْكِيبِ تَقْوِيُ الْحَكْمِ، وَأَعْنَى بِالْمَسْنَدِ الْفَعْلِيِّ مَا يَكُونُ مَفْهُومُهُ مَحْكُومًا بِهِ بِالثَّبُوتِ لِلْمَسْنَدِ إِلَيْهِ، أَوْ بِالْاِنْتِفَاءِ عَنْهُ، كَقُولُكَ: أَبُو زَيْدٍ مُنْطَلِقٌ، وَالْكَرْمَنُ بْنُ سَتِينٍ...». مفتاح العلوم، ص: 308.

قال الفزوي: أن ما ذكره في تفسير المسند الفعلي يجب أن يكون تفسيرا للمسند مطلقا، والظاهر أنه إنما قصد به الاحتراز عن المسند السيبي؛ إذ فسر المسند السيبي بعد هذا بما يقابل تفسير المسند الفعلي ومثله بقولنا: زيد أبوه منطلق أو انطلق، والبر الكر منه ستين، فجعل — كما ترى — أمثلة السيبي مقابلة لأمثلة الفعلي مع الاشتراك في أصل المعنى.

والثاني: أن الظرف الواقع خبرا، إذا كان مقدرا بجملة كما اختاره، كان قوله: الكر من البر ستين، تقديره: الكر من البر استقر ستين، فيكون المسند جملة، ويحصل تقوى الحكم كما مر، وكذلك إذا كان في الدار خالد كان المسند جملة أيضا، لكون استقر مسندًا إلى ضمير خالد لا إلى خالد على الأصح؛ لعدم اعتماد الظرف على شيء.

الإيضاح، ص: 176.

(5) قال التفتازاني: «وَقُولُهُ: مَعَ عَدْمِ إِفَادَةِ تَقْوِيِ الْحَكْمِ، مَعْنَاهُ: مَعَ عَدْمِ إِفَادَةِ نَفْسِ التَّرْكِيبِ تَقْوِيِ الْحَكْمِ فَحَذَفَ فَاعِلُ الْمَصْدَرِ، فَيَخْرُجُ مَا يَفِيدُ التَّقْوِيَ بِحِسْبِ التَّكْرِيرِ، نَحْوُ: عَرَفْتُ عَرْفَتَ، أَوْ حَرْفَ التَّأكِيدِ نَحْوُ: إِنْ زَيْدًا قَائِمٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، أَوْ يَقَالُ: تَقْوِيُ الْحَكْمِ فِي الْاِصْطَلَاحِ هُوَ تَأكِيدُهُ بِالطَّرِيقِ الْمُخْصُوصِ، نَحْوُ: زَيْدٌ قَائِمٌ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: مَعَ عَدْمِ قَصْدِ التَّقْوِيَ كَمَا يَشَعِرُ بِهِ لَفْظُ =

أقول: وفي عبارة المفتاح إشارة إلى ذلك، حيث قال: فنظم الكلام بالاعتبار الأول<sup>(1)</sup> وهو أن يجري على ظاهره، بأن يجعل: «أنا» مبتدأ و«عرفت» خبره لا يفيد إلا تقوى الحكم. وبالاعتبار الثاني: وهو أن يقدر «أنا» مؤخرا ثم يقدم يفيد التخصيص. فإن تركه لحصر الإفادة في التخصيص، يشير إلى أنه بالاعتبار الثاني يفيد التقوى أيضا.

قال: وقد عرفت ما فيه<sup>(2)</sup>.

أقول: إشارة إلى فساد هذا الجواب، وهو ظاهر؛ والحق أن يقال: القصد مطلقا يتناول بالذات، والقصد بالتبع؛ وحينئذ يخرج صورة التخصيص عن قوله: ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم؛ لأن التقوى فيها مقصود تبعا. فإن قلت: ربما لم يقصد فيها التقوى أصلا: لا قصدا ولا تبعا، قلت: فحينئذ لا يعتد بالتصوي قطعا، ولا يوصف التركيب أيضا بكونه مفيدة له؛ لأن الكلام في إفادة معتمد بها عندهم معتبرة في عرفهم؛ ولذلك لا يثبتون لتركيب غير البلاغة خواص.

قال: بما يكون مفهومه محكما به بالثبوت<sup>(3)</sup>.

المفتاح؛ ليشمل صورة التخصيص، نحو: أنا سعيت في حاجتك، ورجل جاعني، وما أنا قلت هذا، فإنه لم يقصد به التقوى، لكنه يفيده ضرورة تكرر الإسناد، فعدم إفادة التقوى أعم من عدم قصد التقوى. ونمامه: "عدم إفادة التقوى أعم من عدم قصد التقوى". المطول، ص: 309.

(1) مفتاح العلوم، ص: 325 - 326.

(2) قال الفتازاني: "إنما لم يقل: مع عدم قصد التقوى كما يشعر به لفظ المفتاح؛ ليشمل صورة التخصيص، نحو: أنا سعيت في حاجتك، ورجل جاعني، وما أنا قلت هذا، فإنه لم يقصد به التقوى، لكنه يفيده ضرورة تكرر الإسناد، وأجيب لصاحب المفتاح بأن نحو: أنا سعيت عند قصد التخصيص جملة فعلية، وأنا تأكيد مقدم لا مبتدأ، والمسند مفرد لا جملة كما في: سعيت أنا، وقد عرفت ما فيه". ووقع قوله غير سببي موقع الفعل في عبارة المفتاح، عدا عنه المصنف؛ لأن صاحب المفتاح قد فسر الفعل بما يكون مفهومه محكما به بالثبوت للمسند إليه، أو بالانتفاء عنه، فرغم المصنف أنه يشمل السببي أيضا؛ لأن كل مسند محكم بالثبوت للمسند إليه، أو بالانتفاء عنه ضرورة أن الإسناد حكم بثبوت الشيء للشيء أو بنفيه عنه.

وللائل أن يقول: لا نسلم صدق هذا التفسير على المسند السببي؛ لأن سببين أن المسند السببي في نحو: زيد أبوه منطلق، وزيد انطلق أبوه هو منطلق، وانطلق بالنسبة إلى زيد؛ لأن الجملة التي وقعت خبرا للمبتدأ وظاهر أنه لم يحكم بثبوت منطلق، وانطلق لزيد، لكن هذا غير مفيد؛ لأن الجملة الواقعية خبر مبتدأ قد أستند إليه ضرورة، وقد فسر الإسناد الخبري في كتابه بأنه الحكم بمفهوم لمفهوم، وهو إما بثوته له أو باتفاقه عنه ضرورة، فلا بد من الحكم بثبوت مفهوم انطلق أبوه لزيد، معنى أنه ثبت له هذا الوصف، وهو كونه منطلق الأب". نفسه، ص: 309 - 310.

(3) المصدر نفسه، ص: 309، ينظر المامش: 1، أعلاه.

أقول: هذا، أعني قوله: بالثبوت؛ بدل اشتتمال بتكرير العامل؛ إذ المعنى بشبوته.  
قال: لكن هذا غير مفيد؛ لأن الجملة الواقعية إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: أجيب عن ذلك بأنه: لا إسناد للجملة من حيث هي إلى: «زيد» بل «الانطلاق» مثلاً في نفسه، مسند إلى: «الأب»، ومع تقديره به مسند إلى: «زيد»، وأما المجموع المركب من: «الأب» و«الانطلاق»، والنسبة الحكمية بينهما فلم يسند إليه؛ ولذلك يؤولون: «زيد انطلق أبوه»، بأنه: «منطلق الأب».

وأما قولهم: إن الخبر هو الجملة برأسها فمن الاتساعات، التي لا يتبع معانيها؛ وحيثئذ نقول: قوله: «المسند الفعلي ما يكون مفهومه إلى آخره»<sup>(2)</sup>، أراد به: ما يكون مفهومه في نفسه، من غير اتسابه إلى شيء محکوماً بشبوته للمسند إليه، وانتفاءه عنه<sup>(3)</sup>. والذي يدل على إرادته ذلك: أنه جعل المسند الفعلي مقابلاً للمسند السببي، وفسره بما يكون مفهومه مع الحكم عليه، بأنه ثابت لشيء مطلوب التعليق بغيره، وسيأتي تفصيله.

فلا يرد المسند السببي على تفسير الفعلي، كما بين في الشرح<sup>(4)</sup> ولا بمجموع الجملة؛ لأن المعنى: مسند يكون كذا، والمجموع ليس مسندًا حقيقة، بل المسند الحقيقي، هو: «الانطلاق» نفسه نظراً إلى: «الأب»، ومع تقديره به نظراً إلى: «زيد» كما مر. نعم، يرد على السكاكي<sup>(5)</sup> أنه يلزم على هذا أن يكون: «منطلق» في: «زيد منطلق أبوه»، خارجاً عن المسند الفعلي، بل عن ضابطة إفراد المسند، مع أنه مفرد، وقد أخرجه عن المسند السببي؛ فيكون واسطة بينهما.

وقد تكلف بعضهم لإدراجه في الفعلي، فقال: المسند الفعلي: ما يكون مفهومه، أي: في نفسه من غير اتساب إلى غيره، اتساباً جملياً محکوماً بالثبوت للمسند إليه، أو انتفاءه عنه. ولا يخفى أنه تعسف بعيد؛ فهمه من عبارته في تفسيره: المسند الفعلي.

قال: وعلى هذا كان القياس أن يجعل نحو: «زيد منطلق أبوه»، مسندًا سببياً<sup>(6)</sup>.

(1) نفسه، ص: 309، ينظر الهاشم: 1، أعلاه.

(2) مفتاح العلوم، ص: 308.

(3) المصدر نفسه، ص: 308.

(4) قال الفتازاني: "ولسائل أن يقول: لا نسلم صدق هذا التفسير على المسند السببي؛ لأننا سنبين أن المسند السببي في نحو: زيد أبوه منطلق، وزيد انطلق أبوه، هو منطلق، وانطلق بالنسبة إلى زيد". المطول، ص: 309.

(5) مفتاح العلوم، ص: 308.

(6) قال الفتازاني: "... المذكور في قسم النحو من المفتاح أن نحو: رجل كريم وصف فعلي، ونحو: رجل كريم آباؤه وصف سببي، وعلى هذا كان القياس أن يجعل نحو: زيد منطلق أبوه مسندًا

أقول: وأن لا يجعل كون المسند سبباً مطلقاً، موجباً لكون المسند في الكلام جملة، بل يستثنى منه، نحو: «زيد منطلق أبوه».

قال: ويمكن أن يفسر بأنه جملة علقت إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: لا طائل تحت هذا التفسير؛ لأنهم جعلوا كون المسند سبباً لإحدى ضابطتي معرفة كون المسند جملة؛ حيث قالوا: وأما كونه جملة: فلتلتقوى. أو لكونه سبباً، فلا بد أن يعرف أولاً كونه سبباً، حتى يتوصل به إلى معرفة كون المسند في الكلام جملة. وما ذكره في تفسيره: يقتضي أن يعرف أولاً، كونه جملة حتى يعرف كونه سبباً.

قال: وقال صاحب المفتاح: هو<sup>(2)</sup>.

أقول: أي: كون المسند سبباً كما يدل عليه خبره<sup>(3)</sup>، أعني: أن يكون وسياق كلامه أيضاً، حيث قال: (إذا كان المسند سبباً)<sup>(4)</sup>. وإنما عرف قسم كل من السببي

سبباً، لكنه لم يقل به، ففي الجملة عبارة المصنف أوضح". المطول، ص: 310.

(1) قال الفتاواني: "[و]المراد بالسببي نحو: زيد أبوه منطلق" لم يفسره لإشكاله وتعسر ضبطه وكان الأولى أن يمثل بالجملة الفعلية أيضاً نحو: زيد انطلق أبوه، ويمكن أن يفسر بأنه جملة علقت على المبتدأ بعائد بشرط أن لا يكون ذلك العائد مسندًا إليه في تلك الجملة فخرج نحو: زيد منطلق أبوه؛ لأنه مفرد، ونحوه: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ۱] لأن تعليقها على المبتدأ ليس بعائد، ونحو: زيد قام، وزيد هو قائم؛ لأن العائد مسند إليه، ودخل فيه نحو: زيد أبوه قائم، وزيد قام أبوه، وزيد مررت به، وزيد ضربت عمراً في داره، وزيد كسرت سرج فرس غلامه، وزيد ضربته، ونحوه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُنْهِيَ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾ [الكهف: 30] لأن المبتدأ أعم من أن يكون قبل دخول العوامل أو بعدها، والعائد أعم من الضمير وغيره، فعلى هذا المسند السببي هو مجموع الجملة التي وقعت خبر مبتدأ". لأن العائد مسند إليه المصدر نفسه، ص: 311.

(2) المطول، ص: 311. و تمام كلامه: "أن يكون مفهوم المسند مع الحكم عليه بأنه ثابت للشيء الذي بني عليه ذلك المسند، أي: جعل خبراً عنه، أو متتف عنده مطلوب التعليق بغير ما بني عليه ذلك المسند تعليق إثبات لذلك الغير بنوع ما، أو تعليق نفي عنه بنوع ما، أو يكون المسند فعلاً يستدعي الإسناد إلى ما بعده بالإثبات أو بالنفي فيطلب تعليق ذلك المسند على ما قبله بنوع إثبات أو نفي، لكون ما بعد ذلك المسند متعلقاً بما قبله بسبب ما، فالأول نحو: زيد أبوه منطلق، فإن مفهوم منطلق مع الحكم عليه بثبوته لمبتدئه، أعني: أبوه قد علق بزيد بالإثبات له، وزيد غير ما بني منطلق عليه؛ لأن معناه ما جعل مبتدأ خبراً عنه، فخرج من هذا القسم، نحو: زيد منطلق أبوه أو انطلق أبوه؛ لأن مجرد اسم الفاعل أو الفعل ليس بمبني على شيء لما عرفت من تفسيره". المصدر نفسه، ص: 311 - 312.

(3) مفتاح العلوم، ص: 308، والمطول، ص: 311.

(4) المطول، ص: 312.

على حدة<sup>(1)</sup> ولم يكتف بالأول لعدم تناوله، نحو: «انطلق أبوه»؛ لأن البناء يقتضي تقدم المبني عليه الذي هو كالأساس، فلا يصدق على نحو: «انطلق» أنه مبني على «أبوه». ولو بدل البناء بالإسناد، أو الحكم؛ وقيل: هو أن يكون مفهوم المسند مع الحكم بشبنته لشيء، أو اتفائه عنه، مطلوب التعليق بغيره، يشمل القسمين معاً. لكنه يدخل فيه نحو: «منطلق أبوه» ولو قيد المسند بكونه فعلاً؛ لخرج عنه أيضاً نحو: «أبوه منطلق»؛ فلذلك فصل، واشترط في الثاني كون المسند فعلاً؛ ليخرج عنه نحو: «منطلق أبوه».

قال: ولا يخفى أنه سهو؛ وإلا لكان المناسب أن يقول: أو إذا كان المسند فعلاً.<sup>(2)</sup>

أقول: وأيضاً لاحتاج في ضابطة إفراد المسند إلى قيد ثالث يخرج به، نحو: «المنطلق أبوه» في: «زيد انطلق أبوه»؛ لأن المسند هاهنا ليس فعلياً كما تحققته، وليس المقصود من نفس التركيب تقوية الحكم، فلا بد من إخراجه بقيد آخر.

قال: ويمكن أن يقال إن في قوله إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: هذا توجيه بعيد، لا يقبله طبع سليم؛ على أن المعنى الثاني: معنى ركيك. بل لا يبعد أن يعد أمثال ذلك: من التأويلات النحوية المفسدة للكلام، التي هي فيه بمنزلة كثرة الملح في الطعام.

قال: وحيئذ يكون المسند السبيبي إلخ<sup>(4)</sup>.

(1) المصدر نفسه، ص: 312.

(2) قال التفتازاني: "أما الماءلة المقتصدية لكونه جملة فهي إذا أريد تقوية الحكم أو إذا كان المسند سبيباً، ولا يخفى أنه سهو، وإلا لكان المناسب أن يقول أو إذا كان المسند فعلاً؛ إذ لا وجه للعدول إلى المضارع وترك لفظ إذا في موضع الالتباس، مع رعايته في الأقرب الذي لا للباس فيه، أعني قوله: وإذا كان المسند سبيباً، ثم الظاهر من لفظ المفتاح أن المسند السبيبي في: زيد أبوه منطلق هو منطلق، وفي: عمرو ضرب أبوه هو ضرب، وأنه قد يكون مفرداً كما في هذين المثالين، وقد يكون جملة كما في قولنا: زيد أبوه انطلق، وليس في كلامه ما يدل على أن المسند نفسه السبيبي يجب أن يكون جملة، بل اللازم أنه إذا كان في الكلام مسند سبيبي، يجب أن يكون مسند ذلك الكلام جملة، وهذا حق لما مر من أن المسند السبيبي لا يكون إلا في جملة وقعت مسندًا إلى مبتدأ"، ويمكن أن يقال: إن في قوله "هو" أن يكون مضافاً مذوقاً هو zaman، وضميرًا هو عائد إلى المسند السبيبي، أو إلى قوله: أو إذا كان المسند سبيباً، والمعنى أن المسند السبيبي يكون إذا كان مفهوم المسند كذلك، أو وقت كون المسند سبيباً وقت كونه كذلك، وحيئذ يكون المسند السبيبي هو المأخوذ من جموع كلامه، وهو الجملة نفسها كما ذكرنا أولاً "نفسه، ص: 312".

(3) نفسه، ص: 312. ينظر الهاشم: 5، أعلاه.

(4) المطول، ص: 312، ينظر الهاشم: 5، في الصفحة أعلاه.

أقول: وذلك؛ لأن المبادر من العبارة، على ذلك التأويل أن المسند السببي، مغاير للمسند الذي مفهومه كذا، وما ذاك إلا الجملة من حيث هي.

### كون المسند فعلاً:

قال: وهو الزمان الذي قبل زمان تكلمك إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: ربما يعرض فيقال، كلمة: «قبل» ظرف زمان؛ فيلزم أن يكون الشيء ظرفاً لنفسه، أو أن يكون للزمان زمان آخر، هو ظرف له. وكذلك يتربّب دال على زمان مستقبل؛ فيلزم أن يتربّب وجود المستقبل في المستقبل، ويلزم أحد المذورين. وإن جعل: «يتربّب بمعنى: الحال؛ كان كل من الحال والمستقبل، مأخذًا في تعريف الآخر.

وهكذا يدقق في أمثل قولهم: «تقدّم الزمان الماضي وسيأتي الزمان المستقبل»، والحق أنها مناقشات واهية؛ لأن هذه التعريفات تنبّهات يفهم أهل اللغة منها، ومن تلك العبارات ما هو المقصود بها، ولا يخطر ببالهم شيء مما ذكر. وأما التدقيق فيها فيستفاد من علوم آخر، يلاحظ فيها جانب المعنى دون القواعد اللغوية المبنية على الطواهر.

قال: وتتجدد الجزء وحدوثه، يقتضي تجدد الكل وحدوثه<sup>(2)</sup>.

أقول: هذا إنما يدل على أن مجموع مفهوم الفعل المركب من الزمان وغيره، متتجدد حادث بتتجدد جزئه الذي هو الزمان. وليس هذا بمقصود؛ وإنما المقصود تجدد المسند، الذي هو الحدث. وما ذكره لا يدل عليه؛ فإن تجدد الزمان لا يستلزم تجدد ما يقارنه، بل المقارن للزمان الماضي مثلاً، جاز أن يكون متجدداً حادثاً فيه؛ كـ: «ضرب زيد»، وأن يكون مستمراً كـ: «علم الله تعالى».

والصواب: أن دخول الزمان الذي من شأنه التغيير في مفهوم الفعل، يؤذن باعتبار التجدد في الحدث، وذلك؛ لأن المناسب بينهما حينئذ أكثر، واعتبار الاقتران على هذا الوجه أولى وأناسب. ثم الدليل على اعتبار الحدث في المعاني، التي تدل الأفعال على اقترانها

(1) قال الفتازانى: "[وأما كونه] أي: كون المسند [ فعلًا فلتقييد] للمسند [ بأحد الأزمنة الثلاثة] أعني الماضي، وهو الزمان الذي قبل زمان تكلمك، والمستقبل وهو الزمان الذي يتربّب وجوده بعد هذا الزمان، والحال هو أجزاء من أواخر الماضي وأوائل المستقبل متعاقبة من غير مهلة وترابط، كما يقال: زيد يصلى، والحال أن بعض صلاته ماض، وبعضها باق، فجعلوا الصلاة الواقعة في الآيات الكثيرة المتعاقبة واقعة في الحال". المصدر نفسه، ص: 312-313.

(2) قال الفتازانى: "[مع إفادة التجدد] الذي هو من لوازم الزمان الذي هو جزء من مفهوم الفعل، وتتجدد الجزء وحدوثه، يقتضي تجدد الكل وحدوثه وظاهر أن الزمان غير قار الذات لا يجتمع أجزاؤه بعضها مع بعض". نفسه، ص: 313.

بأن من مخصوصة، هو: أن أهل اللغة يفهمون منها ذلك، ويفسرونها به. وما ذكر من الإيذان، بيان مناسبة وإبداء باعث، لا دليل مستقل على المطلوب؛ ولذلك قال السكاكى: الفعل موضوع لإفادة التجدد<sup>(1)</sup>، ودخول الزمان في المفهوم يؤذن بذلك، فتأمل. وإذا استعملت الأفعال فيما يدور المستمرة، كقولك: «علم الله» و«يعلم الله» كانت مجازات من هذه الحقيقة؛ هذا إذا أريد: بـ «التجدد» مطلق «الحدث» كما أشار إليه. وأما إن أريد به «التجدد» و«التفضي شيئاً فشيئاً» إنه ليس داخلاً في مفهوم الفعل، بل يفهم من خصوصية «الحدث» أو اقتساء «المقام». وقد يقصد في المضارع الدوام «التجدد» وقد سبق تحقيقه.

### كون المستند أسماء:

قال: بل لإفادة الثبوت والدوام<sup>(2)</sup>.

أقول: الاسم كـ «عالم» مثلاً، يدل على ثبوت «العلم» الذي حكم به عليه، وليس فيه تعرض لحدوده أصلاً، سواء كان على سبيل «التجدد» و«التفضي» أو لا. وأما «الدوام فإإنما يستفاد من مقام: «المدح» و«المبالغة» لا من جوهر اللفظ.

فإن قلت: قد ذكر الشيخ ابن الحاجب أن اسم الفاعل يدل على الحدوث دون الصفة المشبهة<sup>(3)</sup>. قلت: قد صرحت في المفتاح بأن نحو: «زيد عالم» يستفاد منه الثبوت صريحاً بناء على أن أصل الاسم صفة أو غير صفة الدلالة على الثبوت<sup>(4)</sup>. وقال الشيخ عبد القاهر: لا تعرض في نحو زيد منطلق لأكثر من إثبات الانطلاق فعلاً له كما في زيد طويل وعمرو قصير<sup>(5)</sup>. وجعل الميداني الصفة المشبهة مندرجة في اسم الفاعل.

(1) مفتاح العلوم، ص: 308.

(2) قال الفتازانى: "[...] وأما كونه اسمًا فلا إفادة عدمهما] أي: عدم التقييد المذكور وإفادة التجدد، بل لإفادة الثبوت والدوام، لأعراض تتعلق بذلك كما في مقام المدح والذم، وما أشبه مما يناسبه الدوام والثبوت". المطول، ص: 313.

(3) قال ابن الحاجب في باب: الصفة المشبهة: "قال صاحب الكتاب: هي التي ليست من الصفات الجارية، وإنما هي مشبهة بها. قال الشيخ: إن قلنا: الجارية على التفسير الأول فليست مثل اسم الفاعل، لأنها تدل على معنى ثابت، واسم الفاعل يدل على الحدوث كما في الفعل...". الإيضاح في شرح المفصل، 1/ 644.

(4) قال في فصل: ذكر المستند: "فأصل الاسم صفة أو غير صفة الدلالة على الثبوت..." مفتاح العلوم، ص: 307.

(5) قال في دلائل الإعجاز: "فإذا قلت: زيد منطلق، فقد أثبت الانطلاق فعلاً له، من غير أن يجعله يتجدد ويحدث منه شيئاً فشيئاً، بل يكون المعنى فيه كالمعنى في قولك: زيد طويل، وعمرو =

وأما فرقهم بين: «حسن» و«حسن»، و«ضائق» و«ضيق»؛ فقد يوجه بأن «اسم الفاعل» لما كان جاريًا في اللفظ على الفعل، جاز أن يقصد به الحدوث بمعونة القرائن، دون الصفة المشبهة؛ إذ لا يقصد بها وضعا إلا مجرد الثبوت، والدوم معه باقتضاء المقام. وقد يتتكلف في الجمع بين الكلامين، بأن من قال: يدل على الحدوث، أراد به «الحدث» مطلقاً. ومن قال يدل على «الثبوت» أراد به: نفي التجدد والتقصي؛ بقرينة إيراد مقابل له، وهو أخص منه، ونفي الأخص لا ينافي ثبوت الأعم.

والظاهر أن المراد بـ«التجدد» هناك، مطلق «الحدث»؛ فإن الفعل لم يعتبر في مفهومه وضعا التجدد والتقصي شيئاً فشيئاً كما مر. وأما قول الشيخ ومعنى: «زيد ينطلق» أن الانطلاق يحصل منه جزءاً فجزءاً، وهو يزاوله ويزجيه<sup>(1)</sup>؛ فينبغي أن يحمل على أن المضارع قد يقصد به هذا المعنى كما سلف؛ لأن جعل ذلك معتبراً في مفهوم الأفعال وضعاً مستبعداً جداً، نظراً إلى الماضي وإلى الأفعال، التي تقع آنا، وتستمر زماناً. إلا أن يدعى أن استعمال صيغة الفعل، في تلك الأفعال بجاز، كما في غير الحادثة.

#### تقييد الفعل:

قال: وأشار إلى أنه مستثنى من هذا الحكم<sup>(2)</sup>.

قصير، فكما لا تقصد هاهنا إلى أن تجعل الطول أو القصر يتجدد ويحدث، بل توجبهما وتشتملما فقط، وتقتضي بوجوههما على الإطلاق، كذلك لا تتعرض في قوله: زيد منطلق لأكثر من إثباته لزيد "ص: 174".

- (1) قال عبد القاهر: "وأما الفعل، فإنه يقصد فيه إلى ذلك، فإذا قلت: زيد هاهو ذا ينطلق، فقد زعمت أن الانطلاق يقع منه جزءاً فجزءاً، وجعلته يزاوله ويزجيه". دلائل الإعجاز، ص: 174.
- (2) قال التفتازاني: "[وأما تقييد الفعل] وما يشبهه من اسم الفاعل والمفعول وغير ذلك [بمفعول] مطلق أو به أو فيه أو له أو معه (...). [فلترية المهابة] وتفويتها (...). ولما كان هاهنا مظنة سؤال، وهو أن خبر كان مما هو نحو المفعول، وتقييد كان به ليس لترية المهابة؛ إذ لا فائدة في نحو: كان زيد بدون الخبر لتربيتها وأشار إلى أنه مستثنى من هذا الحكم فقال: [والمقد في نحو: زيد منطلقأ هو منطلقأ لا كان] لأن منطلقأ هو نفس المسند حقيقة؛ إذ الأصل زيد منطلق، وفي ذكر كان دلالة على زمان النسبة، فهو قيد لمنطلقأ كما في قوله: زيد منطلق في الزمان الماضي، وأيضاً وضع الباب لتقرير الفاعل على صفة، أي: جعله وتشبيهه على صفة غير مصدر ذلك الفعل، وهو مفهوم الخبر على أنها أعني: تلك الصفة متصرف بمعانٍ تلك الأفعال، فمعنى: كان زيد قائماً أنه متصرف بالقيام المتصرف بالكون، أي: الحصول والوجود في الماضي، وهذا معنى غنياً أنه متصرف بالغنى المتصرف بالصيغورة، أي الحصول بعد أن لم يكن في الماضي، وهذا معنى قوله: إنها لإعطاء الخبر حكم معناها فإن للغنى في هذا المثال حكم الانتقال؛ لأن الحال التي انتقل إليها، وهذا نوع آخر في تحقيق كون هذه الأخبار مقيدة بهذه الأفعال". نفسه، ص: 314-315.

أقول: يعني أن خبر كان شبيه بالمفعول، ومندرج في نحوه؛ إلا أنه ليس قيداً للفعل وشبيه. بل الأمر بالعكس؛ لأن الفعل الذي هو مسند صورة، قيد للخبر الذي هو مسند حقيقة.

قال: وأيضاً وضع الباب إلخ<sup>(١)</sup>.

أقول: ذكر أولاً:

أن الاسم والخبر في باب: «كان» مبتدأ وخبر، بحسب الحقيقة والمعنى. ولفظ: «كان» و«يكون» ونظائرهما، بمنزلة: «ظرف» وقع قيداً لذلك الخبر، الذي هو المسند في الحقيقة؛ فتكون الأفعال قيوداً للأخبار.

وثانياً أن هذه الأخبار متصفة بمعاني تلك الأفعال.

ولا شك أن الصفات مقيدة لموصفاتها؛ فتكون الأفعال مقيدة للأخبار.

ولعل غرضه من إيراد الوجه الثاني مع خفائه، واستغناه عنه؛ لظهور الأول: أن يبين معنى ما قيل من أن هذه الأفعال، تدخل الجملة الاسمية لإعطاء الخبر حكم معناها. وقد بنى بيانه على تفسير ما عرفت هي به حيث قيل: الأفعال الناقصة ما وضع لتقرير الفاعل على صفة، وزاد على التعريف قيداً تبعاً لغيره، فقال: على صفة غير مصدر ذلك الفعل، احترازاً عن الأفعال التامة؛ فإنها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها. ولا حاجة إلى هذه الزيادة؛ لأن المتبادر من قوله: هذا اللفظ وضع لذلك المعنى، أن ذلك المعنى موضوع له، لا أنه جزءه. والأفعال التامة موضوعة لصفة، وتقرير الفاعل عليها معاً، والأفعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة؛ فتكون الصفة خارجة عن مدلولها؛ فالتعريف منطبق عليها، دون التامة.

وقوله: (أعني تلك الصفة متصفة بمعاني تلك الأفعال)<sup>(٢)</sup>، مع قوله: (وهذا معنى قوله: إنها لإعطاء الخبر حكم معناها)<sup>(٣)</sup> يقتضي أن يكون لفظ: (حكم) مستدركاً، وجعل إضافته إلى: (معناها) بيانية لا يدفعه. وغاية ما يوجه به أن يقال: معنى صار مثلاً: «الانتقال»، وخبره لا يتصف بـ: «الانتقال»، بل يكونه: «متقدلاً إليه»، وهذا معنى متفرع على «الانتقال»، فهو حكمه، فقد أعطى (صار) خبره حكم معناه.

وكذلك معنى: «كان» في قوله: «وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا»<sup>(٤)</sup> استمرار الفاعل على العلم؛

(١) نفسه، ص: 314، ينظر المامش: 2، أعلاه.

(٢) المطول، ص: 315.

(٣) المصدر نفسه، ص: 315.

(٤) النساء 4 / 170.

فيكون الخبر صفة مستمرة عليها؛ فقد اتصف الخبر بحكم المعنى. قوله: (فإن للغنى في هذا المثال حكم الاتصال؛ لأنـه الحال التي اتـصلـ إليها) <sup>(1)</sup> يوافق ما ذكرناه، لا ما ذكره من قوله: (إنه متصف بالقيام المتصف بالكون، أي: الحصول والوجود في الماضي) <sup>(2)</sup>. قوله: (إنه متصف بالغنى المتصف بالصيـورةـ، أي: الحصول بعد أن لم يكن في الماضي) <sup>(3)</sup>.

### تقيد المسند:

قال: وتحقيق هذا المقام على هذا الوجه من نفائس المباحث <sup>(4)</sup>.

أقول: سـاهـ أو لا تـحقـيقـ، وـعـدـهـ ثـانـياـ منـ النـفـائـسـ؛ وكلـ ذـلـكـ تـبـجـحـ منهـ بماـ قـدـمـوهـ إـلـيـهـ، وـلـاـ طـائـلـ تـحـتـهـ إـذـاـ كـشـفـ عـنـهـ غـطـاؤـهـ. وـبـيـانـهـ: أـنـ الـخـبـرـ إـذـاـ قـيـدـ حـكـمـ بـزـمانـ، أوـ قـيـدـ آـخـرـ، كـانـ صـدـقـهـ بـتـحـقـقـ حـكـمـهـ فـيـ ذـلـكـ الزـمـانـ، أوـ مـعـ ذـلـكـ القـيـدـ، وـكـذـبـهـ بـعـدـهـ، فـيـهـ أوـ مـعـهـ، وـإـذـاـ لـمـ يـقـيـدـ فـصـدـقـهـ بـتـحـقـقـهـ فـيـ الـجـملـةـ، وـكـذـبـهـ بـمـقـابـلـهـ.

فـإـذـاـ قـلـتـ: «أـضـرـبـ زـيـداـ» وـأـرـدـتـ الـاسـتـقبالـ؛ فـإـنـ تـحـقـقـ «ضـربـكـ إـيـاهـ» فـيـ وـقـتـ مـنـ الـأـوـقـاتـ الـمـسـتـقـبـلـةـ، كـانـ صـادـقاـ، وـإـلـاـ فـكـاذـبـاـ. وـكـذـلـكـ إـذـاـ قـلـتـ: «اضـربـهـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ»، أوـ «قـائـمـاـ»، فـلـاـ بـدـ فـيـ صـدـقـهـ مـنـ تـحـقـقـ «ضـربـكـ إـيـاهـ»، وـتـحـقـقـ ذـلـكـ القـيـدـ مـعـهـ. فـإـنـ

(1) المطول، ص: 315.

(2) المصدر نفسه، ص: 315.

(3) نفسه، ص: 315.

(4) نفسه، ص: 317. قال التفتازاني: "والتحقيق في هذا المقام أن مفهوم الشرطية بحسب اعتبار المنطقين غيرها بحسب اعتبار أهل العربية، لأنـا إذا قـلـناـ: إنـ كـانـ الشـمـسـ طـالـعـ فـالـنـهـارـ مـوـجـودـ، فـعـنـدـ أـهـلـ الـعـرـبـ الـنـهـارـ مـحـكـومـ عـلـيـهـ، وـمـوـجـودـ مـحـكـومـ بـهـ، وـالـشـرـطـ قـيـدـ لـهـ. وـمـفـهـومـ الـقـضـيـةـ أـنـ الـوـجـودـ يـثـبـتـ لـلـنـهـارـ عـلـىـ تـقـدـيرـ طـلـوعـ الشـمـسـ، وـظـاهـرـ أـنـ الـجـزـاءـ باـقـ عـلـىـ ماـ كـانـ عـلـيـهـ مـنـ اـحـتمـالـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ، وـصـدـقـهاـ باـعـتـبارـ مـطـابـقـةـ الـحـكـمـ بـشـيـوتـ الـوـجـودـ لـلـنـهـارـ، وـحـيـنـئـذـ كـذـبـهاـ بـعـدـهـاـ، وـأـمـاـ عـنـ الـمـنـطـقـيـنـ فـالـحـكـمـ عـلـيـهـ هوـ الشـرـطـ، وـالـحـكـمـ بـهـ هوـ الـجـزـاءـ، وـكـلـهـاـ وـمـفـهـومـ الـقـضـيـةـ الـحـكـمـ بـلـزـومـ الـجـزـاءـ لـلـشـرـطـ، وـصـدـقـهاـ باـعـتـبارـ مـطـابـقـةـ الـحـكـمـ بـالـلـزـومـ، وـكـلـهـاـ بـعـدـهـاـ. فـكـلـ مـنـ الـطـرـفـيـنـ قـدـ انـخـلـعـ عـنـ الـخـبـرـةـ وـاحـتـمـالـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ، وـقـالـلـواـ: إـنـاـ تـشـارـكـ الـحـمـلـيـةـ فـيـ أـنـاـ قـوـلـ جـازـمـ مـوـضـوـعـ لـلـتـصـدـيقـ وـالـتـكـذـبـ، وـتـخـالـفـهـاـ فـيـ أـنـ طـرـفـيـهـاـ مـؤـلـفـاتـ تـأـلـيفـاـ خـبـرـيـاـ، وـإـنـ لـمـ يـكـوـنـاـ خـبـرـيـنـ، وـبـأـنـ الـحـكـمـ فـيـهـاـ لـيـسـ بـأـنـ أـحـدـ الـطـرـفـيـنـ هـوـ الـآـخـرـ بـخـلـافـ الـحـمـلـيـةـ. أـلـاـ يـرـىـ أـنـ قـوـلـنـاـ: كـلـمـاـ كـانـ الشـمـسـ طـالـعـ فـالـنـهـارـ مـوـجـودـ مـفـهـومـهـ عـنـدـهـمـ أـنـ وـجـودـ الـنـهـارـ لـازـمـ طـلـوعـ الشـمـسـ.

وـعـنـ النـحـاـ: أـنـ التـقـدـيرـ: الـنـهـارـ مـوـجـودـ فـيـ كـلـ وـقـتـ طـلـوعـ الشـمـسـ، وـظـاهـرـ أـنـ جـملـةـ خـبـرـيـةـ قـيـدـ مـسـنـدـهـ بـمـفـعـولـ فـيهـ، فـكـمـ بـيـنـ الـمـفـهـومـيـنـ؟ وـتـحـقـيقـ هـذـاـ المـقـامـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ مـنـ نـفـائـسـ الـمـبـاحـثـ". المـطـولـ، صـصـ: 316 - 317.

«لم تضربه»، أو «ضربته في غير يوم الجمعة»، أو «في غير حال القيام»؛ كان كاذباً. وكذلك: إذا كان ممتنعاً كقولك: «اضربه في زمان» : لا يكون ماضياً، ولا حالاً، ولا مستقبلاً؛ فإن الخبر يكون كاذباً؛ وبالجملة انتفاء القيد سواء كان ممتنعاً، أو غير ممتنع، يوجب انتفاء المقيد من حيث هو مقيد، فيكون الخبر الذي يدل عليه. وكيف لا، وقولك: «اضربه يوم الجمعة»، أو «قائماً» مشتمل على وقوع «الضرب» منك عليه، وعلى كون ذلك «الضرب واقعاً يوم الجمعة»، أو «مقارنا بحال القيام». فلو فرض انتفاء «القيام» مثلاً، لم يكن «الضرب» المقارن له موجوداً؛ فيتتفق مدلول الخبر، فيكون كاذباً، سواء وجد منك «ضرب» في غير حال «القيام» أو لم يوجد.

إذا عرفت هذا، فنقول: إذا قلت: «إن ضربني زيداً ضربته»، فلو كان معناه: «اضربه في وقت ضربه إياي» لم يكن صادقاً، إلا إذا تحقق «الضرب» منك، مع ذلك القيد. فإذا فرض انتفاء القيد، أعني: وقت «اضربه إياك»؛ لم يكن «الضرب» المقيد به واقعاً، فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذباً؛ سواء وجد منك «الضرب» في غير ذلك الوقت، أو لم يوجد. وذلك باطل قطعاً؛ لأنه: إذا لم «يضربك» ولم «تضربه»، وكانت بحيث «إن ضربك ضربته»، عد كلامك هذا صادقاً عرفاً ولغة. فظهر أن الحكم الإخباري متعلق بارتباط أحد الطرفين بالأخر، لا بالنسبة بين أجزاء الجزاء. وأن ما ذهب إليه الميزانيون لا يخالف كلام أهل العربية، كيف وهم بصدده بيان مفهومات القضايا المستعملة في العلوم والعرف. وقد صرخ النحويون بأن كلمة: «المجازة» تدل على سبيبة الأول، ومسبيبة الثاني؛ وفيه إشارة إلى أن المقصود هو الارتباط بين الشرط والجزاء.

نعم كلام السكاكي<sup>(1)</sup> يوافق ما اختاره الشارح؛ وبذلك أغتر فنسبه إلى أهل العربية بأسرهم<sup>(2)</sup>؛ لكنه كلام ظاهري، ربما دعاه إليه:

ما رامه من جعل الشروط قيوداً للمسند، ضبطاً للكلام، وتقليلاً للانتشار.

أو ربما أووهه صحة ذلك، ما قد يقال: إن قولك: «إن جئتني أكرمك» بمنزلة قولك: «أكرمك» على تقدير: «مجيئك» أو «وقت مجيئك»؛ ولذلك عرف الحكم الخبرى في صدر كتابه بما يخص بالحملية.

ويرد عليه أن المقصود من تنزيله بتلك المنزلة، التنبية على أن مجموع الشرط والجزاء كلام واحد، وعلى أن الغرض الأصلي، معرفة كون الجزء معلقاً، لا معرفة كون

(1) مفتاح العلوم، ص: 310.

(2) المطول، ص: 316.

الشرط معلقا عليه، وما توهنه فاسد؛ لأن معنى: «التعليق»، و«الشرطية»<sup>(1)</sup>، مراد من قولهك: «على تقدير بخيتك»، أو «وقت بخيتك»، وإن لم يكن صحيحا لما قررناه. وإذا وقع الجزاء إنشاء، كقولك: «إن جاءك زيد فأكرمه»، كان مؤولا، أي: «إن جاءك فأنت مأمور بإكرامه»، أو «يستحق هو أن تؤمر بإكرامه»، على قياس تأويله فيما إذا وقع خبرا للمبتدأ؛ يظهر ذلك كله لمن تأمل أو ألقى السمع وهو شهيد.

قال: كان النادر موقعا «لأن» إلح<sup>(2)</sup>.

أقول: وهاهنا بحث، وهو أنه إن لم يرد بالجزم والقطع في هذا الموضع معناه الحقيقي، بل أريد ما يعم الاعتقاد الراجح، القائم مقام الجزم في المحاورات؛ ولذلك كان مظنون الوقع موقعا؛ «إذا» دون «إن»، فالضابط أن الراجح الوقع موقع «إذا»، والمتساوي الطرفين موقع «لأن». وأما الذي رجح لا وقوعا، فليس موقعا لشيء منهما إلا بتأويل. ولا شك أن الحكم النادر الوقع، راجح لا وقوعا؛ فلا يكون موقعا «لأن»، إلا إذا اكتفى فيها بمجرد عدم الجزم، والرجحان في جانب الوقع، وقد مر بطلانه. أو يقال: أريد أن النادر أقرب إلى كونه موقعا: «لأن» منه إلى كونه موقعا «إذا».

قال: اللهم إلا أن يقصد به نوع مخصوص إلح<sup>(3)</sup>.

(1) الشرطية: «ما تتركب من قضيتين، وقيل: الشرطية هو الذي يتوقف عليه الشيء ولم يدخل في ماهية الشيء، ولم يؤثر فيه، ويسمى الموقف بالمشروع، والموقف عليه بالشرط: كالوضوء للصلوة، فإن الوضوء شرط موقوف عليه الصلاة، وليس بداخل فيها ولا يؤثر فيها». التعريفات، ص: 126.

(2) ونظام كلامه: «أن النادر مقطوع به في الغالب، ولذلك أيضاً غالب لفظ الماضي على لفظ المضارع في الاستعمال مع إذا لأن الماضي أقرب إلى القطع بالواقع نظراً إلى لفظه الموضع للدلالة على الواقع، وإن كان بالنظر إلى المعنى على الاستقبال؛ لأن إذا الشرطية تقلب الماضي إلى معنى المستقبل، مثل: إن، نحو: «فإذا جاءتهم الحسنة» [الأعراف: 131] أي: قوم موسى [الحسنة] كالخصب والرخاء [قالوا لنا هنذه...]. أي: هذه مختصة بنا ونحن مستحقوها [وإن تسبحتم سبحة] جدب وبلاء [يظيروا بموسى] أي: يتشارعوا به، ويقولون: هذه بشر موسى [ومن معه من المؤمنين] من المؤمنين حبي في جانب الحسنة بلفظ الماضي مع إذا». المطول، ص: 318.

(3) قال الفتازاني: «فالفرق بين نحو: «فإذا جاءتهم الحسنة»، ونحو: (وإن تسبحهم حسنة) غير واضح إلا أن يقصد به نوع مخصوص، والمصنف قد قطع بكون تعريف الحسنة تعريف الجنس رداً على صاحب المفتاح؛ حيث جوز أن يكون تعريف عهد، وزعم أنه أقضى لحق البلاغة، وذلك لأنه إن أراد به العهد على مذهب الجمهور غير صحيح، إذ لم يتقدم ذكر الحسنة لا تحققا ولا تقديرها، ليكون اللام إشارة إليها...». المصدر نفسه، ص: 318 - 319.

أقول: بأن يحمل مثلاً: التكثير على التعظيم أو التكثير، أو غير ذلك من الأمور التي تفيد تخصيصاً بوجه ما، فحينئذ لا يكون القطع بحصول الجنس موجباً للقطع؛ لحصول ذلك المخصوص: فرداً كان أو نوعاً. وأما إن حمل على مطلق النوعية، أو مطلق الفردية، كما هو المتبدّل من ظاهر التكثير؛ كان القطع بحصول الجنس موجباً للقطع بحصوله ضرورة.

إن الجنس لا يتحقق إلا في ضمن فرد ما، من نوع من أنواعه، فكما أن جنس الحسنة في قوله تعالى: «فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ»<sup>(1)</sup> كالواجب وقوعه؛ لكثراً، واتساعه لتحققه في كل نوع من أنواعها. كذلك نوع منها مطلقاً في قوله تعالى: «وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةً»<sup>(2)</sup> كالواجب وقوعه لما ذكر بعينه. فلا يظهر حينئذ وجه اختصاص إحدى الآيتين بـ: «إذا» والأخرى بـ: «إن»، كما لا فرق بين أن تقول: «إن تعلمت نوعاً من العلم أي نوع كان» فتصدق بذلك، وأن تقول: «إن تعلمت العلم أي جنسه»، وأردت حقيقته؛ ولذلك تورد كلاماً منها بـ«إن»، أو بـ«إذا»، ولا تخص شيئاً منها بإحداهما. قال: وإن أراد «العهد» على مذهب إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: أجيّب عن ذلك: بأنه أراد تعريف الجنس على مذهب الجمهور، وتعريف العهد على مذهبـه؛ فكانـه قال: المراد: الحسنة المطلقة. ثم «اللام» فيها: إما لتعريف «الجنس» بالمعنى الذي فهمـوه. وإما لتعريف «الجنس» بالمعنى الذي اخترناـه.

ولما كان مختارـه راجعاً إلى «العهد» عبر عنه به، وحينئذ لا إشكـال؛ ويكون أقضـي لحقـ البلاـغـةـ لـما قـرـرـهـ. وكـلامـهـ يـدلـ عـلـىـ ذـلـكـ؛ حيثـ قـالـ: (لـكـونـ حـصـولـ الحـسـنةـ المـطـلـقـةـ مـقـطـعـاـ بـهـ كـثـرـةـ وـقـوـعـ وـاتـسـاعـاـ)<sup>(4)</sup>؛ ولـذـلـكـ عـرـفـ ذـهـابـاـ إـلـىـ كـوـنـهـ: «ـمـعـهـودـهـ»ـ حـاضـرـةـ.

(1) الأعراف 7 / 131.

(2) النساء 4 / 78.

(3) وتمامـ كـلامـهـ: «ـبـنـاءـ عـلـىـ أـنـ الحـسـنةـ المـطـلـقـةـ نـزـلتـ مـنـزـلـةـ الـمـعـهـودـ الـحـاضـرـ فـيـ الـذـهـنـ،ـ حـتـىـ كـأنـهـ نـصـبـ أـعـيـنـهـ لـفـرـطـ الـاحـتـياـجـ لـإـلـيـهـ وـكـرـةـ دـورـهـ فـيـمـاـ بـيـنـهـ،ـ وـيـكـونـ أـقـضـيـ لـحقـ الـبـلـاغـةـ لـمـاـ فـيـهـ مـنـ إـشـارـةـ إـلـىـ هـذـاـ الـمعـنـىـ،ـ فـهـذـاـ بـعـيـنـهـ تـعـرـيفـ الـجـنـسـ عـلـىـ مـذـهـبـهـ،ـ وـهـذـاـ يـبـطـلـ مـاـ ذـكـرـهـ الشـارـحـ الـعـلـامـةـ،ـ مـنـ أـنـ تـعـرـيفـ الـعـهـدـ أـقـضـيـ لـحقـ الـبـلـاغـةـ لـمـاـ فـيـهـ مـنـ إـشـارـةـ إـلـىـ هـذـاـ الـمعـنـىـ،ـ فـهـذـاـ بـعـيـنـهـ تـعـرـيفـ الـجـنـسـ عـلـىـ مـذـهـبـهـ وـهـذـاـ يـبـطـلـ مـاـ ذـكـرـهـ الشـارـحـ الـعـلـامـةـ مـنـ أـنـ تـعـرـيفـ الـعـهـدـ أـقـضـيـ لـحقـ الـبـلـاغـةـ».ـ المـطـولـ،ـ صـ: 319.

(4) المصـدرـ نـفـسـهـ،ـ صـ: 319.

أو تعريف «جنس» وقد صرخ بأن المعرف، هو الحسنة المطلقة، وقد عرفت ذهاباً إلى كونها: «معهودة» حاضرة في أذهانهم؛ وما ذلك إلا لفطرة الاحتياج إليها، وكثرة دورها فيما بينهم؛ وهو تعريف «الجنس» على ما اختاره. أو عرفت تعريف «جنس»، أي: من غير أن يذهب إلى كونها: «معهودة»، وهو تعريف «الجنس» على مذهب غيره. وحاصله أن الحسنة المطلقة، عرفت إما: بجعلها «معهودة»، أو بدون ذلك.

قال: وهذا يبطل ما ذكره الشارح العلامة<sup>(١)</sup>.

أقول: أي بما ذكر من أن المقدر، أن المراد بالحسنة: «الحسنة المطلقة المقطوع بها لكثرة وقوعها واتساعها»<sup>(٢)</sup> يبطل قوله. إذ مراده أن المقصود بها: نوع معين منها، هو: الخصب والرخاء. أو بما ذكر من بطلان إرادة «العهد» على مذهب الجمهور، يبطل قوله لا بتنائه عليه ظاهر؛ إذ لا يمكن حمله على «عهد» الحسنة المطلقة على طريقة السكاكى، ولو أمكن لبطل أيضاً؛ لأنه بعينه تعريف «الجنس» على مذهب، فكيف يكون أقضى لحق البلاغة منه؟

قال: ويمكن الجواب بأن معنى كونها معهودة أنها عبارة إلخ<sup>(٣)</sup>.

أقول: فعلى هذا يكون «العهد» خارجياً تقديرياً؛ بقرينة ذكر ما يقابلها في قوله تعالى: «وَلَقَدْ أَخَذْنَا إِلَّا فِرْعَوْنَ بِالْمُتَّيِّنِ»<sup>(٤)</sup>. وأما قوله: (ومعنى كونها مطلقة أن المراد بها مطلق الخصب والرخاء من غير تعين بعض)<sup>(٥)</sup>، فيزيد عليه أن الحسنة إذا أريد بها: مطلق الخصب والرخاء، لم يمكن أن يكون تعريفها بهذا المعنى تعريف «جنس»، ضرورة كونها من أفراد «جنس» الحسنة. وقد جوزه السكاكى<sup>(٦)</sup> فلا يمكن حمل كلامه على ذلك. وأما المصنف فقد جزم بأن الحسنة «عرفت تعريف الجنس»<sup>(٧)</sup> كما مر. فكلامه عن حمل الحسنة على مطلق الخصب والرخاء على مراحل.

(١) المطول، ص: 319، ينظر المامش: 3، أعلىه.

(٢) مفتاح العلوم، ص: 347.

(٣) و تمام كلامه: "عن حصة معينة من الحسنة، وهي الخصب والرخاء، ومعنى كونها مطلقة أن المراد بها مطلق الخصب والرخاء من غير تعين بعض، وهذا يظهر صحة ما ذكر في كونه أقضى لحق البلاغة". المطول، ص: 320.

(٤) الأعراف 7 / 130.

(٥) المطول، ص: 320.

(٦) مفتاح العلوم، ص: 347.

(٧) الإيضاح في علوم البلاغة، ص: 178.

فقول الشارح في تفسير الآية، نقلاً عن الكشاف: «كالخصب والرخاء»<sup>(1)</sup> ينبغي أن يحمل على: «التمثيل»<sup>(2)</sup> بعض جزئيات الحسنة المطلقة؛ كأنه قال: كالخصب والرخاء ونظائرهما؛ ليوافق ما ذكر في المتن.

قال: فلننظر إلى لفظ: «المس» المنبع عن معنى القلة<sup>(3)</sup>.

أقول: هذا ينافي لما تقدم منه في قوله تعالى: «أَن يَمْسِكَ عَذَابًا مِّنَ الْرَّحْمَنِ»<sup>(4)</sup>، حيث زعم أن لا دلالة للفظ: «المس» على: «التكليل»؛ بدليل قوله تعالى: «لَمَسْكُرٌ فِي مَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»<sup>(5)</sup>.

قال: لأننا نقول: إن الحال في هذا المقام، نزل منزلة ما لا قطع بعده إلخ<sup>(6)</sup>.  
أقول: فإن قلت: هذا تطويل للمسافة بلا طائل تحته؛ إذ يكفي أن يقال: إنما استعمل «إن» في هذا الشرط المقطوع به، الواقع تبيها على أنه لا ينبغي أن يكون صدوره من العاقل، مقطوعاً به توبيخاً لهم. ولا حاجة إلى جعله حالاً ادعاء، ثم جعل ذلك الحال بمنزلة ما لا قطع بلا وقوعه. قلت: في تطويل المسافةفائدة جليلة، هي المبالغة التامة في التوبيخ التي يقتضيها المقام.

قال: لا يقال: الشرط إنما هو وقوع الارتياط إلخ<sup>(7)</sup>.

(1) الكشاف، 2 / 144، والمطول، ص: 318.

(2) التمثيل: «أيات حكم واحد في جزئي لشوته في جزئي لآخر لمعنى مشترك بينهما، والفقهاء يسمونه قياساً، والجزئي الأول فرعاً، والثاني أصلًا، والمشترك علة وجماعاً، كما يقال: العالم مؤلف، فهو حادث كالبيت، يعني: البيت حادث لأنه مؤلف، وهذه العلة موجودة في العالم، فيكون حادثاً». التعريفات، ص: 66.

(3) و تمام كلامه: «ولى تكثير ضر المفید للتقلیل، ولی الإنسان المستحق أن يلحقه كل ضرر بعده عن الحق وارتكابه للضلالات فنبه بلفظ إذا، والماضي على أن مساس قدر يسير من الضر بمثله حقه أن يكون في حكم المقطوع به». المطول، ص: 320.

(4) مريم 19 / 45.

(5) النور 24 / 14.

(6) قال الفتازاني: "... لا يقال المستعمل في فرض الحالات ينبغي أن يكون كلمة "لو" كما في قوله تعالى: «وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ» [فاطر: 14] يعني: الأصنام دون أن، لما مر، من أن يستمر في بها عدم الجزم بوقوع الشرط أو لا وقوعه، فلا يقال: إن طار الإنسان كان كذا، بل يقال: لو طار؛ لأننا نقول: إن الحال في هذا المقام ينزل منزلة ما لا قطع بعده على سبيل المساهلة وإرخاء العنان لقصد التبكيت "المطول، ص: 321.

(7) المصدر نفسه، ص: 322. و تمام كلامه: "في الاستقبال وهو محتمل الوجود والعدم؛ لأننا نقول ظاهر إن ليس المعنى على حدوث الارتياط في المستقبل، وهذا زعم الكوفيون أن إن هاهنا =

أقول: أي: لا يقال في جواب الإشكال المذكور: إن عدم الارتباط من الجميع على تقدير التغليب، مقطوع به في الحال؛ لكنه مشكوك في الاستقبال. وهو المعتبر في استعمال لفظ: «إن» فلا إشكال. وهذا الجواب مع اندفاعه بما ذكره، يرد عليه أن التغليب حينئذ يصير لغوا؛ لأن المتصف بالارتباط وبعدمه في الحال، متشاركان في احتمال وجود الارتباط وعدمه، في الاستقبال إن لم يجب الاستصحاب، وإلا فالحال في الاستقبال، كما هو عليه في الماضي والحال.

قال: وذلك لقوة دلالة كان على المضي لمحضه له إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا التعليل لا يجري في غير «كان» من الأفعال الناقصة: كصار مثلا؛ لأن الانتقال الذي هو مدلوله، لا يفهم من خبره، حتى تمحض للدلالة على الزمان. نعم، لو اقتصر في التعليل على مجرد «كان» من الأحداث المخصوصة، لزم أن يشاركها في ذلك أخواتها.

قال: ولا محيس<sup>(2)</sup> عن هذا الإشكال إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن اللازم من توجيه التغليب على التقدير السابق، كون الشرط مقطوعاً بعده، لا كونه حالاً يستلزم القطع بعده، حتى يجاح بما مر، من تنزيل الحال منزلة ما لا قطع بعده. فتعين أن يقرر التغليب، على وجه يصير به الشرط مشكوكاً، كما

يعنى: إذا، وقد نص المبرد والراجح على أن إن لا تقلب كان إلى معنى الاستقبال، وذكر كثير من النحو أنه إذا أريد إبقاء معنى الماضي مع إن جعل الشرط لفظ كان نحو قوله تعالى: «إن كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتُهُ» [المائدة: 116]، و«إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ فَقَدْ مِنْ قُبْلِهِ» [يوسف: 26] وذلك لقوة دلالة كان على المضي لمحضه له؛ لأن الحديث المطلق الذي هو مدلوله مستفاد من الخبر، فلا يستفاد منه إلا الزمان الماضي؛ ولذا ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى: «وَإِمَّا يُسِينَكَ الشَّيْطَنُ فَلَا تَقْعُدُ بَعْدَ آذِنِكَرَى» [الأنعام: 68] أنه يجوز أن يراد وإن كان الشيطان ينسنك قبل النهي قبح مجالسة المستهزئين؛ لأنه مما ينكره العقول فلا تبعد بعد أن ذكرناك قبحها فلما أراد جعل الشرط ماضياً قدر كان ليستقيم المعنى". نفسه، ص: 322 - 323.

(1) نفسه، ص: 323، ينظر الهماش: 2، أعلاه.

(2) في الحاشية: "ولا مخلص".

(3) قال التفتازاني: "فإن قيل: لما كان البعض مرتاباً قطعاً والبعض غير مرتاب قطعاً جعل الجميع، كأنه لا قطع بارتباطهم ولا بعدم ارتباطهم. قلنا: هذه نكتة في استعمال إن في هذا المقام، وليس من التغليب في شيء، ولا محيس عن هذا الإشكال إلا بأن يقال غالب على المرتاتين قطعاً على غير المرتاتين قطعاً، أعني: الذين لا قطع بارتباطهم من يجوز منهم الارتباط وعدمه". المطول، ص: 323

قرره في المثال المذكور، أعني قوله: «إن قمت»<sup>(1)</sup>.

قال: عدت الأنثى من الذكور القاتلين<sup>(2)</sup> بحكم التغليب إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: وفي ذلك زيادة مبالغة، في وصف مريم عليها السلام بالطاعة والانقياد؛ لأنها من الرجال الكاملين في أفعالهم وأقوالهم، دون النساء الناقصات العقول والأديان.

قال: «أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا»<sup>(4)</sup> إلخ<sup>(5)</sup>.

أقول: فيه تغليبيان:

أحدهما: ما ذكره وهو التغليب في نسبة العود؛ إذ غالب فيه على شعيب عليه السلام

ابناعه<sup>(6)</sup>.

والثاني: تغليب المخاطب، الذي هو شعيب عليه السلام في الخطاب عليهم.

قال: ومنه تغليب المخاطب على الغائب نحو: أنت وزيد فعلتما<sup>(7)</sup>.

أقول: فإن قلت: «بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ»<sup>(8)</sup> من هذا القبيل، أعني: تغليب المخاطب على الغائب؛ فلماذا أفرد عنه<sup>(9)</sup>؟ قلت: بل هو نوع من التغليب على حدة؛ وذلك أن الغيبة والخطاب هناك قد اجتمعا في شيء واحد؛ فإن القوم لما حمل على «أَنْتُمْ» اجتمع فيه جهتان:

جهة الغيبة: من حيث لفظه، ومفهومه وضعا.

(1) ينظر المطول، ص: 322.

(2) التحرير 66 / 12.

(3) و تمام كلامه: "لأن القنوت مما يوصف به الذكور والإإناث، والقياس: كانت من القاتلات، و يحتمل أن لا يكون من للتبعيض، بل لابتداء الغاية، أي: كانت ناشئة من القوم القاتلين؛ لأنها من أعقاب هارون أخي موسى، والأول هو الوجه؛ لأن الغرض مدحها بأنها صدقـت بشرائع ربه وبكتـه وكانت من المطـيعـين له". المـطـول، ص: 323.

(4) الأعراف 7 / 88.

(5) قال التفتازاني: "ومنه تغليب الأكثر على الأقل من جنسه بأن ينسب إلى الجميع وصف مختص بالأكثر كقوله تعالى حكاية: «لَتُخْرِجَنَّكُمْ يَشْعِيْبُ وَالَّذِينَ ءامَنُوا مَعَكُمْ مِنْ قَرِيْبِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا» أدخل شعيب بحكم التغليب في العود إلى ملتهم مع أنه لم يكن في ملتهم قط حتى يعود إليها، وإنما كان في ملتهم من آمن به". المـطـول، ص: 324 - 325.

(6) المصدر نفسه، ص: 325.

(7) و تمام كلامه: "وأنت والقوم فعلتم". نفسه، ص: 325.

(8) النمل 27 / 55.

(9) المـطـول، ص: 324.

وجهة الخطاب: من حيث اتحاده بالمبتدأ ذاتاً.

قلب جانب الذوات والمعنى، على جانب المفهوم واللفظ؛ فهناك تغليب الخطاب على الغيبة، وهناك تغليب المخاطب على الغائب، فالفرق واضح.

قال: وجميع من سواك من المكلفين وغيرهم لـ<sup>(1)</sup>.

أقول: الظاهر أن لفظ: «غيرهم» يتناول غير المميز من العجم، فإن نظر إلى أن «الواو»ختص بالعقلاء كان في: «تَعْمَلُونَ»<sup>(2)</sup> تغليب العقلاء على غيرهم. فقد اجتمع في غير العقلاء جهتاً تغليب:

إحداهما: من حيث اختصاص الواو بأولي العقل.

والآخر: من حيث الخطاب.

وهذا جار في كل موضع غلب فيه المخاطب، على ما لا يصلح أصلاً أن يكون مخاطباً؛ كأنه يجعل أولاً: صالحًا للخطاب، تغليباً للعقلاء على غيرهم، ثم يخاطب ثانياً: تغليباً للمخاطب على غيره؛ وقد أشير إلى ذلك في قوله تعالى: «يَذْرُؤُكُمْ فِيهِ»<sup>(3)</sup> . وأعلم أن خصوصية لفظ: «لم»، ولفظ: «كم» لا مدخل لها في اجتماع التغليبيين في غير العقلاء، في كل واحدة من الآيتين؛ بل ذلك لاختصاص الخطاب بالعقلاء.

قال: لامتناع أن يخاطب في كلام واحد اثنان أو أكثر من غير عطف<sup>(4)</sup>.

أقول: كما في قوله: «أنت يا زيد وأنت يا عمرو رجلان فاضلان» وقولك: «يا زيد وعمرو».

قال: أو ثنائية أو جمع<sup>(5)</sup>.

أقول: كما في قوله: «أنتما» و«أنتم» و«يا زيدان» و«يا زيدون» . فإن قلت: قوله تعالى: «تَعْمَلُونَ»<sup>(6)</sup> صيغة جمع، فيجوز أن يخاطب به متعدد من غير تغليب.

(1) قال التفتازاني: "قال الله تعالى: «وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ» [هود: 123] فيمن قرأ بناء الخطاب. والمعنى: تعمل أنت يا محمد وجميع من سواك من المكلفين وغيرهم. ولا يجوز أن يعتبر خطاب من سواه من غير اعتبار التغليب، لامتناع أن يخاطب في كلام واحد اثنان أو أكثر من غير عطف، أو ثنائية أو جمع، فافهم". المطول، ص: 325.

(2) هود / 11 / 123.

(3) الشورى / 42 / 11.

(4) و تمامه: "أو ثنائية أو جمع، فافهم". المطول، ص: 325.

(5) المصدر نفسه، ص: 325.

(6) هود / 11 / 123.

قلت: «الكاف» في قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّك﴾<sup>(1)</sup>: للخطاب؛ فلا يصح أن يجري ﴿تَعْمَلُونَ﴾ على حقيقة الخطاب، ولا لعدد الخطاب في كلام واحد، مجردًا بما ذكر من العطف وغيره.

قال: لأن ﴿لَعَلَّكُم﴾<sup>(2)</sup> متعلق بقوله: ﴿خَلَقْكُم﴾ لا بقوله: ﴿أَعْبُدُوا﴾<sup>(3)</sup>.

أقول: وذلك لأن «لعل» حينئذ، لا يجوز أن يكون: «للترجي» من المتكلّم؛ لاستحالته عليه، ولا من المخاطب؛ لأن العبادة منهم ليست لرجاء التقوى، بل لرجاء الثواب. وإذا تعلق بـ«خلقكم» فقد قيل:

«لعل» حينئذ مستعارة لـ«الإرادة»، تشبيها لها بـ«الترجي»، بمعنى: «الطبع»؛ أي: ارتقاء المحبوب. كأن لفظة: «لعل» حقيقة في هذا المعنى بخصوصه؛ لغلبة استعمالها فيه، دون الإشراق الذي هو ارتقاء المكروره.

أو مستعملة فيها مجازا مرسلا؛ لأن «الترجي» بذلك المعنى يستلزم الإرادة، كأنه قيل: «خلقكم ومن قبلكم» مريدا منكم ومنهم التقوى.

وقيل: هناك استعارة تمثيلية: شبه حال خلقهم بالقياس إليهم، في أن خلقهم وأقدارهم على التقوى، ونصب لهم الدواعي إليها، والزواجه عن تركها؛ فصار بذلك وجودها أرجح من عدمها، بحال المرتجي بالقياس إلى المرتجي منه، القادر على المرتجي، وتركه مع رجحان وجوده منه.

وقيل: هي مستعملة في الغاية مجازا دون الغرض؛ فلا يلزم الاستكمال.

وهذه الوجوه لا تجري في «لعل» إذا جعلت متعلقة بقوله: ﴿أَعْبُدُوا﴾ كما شهدت

به الفطرة السليمة.

قال: مما قدروه وهو جعل الأئمّاع من أنفسها أزواجا إلخ<sup>(4)</sup>.

(1) هود 11/123.

(2) البقرة 2/21.

(3) قال الشفتازاني: "... وقال: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَكَبُّرُونَ﴾ [البقرة: 21] فإن الخطاب في: لعلكم، شامل للناس الذي توجه إليه الخطاب أولاً، وللذين من قبلكم الذي ذكر بلفظ الغيبة؛ لأن لعلكم متعلق بقوله: خلقكم، لا بقوله: عبدوا حتى يختص بالناس المخاطبين؛ إذ لا معنى لقولنا: عبدوا لعلكم تتقوون "المطول، ص: 325.

(4) المصدر نفسه، ص: 326. قال الشفتازاني: "وقد يجتمع في لفظ واحد تعليب المخاطب على الغائب والعقلاء على غيرهم كقوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا يَذْرُؤُكُمْ فِيهِ﴾ [الشورى: 11] أي: خلق لكم أيها الناس من أنفسكم، أي: من جنسكم ذكوراً =

أقول: هذا التقدير صرّح به في الكشاف<sup>(1)</sup> دون المفتاح<sup>(2)</sup>. ثم نقول: ما قدره الشارح، وهو: (جعل لكم من الأنعام أزواجا)<sup>(3)</sup>، وإن كان فيه تصريح برجوع المنفعة في: «خلق الأنعام أزواجا إلى الناس»، والامتنان بذلك عليهم، كما ينبغي؛ لكنه لا يقتضي كون الخطاب في: «يَذْرُؤُكُمْ» خاصاً بهم. بل سياق الكلام وجزالة النظم، على اقتضاء العموم في الخطاب؛ وذلك أنه تعالى ذكر في الناس صفة، هي منشأ التكفير والإبقاء، وذكرها في الأنعام أيضاً، ثم صرّح بأن تلك الصفة منبع التكثير ومعدنه. فالذى يشهد به الذوق السليم، والطبع المستقيم، أن بيان كونها منشأ ومعدنا للتکفير والإبقاء، يتناول الجحسين معاً؛ وإلا لكان المناسب حينئذ تقديم ذلك البيان، على ذكر الأنعام؛ لأنّه من تتمة «خلقهم أزواجاً، ولا تعلق له بـ «خلق الأنعام أزواجاً». فالأولى أن يختار هذا التقدير، ويجعل الخطاب عاماً، ولا يقدح في اختيار عمومه جعل «خلق الأنعام أزواجاً» منفعة راجعة إلى الناس. كأنه قيل: «خلقكم أزواجاً» و«خلق لكم من الأنعام أزواجاً» يكثركم وإياها في هذا التدبير.

وأما تقدير الكشاف فحاصله: أن في: «خلق الأنعام أزواجاً تكثيراً لها بالتناسل والبقاء»، كما في: «خلق الناس» كذلك لهم ذلك. وأما أن «خلق الأنعام» على هذه الصفة النافعة لها، إنما هو منفعة خالصة للناس؛ فقد علم من سياق الكلام، وصرّح به في مواضع آخر.

قال: ومنه تغليب ما وقع بوجه مخصوص على ما وقع بغير هذا الوجه<sup>(4)</sup>.

ولأنّها، وخلق الأنعام أيضاً من أنفسها ذكوراً وإناثاً ييشكم ويكثركم أيها الناس والأنعام في هذا التدبير والجعل لما فيه من التمكّن من التوالد والتناслед، فهو كالمنبع للبث والتكثير، فقوله: «يَذْرُؤُكُمْ» خطاب شامل للناس المخاطبين، والأنعام المذكورة بلفظ الغيبة، ففيه تغليب المخاطب على الغائب، وإلا لما صرّح ذكر الجميع؛ أعني: الناس والأنعام بطريق الخطاب؛ لأن الأنعام غيب، وتغليب العقلاة على غيرهم، وإلا لما صرّح خطاب الجميع بلفظ: "كم" المختص بالعقلاء، ففي لفظ: "كم" تغليبان، ولو لا التغليب لكان القياس أن يقال: يذرؤكم وإياها، كذا في الكشاف، والمفتاح، وغيرها". نفسه، صص: 325 - 326.

(1) الكشاف، 4 / 212.

(2) مفتاح العلوم، ص: 349.

(3) المطول، ص: 326.

(4) وشم كلامه: "كتوله تعالى: «ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ» [آل عمران: 182] ذكر الأيدي؛ لأن أكثر الأعمال يزأول بالأيدي، فجعل الجميع كالواقع بالأيدي تعليباً". المطول، ص: 326.

أقول: جعل هذا نوعاً من التغليب على حدة، والأولى إدراجه في تغليب الأكثر على الأقل من جنس؛ فإن ذلك قد يكون في نسبة وصف مختص بالأكثر إلى الجميع، كما في: «لَتَعُودُنَّ»<sup>(1)</sup>. وقد يكون في إطلاق لفظ مختص بالأكثر على الجميع، كما في قوله تعالى: «بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ»<sup>(2)</sup>؛ فإن أكثر أفراد جنس العمل يزاول بـ«الأيدي»، فما «قدمت أيديكم» مختص بالأكثر، وقد أطلق على الجميع.

ولك أن تجعله راجعاً إلى تغليب الأكثر من جنس، على أقله في النسبة؛ فإن ذلك كما يكون في النسبة الإسنادية، كما في: «لَتَعُودُنَّ» يكون في النسبة التعليقية؛ فإن تقديم «الأيدي» واقع على أكثر أفراد جنس العمل، وقد جعل واقعاً على الجميع تغليباً؛ فغير عنه بـ: «ما قدمت أيديكم».

قال: يجوز أن يكون طليباً نحو إن جاءك زيد فأكرمه إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: لا يذهب عليك أن مثل قولك: «أكرم» زيداً يدل بظاهره على الطلب في الحال؛ لإكرامه في الاستقبال، فيمتنع تعليق الطلب الحاصل في الحال، على حصول ما يحصل في المستقبل.

إلا إذا أول بأن يحمل اللفظ بواسطة القرينة، على الطلب في الاستقبال، كما في الجملة الاسمية الدالة بظاهرها على ثبوت مضمونها، فلا فرق بينهما في مخالفة الظاهر، إذا وقعنا جزاء. وأما «الإكرام» فإما: أن يعلق على الشرط من حيث هو مطلوب؛ كأنه قيل: «إذا جاءك زيد فإكرامه مطلوب»، فيلزم مع ما ذكر من انتفاء الطلب في الحال، تأويل الطلب بالخبرى.

وإما: أن يعلق عليه من حيث وجوده، وكان الطلب حاصلاً في الحال، كأنه قيل: «إذا جاءك زيد يجب إكرامك إيه مطلوباً منك في الحال»؛ فيلزم تأويل الطلب بالخبرى، وأن لا يكون للطلب تعلق بالشرط أصلاً.

وبالجملة لا يمكن جعل الطلب جزاء، بلا تأويل إلى خلاف ظاهره؛ كما يوهنه قوله: (أنه فعل استقبالي لدلالته على الحدوث في المستقبل)<sup>(4)</sup>، على أن دلالته على الحدوث

(1) الأعراف 7 / 88.

(2) آل عمران 3 / 182.

(3) قال التفتازاني: "ويجب أن يتبعه أن الجزاء يجوز أن يكون طليباً، نحو: إن جاءك زيد فأكرمه؛ لأنه فعل استقبالي لدلالته على الحدوث في المستقبل، فيجوز أن يترتب على أمر بخلاف الشرط فإنه مفروض الصدق في الاستقبال، فلا يكون طليباً فافهم". المطول، ص: 327.

(4) المطول، ص: 327.

في المستقبل، ليست بالقياس إلى الطلب، بل إلى المطلوب، على معنى: أنه يدل طلب حدوثه في المستقبل.

ثم القائل بتأويل الجزاء الظلي بالخبري، إنما ارتكبه؛ ليتهيأ له ملاحظة كونه مسبباً عن الشرط، على ما تقتضيه كلمة المجازاة؛ فإن الطلب المستفاد من: «أكرم»، وإن صح أن يكون مسبباً عن شيء باعث للطالب عليه، لكنه من حيث هو مستفاد منه، لا يمكن ملاحظة كونه مسبباً عن شيء، بل لا بد في ذلك من اعتبار حصوله، ووجوده في نفسه، أو للطالب، أو اعتبار تعلقه بالمطلوب، أو استحقاقه؛ مما يقتضي تأويله بالخبري.

كل ذلك مما يشهد به الوجدان الصحيح إذا رجعت إليه، ويتفرع على التأويل وعدمه: احتمال الصدق والكذب، وعدمه في الشرطية التي جزاها طلي. وإن الطلب في نفسه لا يحتملهما. وقد مر فيما سلف من الكلام نبذ مما يعينك في هذا المقال.

قال: وتأويل الجزاء الظلي بالخبري وهم؛ لأنه ليس بمفروض الصدق كالشرط إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا حكم باتفاق الشيء؛ لاتفاق سبب خاص، فإن كون الشيء مفروض الصدق والتحقق، يقتضي كونه خبراً. ولا يلزم من اتفاقه أن لا يجب تأويله بالخبر؛ لجواز أن يكون هناك مقتضى آخر، كما نبهت عليه؛ فهذا الحكم وهم.

فإن قيل: إذا جاز وقوعه جزاء بتأويله خبراً، فليجز وقوعه شرطاً بذلك التأويل. قلت: هذا غير لازم، فإن الجملة الاسمية تقع جزاء بحمل معناها على الاستقبال، ولا تقع شرطاً؛ وذلك لنوع مناسبة لمعنى الشرطية مع معنى الفعل، اقتضت مباشرة أدواتها للفعل، فكذلك لمعنى الشرطية، نوع منافرة عما يتطلب مفهومه الصريح، عن فرض الصدق؛ فاقتضت أن لا يباشره أدواتها.

قال: وإن ذهلت عما أجن صدورها<sup>(2)</sup>.

أقول: في بعض نسخ السقط صدورنا، وفي حاشيتها: أي هذه الإبل قد ألهبت

(1) المصدر نفسه، ص: 327. ونماهه: «بل هو مترب عليه هذا، ولكن قد يستعمل إن في غير الاستقبال قياساً إذا كان الشرط لفظ كان نحو: «وَإِن كُنْشَمْ فِي رَبِّ» [البقرة: 23] وإن كتم في شك كما مر، وكذلك إذا جاء بها في مقام التأكيد مع واو الحال مجرد الوصل والربط، ولا يذكر له حينئذ جزاء، نحو: زيدٌ وإن كثر ماله بخيل، وعمرو وإن أعطي جاهًا لعيم». نفسه، صص: 327 - 328

(2) وهو صدر بيت، عجزه:

قد ألهبت وجداً نفوس رجال

و تمام كلامه: "ظهور أن المعنى على المضي دون الاستقبال". المطول، ص: 328.

بحنيتها نفوس رجال، وإن ذهلت عما تجن فيه. وفي بعضها: أجن على صيغة المتكلم.  
قال: أو التفاؤل أو إظهار الرغبة<sup>(1)</sup>.

أقول: قيل التفاؤل من السامع: إظهار الرغبة من المتكلم؛ فعلى هذا إن قرئ قوله: [إن ظرفت]<sup>(2)</sup>: بالخطاب؛ كان أظهر في التفاؤل من الحكاية، على عكس إظهار الرغبة. فينبغي أن يقيد بهما؛ رعاية لتمثيل كل منهما، بما هو أظهر منه.

قال: فما في الآية<sup>(3)</sup> إن كان من الضرب الثاني ليكون بمجموع إلح<sup>(4)</sup>.

أقول: قد اعتبر في الضرب الثاني<sup>(5)</sup> تعدد النزوم، بحسب تعدد ما وقع في حيز الجزاء؛ فالمعطوف عليه لازم للشرط المذكور، والمعطوف لازم للمعطوف عليه بتقديره شرطا؛ ولذلك جعله في المعنى على كلامين. وقدره بقوله: (إذا رجع استأذنته وإذا استأذنته خرجت)<sup>(6)</sup>.

فما في الآية إن كان من الضرب الثاني، كان تقديره: «إن يقفوكم يكونوا لكم أعداء، وإن يكونوا لكم أعداء يسطروا إليكم أيديهم، وإن يسطروا إليكم أيديهم، ودوا لو

(1) وقام كلامه: «في وقوعه، أي: وقوع الشرط [نحو: إن ظرفت بحسن العاقبة] هذا يصلح مثلاً للتفاؤل وإظهار الرغبة، ثم وأشار إلى بيان أن إظهار الرغبة يقتضي إبراز غير الحاصل في معرض الحاصل، بقوله: [فإن الطالب إذا عظمت رغبته في حصول أمر يكثر تصوره إياه] أي: تصور الطالب ذلك الأمر [فربما يخيل] ذلك الأمر [إليه] أي: إلى ذلك الطالب [حاصلًا] فيعبر عنه بلفظ الماضي ...» المصدر نفسه، ص: 328.

(2) نفسه، ص: 328.

(3) قوله تعالى: ﴿إِن يَقْفُوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءٍ وَيَسْطُوْا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ وَالْسَّيْمَ بِالسُّوءِ وَوَدُوا لَوْ تَكْفُرُوْنَ﴾ [المتحنة: 2].

(4) قال التفتازاني: «فإن قلت: إذا عطف شيء على جواب الشرط، فهو على وجهين: أحدهما: أن يتصور وجود كل من المذكورين بدون الآخر، ويصح وقوعه جزاء نحو: إن تأتي أطعك وأكلك.

والثاني: أن يتوقف المعطوف على المعطوف عليه، نحو: إن رجع الأمير استأذنت وخرجت. وهذا في المعنى على كلامين، أي: إذا رجع استأذنته، وإذا استأذنته خرجت. كذا في دلائل الإعجاز. فما في الآية إن كان من الضرب الثاني ليكون بمجموع الحمل الثلاث لازماً واحداً لم يصح ما في المفتاح، وإن كان من الضرب الأول لم يكن في تقييد ودادة الكفر بالشرط فائدة؛ لأنها حاصلة ظفروا بها أو لم يظفروا.

فالأولى أن يكون قوله: وودوا عطفاً على الجملة الشرطية، لا على الجزاء وحده، فإن تعاطف الشرطية وغيرها كثير في الكلام» المطول، ص: 332.

(5) المصدر نفسه، ص: 332.

(6) نفسه، ص: 332.

تکفرون» . فلا يكون جموم الجمل الثلاث لازما واحدا، بل تكون كل واحدة منها لازمة لما تقدمها، وحينئذ لا يرد على ما في المفتاح<sup>(1)</sup> أن جموم الجمل الثلاث لازم واحد، فليس هناك لزومات متعددة؛ ليكون بعضها أوضح، وأقل احتمالا للشبهة من بعض. بل يرد عليه أن تقييد «ودادة» الكفر بالشرط المقدر خال عن الفائدة؛ لأنها حاصلة «بسطوا إليهم أيديهم» أو «لم يسطوا» على قياس ما أورده عليه، إذا جعل ما في الآية من الضرب الأول<sup>(2)</sup> . ويظهر لك مما قررناه: أن الإشكال وهو: خلو تقييد «الودادة» بالشرط المذكور، أو المقدر عن الفائدة وارد على ما في الكشاف أيضا<sup>(3)</sup> .

نعم، لو قيل: اللازم في الآية: إما جموم الجمل الثلاث، أو كل واحدة منها. وعلى كل تقدير يبطل كلام المفتاح بما تقدم. ونختار لتصحيح ما في الكشاف القسم الأول، ولا محدود فيه؛ لأن الجموم المعلق بالشرط غير حاصل، وإن كان بعض أجزائه حاصلًا فلا حاجة إلى التأويل؛ بإظهار «الودادة» أو «العداوة» . ثم الظاهر في الآية بحسب المتعارف، أن يجعل كل واحدة من الجمل الثلاث جزاء للشرط المذكور، ويرتكب ذلك التأويل لتصحيح كلاميهما.

قال: وقد وجهه بعض من اطلع عليه، إلى قوله<sup>(4)</sup> : وأظن أنه لا حاجة إليه إلخ<sup>(5)</sup> .

أقول: محصول ذلك التوجيه وهذا الظن بحسب المعنى واحد، وهو ما صرحت به في قوله: (فعنده هي لتعليق الامتناع بالامتناع القطعي)<sup>(6)</sup> . لكن هذا المعنى إنما يصح إذا أريد بالتعليق: الربط جزما، أي امتنع الجراء لامتناع الشرط قطعا. وأما إن أريد به التعليق

(1) مفتاح العلوم، ص: 347.

(2) المطول، ص: 332.

(3) الكشاف، 4 / 513.

(4) مقصوده، من قوله: "بأنه على حذف المضاف، أي: إنها لتعليق امتناع ما امتنع ومعلقا لامتناع إكرامك بامتناع ما امتنع من الحيء". المطول، ص: 333.

(5) و تمام كلامه: "لأن تعليق الحكم بالوصف مشعر بالحقيقة، فكأنه قيل: إنها لتعليق ما امتنع من حيث إنه ممتنع، وهذا معنى تعليق امتناعه، وكذلك قوله بما امتنع، وهذا معنى لطيف شجع السكاكي على هذه العبارة، وغفل عنه المهرة من متقدني كتابه، فعنده هي لتعليق الامتناع بالامتناع القطعي، وعلى ما ذكرنا لتعليق الثبوت بالثبوت مع القطع بالانفاء والمآل واحد، ففي الجملة عي لامتناع الثاني أعني: الجراء لامتناع الأول أعني: الشرط، سواء كان الشرط والجزاء إثباتا أو نفيا، فامتناع الفyi إثبات وبالعكس هو في نحو: لو لم تأتني لم أكرمك؛ لامتناع عدم الإكرام، لامتناع عدم الإثبات أعني: لثبوت الإكرام لثبوت الإثبات، هذا هو المشهور بين الجمهور". المصدر نفسه، ص: 333.

(6) نفسه، ص: 333.

الشرطى، فلا صحة له؛ إذ مؤداه: إن امتناع الشرط في الماضي، امتنع الجزاء فيه، فلا يكون الامتناع مقطوعاً به؛ ولا يخفى أن حمل التعليق في هذا المقام على الشرطية أنساب. وإن مفهوم: «لو» هو التعليق بين جملتها من حيث التحقق، والوجود: فرضاً وتقديرًا، وأن هذا المفهوم يلزم القطع بامتناع الجزاء لامتناع الشرط. فالأولى أن يقال: أراد السكاكي أنها لتعليق الجزاء الممتنع بامتناع الشرط<sup>(1)</sup> أي: بالشرط الممتنع. فتساهم في العبارة أولاً في الشرط، وثانياً في الجزاء؛ اعتماداً على ظهور المعنى. ولم يرد أن تعليق الجزاء بالشرط، إنما هو بحسب الامتناع كما ظنه، بل بحسب التتحقق. وإنما تعرض لوصف الامتناع؛ ليدل به على أن التتحقق المعتبر في التعليق تقديرٍ، لا تحقيقٍ. فلامتناع في تفسيره بمنزلة الفرد المذكور في تفسير غيره، إلا أنه ذكر الامتناع فيهما؛ تبيّناً على ذلك المعنى اللازم. فيكون التعليق في عبارته محمولاً على معناه المبادر، « ولو» مفسرة بمفهومها الحقيقي، مع الإشارة إلى ما يلزمـه.

قال: وأما أرباب المعقول فقد جعلوا إلى قوله: وإذا تصفحنا وجدنا استعمالها على قاعدة اللغة أكثر<sup>(2)</sup>.

أقول: يفهم من ظاهرهما أن المعنى الثاني<sup>(3)</sup> إنما هو بحسب الأوضاع الاصطلاحية لأرباب المعقول، وأن الآية الكريمة<sup>(4)</sup> واحدة على مقتضى أوضاعهم، وفيه بعد جداً. والحق: أنه أيضاً من المعاني المعتبرة عند أهل اللغة، الواردة في استعمالاتهم عرفاً؛ فإنهم قد يقصدون الاستدلال في الأمور العرفية، كما يقال لك: «هل زيد في البلد؟»، فتقول: «لا،

(1) مفتاح العلوم، ص: 354.

(2) قال الفتخاري: «وأما أرباب المعقول فقد جعلوا <لو> و <إن> و نحوهما أداة تلازم دالة على لزوم الجزاء للشرط، من غير قصد إلى القطع باتفاقهما، وهذا صح عندهم استثناء عن المقدم نحو: لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة فهم يستعملونها للدلالة على أن العلم باتفاقه الثاني علة للعلم باتفاقه الأول ضرورة انتفاء الملزوم باتفاقه اللازم، من غير التفات إلى أن علة انتفاء الجزاء في الخارج ما هي، لأنهم إنما يستعملونها في القياسات لاكتساب العلوم والتصديقات، ولا شك أن العلم باتفاقه الملزوم لا يوجب العلم باتفاقه اللازم، بل الأمر بالعكس، وإذا تصفحنا وجدنا استعمالها على قاعدة اللغة أكثر، لكن قد تستعمل على قاعدتهم كما في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنياء: 22] لظهور أن الغرض منه التصديق باتفاقه تعدد الألهة، لا بيان سبب انتفاء الفساد، فعلم أن اعتراض الشيخ الحقيق وأ Shi'ya'uhu إنما هو على ما فهموه من كلام القوم، وقد غلطوا فيه غالباً صريحاً». المطول، ص: 335.

(4) الأنبياء / 21 / 22.

(3) نفسه، ص: 334.

إذ لو كان فيه لحضر مجلسنا؟ فيستدل بعدم الحضور، على عدم كونه في البلد، ويسمى علماء البيان مثله: بالطريقة البرهانية<sup>(1)</sup>. لكنه أقل استعمالاً من المعنى الأول، كالمعنى الثالث الذي سنذكره في: «نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه»<sup>(2)</sup>.

قال: ويستعمل لهذا المعنى «لولا» أيضاً، نحو: «لولا إكرامك إبّاً ليثيت عليك»

أي<sup>(3)</sup>.

(1) البرهان: "هو القياس المؤلف من اليقينيات سواء كانت ابتداء وهي الضروريات، أو بواسطة وهي النظريات، والحد الأوسط فيه لا بد أن يكون علة نسبة الأكبر إلى الأصغر، فإن كان مع ذلك علة لوجود تلك النسبة في الخارج أيضاً فهو برهان لمي، كقولنا: هذا متعمق الأخلاط، وكل متعمق الأخلاط محوم، فهذا محوم. فتعفن الأخلاط، كما أنه علة لثبوت الحمى في الذهن، كذلك علة لثبوت الحمى في الخارج، وإن لم يكن كذلك بل لا يكون علة للنسبة إلا في الذهن، فهو برهان أني، كقولنا: هذا محوم، وكل محوم متعمق الأخلاط، فهذا متعمق الأخلاط. فالحمى وإن كانت علة لثبوت تعفن الأخلاط في الذهن إلا أنها ليست علة له في الخارج، بل الأمر بالعكس، وقد يقال على الاستدلال من العلة إلى المعلول برهان لمي، ومن المعلول إلى العلة برهان أني".

التعريفات، ص: 44.

(2) قال عبد الحميد هنداوي: "أورد العجلوني في كشف الغفاء، 2 / 428، وقال: ذكر البهاء السبكي أنه لم يظفر به بعد البحث، وكذلك كثير من أهل اللغة، لكن نقل في المقادير عن الحافظ ابن حجر أنه ظفر به في مشكل الحديث لابن قتيبة من غير إسناد، وقال في الـلائـع: منهم من يجعله من كلام عمر، وقد كثر السؤال عنه، ولم أقف له على أصل". ينظر: الأطول، لعصام الدين، 1 / 477، هامش: 3. وقال في المطول: "ذكره ابن الديبع في التمييز، ص: 288، وقال: "اشتهر في كلام الأصوليين وأصحاب المعانٰي، وأهل العربية، وذكر البهاء السبكي أنه لم يظفر به في شيء من الكتب" ص: 335، هامش: 2.

(3) المطول، ص: 336. وسياقه قول التفتازاني: "فإن قيل: لا يصح ما ذكرتم من انتفاء الجزاء لانتفاء الشرط، في نحو قوله عليه الصلاة والسلام: نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه. وإلا يلزم ثبوت عصيانه؛ لأن نفي النفي لإثبات، وهذا فاسد؛ لأن الغرض مدح صهيب بعدم العصيان. قلنا: قد يستعمل إن ولو للدلالة على أن الجزاء لازم الوجود في جميع الأزمنة في قصد المتكلم، وذلك إذا كان الشرط مما يستبعد استلزمـاه لذلكـ الجزاء، ويكون نقـيـض ذلكـ الشرط أـنـسب وأـلـيق باستلزمـانـ ذلكـ الجزاءـ، فـيلـزمـ استـمراـرـ وجودـ ذلكـ الجزاءـ علىـ تقـديرـ وجودـ الشرطـ وـعدـمهـ، فيـكون دائمـاـ سواءـ كانـ الشـرـطـ وـالـجـزـاءـ مـشـبـيـنـ نحوـ: لوـ لمـ يـخـفـ اللهـ لمـ يـعـصـهـ، أوـ مـخـلـقـينـ نحوـ قولهـ تعالىـ: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ وَالْبَخْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَخْرَىٰ مَا تَنْقِدَتْ كَلِمَتُ اللَّهِ﴾ [لقمان: 27] وـنـحوـ: لوـ لمـ تـكـرـمـيـ لـأـثـيـتـ عـلـيـكـ. فـفـيـ هـذـهـ الـأـمـثـلـةـ إـذـ اـدـعـيـ لـزـومـ وـجـودـ الـجـزـاءـ هـذـاـ الشـرـطـ، معـ اـسـتـبعـادـ لـزـومـهـ لـهـ فـوـجـودـهـ عـنـ دـرـجـةـ الـشـرـطـ الـأـوـلـيـ، وـيـسـتـعـملـ هـذـاـ الـمـعـنـيـ لـوـلـاـ أـيـضاـ نحوـ: لـوـلـاـ إـكـرـامـكـ إـبـاـً لـأـثـيـتـ عـلـيـكـ يـعـنـيـ: أـنـيـ عـلـيـكـ عـلـىـ تـقـدـيرـ عـدـمـ الـإـكـرامـ، فـكـيفـ عـلـىـ تـقـدـيرـ وـجـودـهـ إـذـ لـاـ فـرـقـ فـيـ الـمـعـنـيـ بـيـنـ لـوـلـاـ وـلـوـ الدـاخـلـةـ عـلـىـ النـفـيـ".

أقول: هذا إنما يتأتى على مذهب الكسائي، حيث زعم أن الاسم الواقع بعد «لولا» فاعل لفعل مقدر؛ كما في قوله: «لو ذات سوار لطمني». واستقر به بعضهم قائلًا: إن الظاهر منها أنها «لو» التي تفيد امتناع الأول لامتناع الثاني، دخلت على «لا» فتبقي بعد دخولها عليها على اقتضاء الفعل، ومعناها مع «لا» باق أيضًا على ما كان، كما تبقى مع سائر حروف النفي.

فمعنى: «لولا على هلك عمر»، «لو لم يوجد على هلك عمر»؛ فينتفي الأول، أعني: انتفاء وجود علي رضي الله عنه؛ لانتفاء هلاك عمر، وانتفاء الانتفاء ثبوت. ومن ثم كانت «لولا» مفيدة ثبوت الأول وانتفاء الثاني، كإفاده «لو» في قوله: «لو لم يأتني لشتمتك» . فعلى هذا يكون قوله: «لولا إكرامك لأنثيت عليك»، بمعنى: «لو لم يوجد إكرامك لأنثيت»؛ فيفهم أن «الثناء» لازم لعدم «الإكرام»، الذي لزومه لنقضه أولى، فيلزم استمراره على تقدير الإكرام وعدمه.

وأما على مذهب البصريين القائلين بأن «لولا» كلمة برأسها، ليست «لو» الداخلة على «لا» ولو كانت إياها لوجب إذا حذف فعلها وجوباً أن يؤتى بمفسر، كما إذا حذف الفعل بعد «لو» وجوباً، وبأن المرفوع بعدها مبتدأ خبره «موجود» أو «حاصل» . فالمتناه من المثال المذكور أن «وجود الإكرام» مانع من «وجود الثناء»؛ فكيف يفهم استمراره على تقدير الإكرام وعدمه؟

وأما قوله: «لو لم تكرمني لأنثيت»، فيدل على أن وجود «الثناء» لازم لعدم «الإكرام» فيكون لازماً للإكرام أيضاً، ومستمراً حال «الإكرام» وعدمه.

قال: وكيف يصح أن يعتقد في كلام الحكيم تعالى وتقديسه، أنه قياس أهملت فيه شرائط إلخ<sup>(1)</sup>؟

أقول: هذا تشنيع شنيع، وتقبيح قبيح، وتزييف ضعيف؛ إذ لا يشتبه على ذي دربة في دراية التوجيه، ولا ذي مسكة في صناعة المناظرة أن الحبيب، بأن الشرطتين

المصدر نفسه، صص: 335 - 336

(1) و تمام كلامه: «الإنتاج، وأي فائدة تكون في ذلك؟ وهل يركب القياس إلا لحصول النتيجة؟، بل الحق أن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمَعُوهُمْ﴾ [الأنفال: 23] وأراد على قاعدة اللغة، يعني أن سبب عدم الإيمان هو عدم العلم بالخير فيهِمْ، ثم ابتدأ بقوله: ﴿وَلَوْ أَسْمَعُوهُمْ لَتَوَلُّو﴾ كلاما آخر على طريقة: لو لم يخف الله لم يعصه، يعني: أن التولي لازم على تقدير الإيمان، فهو دائم الوجود كذا ذكروا "المطول، ص: 337.

المذكورتين لا تنتجان ما توهمه ذلك القائل، بناء على عدم حصول شرائط إنتاجهما إياها؛ لانتفاء كلية الشرطية التي جعلها ذلك القائل كبرى، أو لانتفاء لزومية الشرطيتين. لم يرد أن الله تعالى أوردهما قياسا لإنتاج تلك النتيجة، لكنه أهمل شرائط الإنتاج؛ إذ لا يقول به مميز فضلا عن متميز، بل أراد منع كونه قياسا منتجا لها. وجعل انتفاء الشرائط سندًا له، وعلامة لعدم إرادة القياسية. وهذا القدر تندفع تلك الشبهة، ولا حاجة به تلجمه إلى تلك الورطة.

وأما قوله: (وهذا غلط)<sup>(1)</sup> فهو أيضا من ذلك النمط؛ إذ ليس تسليم القياسية، والحكم بعد استحالة النتيجة بيانا لما هو المختار عنده، في دفع السؤال. بل هو مبالغة في دفعه تنزلا بعد تنزل، بحسب ما يمكن.

فإن قلت: تغليطه أن التنزيل الأخير غير ممكن؛ لاستلزماته استعمال «لو» في فصيح الكلام في القياس الاقتراني. قلت: فحينئذ تندفع تلك الشبهة رأسا، وهو المطلوب الذي بذل وسعه فيه؛ فيكون تغليطه في الحقيقة تصحيحا لمطلوبه، وهو عار عن الفائدة.

قال: وأقول: يجوز أن يكون التولي متنفيا بسبب انتفائه إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: فيه بحث؛ لأن بيان كون التولي متنفيا بسبب انتفاء الأسماع، يشتمل على أمرین:

أحدهما: أن الأسماع سبب للتولي.

والثاني: أن ذلك المسبب متنف في الواقع؛ لانتفاء سببه فيه.

والأمر الثاني، أعني: انتفاء التولي عنهم لا مدخل له في مذمتهم، ولا هو مناسب لمقام المذمة. والتويبيخ بخلاف دوام التولي، على تقديره الأسماع وعدمه.

فإن قلت: إذا لم يكن أسماع لم يتصور تول وإعراض؛ فكيف يتصور استمراره على التقديرین؟ قلت: معنى الآية على ما ذكر في الكشاف: «﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ﴾<sup>(3)</sup> في هؤلاء الصم البكم ﴿خَيْرًا﴾، أي: انتفاعا باللطف ﴿لَا سَمَعُهُمْ﴾ للطف<sup>(4)</sup> بهم حتى يسمعوا<sup>(5)</sup>

(1) المصدر نفسه، ص: 337.

(2) و تمام كلامه: "كما هو مقتضى أصل لو ؛ لأن التولي هو الإعراض عن الشيء وعدم الانقياد له. فعلى تقدير عدم إسماعهم ذلك الشيء لم يتحقق منهم التولي والإعراض عنه، ولم يلزم من هذا تحقق الانقياد له". نفسه، ص: 338.

(3) في الحاشية، لو علم الله.

(4) في الحاشية، أي: اللطف.

(5) في الحاشية، سمعوا.

سماع المصدقين، [ثم قال] <sup>(1)</sup>: «وَلَوْ أَسْمَعْهُمْ لَتَوَلَّوْا» [عنه] <sup>(2)</sup> يعني <sup>(3)</sup>: ولو لطف بهم لما نفع فيهم اللطف؛ فلذلك منعهم ألطافه» <sup>(4)</sup>، وعلى هذا فالنولي: عبارة عن عدم نفع اللطف فيهم، وعدم انتفاعهم به، وهذا مستمر على تقديرني الأسماع، أي: اللطف وعدمه.

فإن قلت: قد فسر قوله تعالى: «وَلَوْ أَسْمَعْهُمْ لَتَوَلَّوْا» <sup>(5)</sup> بوجه آخر، حيث قال: «أو ولو لطف بهم فصدقوا لارتدوا بعد ذلك وكذبوا ولم يستقيموا» <sup>(6)</sup> فماذا تقول فيه؟ قلت: هو أيضا محمل على الاستمرار؛ ولذلك عقب الارتداد بالتكذيب وعدم الاستقامة في الدين، فالمعني: إن الكفر والتكذيب لازم لهم، لا ينفك عنهم انفكاكا يعتمد به، أو يقدح في لزومه إياهم.

قال: وإذا كان «لو» للشرط في الماضي إلخ <sup>(7)</sup>.

أقول: أراد مع القطع بانتفاء الشرط كما مر؛ فيلزم عدم الثبوت مع القطع بالانتفاء، وإليه أشار بقوله: (إذ الثبوت ينافي التعليق والحصول الفرضي) <sup>(8)</sup>؛ لأن القطع بالانتفاء لازم للحصول الفرضي كما سلف.

قال: ولو بالصين <sup>(9)</sup>.

أقول: أي: ولو كان في وقت طلبكم بالصين.

قال: يصف تأسفه على مفارقة بغداد وسوق ركابه إلى ماء دجلة <sup>(10)</sup>.

(1) الزيارة من الكشاف.

(2) الزيارة من الكشاف.

(3) في الحاشية، أي.

(4) الكشاف، 2 / 209.

(5) الأنفال 8 / 23.

(6) الكشاف، 2 / 209.

(7) وقام كلامه: "فيلزم عدم الثبوت والمضي في جملتهما ليوافق الفرض؛ إذ الثبوت ينافي التعليق والحصول الفرضي، والاستقبال ينافي المضي، فلا يعدل في جملتهما عن الفعلية الماضوية إلا لنكتة". المطول، ص: 338.

(8) المصدر نفسه، ص: 338.

(9) حديث موضوع، ينظر: ضعيف الجامع للشيخ الألباني، حديث رقم: 1005. وسياقه في المطول، قول التفتازاني: "ومذهب المبرد أنها تستعمل في المستقبل استعمال إن، وهو مع قلته ثابت نحو: اطلبوا العلم ولو بالصين". نفسه، ص: 338.

(10) مقصوده بذلك وصف بيت أبي العلاء المعري:

من الجرع إلا والقلوب خوال

ولو وضعت في دجلة الهام لم تفق

نفسه، ص: 338.

أقول: كأنه لم ينظر في القصيدة وأبياتها، ولم يراجع أيضاً نسخ المخطوطة؛ فإن المكتوب فيها على صدرها: وقال بغداد من الطويل، ومطلعها<sup>(١)</sup>:

**طربن لضوء البارق المتعال**  
**شم قال:**

**تمت قويقا والصراء حيالها** تراب لها من أنيق وجمال

وقويق: نهر على باب حلب، والصراء: نهر يبعداد؛ ومن جملة أبياتها<sup>(2)</sup>:

فيا برق ليس الكرخي داري وإنما  
رمانى إلية الدهر منذ ليل

ذر خانه غم بودن آزهت دون باشد

وأندر دل دون همت أسرار تو جون باشد

برهه جه همی لرزي می دان که همان اُرزي

## زان روی دل عاشق از عرش فزون باشک

فعل فيك من ماء المعرة قطرة

تغیث بہا ظمآن لیس بسالی

ومعنى البيت: أن الإبل لو وضعت هامها في دجلة لشرب، لحمدت الماء وسلت عما تمنت من المياه، وخلت قلوبها عن الحنين، وعلى هذا فلا حاجة إلى جعل كلمة: «لو» للاستقبال.

قال: والاستهزاء: هو السخرية والاستخفاف، ومعناه: إنزال المهوان والحقارة إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: أي معناه المقصود هاهنا: فيكون من إطلاق اسم الشيء على غايته لعلاقة السبيبة والمبنيّة؛ لأن غرض المستهزئ من استهزائه، إدخال الهوان والحقارة في المستهزئ

.٤٦

.154 / 2 (1) سقط الزند

.158 / 2) المصدر نفسه، (2)

(3) قال التفتازاني: "فدخلوها [لو] على المضارع في نحو: «لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ» [الحجرات: 7] أي: لوقتم في الجهد والهلاك، لقصد استمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقا؛ لأنه كان في إرادتهم استمرار عمل النبي ﷺ على ما يستصوبون، وأنه كلما عن لهم رأي في أمر كان معمولا عليه بدليل قوله تعالى: «فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ» كما في قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَسْتَهِرُ بِهِمْ» [البقرة: 15] بعد قوله: «إِنَّمَا تَحْكُمُ مُسْتَهْزِئُونَ» حيث لم يقل الله مستهزأ بهم، بل فقط: اسم الفاعل قصدا إلى حدوث الاستهزاء وتتجدده وقتا بعد وقت. والاستهزاء هو السخرية والاستخفاف، ومعنى: إنزال الهوان والحقارة بهم، وهكذا كانت نكبات الله في المنافقين، وبلياهم النازلة بهم تتجدد وقتا فوقتا، وتحدث حالا فحالا". المطول، ص: 339.

قال: والظاهر هو الأول إلخ<sup>(١)</sup>.

أقول: أما بحسب اللفظ فظاهر، وأما بحسب المعنى: فلأن عنتهم، أي: وقوعهم في المشقة والهلاك؛ إنما يلزم من استمراره عليه السلام على إطاعتهم فيما يستصوبون، كأنه متبع فيما بينهم، يستعملونه فيما يعن لهم، وفي ذلك الاختلال أمر الإيالة، وانتكاس تدبير ما يتعلق بالرياسة ما لا يخفى على أحد. وأما موافقته إياهم في بعض ما يرونه، ففيها استجلاب قلوبهم، واستسلامهم بلا معرفة.

تنكير المسند:

لإرادة عدم الخصر:

قال: ويدخل فيه ما إذا قصد حكاية المنكر، كما إذا قال إلخ<sup>(٢)</sup>.

أقول: لا يخفى عليك أن قصد حكاية المنكر، مغاير لقصد عدم الخصر والعهد، وإن كان مجتمعا له. وإن كل واحد من القصددين مستقل باقتضاء التنكير؛ فجعل أحدهما دخلا في الآخر، لا يخلو عن تعسف.

فالصواب: أن يجعل كل منهما مقتضيا برأسه، كما في المفتاح، حيث قال: «وأما الحالة المقتضية لكونه منكرا، فهي: إذا كان الخبر واردا على حكاية المنكر، كما إذا أخبر عن «رجل» في قوله: «عندِي رجل» تصدقنا لك، فقيل: «الذِي عندكِ رجل، أو كان

(١) قال التفتازاني: "فدخلوها [لو] على المضارع في نحو: «لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنْ أَمْرٍ لَعَيْتُمْ» [الجرات: ٧] أي: لوقعم في الجهد والهلاك، لقصد استمرار الفعل (...). فبان قبل: إن أراد بالفعل في قوله: لقصد استمرار الفعل إلا الإطاعة مثلا؛ ليكون المعنى أن انتفاء عنتكم بسبب انتفاء استمراره على طاعتكم، فهذا مخالف لما في المفتاح من أن المعنى: أن امتناع عنتكم باستمرار امتناعه عن إطاعتكم، وإن أراد به امتناع الطاعة ليكون الاستمرار راجعا إلى الامتناع عن الطاعة فهو خلاف ما يفهم من الكلام؛ لأن المضارع يفيد الاستمرار فدخول لو عليه إنما يفيد امتناع للاستمرار، لا استمرار الامتناع. قلنا: الظاهر هو الأول وللثاني أيضا وجه، لأنه كما أن المضارع المثبت يفيد استمرار الثبوت، يجوز أن يفيد المبني استمرار النفي، ويفيد الدافع عليه لو استمرار الامتناع بحسب الاستعمال، كما أن الجملة الاسمية تقيد الثبوت والدّوام والتأكيد، وإذا أدخلت عليها حرف النفي تكون لنتأكيد النفي وثباته، لا لنفي التأكيد والثبوت ...". المصدر نفسه، ص: 339.

(٢) قال التفتازاني: "وأما تنكيره، أي: تنكير المسند إليه؛ فإرادة عدم الخصر والعهد المفهومين من تعريفه، كقولك: زيد كاتب وعمرو شاعر، ويدخل فيه ما إذا قصد حكاية عن المنكر، كما إذا قال لك قائل: عندي رجل، فتقول تصدقنا له: الذي عندكِ رجل وإن كنت تعلم أنه زيد". المطول، ص: 342.

المسند إليه نكرة<sup>(1)</sup>. ثم قال: «أو كان المسند إليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود الانحصار»<sup>(2)</sup>.

### تنكيره للتحقيق:

قال: وقد صرحوا في جميع ذلك بأن اسم الاستفهام مبتدأ، والمعرفة بعده خبر له إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: منهم من ذهب إلى أن «أبوك» في: «من أبوك»، مبتدأ و«من» خبره، قدم عليه لتضمنه ما يقتضي صدر الكلام، وكذا الحال في: «كم درهما مالك» . نعم مذهب سيبويه جواز الإخبار بمعرفة عن نكرة متضمنة استفهاماً، نحو: «من أبوك»؟ أو نكرة هي أفعل تفضيل مقدم على خبره، والجملة صفة لما قبلها؛ نحو: «مررت برجل أفضل منه أبوه»<sup>(4)</sup>. وعند غيره أن النكرة في هذين المثالين خبر مقدم.

قال نجم الأئمة وأما «كم درهما مالك»، فالأولى أن «كم» فيه خبر، لا مبتدأ؛ لكونه نكرة وما بعده معرفة، كما مر في: باب المبتدأ. وقد ألحق في بعض نسخ الإعراب في ضابطة وجوه إعراب: «كم» ونظائره، ما يدل على اختيار ذلك الأولى. وبالجملة ليست المسألة على ما نقلها متفقاً عليها، كما يتوهם من قوله: لأنهم يجوزون وقد صرحوا إلا أن ذلك لا يقبح في ما هو غرضه من عدم صحة الإطلاق. وسيذكر عن قريب ما يدل على أن امتناع كون المسند إليه نكرة والمسند معرفة، إذا خصص بالخبرية صح. وأنت تعلم أنه مع هذا التخصيص منقوض بمثل قوله: «مررت برجل أفضل منه

(1) مفتاح العلوم، ص: 310.

(2) وقام كلامه: "بالمسند إليه، كما تقول: زيد كاتب وعمرو شاعر". المصدر نفسه، ص: 314.

(3) المطول، ص: 343. وسياق ذلك قول الفتازاني: "قال صاحب المفتاح: أو لكون المسند إليه نكرة نحو: رجل من قبيلة كذا حاضر، فإنه يجب حينئذ تنكير المسند؛ لأن المسند إليه نكرة والمسند معرفة، سواء قلنا يمتنع عقلاً أو لا يمتنع، ليس في كلام العرب، وهو قوله:  
ولا يك موقف منك الوداعا  
يكون مزاجها عسل وماء  
وقوله:

من باب القلب على أمر، وهذا على إطلاقه ليس ب الصحيح؛ لأنهم يجوزون كون المبتدأ نكرة اسم استفهام، والخبر معرفة نحو: من أبوك؟ وكم درهما مالك؟ وكذا في ماذا صنعت؟ على أن يكون المعنى أي شيء الذي صنعته؟ وقد صرحوا في جميع ذلك بأن اسم الاستفهام مبتدأ، والمعرفة بعده خبر له...." المصدر نفسه، صص: 342 - 343.

(4) الكتاب، 1 / 329، و 2 / 8.

أبوه»، على مذهب سيبويه.

### تخصيص المسند:

قال: مجرد اصطلاح لغ<sup>(1)</sup>

أقول: كما أن تعين بعض الألفاظ بزياء بعض المعاني، في اللغات يصح من غير أن يراعي هناك مناسبة، كذلك يصح في الاصطلاحات، إلا أن الغالب فيها رعاية المناسبات، واعتبار المرجحات. قال بعضهم: بين معمولات المسند وبين إضافته ووصفه فرق معنوي؛ لأن الفعل يسند أولاً ثم يقييد بعموله ثانياً، والاسم يضاف أو يوصف أولاً، ثم يسند ثانياً؛ فهناك تقييد مسند، وها هنا إسناد مقييد، فأريد التنبيه على الفرق بتعدد الاسم.

وأما تخصيص أحد الأسمين بأحد المعنين، فباعتبار أن الفعل بحسب أصله في وضعه، يدل على معنى مطلق، والتقييد يناسبه. وأما الاسم فقد يكون فيه ما يدل على العموم والشمول، بحسب أصل الوضع، والتخصيص يناسبه؛ وهذا القدر في الرجحان كاف. وأما المشتقات فهي باعتبار العمل في حكم الفعل؛ لأنها إنما تعمل لاشتمالها على معنى الفعل.

### تعريف المسند:

قال: وهذا يشعر لفظ الإيضاح لغ<sup>(2)</sup>.

أقول: قد صرخ في الإيضاح أولاً بمعلومية الطرفين مطلقاً سواء كان تعريف المسند بالإضافة أو غيرها، فقال: «وأما تعريفه فلإفاده السامع إما حكماً على أمر معلوم له بطريق من طرق التعريف بأمر آخر معلوم له كذلك»<sup>(3)</sup>. ثم قال: «كما إذا كان للسامع آخر يسمى: «زيداً»، وهو يعرفه بعينه واسمه، ولكنه لا يعرف أنه أخوه، وأردت أن تعرفه

(1) قال التفتازاني: «وأما تخصيصه بالإضافة نحو: غلام رجل، [أو الوصف] نحو: زيد رجل عالم [فلكون الفائدة أتم] لما مر من أن زيادة الخصوص توجب أنتية الفائدة، وجعل معمولات المسند كحال، ونحوه من المقيدات والإضافة والوصف من المخصصات مجرد اصطلاح». المطول، ص: 343.

(2) قال التفتازاني: «والذكور في بعض الكتب أن تعريف المسند إن كان بغير بالإضافة تجب معلومية المسند إليه والمسند، وإن كان بالإضافة لا تجب إلا معلومية المسند إليه؛ وهذا يشعر لفظ الإيضاح، لكن قوله بأمر معلوم على آخر مثله يأتي ذلك، ويدل على أنه يجب معلومية الطرفين، سواء كانت التعريف بالإضافة أو غيرها، ويؤيده ما ذكره النحاة من أن تعريف بالإضافة باعتبار العهد فإليك لا تقول: غلام زيد إلا لعلام معهود بين المتكلم والمخاطب باعتبار تلك النسبة، لا لغلام من غلمانه، وإلا لم يق فرق بين المعرفة والنكرة». المصدر نفسه، ص: 345.

(3) الإيضاح في علوم البلاغة، ص: 188.

أنه أخوه، فتقول له: «زيد أخوك» سواء عرف أن له «أخًا» ولم يعرف أن «زيداً أخوه»، أو لم يعرف أن له «أخًا» أصلًا. وإن عرف أن له «أخًا» في الجملة وأردت أن تعينه عنده، قلت: «أخوك زيد». أما إذا لم يعرف أن له «أخًا» أصلًا، فلا يقال ذلك لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب أصلًا<sup>(١)</sup>. هذا كلامه، وفيه بحث: أما أولاً: فلأن حكمه بأن المستد إذا كان معرفاً بالإضافة لم يجب كونه معلوماً للسامع، مناف لذلك الإطلاق.

وأما ثانياً: فلأن فرقه بين المضاف إذا وقع مستدأ وبينه إذا وقع مستدراً إليه غير واضح، حكمه بأنه يمتنع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب أصلًا، لا يجديه نفعاً؛ لأن المضاف إذا وقع مستدراً إليه ولم يرد به معهود مخصوص، لم يكن مما لا يعرفه المخاطب أصلًا، بل مما يعرفه بوجه فلا يمتنع الحكم عليه بالتعيين.

وقد تصدى الشارح للجمع بين كلاميه:

بأن الأول: ناظر إلى ما تقتضيه بالإضافة بحسب أصل وضعها.

والثاني: إلى ما طرأ عليها في الاستعمال، وأيده بما نقله عن نجم الأئمة.

وحاصله أن «غلام زيد» وإن كان بحسب أصل وضع بالإضافة «غلام» معهود، باعتبار تلك النسبة المخصوصة، حتى لو كان له «غلمان»، فلا بد أن يشار إلى «غلام» له مزيد خصوصية «زيد»؛ لكونه أعظم «غلمانه» وأشهرهم بكونه غلاماً له، أو بكونه معهوداً بين المتكلم والمخاطب؛ وبالجملة يجب أن يكون بحيث يرجع إطلاق اللفظ إليه دون غيره. لكن قد يقال: «جائني غلام زيد» من غير إشارة إلى واحد معين، وذلك كما أن «ذا اللام» في أصل الوضع لواحد معين، ثم قد يستعمل بلا إشارة إلى معين، كما في قوله<sup>(٢)</sup>:

ولقد أمر على اللئيم يسبني

وذلك على خلاف وضعه.

وإن شئت زيادة اطلاع على الحال، فاستمع لهذا المقال وهو: أن «الإضافة» إلى المعرفة إشارة إلى حضور المضاف في ذهن السامع، كما أن «اللام» إشارة إلى حضور ما عرف بها فيه، بناء على ما تحققه من معنى التعريف. فكما يقصد بالمعرف «باللام»: تارة فرد مخصوص، أو أفراد مخصوصة، وتارة الجنس: إما من حيث هو هو، وإما من

(١) المصدر نفسه، ص: 189.

(٢) البيت من الكامل، وعجزه:

فمضيت ثمت قلت: لا يعنيني

وهو لشمر بن عمر الحنفي في الأصميات، ص: 126.

حيث وجودها: إما في ضمن جميع أفرادها، أو بعضها كما مر. كذلك يقصد بالمضاف إلى المعرفة، تارة فرد مخصوص، أو أفراد مخصوصة، كقولك: «غلام زيد» أو «غلمانه» إشارة إلى واحد معين، أو جماعة معينة؛ فيكون المضاف حينئذ معهودا خارجيا، ويقصد به تارة الجنس:

إما من حيث هو كقولك: «ماء الهند ماء أفعى من ماء الورد»، وإما من حيث وجودها في ضمن جميع أفرادها، مفردا كان المضاف أو جماعا؛ كقولك: «ضري زيدا قائما»، و«عيدي أحرار»، أو في ضمن بعضها كقولك: «غلام زيد»، إذا لم تشر به إلى أحد بعينه، ويكون المضاف حينئذ معهودا ذهنيا.

فالأقسام الأربع، أعني: العهد الخارجي، وتعريف الجنس، والاستغراق، والعهد الذهني: جارية في المضاف إلى المعرفة، على نحو جريانها في المعرف «باللام»، والموصول. فظاهر أن نحو: «غلام زيد» قد يقصد به الجنس في ضمن «فرد» لا بعينه؛ فيكون في المعنى كالنكرة في المؤدى، وإن كان معنى التعريف الجنسي، أي: الإشارة إلى حضور الجنس في ذهن السامع، باقيا على حاله المعرف «باللام» الجنسية، أعني: المعهود الذهني؛ كأنه قيل: «فرد» من أفراد هذا الجنس المعهود، فلا منافاة بين أن يكون المسند قوله: «زيدا أخيك»، معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف، وبين أن لا يعرف أن له «أخًا» أصلا؛ لأن المسند في الحقيقة حينئذ، مفهوم الجنس المضاف، وهو معلوم له بقاعدة اللغة. وإن لم يعرف أن هناك «ذاتا» موصوفة به، كأنه قيل: «زيد» متصرف بهذا المفهوم المعلوم لك، الحاضر في ذهنك، بخلاف ما إذا عرف أن له «أخًا» فإن المسند حينئذ، هو تلك «الذات» الموصوفة «بالأخوة»، والمقصود اتحادها «بزيده».

وأما قوله: «أخوك زيد» فلا يراد به الجنس في ضمن «فرد» لا بعينه؛ إذ لا حاصل للحكم عليه بأنه «زيد»، وكان هذا هو المراد من قوله: (لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب أصلا)<sup>(1)</sup>، نعم قد يقصد به الجنس والاستغراق مبالغة، كما في قوله: «المنطلق زيد».

قال: وهذا يظهر أن ما ذكره صاحب الكشاف<sup>(2)</sup> إلى قوله: <sup>(3)</sup> محل نظر <sup>(4)</sup>.

(1) المطول، ص: 246.

(2) الكشاف، 1 / 46.

(3) مقصوده: "في قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: 5] أنه إذا بلغك أن إنسانا من أهل بلدك تاب ثم استخبرت من هو؟ فقيل: زيد التائب" المطول، ص: 246.

(4) و تمام كلامه: "وقس على ما ذكرنا سائر طرق التعريف". المصدر نفسه، ص: 46.

أقول: وجهه أن المناسب لذلك السؤال، أن يقال في جوابه: «الثائب زيد»؛ لأنك قد عرفت أن «إنساناً» قد «تاب»، فأنت بقولك: «من» هو تطلب أن يعين عندك، بأن يحكم عليه بأنه: «زيد» أو «عمرو» أو غيرهما، وجوابه: أن «من» في السؤال مبتدأ، والضمير الراجع إلى الثائب، أعني: «هو» خبر له كما هو المشهود، وهو مذهب سيبويه. فحيثند يكون السؤال عن معين يحكم عليه: «بالثائب» كأنه قيل: «أزيد الثائب أم عمرو» إلى غير ذلك، لكنه اختصر العبارة فوضع كلمة: «من» موضع تلك الخصوصيات، التي يطلب أن يحكم على إحداها بعينها «بالثائب». فالسائل بذلك السؤال يطلب حكماً يكون «الثائب» فيه محكوماً به، والخصوصية «كريد» مثلاً محكوماً عليها، فلا يطابقه إلا أن يقال: «زيد الثائب».

نعم إن جعل الضمير مبتدأ، و«من» خبراً مقدماً عليه؛ لتضمنه الاستفهام كما هو مذهب غير سيبويه، كان المطلوب في السؤال حينئذ، حكماً يكون الثائب فيه محكوماً عليه، والخصوصية محكوماً بها، فلا يطابقه إلا أن يقال: «الثائب زيد»، لكن حمل السؤال على هذا المعنى، وليراد الجواب على ذلك الوجه، بمعزل عن المقصود الذي هو لغير نظير قوله تعالى: «وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ»<sup>(1)</sup> على تقدير العهد؛ لأن المعهود فيه وقع محكوماً به.

وأظن أن هذا النظر إنما صدر عن صدر، بلا تأمل ونظر، ثم اتبعه غيره تقليداً له؛ فلذلك انتشر فيما بينهم واشتهر، وأعجب منه أن الشارح قد نبه على ما فصلناه فلم يتتبه، وقال فيما جمعه من الحواشى على الكشاف: فإن قيل: «من الثائب؟» في معنى: «أزيد الثائب أم عمرو» أم غيرهما، فيبنيغى أن يجاب: بـ«زيد الثائب»، بتقديم «زيد» ليكون على وفق السؤال. قلتنا: منقوض بقولهم: «قام زيد» في جواب: «من قام؟». ولم يدر أن الفات في: «قام زيد» هو المطابقة اللقطية - حيث كان السؤال جملة اسمية، والجواب فعلية - لا المطابقة المعنوية التي حكم علماء المعاني بوجوب رعايتها، في نحو: «زيد أخوك» و«أخوك زيد» و«زيد الثائب» و«الثائب زيد»، حيث قالوا: إنما يقدم ويحكم على ما يتصور أن المخاطب طالب للحكم عليه.

قال صاحب المفتاح بعد ما فصل هذا المعنى: «وإذا تأملت ما تلوته عليك، أعنرك على معنى قول النحوين، لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ إذا كانا معرفتين معاً، بل أيهما

قدمت فهو المبتدأ<sup>(1)</sup> وأما المطابقة اللغوية فأمر استحساني، على أنا قد حققنا حصولها بين: «من قام؟» ويجاب به حقيقة، وإن فاتت صورة.

قال: وفيه نظر<sup>(2)</sup>.

أقول: أما الأول:

فإن المحمول في: «زيد إنسان» أو «قائم»، هو: مفهوم «الإنسان» ومفهوم «القائم» على ما هو المشهود.

فإن كان اسم الجنس موضوعاً للماهية من حيث هي، كان ما جعله دليلاً على الحصر في المعرف، جارياً بعينه في الخبر المنكر، ويصير منقوضاً به. وإن كان موضوعاً للماهية بقيد وحدة مطلقة، أعني: مفهوم «فرد» ما منها، فكذلك يلزم ما ذكره؛ لأن هذا المفهوم إذا اتحد «بزيد» وانحصر فيه لزم أن لا يكون «لإنسان» فرد آخر، وإلا لصدق عليه هذا المفهوم؛ أعني: مفهوم «فرد» ما منه، فلا يكون متحدداً «بزيد» ومنحصراً فيه. والقول بأنه لا يلزم من اتحاد «فرد» من أفراد الإنسان «بزيد» اتحاد سائر أفراده، مغالطة من باب اشتباه العارض بالمعرض؛ أعني: مفهوم «فرد» من أفراد الإنسان مثلاً بما صدق هو عليه. فإن المحمول في المنكر هو الأول، ويلزم منه الانحصار كما عرفت دون الثاني، لظهور بطلانه؛ لأنه إن كان عين «زيد» فلا حمل حقيقة، وإن كان غيره لم يصح الإيجاب في: «زيد إنسان» بحسب الأمر نفسه.

وأما ثانياً: فإن صدق فرد من أفراد الإنسان على «زيد» في الخبر المنكر، يستلزم صدق ماهية «الإنسان» عليه، ويلزم منه انحصارها فيه.

وأما ثالثاً: فإن ما ذكره من اقتضاء الصدق والحمل - الاتحاد والانحصار - يستلزم أن لا يصدق عام على خاص أصلاً؛ ببطل المعموم مطلقاً من وجه، وحل الشبهة أن الاتحاد في الوجود الخارجي، لا يستلزم اتحاد المفهومين في أنفسهما، ولا تساويهما؛

(1) مفتاح العلوم، ص: 315.

(2) قال التفتازاني: «إن قلت: هذا جار بعينه في الخبر المنكر، نحو: زيد إنسان، أو قائم مثلاً فإنهما متهدنان في الوجود، فيلزم أن لا يصدق الإنسان والقائم على غير زيد وفساده ظاهر. قلت: المحمول هاهنا مفهوم فرد من أفراد الإنسان أو القائم، ولا يلزم من اتحاده بزيد مثلاً اتحاداً جميع الأفراد الغير المتناهية به، بخلاف المعرف فإن المتحد به هو الجنس نفسه، فلا يصدق فرد منه على غيره؛ لامتناع تحقق الفرد بدون تتحقق الجنس.

وفي نظر، فالحاصل أن المعرف بلا م الجنس إن جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر، سواء كان الخبر معروفاً بلام الجنس، أو غيره نحو: الكرم التقوى أي: لا غيرها، والأمير الشجاع أي: لا الجبان، والأمير هذا أو زيد، أو الغلام زيد». المطول، ص: 347.

فجاز أن يتحد أحدهما بالأخر، وبثالث ورابع، فيكون مع كل واحد من الثلاثة حصة منه، «الحيوان» بالقياس إلى أنواعه.

وال الأولى أن يعرض عن أمثال هذه المباحث؛ فإنها تعدد في هذه الصناعة فضولاً. وأن يقال: إذا قلنا: «زيد» الأمير مع قصد الجنس؛ فإن حملناه على الاستغراف فالحصر ظاهر، ولا ينبغي أن يحمل على ادعاء اتحاد مفهوم الجنس به؛ إذ لو أريد به صدقه عليه لضاع التعريف. ظاهر الحصول المقصود بالمنكر أيضاً، وحينئذ لا يوجد الجنس بدونه ادعاء. وهذا المعنى مغاير لما يحصل من الحمل على الاستغراف، وبيني أن لا يسمى قصراً، بل يعد مرتبة أعلى منه، وقد سبق لهذا تتمة فيما نقل عن الشيخ عبد القاهر فيما مر من أن للخبر المعرف «بلام» معنى غير ما ذكر دقيقاً<sup>(1)</sup>.

قال: فالحاصل أن المعرف «بلام» الجنس، إن جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر، سواء كان الخبر معرفاً «بلام» الجنس أو غيره، نحو: «الكرم التقوى»، أي: لا غيرها إلخ<sup>(2)</sup>.

[1] قال عبد القاهر: "واعلم أنك تجد الألف واللام في الخبر على معنى الجنس، ثم ترى له في ذلك وجودها:

أحدها: أن تقصر جنس المعنى على المخبر عنه لقصدك المبالغة، وذلك قوله: زيد هو الججاد، عمرو هو الشجاع، تريد أنه الكامل في صورة توهم أن الججاد أو الشجاعة لم توجد إلا فيه، وذلك لأنك لم تعتد بما كان من غيره، لقصوره عن أن يبلغ الكمال. فهذا كالأول في امتناع العطف عليه للإشراك، فلو قلت: زيد هو الججاد وعمرو كان خلفاً من القول.

والوجه الثاني: أن تقصر جنس المعنى الذي تفيده بالخبر على المخبر عنه، لا على معنى المبالغة وترك الاعتداد بوجوده في غير المخبر عنه، بل على دعوى أنه لا يوجد إلا منه. ولا يكون ذلك غلاً إذا قيدت المعنى بشيء يخصبه ويجعله في حكم نوع برأسه(...).

والوجه الثالث: أن لا يقصد قصر المعنى في جنسه على المذكور، لا كما كان في: زيد هو الشجاع، تريد أن لا تعتد بشجاعة غيره(...).

واعلم أن للخبر المعرف بالألف واللام معنى غير ما ذكرت لك، وله مسلك ثم دقيق ولحة كالخلس، يكون المتأمل عنده كما يقال: يعرف وينكر، وذلك قوله: هو البطل الحامي، وهو المتقى المرتجى، وأنت لا تقصد شيئاً مما تقدم، فلست تشير إلى معنى قد علم المخاطب أنه كان، ولم يعلم أنه من كان كما مضى في قوله: زيد هو المنطلق، ولا تريد أن تقصر معنى عليه على معنى أنه لم يحصل لغيره على الكمال.. " دلائل الإعجاز، ص: 179-182.

[2] قال التفتازاني: "فإن قلت: هذا جار يعنيه في الخبر المنكر، نحو: زيد إنسان، أو قائم مثلاً فإنهما متهدنان في الوجود، فيلزم أن لا يصدق الإنسان والقائم على غير زيد وفساده ظاهر. قلت: المحمول هاهنا مفهوم فرد من أفراد الإنسان أو القائم، ولا يلزم من اتحاده بزيد مثلاً اتحاداً جميع الأفراد الغير المتناهية به، بخلاف المعرف فإن المتهدد به هو الجنس نفسه، فلا يصدق فرد منه على غيره؛ لامتناع تحقق الفرد بدون تحقق الجنس.

أقول: فإن قلت: المعرف «بلام» الجنس:

إن جعل مبتدأ كما في قولك: «الأمير زيد»، أفاد قصره على الخبر.

وإن جعل خبراً كما في قولك: «زيد الأمير» أفاد قصره على المبتدأ.

فإذا كل واحد من المبتدأ والخبر معرفاً «بلام» الجنس احتمل أن يكون المبتدأ مقصوراً على الخبر، وأن يكون الخبر مقصوراً على المبتدأ، فيما إذا تيز أحدهما عن الآخر. قلت:

هناك قصر المبتدأ على الخبر أظہر؛ لأن القصر يتنى على قصد الاستغراق وشمول جميع الأفراد، وذلك بالمبتدأ أنساب؛ إذ القصد فيه إلى الذات، وفي الخبر إلى الصفة.

وقيل: إن كان أحدهما أعم مطلقاً فهو المقصور، سواء قدم أو آخر، كقولك: «الكرم التقوى»، و«التقوى الكرم»، فإن المقصود قصر «الكرم» على «التقوى» ادعاء، وإن كان بينهما عموم من وجه فيحال إلى قرائن الأحوال، كقولك: «العلماء الخاشعون»؛ إذ قد يقصد تارة قصر «العلماء» في «الخاشعين» وتارة عكسه.

فإن قلت: لا يتصور عموم في القصر تحقينا، قلت: يجوز أن يكون أحدهما أعم مفهوماً، وإن تساوايا صدقاً. هذا، وأما دعوى الاتحاد فلا يختلف فيها المقصود، سواء حكم باتحاد المبتدأ بالخبر، أو بالعكس، لكن الأول أظہر.

قال: لأن الجنس حينئذ يتحدد مع واحد مما يصدق عليه الخبر إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا تمسك بما قد أورد عليه النظر إجمالاً، وقد ينافي تفصيله فساده بما لا مزيد عليه؛ فالصواب أن يقال: لأن المعنى أن «كل توكل على الله تعالى»، و«كل تفويض إلى أمر الله تعالى»، و«كل كرم في العرب»؛ فيلزم أن يكون «الكرم» مقصوراً

وفي نظر، فالحاصل أن المعرف بلام الجنس إن جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر، سواء كان الخبر معرفاً بلام الجنس، أو غيره نحو: الكرم التقوى أي: لا غيرها، والأمير الشجاع أي: لا الجبان، والأمير هذا أو زيد، أو الغلام زيد". المطول، ص: 347.

(1) المطول، ص: 348. وسيقه قول التفتازاني: "وفي نظر، فالحاصل أن المعرف بلام الجنس إن جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر، سواء كان الخبر معرفاً بلام الجنس، أو غيره نحو: الكرم التقوى أي: لا غيرها، والأمير الشجاع أي: لا الجبان، والأمير هذا أو زيد، أو الغلام زيد".

أو كان غير معرف أصلاً نحو: التوكل على الله، والتفويض إلى الله، والكرم في العرب، والإمام من قريش؛ لأن الجنس حينئذ يتحدد مع واحد مما يصدق عليه الخبر، فلا يتحقق بدون ذلك الواحد، لكن يمكن تتحقق واحد منه في الجملة بدون الجنس، فيلزم أن يكون الكرم مقصوراً على الاتصال بكونه في العرب، ولا يلزم أن يكون ما في العرب مقصوراً على الاتصال بالكرم، وعلى هذا القياس فليتأمل، فإن فيه دقة، وبهذا يظهر أن تعريف الجنس في الحمد لله، يفيد قصر الحمد على الاتصال بكونه لله على ما مر" المصدر نفسه، صص: 347 - 348.

على الاتصاف بكونه في «العرب»؛ لأن كل «فرد» منه موصوف بكونه فيهم، فلا يوجد «فرد» منه في غيرهم. ولا يلزم من ذلك أن يكون كل ما هو كائن في «العرب»، موصوفاً بكونه «كرماً»؛ ليلزم قصر الخبر على المبتدأ.

قال: وهذا يظهر أن تعريف «الجنس» في «الحمد لله»<sup>(1)</sup> يفيد قصر «الحمد» على الاتصاف بكونه «للله» إلخ<sup>(2)</sup>. أقول: هذا إنما يظهر إذا قصد بالحمد كل حمد، على قياس ما قررناه في الأمثلة السابقة. وأما إذا قصد به: الجنس من حيث هو؛ فإنما يلزم اختصاصه بالله تعالى، بدلاً عن «اللام» على الاختصاص، كأنه قيل: «جنس» الحمد مختص بالله تعالى، فيلزم اختصاص أفراده كلها به. وليس ذلك من قصر المبتدأ على الخبر، بل هو في المعنى: نظير أن يقال: «الكرم مختص بالعرب»؛ إذ لم يرد به أن «الكرم» مقصور على المختص «بالعرب»، لا يتعداه إلى المختص بغيرهم، بل أريد أنه مختص به لا يتعداه إلى غيرهم.

وهذا القصر المقصود استفید من لفظ «الاختصاص» هاهنا، ومن «اللام» هناك، وأما تلك الأمثلة فلو حملت على قصر «الجنس» لم يلزم فيها اختصاص وقصر أصلاً؛ لأن الحكم بأن جنس «الكرم» موصوف بكونه حاصلاً في «العرب»، لا يستلزم انحصر أفراده فيهم؛ لجواز أن يثبت لهم في ضمن فرد، ولغيرهم في ضمن فرد آخر. ونحن بما قررنا لك في هذه المقاصد الجليلة التي يعم نفعها، مواضع كثيرة ثبتناك فيها؛ كي لا تركن إلى بنها الشارح عليه، مما هو أو هن من بيت العنكبوت.

قال: وهاهنا نكتة ذكرها الشيخ في دلائل الإعجاز<sup>(3)</sup> إلخ<sup>(4)</sup>.

(1) الفاتحة 1 / 2.

(2) ينظر، الهامش: 1، أعلاه.

(3) قال عبد القاهر: "ومما يدل دلالة واضحة على اختلاف المعنى إذا جئت بمعرفتين، ثم جعلت هذا مبتدأً وذاك خبراً تارة، وتارة بالعكس، قوله: الحبيب أنت، وأنت الحبيب، وذاك أن معنى: الحبيب أنت، أنه لا فصل بينك وبين من تحبه إذا صدقت الحبة، وأن مثل المتحابين مثل نفس يقسمها شخصان، كما جاء عن بعض الحكماء أنه قال: الحبيب أنت إلا أنه غيرك. فهذا كما ترى فرق لطيف ونكتة شريفة، ولو حاولت أن تفیدها بقولك: أنت الحبيب، حاولت ما لا يصح، لأن الذي يعقل من قولك: أنت الحبيب، هو ما عنده المتبني في قوله:

أنت الحبيب ولكنني أعود به من أن أكون محبًا غير محظوظ

ولا يخفى بعد ما بين الغرضين. فالمعنى في قولك: أنت الحبيب، أنك الذي أختصه بالمحبة من بين الناس، وإذا كان كذلك، عرفت أن الفرق واجب أبداً، وأنه لا يجوز أن يكون أخوك زيد، وزيد أخوك بمعنى واحد". دلائل الإعجاز، ص: 190.

(4) المطول، ص: 348. ونقاشه: "وهو أن قولنا: أنت الحبيب ليس معناه أنك الكامل في المحبوبة، =

أقول: الظاهر أن قوله: «أنت الحبيب»، تقديره: «أنت الحبيب لي»، لكنه لم يذكر ذلك المقدر اعتماداً على قرينة الحال، فهو من قبيل قصر الجنس المخصوص باعتبار تقديره بطرف؛ كما في قوله: «زيد المنطلق في حاجتك»، ويلزم منه قصر جميع محباته عليه، فهو من قصر ما هو بمنزلة النوع. ويندرج فيما ذكر سابقاً إلا أن القيد هاهنا مقدر، وهذا القدر لا يقتضي جعله نكتة منفردة، وكذا لا يقتضيه كون الظرف مشتملاً على أمر شخصي، أعني: ضمير المتكلم؛ لأن التقييد بالظرف يوجد على مراتب مختلفة في إفادته الشخصي، وشيء منها لا يقتضي خروج المقيد عن كونه جنساً مخصوصاً بمنزلة النوع. قال: وإنما خص حكم القصر بالثاني، أعني: تعريف الجنس؛ لأن القصر وعدمه لـ<sup>(١)</sup>.

أقول: ربما يتوهم من عبارته، أن القصر لا يتصور جريانه في العرف «بلام العهد» وما في حكمه من الأعلام، والمضادات؛ إذ لا عموم فيها حتى يعقل قصرها على غيرها، كما في المعرف «بلام الجنس»، وذلك غير صحيح؛ لأن المعهود في نحو قوله: «زيد المنطلق» يمكن أن يقصر على: «(زيد) قصر قلب، إذا اعتقاد المخاطب كونه غير «زيد»، أو قصر تعين إذا تردد فيما. فيقال: «زيد المنطلق لا عمرو»، وكذلك أخوك في قوله: «زيد أخوك»، وعمرو في قوله: «هذا عمرو».

نعم، لا يتصور في هذه الأمثلة قصر الإفراد؛ لامتناع أن يعتقد كون «عمرو»

حتى إنه لا محابة في الدنيا إلا ما أنت به حبيب، كما في أنت الشجاع، ولا أن أحداً لم يحب أحداً مثل محبتي لك، حتى إن سائر المحبات في جنبها غير محبة، كما في قولنا: أنت المظلوم، على معنى: لم يصب أحداً ظلماً، مثل الظلم الذي أصابك، حتى كان كل ظلم في جنبه عدل، بل معناه أن المحبة من بجملتها مقصورة عليك، وليس لغيرك حظ في محبة مني فهو مثل: زيد المنطلق، أي: الذي كان منه الانطلاق المعهود إلى أن هاهنا نوعاً من الجنسية، لأن المعنى أن المحبة مني بجملتها مقصورة عليك، ولم تعمد إلى محبتك، ولا يتصور هذا في زيد المنطلق، إذ لا وجه للجنسية، ولو قلت: زيد المنطلق في حاجتك، أي: الذي من شأنه أن يسعى في حاجتك، عرض فيه معنى الجنسية، حينئذ مثله في أنت الحبيب". المصدر نفسه، ص: 348 - 349.

(1) المطول، ص: 350. قال التفتازاني: "إإن قيل: اللام حينئذ لا تكون للجنس، فلا ينافي القول بكون اعتبار الجنس مفيداً للقصر دائمًا. قلنا: قد سبق أن اللام التي ليست للعهد إنما هي للجنس، وبباقي المعاني من شعبه وفروعه، وكذا المعنى الذي أشرنا إليه في بحث ضمير الفصل، وإنما خص حكم القصر بالثاني، أعني: تعريف الجنس؛ لأن القصر وعدمه إنما يكون فيما يعقل فيه العموم والشمول في الجملة، والمعهود في زيد المنطلق يفيد تساوي المبتدأ والخبر، فلا يصدق أحدهما بدون الآخر، وكذا قولنا: أنت زيد، وهذا عمرو، وما أشبه ذلك، وكذا نحو: زيد أخوك إذا جعل المضاف معهوداً كما هو أصل وضع الإضافة. ومثل هذا الاختصاص لا يقال له القصر في الاصطلاح" المصدر نفسه، ص: 349 - 350.

مشتركاً بين هذا وغيره، وكون «الآخر» و«المنطلق» المعهودين مشتركين بين «زيد» و«عمر». لعله أراد أن التعرّيف «العهدي اللام»، وما في حكمه لا يفيد القصر، كما يفيده التعرّيف «الجنسى»، فلا يكون تعرّيف «العهد» طريقاً من الطرق الدالة على القصر.

فإذا قصد في المعهود قصره على غيره، فلا بد أن يدل عليه بدليل بخلاف تعرّيف «الجنس»؛ فإنه يدل على القصر إذا حمل على الاستغرار كما مر، فلا حاجة معه إلى طريق آخر. يرشدك إلى ما ذكرنا قول المصنف: والثاني قد يفيد قصر الجنس<sup>(1)</sup> فتدبر. وأما قوله: (وعدمه)<sup>(2)</sup> فوجه صحته أن يراد به: عدم الملكة، أي: عدم القصر عمّا من شأنه ذلك. فلا يعقل في المعهود قصر ولا عدمه بذلك المعنى، وهو مع هذا التكفل في تصحيحه، مستدركاً في البيان قطعاً.

قال: ومثل هذا الاختصاص لا يقال له القصر إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: اختصاص زيد بالمخاطب في مثل: «أنت زيد» وإن كان واقعاً في الواقع، لكنه في هذا المقام غير مقصود بالكلام، ولا مدلول عليه به، فكيف يتوهّم أن يسمى قصراً في الاصطلاح.

قال: لأنّ الجزئي الحقيقى لا يكون محمولاً البتة إلخ<sup>(4)</sup>.

أقول: فإن «زيداً» مثلاً «ذات» متأصلة يتترّع منها معانٌ كثيرة، تحمل هي عليه ولا

(1) الإيضاح، ص: 190.

(2) المطول، ص: 350.

(3) ينظر، المامش: 1، أعلاه، المصدر نفسه، ص: 350.

(4) المطول، ص: 350. قال التفتازاني: "وقيل الاسم متعين للابتداء تقدم أو تأخر، للدلالة على الذات، والصفة متعينة للخبرية، تقدمت أو تأخرت؛ للدلائلها على أمر نسي. لأنه ليس المبدأ مبدأ لكونه منطوقاً به أولاً، بل لكونه مسندًا إليه ومثبتاً له المعنى، وليس الخبر خبراً لكونه منطوقاً به ثانياً، بل لكونه مسندًا ومثبتاً به المعنى، والذات هي المنسوب غليها، والصفة هي المنسوب بها، فسواء قلنا: زيد المنطلق أو المنطلق زيد: مبدأ والمنطلق خبراً."

ورد هذا القول بأن المعنى الشخص الذي له الصفة صاحب الاسم، فالصفة قد جعلت دالة على الذات ومسندًا إليها، والاسم جعل دالاً على أمر نسي، ومسندًا، وقد يسبق إلى الوهم أن تأويل زيد بصاحب هذا الاسم مما لا حاجة إليه عند من لا يشترط في الخبر أن يكون مثبتاً، وهو الصحيح من مذهب البصريين.

وجوابه: أن الاحتياج إليه إنما هو لإفاده هذا المعنى، وأما عند المنطقين فهذا التأويل واجب قطعاً، لأنّ الجزئي الحقيقى لا يكون محمولاً البتة فلا بد من تأويله بمعنى كلى، وإن كان في الواقع منحصراً في شخص".

يحمل هو على شيء منها، يظهر ذلك بالرجوع إلى الفطرة السليمة. وأما سلب «زيد» عما عدائه، فهو صحيح لكنه ليس بحمل حقيقة. وما وقع في بعض كتب الميزان من أن الجزئي الحقيقى مقول على واحد دون كثيرين، فكلام ظاهري.

**كون المسند جملة:**

قال: قد توهم كثير من النحاة أن الجملة الواقعية خبر المبتدأ لا يصح أن تكون إنسانية إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: لا خفاء في أن الدليل الأول غلط، نشأ من اشتراك لفظ الخبر بين ما يقابل الإنشاء وبين خبر المبتدأ كما ذكره، وأما الدليل الثاني فلم يرد به، أن خبر المبتدأ يجب أن يكون ثابتاً للمبتدأ، على معنى أنه يجب أن يكون نسبة إليه موجبة؛ ليتجه أن هذا الوجوب يختص بالكلام الخبري، والقضية الموجبة. بل أريد أنه يجب أن يعتبر نسبة إلى المبتدأ بالثبوت، سواء كانت مرفوعة أو موضوعة، أو مشككاً فيها؛ فيدخل في ذلك الظرف، في نحو قوله: «أزيد عندك»؛ إذ تقديره: «أزيد حاصل عندك».

واعتبار النسبة بالثبوت بينهما، مما لا ينبغي أن ينزع فيه؛ لأن المبتدأ إنما يذكر لينسب إليه بطريق من الطرق حال من أحواله، ويربط به وجه من الوجوه حكم من أحكامه؛ وهذا فرق بين «ضربت زيداً» و«زيد ضربته»، فحكم بأن «زيداً» في الأول مفعول به، وفي الثاني مبتدأ، مع أن فعل الفاعل واقع عليه في الصورتين معاً؛ وذلك لأنه ذكر في الأول بياناً لما وقع عليه الفعل، وفي الثاني ليسnd إلى حال من أحواله، وحكم من أحكامه؛ ولذلك صرحو بأن «زيد أبوه منطلق»، معناه: «زيد منطلق الأب». وعلى هذا فنقول: معنى الجملة الإنسانية طلباً كان أو غيره، وإن كان حاصلاً معها لكنه قائم بالطالب، والمنشيء. فإذا قلت: «زيد أضربه»، فطلب «الضرب» صفة قائمة بالمتكلم، وليس حالاً من أحوال «زيد» إلا باعتبار تعلقه به، أو كونه مقولاً في حقه، واستحقاقه أن يقال فيه، فلا بد أن يلاحظ في وقوعه خبراً عنه هذه الحقيقة. فكانه قيل: «زيد مطلوب

(1) المصدر نفسه، صص: 350 - 351. قال التفتازاني: «أما كونه أي: المسند جملة فقد توهم كثير من النحاة أن الجملة الواقعية خبر مبتدأ لا يصح أن تكون إنسانية؛ لأن الخبر هو الذي يتحمل الصدق والكذب، وأنه يجب أن يكون ثابتاً للمبتدأ والإنشاء ليس ثابتاً في نفسه، فلا يكون ثابتاً لغيره.

وحوايه: أن خبر المبتدأ هو الذي أسند إلى المبتدأ لا ما يتحمل الصدق والكذب، والغلط من اشتراك اللفظ ووجوب ثبوت الخبر للمبتدأ، إنما هو في الخبر والقضية، لا في مطلق خبر المبتدأ؛ لأن الإسناد عندهم أعم من الإخباري والإنسائي».

ضربه»، أو مقول في حقه ذلك، لا على معنى الحكاية، بل على معنى أنه يستحق أن يقال فيه. فيستفاد من لفظ: «أضربه طلب» (ضربه)، ومن ربطه بالمبتدأ معنى آخر، لا يستفاد من قولك: «أضرب زيداً». وامتناعه من احتمال الصدق والكذب بحسب المعنى الأول، لا ينافي احتمالهما بحسب المعنى الثاني.

فظهور مما قررناه: أن تقدير المقول في الإنشاءات الواقعية أخباراً للمبتدأ، في مثل قوله تعالى: «بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْجِعًا بِكُمْ»<sup>(1)</sup>، وقولهم: «أما زيد فاضربه»، ليس تعسفاً على قواعد العربية، بل هو مما تقتضيه تلك القواعد. نعم من لا يلتفت إليها، ولا يفرق بين: «اضرب زيداً» و«زيد اضربه»، بحسب المعنى؛ فإنه يعدد تعسفًا محضاً. قال بعض النحاة: وإنما وجوب في الجملة التي وقعت صلة، أو صفة، كونها خبرية؛ لأنك إنما جئت بالصلة والصفة، لتعريف المخاطب: الموصول والموصوف، من حيث اتصافهما بمضمون الكلمة، وتلك الجملة، وهذه هي الجملة الخبرية. فإن الإنسانية «كبعثت» وأخواتها، والطلبية «كالأمر» وأخواته، لا يعرف المخاطب حصول مضمونها إلا بعد ذكرهما.

ولما لم يكن خبر المبتدأ معرفاً له، ولا مخصوصاً، جاز كونه جملة إنسانية كما مر في بابه، وأشار به إلى ما نقله الشارح، وقد عرفت ما فيه. ويرد على ما ذكره هنا أن انتفاء مانع مخصوص في خبر المبتدأ، لا يستلزم أن لا يكون هناك مانع آخر. ثم قال: وقد تقع الجملة الطلبية:

أ - صفة لكونها محكية، بقول مذوق وهو النعت في الحقيقة، كقوله<sup>(2)</sup>:

جماعوا بمذق هل رأيت الذئب قط

أي: بمذق مقول عنده هذا القول.

ب - كما تقع حالاً نحو: «لقيت زيداً أضربه وأقتلته»، أي: مقولاً في حقه هذا القول.

ج - ومفعولاً ثانياً في باب: «ظننت» نحو: «ووجدت الناس أخبر تقله»، فقد أوجب التأويل في الحال؛ ليكون بياناً لبيان ذاتي الحال.

د - وفي المفعول الثاني من باب: «علمت» ليصح تعلق العلم به، فتأمل.

(1) ص 38 / 60.

(2) البيت من الرجز للعجب، في ملحق ديوانه، 2 / 304. يصف فيه قوماً أضافوه وأطالوا عليه، ثم أتوه بهذا المذق، وقبليه: حتى إذا جن الظلام واختلط.

قال: وأما على ما ذكره الشيخ في دلائل الإعجاز<sup>(1)</sup> هو أن الاسم إِلَحْ<sup>(2)</sup> أقول: هذا المعنى الذي ذكره الشيخ إنه يفيد التقوى، مشترك بين أخبار المبتدأ إذا تأخرت عنه، سواء كانت جملة، أو مفردات، فلا تعلق له بضابط كون الخبر جملة. والتعويل هناك على ما في المفتاح<sup>(3)</sup>.

(1) قال عبد القاهر: "فإن قلت: فمن أين وجب أن يكون تقديم ذكر المحدث عنه بالفعل، أكد لإثبات ذلك الفعل له، وأن يكون قوله: هنا يلبسان الحمد، أبلغ في جعلهما يلبسانه من أن يقال: يلبسان الحمد؟ فإن ذلك من أجل أنه لا يؤتى بالاسم معنى من العوامل إلا لحديث قد نوى إسناده إليه. وإذا كان كذلك، فإن قلت: عبد الله، فقد أشرعت قلبه بذلك أنك قد أوردت الحديث عنه، فإذا جئت بالحديث فقلت مثلاً: قام، أو قلت: خرج، أو قلت: قدم، فقد علم ما جئت به وقد وطأت له وقدمت الإعلام فيه، فدخل على القلب دخول المأنوس به، وقبله قبول المهيأ له المطمئن إليه، وذلك لا محالة أشد ثبوته، وأنهى للشبيهة، وأمنع للشك، وأدخل في التحقيق". دلائل الإعجاز، ص: 132.

(2) المطول، ص: 351. ونمامه: "لا يؤتى به معنى عن العوامل، إلا لحديث قد نوى إسناده إليه، فإذا قلت: زيد فقد أشرعت قلب السامع بأنك تزيد الإخبار عنه، فهذا توطة له وتقديمة للإعلام به، فإذا قلت: قام دخل في قلبه دخول المأنوس، وهذا أشد للثبوت وأمنع عن الشبيهة، والشك. وبالجملة ليس الإعلام بالشيء بعفة مثل الإعلام به بعد التبيه عليه، والتقدمة؛ فإن ذلك يجري بمحri تأكيد الإعلام في التقوى والإحكام، فيدخل فيه نحو: زيد ضربته، وزيد مررت به، وما أشبه ذلك". المصدر نفسه، صص: 351 - 352.

(3) قال السكاكي: "... وحق هذا الاعتراض تطويل الكلام في المستند، ولولا لم يحسن ذلك الحسن، أو يكون المراد بالجملة إفاده التجدد دون الثبوت، فيجعل المستند فعلاً، ويقدم البينة على ما يسند إليه في الدرجة الأولى. وقولي: في الدرجة الأولى: احتراز عن نحو: أنا عرفت، وأنت عرفت، وزيد عرف، فإن الفعل فيه يسند إلى ما بعده من الضمير ابتداء، ثم بوساطة عود ذلك الضمير إلى ما قبله يسند إليه في الدرجة الثانية.

وإذا سلكت هذه الطريقة، سلكت باعتبارين مختلفين: أحدهما أن يجري الكلام على الظاهر: وهو أن أنا مبتدأ، وعرفت خبره، وكذلك: أنت عرفت، وهو عرف، ولا يقدر تقديم تأخير، كما إذا قلنا: زيد عارف، أو زيد عرف، اللهم إلا في التلفظ. وثانيهما: أن يقدر أصل النظم: عرف أنا، وعرفت أنا، وعرف هو، ثم يقال: قدم أنا وأنت هو.

فنظم الكلام بالاعتبار الأول لا يفيد إلا تقوى الحكم، وسبب تقويه هو: أن المبتدأ لكونه مبتدأ، يستدعي أن يسند إليه شيء، فإذا جاء بعده ما يصلح أن يسند إليه صرفه المبتدأ إلى نفسه، فينعدد بينهما حكم، سواء كان حالياً عن ضمير المبتدأ، نحو: زيد غلامك، أو كان متضمناً له، نحو: أنا عرفت، وأنت عرفت، وهو عرف، أو زيد عرف، ثم إذا كان متضمناً لضميره، صرفه ذلك الضمير إلى المبتدأ ثانياً، فيكتسي الحكم قوة...". مفتاح العلوم، ص: 324 - 325.

### تأخير المسند:

قال: وجوابه: أن المراد به إن عدم الغول<sup>(1)</sup> مقصور على الاتصاف إلخ<sup>(2)</sup>.  
 أقول: قد تقرر فيما سبق فرق بين قولنا: «ما أنا قلت هذا»، وقولنا: «أنا ما قلت هذا»، فعلى قياس ذلك الفرق، ينبغي أن يقال: هاهنا تقديم الظرف وإيلاؤه حرف النفي، يقتضي أن يكون النزاع في «غول» ثابت، لكن وقع خطأ أو شك فيما محله؛ فإذا نفي محلية خمور الأخيرة له ثبت محلية ما يقابلها، أعني: خمور الدنيا. ويدل على ذلك عبارة الكشاف حيث قال: « ولو أولى الظرف حرف النفي لقصد إلى ما يبعد عن المراد، وهو أن كتابا آخر فيه الريب لا فيه»<sup>(3)</sup>. ولما جوز الشارح هاهنا أن يكون حرف النفي المتقدم على المسند، جزء من المسند إليه المتأخر عنه<sup>(4)</sup>؛ مما المانع في: «ما أنا قلت هذا»، من أن يكون الحرف المتقدم على المسند إليه جزءا من المسند المتأخر عنه، فيكون في معنى: «أنا ما قلت هذا»، ويبيطل ما اعتبرني به من إظهار الفرق بينهما.

ولعله إنما ارتكب ما ذكره من التأويل، بجعل حرف النفي جزءا من المسند إليه أو المسند، قصدا إلى أن يكون المتصرح به من جزئي التخصيص كما في أكثر الصور، ولا حاجة إليه كما في قوله: «ما أنا قلت هذا»، وقد مر تحقيقه.

قال: فلينظر إلى ما في هذا الكلام من الخطط، والخروج عن القانون<sup>(5)</sup>.

أقول: أما الخطط فمن حيث أن الاختصاص هاهنا في الحقيقة كما عرفت، على معنى: أن دينكم لا يتجاوز إلى غيركم وهو من يقابلكم، وأن ديني لا يتجاوز إلى غيري وهو من يقابلني<sup>(6)</sup>؟ بناء على أن القصر غير حقيقي. ومن حيث أن قوله: (على معنى أن

(1) مقصوده قوله تعالى: «لَا فِيهَا غَوْلٌ» [الصفات: 47].

(2) وشام كلامه: "بنفي خمور الجنة أو على الحصول فيها لا يتجاوزه إلى الاتصاف بنفي خمور الجنة" المطول، ص: 353.

(3) الكشاف، 1 / 34.

(4) المطول، ص: 353.

(5) قال الفتازاني: "... قوله تعالى: «لَكُُّ دِينُكُّ» (...). وبهذا يظهر فساد ما ذكره العلامة في شرح المفتاح من أن الاختصاص هاهنا ليس على معنى أن دينكم لا يتجاوز إلى غيركم، ودينني لا يتجاوز إلى غيري، بل على معنى أن المختص بي ديني لا دينكم، كما أن معنى قائم زيد، أن المختص به القيام دون القعود، لا أن غيره لا يكون قائما، فلينظر إلى ما في هذا المقام من الخطط والخروج عن القانون". المصدر نفسه، ص: 354.

(6) مقصوده قوله تعالى: «لَكُُّ دِينُكُّ وَلَيَ دِينٌ» [الكافرون: 6].

المختص بكم دينكم لا ديني)<sup>(1)</sup> يدل بظاهره على أن دينكم مختص بكم، ودينني ليس مختصاً بكم، وذلك باطل؛ لأنه لا يفهم منه نفي اشتراك دينه بينه وبينهم. وهكذا الكلام في قوله: (والمحخصوص بي ديني لا دينكم)<sup>(2)</sup>.

ومن حيث إن التخصيص في المثال المذكور، أعني: «قائم زيد» من باب قصر المسند إليه على المسند، بخلاف الممثل له على زعمه. وأما الخروج عن القانون فمن حيث إنه لم يجعل تقديم المسند مفيداً لحصر المسند إليه فيه.

قال: وعن الثاني بأنه لما كان أول الأسانيد في هذه الأمثلة، إسناد الفعل إلى المبتدأ بطريق القصد، والمسند إليه بهذا الإسناد مقدم على الفعل، كانت هذه الأمثلة خارجة بقوله: في الدرجة الأولى بخلاف: «عرف زيد»<sup>(3)</sup>.

(1) المطول، ص: 354.

(2) المصدر نفسه، ص: 354.

(3) نفسه، ص: 357. قال التفتازاني: "وقولي في الدرجة الأولى (كلام السكاكي، ينظر: هامش: 3، ص: 213). والإشكال فيه من وجهين:

أحدهما: أن هذا الكلام صريح في أن خبر المبتدأ إذا كان فعلاً مسندًا إلى ضمير المبتدأ، فإسناد الفعل إلى الضمير في الدرجة الأولى، وإلى المبتدأ في الدرجة الثانية. وكلامه في تقرير تقوي الحكم يدل على عكس ذلك، حيث قال: إن المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي أن يسند إليه شيء، فإذا جاء بعده ما يصلح أن يسند إليه صرفه المبتدأ إلى نفسه، فينعقد بينهما حكم، سواء كان حالياً عن ضمير المبتدأ أو متضمناً له، ثم إذا كان متضمناً للضمير صرفه ذلك الضمير إلى المبتدأ ثانياً فيكتسي الحكم قوة، وهذا ظاهر في أن الإسناد إلى المبتدأ وانعقاد الحكم بينهما متقدم على الإسناد إلى الضمير، وهل هذا إلا تناقض؟

وثانيهما: أن إسناد الفعل في هذه الأمثلة، أعني: نحو: أنا عرفت، وأنت عرفت، وزيد عرف إذا كان إلى ضمير المبتدأ في الدرجة الأولى على ما ذكره هنا كيف يصح الاحتراز عنها بقوله: في الدرجة الأولى والحال أن الفعل في كل منها متقدم على ما أنسد إليه في الدرجة الأولى، وهل هذا إلا تناقض؟

ويمكن أن يجاب عن الأول بأن في نحو: زيد عرف، ثلاثة أسانيد متربة في التقديم والتأخير: أولها: إسناد عرف إلى زيد بطريق القصد، وامتناع إسناد الفعل إلى المبتدأ قبل عود الضمير من نوع.

وثانية: إسناده إلى ضمير زيد.

وثالثها: إسناده إلى زيد بطريق الالتزام بوساطة أن عود الضمير إلى زيد يستدعي صرف الإسناد إليه مرة ثانية.

أما وجه تقدم الأول على الثاني فلأن الإسناد نسبة لا تتحقق قبل تحقق الطرفين، وبعد تحققهما لا يتوقف على شيء آخر. ولا شك أن ضمير الفاعل إنما يكون بعد الفعل والمبتدأ قبله، فكما يتحقق الطرفان انعقد بينهما الحكم.

أقول: إذا كان الإسناد الأول في هذه الأمثلة، هو: إسناد الفعل إلى المبتدأ، كان هذا الإسناد في الدرجة الأولى، فكيف يتصور خروج هذه الأمثلة بهذا القيد؟ بل يجب أن تكون داخلة فيه، واردة نقضها على ما ذكره من القاعدة القائلة: إن الفعل يقدم البة على ما أنسد إليه في الدرجة الأولى.

قال: وکلام الشارح أيضا لا يخلو عن اعتراف بذلك إلم<sup>(1)</sup>.

أقول: حيث قال: (لأنه إنما يدل على أولية إسناد الفعل إلى الضمير والمطلوب أولية إسناده إلى المبتدأ) <sup>(2)</sup>.

قال: والمتقدم عليه وعلى إسناد الجملة هو الاعتبار الأول منه<sup>(3)</sup>.

**أقول:** إن شئت زيادة توضيح لما قرره، فاستمع لما يتلي عليك، فنقول: خبر

وأما وجه تقديم الثاني على الثالث فظاهر، وكلامه هاهنا صريح في أن إسناده الفعل إلى ضمير المبتدأ مقدم على إسناده إلى المبتدأ بوساطة عود الضمير، وهو الذي كان بطريق الالتزام، وكلامه في بحث تقوي الحكم محمول على إسناد الفعل إلى المبتدأ بطريق القصد، من غير اعتبار توسيط الضمير مقدم على إسناده إلى الضمير، وإلى المبتدأ بطريق الالتزام، وتوسيط الضمير فلا تناقض فالمعنى أن أحد الأمرين لازم.

أما استلزم كلامه التناقض، وأما اقتضاؤه القول بالأسانيد ثلاثة، لأن قوله صرفه ذلك الضمير إلى المبتدأ ثانياً إن كان عبارة عن إسناده الفعل إلى الضمير فقد انافق؛ لأنه جعل تارة أولاً، وتارة ثانياً، وإن كان غيره كان مع الإسنادين الآخرين ثلاثة.

وعن الثاني بأنه لما كان أول الأسانيد في هذه الأمثلة، إسناد الفعل إلى المبتدأ بطريق القصد، والمسند إليه بهذا الإسناد مقدم على الفعل، كانت هذه الأمثلة خارجة بقوله: في الدرجة الأولى بخلاف: عرف زيد، فإن المسند إليه في الدرجة الأولى فيه، هو الفاعل والفعل مقدم عليه". المطول، صص: 356 - 357.

(١) قال الفتازاني: "فإن قلت: فقد ظهر مما ذكرت أن ليس مراد السكاكى بالإسناد في الدرجة الأولى إسناد مجرد الفعل إلى المبدأ. وكلام الشارح أيضا لا يخلو من اعتراف بذلك، وكلام المعارض غير واف ب تمام المقصود، فما رأيك في تصحيح كلام صاحب المفتاح، وفي تحقيق احترازه عن نحو: أنا عرفت، مع التصرير بأنه مفيد للتتجدد دون الثبوت؟ ...". المطول، ص: 360.

.358 (2) نفسه، ص: المصدر

(3) نفسه، ص: 360. قال التفتازاني: "ولا يخفى أن كون الخبر متضمنا للضمير أو غير متضمن وصف له متأخر عن ذاته فبهذا الاعتبار قال: ثم إذا كان متضمنا لضميره، صرفه ذلك الضمير إلى المبتدأ ثانية، يعني بعد صرف المبتدأ الخبر إلى نفسه، إن كان الخبر متضمنا للضمير، أي: مسند إليه لزم إسناد الفعل إلى المبتدأ مرة ثانية بهذا الاعتبار، فالمراد بقوله: صرفه ذلك الضمير المتقدم عليه، وعلى إسناد الجملة هو الاعتبار الأول منه، وحيثند لم يستلزم كلامه التناقض، ولا اقتضى الأسانيد الثلاثة على الوجه المستبعد المستبعد، كما زعم". نفسه، صص: 361 - 360 .

المبتدأ إذا كان فعلاً مسندًا إلى ضميره، فإسناد الفعل إلى الضمير لا يتوقف إلا على تتحقق مما، فإذا تتحقق الضمير ارتبط الفعل به. ثم هذا المجموع المرتبط أحد جزأيه بالأخر، يصلح أن يكون خبراً للمبتدأ فيصرفه المبتدأ إلى نفسه. ثم إن لوحظ أن هذا الضمير عائد إلى المبتدأ، وعبارة عنه، فيكون الإسناد إليه إسناداً إلى المبتدأ حقيقة، حصل إسناد آخر مغایر للإسناد الأول بالاعتبار. فالإسناد الثاني متأخر عن الأول؛ لتوقفه على الارتباط الذي بين الفعل والضمير، ليحصل بمجموع صالح لكونه خبراً للمبتدأ، بناء على أن الصالح للخبرية في هذه الصورة هو الجملة، لا الفعل وحده.

والاعتبار الثالث متأخر عن الثاني؛ إذ بعد تتحقق الفعل والضمير المرتبط أحدهما بالأخر، يتحقق الإسناد الثاني بلا توقف على شيء آخر. وأما الثالث فهو مع توقفه على ذلك، يتوقف على اعتبار كون الضمير عائداً إلى المبتدأ، وعبارة عنه؛ فيكون الإسناد إليه إسناداً إلى المبتدأ في الحقيقة. ولا شك أن هذا صفة للضمير المرتبط به الفعل، ومتأخر عنه.

## الباب الرابع: أحوال متعلقات الفعل

حال الفعل مع المفعول كحاله مع الفاعل:

قال: يعرف بالتأمل<sup>(١)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن الكلام في أحوال متعلقات الفعل: من ذكرها، وحذفها، وتقديمها، لا في أحوال الفعل. وأيضا كل واحد من الفاعل والمفعول، قيد للفعل دون العكس. وأيضا قوله فيما بعد، فإذا لم يذكر متعلق بالمفعول دون الفعل.

قال: ومن هذا<sup>(٢)</sup>.

أقول: أي: وما ذكر من أن تلبسه بالمفعول، من جهة وقوعه عليه، كما صرخ به في الإيضاح<sup>(٣)</sup> يعلم أن مراده بالمفعول هو المفعول به، وإنما خص البحث بحذف المفعول به؛ لقربه من الفاعل في كونه من معقول الفعل، وأيضا يكثر الحذف فيه كثرة شائعة. وأما أحوال غيره من المفاعيل، وسائر المتعلقات، فتعلم بالمقاييس.

ترك مفعوله:

قال: ويكون كلاما مع من أثبت له إعطاء غير الدناني<sup>(٤)</sup>.

أقول: ولو قيل: ويكون كلاما مع من أثبت له إعطاء، ولا يدرى ما معناه، لكان أحسن كما لا يخفي.

قال: لا يقال: إن إفادة التعميم في إفراد الفعل ينافي كون الغرض ثبوته لفاعله، أو

---

(١) قال الفتازاني: "ال فعل مع المفعول، كال فعل مع الفاعل في أن الغرض من ذكره معه، أي: ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل أو ذكر الفعل مع كل منهما، والوجه هو الأول يعرف بالتأمل". المطول، ص: 362.

(٢) قال الفتازاني: "... والوجه هو الأول يعرف بالتأمل. [إفادة تلبسه به]، أي: تلبس الفعل بكل منهما، لكنهما يفترقان بأن تلبسه بالفاعل من جهة وقوعه منه، وتلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه، ومن هذا يعلم أن المراد بالمفعول المفعول به، لأن هذا تمهد لحذفة، وإن كان سائر المفاعيل، بل جميع المتعلقات كذلك فإن الغرض من ذكرها مع الفعل إفادة تلبسه بها من جهات مختلفة كالوقوع فيه، وله ومعه وغير ذلك". المصدر نفسه، ص: 362.

(٣) قال القرزي: "... فقد اجتمع الفاعل والمفعول في أن عمل الفعل فيهما إنما كان ليعلم التباسه بهما، فعمل الرفع في الفاعل ليعلم التباسه به من جهة وقوعه منه والنصب في المفعول ليعلم التباسه به من جهة وقوعه عليه". الإيضاح في علوم البلاغة، ص: 195.

(٤) قال الفتازاني: "لا ترى أتك إذا قلت: هو يعطي الدناني كان الغرض بيان جنس ما يتناول له الإعطاء، لا بيان حال كونه معطيا، ويكون كلاما مع من أثبت له إعطاء غير الدناني، لا مع من نفى أن يوجد منه إعطاء". المطول، ص: 363.

نفيه عنه مطلقاً؛ لأن معنى إلخ<sup>(١)</sup>.

أقول: أعلم أن قيد الإطلاق ليس مذكورة في كلام السكاكي بل عبارته هكذا: «أو القصد إلى نفس الفعل بتنزيل المتعدي منزلة اللازم»<sup>(٢)</sup>. وذلك يدل على قطع النظر عن التعلق بالمحفول، ولا يدل على قطع النظر عن اعتبار عموم إفراد الفعل، أو خصوصها. وحينئذ فلا اعتراض على كلامه. نعم إن المصنف ذكر قيد الإطلاق<sup>(٣)</sup> وفسره بما نقله الشارح<sup>(٤)</sup> وحمل كلام السكاكي على ذلك<sup>(٥)</sup> فاتجه عليه السؤال اتجاهها ظاهراً ثم الاعتذار المذكور في الشرح ركيك جداً<sup>(٦)</sup>. فإن المعتبر عند أرباب البلاغة كما مر هو المعاني المقصودة للمتكلّم، وما يفهم من العبارة، وما لا يكون مقصوداً له لا يعتد به، ولا يعد من خواص التراكيب؛ وهذا قال السكاكي في تيشيل الخاصية مثل ما سبق إلى فهمك من تركيب: «إن زيداً منطلق»، إذا سمعته عن العارف بصياغة الكلام، من أن يكون مقصوداً به نفي الشك، أو رد الإنكار، أو من تركيب: «زيد منطلق» من أنه يلزم أن يكون مجرد القصد إلى الإخبار، أو من نحو: «منطلق» بترك المسند إليه، من أنه يلزم أن يكون المطلوب وجهاً للاختصار<sup>(٧)</sup>. وصرح في قصة: «من المتوفى؟» بأن المتكلّم إذا لم يكن بلغاً، لا يلتفت إلى ما يفهم من كلامه؛ لأنه غير مقصود له<sup>(٨)</sup>.

إذا لم يكن التعميم في إفراد الفعل معتبراً في الغرض والمقصود، لم يكن مما يعتد به عندهم. والأظهر في الاعتذار أن يقال: إن المفيد للعموم في إفراد الفعل، هو الفعل بمعونة المقام الخطابي؛ وذلك لا ينافي كون الغرض من الفعل نفسه، الإطلاق على التفسير المذكور. غاية ما في الباب أن لا يكون العموم مقصوداً بالفعل نفسه، بل به مع معونة المقام.

### حذف المفعول:

قال: وهاهنا بحث وهو أن ما جعل الحذف فيه للتعميم إلخ<sup>(٩)</sup>.

(١) وتقامه: «الإطلاق أن لا يعتبر عموم إفراد الفعل أو خصوصها ولا تعلقه بمن وقع عليه الفعل فكيف يجتمعان؟». المصدر نفسه، ص: 364.

(٢) مفتاح العلوم، ص: 334.

(٣) الإيضاح، ص: 195 - 196.

(٤) المطول، ص: 364.

(٥) مفتاح العلوم، ص: 334، والمطول، صص: 363 - 364.

(٦) المطول، ص: 364.

(٧) مفتاح العلوم، صص: 331 - 332.

(٨) المصدر نفسه، ص: 332.

(٩) قال التفتازاني: «ومما يتحمل الحذف للعموم في غير المفعول به قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ

أقول: إفادة التعميم في المفعول مع حذفه، متصور على وجهين:

أحدهما: أن يكون هناك قرينة تدل على تعين مفعول، مدلوله عام، مثل أن يذكر في الكلام لفظ كل أحد، ثم يقال: «قد كان منك ما يؤلم»، أي: «كل أحد»، فلا شك أن العموم حينئذ، مستفاد من ذلك المقدر، ولا دخل للحذف فيه، بل الحذف مجرد الاختصار.

والثاني: أن يقصد العموم في المفعول، ويتوصل بحذفه إلى تقديره عاما؛ وذلك بأن لا يكون هناك قرينة غير الحذف، تدل على تعين عام من المعمومات، ففيتوصل بعدم ذكر المفعول في المقام الخطابي، إلى تقديره عاما، بناء على أن تقدير خاص دون آخر ترجيح لأحد المتساوين على الآخر.

فللحذف، أعني: عدم ذكر المفعول على هذا الوجه مدخل في تقديره عاما، دون حذفه على الوجه الأول؛ فلذلك حكموا بأن حذف المفعول قد يكون مجرد الاختصار، وقد يكون للتعميم مع الاختصار. ولما لم يتميز عند الشارح أحد الوجهين عن الآخر، أشكل عليه الأمر، والتکلان على التوفيق.

قال: فليتأمل، فإن فيه دقة اعتبرها صاحب المفتاح<sup>(1)</sup>.

أقول: تحقيق الكلام أن الشيختين<sup>(2)</sup> اعتبرا أن المفعول هو الإبل، أو الغنم<sup>(3)</sup> مثلاً

تستعين به [الفاتحة: ٥] أي: على كل أمر يستعان فيه، ويتحمل أن يراد على أداء العبادة ليتلاءم الكلام. وهاهنا بحث: وهو أن ما جعل الحذف فيه للتعميم والاختصار، إنما هو من قبيل ما يجب فيه تقدير المفعول بحسب القرآن، وحينئذ فإن دلت القرينة على أن المقدر يجب أن يكون عاما فالنعمان يعم من عموم المقدر، سواء ذكر أو حذف، وإلا فلا دلالة على التعميم، فالظاهر أن العموم فيما ذكر إنما هو من دلالة القرينة على أن المقدر عام، والحذف إنما هو مجرد الاختصار". المطول، ص: 369.

(١) قال التفتازاني: "... وذهب صاحب المفتاح إلى أنه مجرد الاختصار، والمراد: يسوقون مواشיהם وتذودان غنهمما وكذا سائر الأفعال المذكورة في هذه الآية، وهذا أقرب إلى التحقيق؛ لأن الترجم لم يكن من جهة صدور النزد عنهمما وصدور السقى من الناس، بل من جهة ذودهما غنهمما وسقى الناس مواشיהם، حتى لو كانتا تذودان غير غنهمما وكان الناس يسوقون غير مواشיהם، بل غنهمما مثلاً لم يصح الترجم فليتأمل فيه دقة اعتبارها صاحب المفتاح بعد التأمل في كلام الشيختين، وغفل عنها الجمهور فاستحسنوا كلامهما". المطول، ص: 371.

(٢) هما: عبد القاهر الجرجاني، والزمخشري.

(٣) وذلك في قوله تعالى: «وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أَمْرَائِينَ تَذُودَانِ» [القصص: 23].

وأحدهما يقابل الآخر، وجعلما ما يضاف إلى أحدهما خارجا عن المفعول غير ملحوظ معه، بل هو باق على حالة واحدة مع تعذر تقدير المفعول. فلو قدر في الآية المفعول لأدئ إلى فساد المعنى؛ فإنهما لو كانتا تندوان إيلا لهما على سبيل الفرض، لكان الترجم باقيا على حاله<sup>(1)</sup>. فصاحب المفتاح نظر إلى أن المفعول هو الغنم المضاف إليهما، والمواشي المضافة إليهما، وكل واحد منها يقابل الآخر<sup>(2)</sup>. فلو لم يقدر المفعول في الآية؛ لفسد المعنى، وهذا أدق نظرا وأوضح معنى.

### تقديم مفعوله:

قال: فكان على المصنف أن يذكره، بل كان الأحسن إخ<sup>(3)</sup>.

أقول: يمكن أن يعتذر بأن المصنف لم يذكر رد الخطأ في الاشتراك وما يتعلق به من التأكيد بوحدة اعتمادا على المقايسة بما سبق<sup>(4)</sup>. وأما أنه لم يعمم بحيث يتناول الإنشاء فلأنه في مباحث الخبر، كما اعتذر عنه الشارح في ترك بعض أسباب التقديم.

قال: ومعلوم أن ليس القصر والتخصيص إلا تأكيدا على تأكيد إخ<sup>(5)</sup>.

(1) الكشاف، 3 / 401. ينظر، الإيضاح، ص: 202.

(2) مفتاح العلوم، ص: 334.

(3) قال الفتازاني: "... [وتقديم مفعوله] أي: مفعول الفعل (... ) ونحو ذلك [عليه] أي: على الفعل [إردد الخطأ في التعين كقولك: زيدا عرفت لمن اعتقدت أنك عرفت إنسانا وأنه غير زيد] فإنه مصيب في اعتقاد وقوع عرفانك على إنسان مخطئ في تعين أنه غير زيد. [وتقول لتأكيده] أي: تأكيد هذا الرد زيدا عرفت [لا غيره] وقد يكون أيضا لرد الخطأ في الاشتراك، كقولك: زيدا عرفت لمن اعتقدت أنك عرفت زيدا وعمروا أو غيرهما، وتقول لتأكيده: زيدا عرفت وحده، فكان على المصنف أن يذكره، بل كان الأحسن أن يقول بدل قوله لرد الخطأ فيه لا يخلو عن تكلف...". المطول، ص: 372.

(4) التلخيص في علوم البلاغة، ص: 45.

(5) قال الفتازاني: "[وأما نحو: زيدا عرفته، فتأكيد إن قدر] الفعل المذوف [المفسر] بالفعل المذكور [قبل المنصوب] نحو: عرفت زيدا عرفته [ولأ] أي: وإن لم يقدر المفسر قبل المنصوب، بل بعده، نحو: زيدا عرفت عرفته [فتخصيص] لأن التقديم على المذوف، كالتقديم على المذكور، كما في بسم الله، فنحو: زيدا عرفه يتحمل التخصيص ومحرر التأكيد، لكن إذا قامت قرينة على أن الفعل مقدر بعد المنصوب فهو أعلى في الاختصاص من قوله: زيدا عرفت؛ لما فيه من التكرير المفيد للتأكيد ومعلوم أن ليس القصر والتخصيص إلا تأكيدا على تأكيد فيتقوى باردياد التأكيد لا محالة. وهذا معنى قول صاحب الكشاف في قوله تعالى: «إِيَّاهُ فَارْهُهُون» [آل عمرة: 40] إنه من باب: زيدا رهبة، وهو أوكد في إفاده الاختصاص من «إِيَّاكَ تَعْبُدُ» [الفاتحة: 5]. المطول، ص: 373.

أقول: لا يلتبس عليك أن كل تأكيد على تأكيد ليس تخصيصاً وقصراً؛ فإن قوله: «إن زيداً لقائِم»، فيه تأكيد على تأكيد ولا تخصيص أصلاً، بل القصر تأكيد على تأكيد بوجه مخصوص، كما قرر في: «جاءني زيد لا عمرو». ففي نحو: «زيداً رهبة»، إذا قدر المفسر مؤخراً حتى يصير الكلام هكذا: «زيداً رهبت رهبة»؛ فالملفوس متعلق «بزيد» على وجه الاختصاص. فإن جعل المفسر المتعلق بضميره أيضاً، متعلقاً به على وجه الاختصاص ظهر كونه أوكد في إفاده الاختصاص من «إِيَّاكَ نَعْبُدُ»<sup>(1)</sup>.

وإن لم يجعل المفسر متعلقاً بالضمير، على وجه الاختصاص؛ إذ لا مقتضى لذلك في نفسه، كان هناك تأكيد زائد لكن، لا في إفاده الاختصاص، بل في تعلق الفعل «بزيد». اللهم إلا أن يقال: معنى الاختصاص: إثبات التعلق له ونفيه عن غيره، والتكرير يؤكّد الجزء الأول منه، فيؤكّده في الجملة بتأكيد أحد جزأيه.

قال: ولم يعتبر فيه التخصيص؛ لأن الغرض منه مجرد تفسير الفعل، لا بيان كيفية تعلقه بالمفعول<sup>(2)</sup>.

أقول: فإن قيل: لا يكون المفسر حينئذ عين المفسر، قلنا: نعم، ولا محذور فيه، بل هو متعدد معه نوعاً، وإن خالقه شخصاً. فالتفسير بحسب الاتحاد النوعي، والاعطف بحسب التغاير الشخصي، لكن يبقى الكلام فيفائدة عطف إحدى الرهبيتين على الأخرى بحرف التعقيب<sup>(3)</sup>. فنقول: الفائدة التكرير واستيفاء أفراد الرهبة، كما يقال: «عليك بالطاعات الأفضل فالأفضل»، كأنه قيل: «خصوصه برهبة عقيبها رهبة»، وحينئذ فقد يلاحظ التنزّل في أفرادها رتبة، كما في المثال المذكور. وقد يلاحظ الترقى فيها رتبة، كأنه قيل: «فارهبوه رهبة أقوى وأعلى مرتبة من الأولى»، وقد ورد «الفاء» للتفاوت بين المعطوفات في المرتبة تنزلاً وترقياً؛ كما ذكره العلامة في سورة والصفات<sup>(4)</sup>. إن كانت

(1) الفاتحة 1 / 5.

(2) قال التفتازاني: "وهذا معنى قول صاحب الكشاف في قوله تعالى: «وَإِيَّاكَ فَارَهُبُونِ» [البقرة: 40] إنه من باب: زيداً رهبة، وهو أوكد في إفاده الاختصاص من «إِيَّاكَ نَعْبُدُ» [الفاتحة: 5]. وقد صرّح في المفتاح بأن الفاء للاعطف على المعنوف، والتقدير: إياي ارهبوا فارهبون، وتحقّق المغایرة بأن في المعطوف عليه الاختصاص دون المعطوف ولم يعتبر فيه التخصيص؛ لأن الغرض منه مجرد تفسير الفعل، لا بيان كيفية تعلقه بالمفعول". المطول، ص: 373.

(3) مقصوده قوله تعالى: «وَإِيَّاكَ فَارَهُبُونِ» [البقرة: 40].

(4) قال في تفسير قوله تعالى: «وَالصَّافَتَتْ صَفَا» ① «فَالرَّاجِرَاتْ رَجَرَا» ② «فَالثَّلِيَتْ دَكَرَا» ③ [الصفات: 1 - 3] "فإن قلت: ما حكم الفاء إذا جاءت عاطفة في الصفات؟

«ثم» أدل وأشهر في ذلك منها. ولا يخفى أن الحمل على الترقى أنسابها، وإن ملاحظة الاختصاص في الثاني حيثيته أولى. ولا يلزم منه الاتحداد بين المعطوفين، بل يختلفان قوة وضعفا.

وقيل: «الفاء» جواب شرط مذوف، وتقدير الكلام: «مهما يكن من شيء فارهبوبي»، ثم حذف الشرط مع أداته اعتمادا على قرينة المقام ودلالة «الفاء» على ذلك، وقد المفعول عوضا عنه، مع كون تقديمها مفيضا لأمررين آخرين: الاختصاص، وصيغة «الفاء» متوسطة في الكلام كما هو حقها. فصار الكلام هكذا: «إياتي فارهبووا»، ثم كسر الفعل تأكيدا وقصدأ إلى التفسير؛ فصار هكذا: «إياتي فارهبووا ارهبوبي»، فحذف الأول وجوبا؛ للقصد إلى جعل الثاني تفسيرا له، وأخر الفاء إلى المفسر ولم يحذف إذ لا دلالة فيه على «الفاء»، مع كونها دالة على الشرط المذوف. وعلى هذا القياس: «وربّك فَكَبَرَ وَثِيَابَكَ فَطَهَرَ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرَ»<sup>(1)</sup> ونظائرها، لكن العمل ها هنا أقل، وقد صرّح بعضهم بأن كلمة: «أما» مقدرة في أمثل هذه المقامات.

قلت: إما أن تدل على ترتيب معانيها في الوجود، كقوله:

صايح فالغانم الأيب  
يا لطف زياية للحارث الـ

كانه قيل: الذي صبح فغم فآب.

وإما على ترتيبها في التفاوت من بعض الوجه، كقولك: خذ الأفضل فالأكملي، واعمل الأحسن فالأجمل.

واما على ترتيب موصوفاتها في ذلك، ك قوله: رحم الله الملحقين فالمحصررين.  
فعلى هذه القوانين الثلاثة ينساق أمر الفاء العاطفة في الصفات.

فإن قلت: فعلى أي هذه القوانين هي فيما أنت بصدده؟

قلت: إن وحدت الموصوف كانت للدلالة على ترتيب الصفات في التفاضل، وإن ثلثة فهي للدلالة على ترتيب الموصوفات فيه.

بيان ذلك: أنك إذا أجريت هذه الأوصاف على الملائكة وجعلتهم جامعين لها، فعطفها بالفاء يفيد ترتيبا لها في الفضل: إما أن يكون الفضل للصف ثم للزجر ثم للتلاوة، وإما على العكس، وكذلك إن أردت العلماء وقواد الغزاة. وإن أجريت الصفة الأولى على طوائف والثانية والثالثة على آخر، فقد أفادت ترتيب الموصوفات في الفضل، أعني: أن الطوائف الصفات ذوات فضل، والزاجرات أفضلي، والتاليات أهدر فضلا، أو على العكس. وكذلك إذا أردت بالصفات: الطير، وبالزاجرات: كل ما يزجر عن معصية، وبالتاليات: كل نفس تتلو الذكر؛ فإن الموصوفات مختلفة". الكشاف، 4/34.

قال: ويظهر لك من هذا التحقيق أن مثل هذا التقديم ليس للتخصيص إلخ<sup>(1)</sup>.  
 أقول: قد نقل عن الكشاف آنفاً أن تقديم المفعول قد يكون عوضاً عن الشرط المذوف مع إفادته الاختصاص<sup>(2)</sup>. فلا يبعد أن يكون التقديم مع كونه معيناً في إفادة اللزوم المقصود من الكلام، ومراعياً لحق «الفاء» في التوسط، وشاغلاً لحيز ما التزم حذفه بغيره، مفيداً للاختصاص؛ إذ لا استحالة في اجتماع الفوائد الكثيرة. فعلى هذا لا يظهر من التحقيق المذكور، أن ليس التقديم هاهنا للتخصيص، بل يظهر ذلك من المقام لنبوه عنه.

ولعل مراده إن هذا التحقيق ظهر منه، أن للتقديم فوائد غير التخصيص، فإذا كان المقام نابياً عنه فليحمل على تلك الفوائد؛ فلذلك التحقيق مدخل في عدم جعل التقدير للتخصيص. ويدل على أنه أراد ذلك قوله: (ظهور)<sup>(3)</sup> حيث لم يقل: ولظهور.

(1) المطول، ص: 374. قال الفتازاني: "... [وَأَمَا نَحْنُ: ۝ وَأَمَّا ثَمُودٌ فَهُدَيْنَاهُم۝] [فصلت: 17] فهلا يفيد إلا التخصيص] وذلك لامتناع تقدير الفعل مقدماً نحو: وأمّا ثمود فهُدَيْنَاهُم شود لالتزامهم وجود فاصل بين أمّا والفاء، وتحقيق هذا المقام أن قولنا: أمّا زيد فقائم، أصله: مهما يكن من شيء فزيد قائم، معنى: أن يقع في الدنيا شيء يقع معه قيام زيد، فهذا جزم بوقوع قيام زيد ولو رمه له؛ لأنّه جعل لازماً لوقوع شيء في الدنيا، وما دامت الدنيا فإنه يقع فيها شيء فحذف الملزم الذي هو الشرط، أعني: يكن من شيء وأقيم مقامه ملزم القيام، وهو زيد، وأبقى الفاء المؤذن بأن ما بعدها لازم لما قبلها؛ ليحصل الغرض من الكل، أعني: لزوم القيام لزيد، وإلا فليس عندها موقع الفاء؛ لا موقعه صدر الجزاء فحصل التخفيف وإقامة الملزم في قصد المتكلّم، أعني: زيداً مقام الملزم في كلامهم أعني: الشرط، وحصل من قيام جزء من الجراء مقام الشرط ما هو المتعارف عندهم من أن حيز ما التزم حذفه ينبغي أن يشغل بشيء آخر. وحصل أيضاً بقاء الفاء متوسطة في الكلام؛ ولذا يقدم على الفاء من أجزاء الجراء المفعول والظرف، وغير ذلك من المعمولات مما يقصد لزوم ما بعد الفاء له، ولا يستترك إعمال ما بعد الفاء فيما قبله وإن امتنع في غير هذا الموضوع، لأن التقديم لأجل هذه الأغراض المهمة فيجوز لتحقيلها الفاء المانع، ويظهر لك من هذا التحقيق أن مثل هذا التقديم ليس للتخصيص لظهور أن ليس الغرض إنا هدينا شود دون غيرهم، رداً على من زعم الاشتراك أو انفراد الغير بالهدایة، بل الغرض إثبات أصل الهدایة لهم، ثم الإخبار عن سوء صنيعهم". المصدر نفسه، ص: 374 - 375.

(2) قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: 『فَإِنَّ فَاعْبُدُونِ ۝ [العنكبوت: 56]: "... والتقدير: فبإيادي فاعبدون، فإن قلت: ما معنى الفاء في (فاعبدون) وتقديم المفعول؟ قلت: الفاء جواب شرط مذوف؛ لأن المعنى: إن أرضي واسعة فإن لم تخلصوا العبادة لي في أرض فأخلصوها لي في غيرها، ثم حذف الشرط وعرض من حذفه تقديم المفعول، مع إفادة تقديمها معنى الاختصاص والإخلاص". الكشاف، 3 / 461.

(3) المطول، ص: 374.

قال: فكان الأمر بالقراءة<sup>(1)</sup> أهم<sup>(2)</sup>.

أقول: يعني: من الأمر باختصاص القراءة؛ إذ لا يناسب المقام<sup>(3)</sup>. فلا يرد ما يتورهم من كون غير اسم الله تعالى أهم منه.

قال: وهو مبني على أن تعلق «بِاسْمِ رَبِّكَ»<sup>(4)</sup> بـ «اقرأ» تعلق المفعولية ودخول الباء للدلالة على التكرير والدואم إلخ<sup>(5)</sup>.

أقول: عبارة المفتاح هكذا: «فالوجه عندي أن يحمل اقرأ على معنى افعل القراءة وأوجدها على نحو ما تقدم في قوله: فلان يعطي ويمنع في أحد الوجهين، غير معدى إلى مقتروء<sup>(6)</sup> به، وأن يكون باسم ربك مفعول اقرأ الذي بعده»<sup>(7)</sup>.

فنقول: القراءة تتعلق بذاتها بمقتروء، وبواسطة حرف «الباء» بأمر يستعان به، أو يتلبس به حال القراءة، فكما يمكن قطع النظر عن التعلق الأول، يمكن قطعه عن التعلق الثاني.

فمعنى كلام المفتاح: أن «اقرأ» الأول قطع فيه النظر عن التعلق الثاني، أعني: تعلقه بالمقتروء به، لا عن التعلق الأول، أعني: تعلقه بالمقتروء؛ لأن قطع النظر عن المقتروء لا اختصاص له بـ «اقرأ» الأول ولا الثاني، بل هو فيما ظاهر مكشوف. فقوله: «افعل القراءة وأوجدها»<sup>(8)</sup>، أي: مع قطع النظر عن التعلق بما يقرأ به، يدل على ذلك أنه قال: «غير معدى إلى مقتروء به»<sup>(9)</sup>، ولم يقل: «إلى مقتروء». وأما قوله: «مفعول اقرأ الذي بعده»<sup>(10)</sup>، فبناء على أن المفعول يطلق على متعلقات الفعل بواسطة الحروف الجارة،

(1) مقصوده قوله تعالى: «اقرأ بِاسْمِ رَبِّكَ» [العلق: 1].

(2) قال التفتازاني: "[أو رد: «اقرأ بِاسْمِ رَبِّكَ»] فإنه قد قدم فيه الفعل، فلو كان التقديم مفيدا للاختصاص والاهتمام لوجب أن يؤخر الفعل، ويقدم باسم ربك، لأن كلام الله تعالى أحق برعاية ما يجب رعايته. [وأجيب بأن الأهم في القراءة] لأنها أول سورة نزلت، فكان الأمر بالقراءة أهم، كذا في الكشاف...". المطول، ص: 377.

(3) ينظر: الكشاف، 4 / 775، ومفتاح العلوم، صص: 341 - 342.

(4) العلق 1 / 96.

(5) المطول، ص: 377.

(6) في المخاشية: المقتروء. والصواب ما جاء في المفتاح.

(7) مفتاح العلوم، ص: 342.

(8) المصدر نفسه، ص: 342.

(9) نفسه، ص: 342.

(10) نفسه، ص: 342.

وكذلك التعديية قد تطلق على معنى أعم، يتناول التعلق بغير المفعول به. قوله: «على نحو ما تقدم»<sup>(1)</sup> تشبيه لقطع النظر عن التعلق بغير المفعول به، بقطع النظر عن التعلق به. وعلى ما قررنا لك استقام الكلام واستبان المرام، من غير ابتناء على ما زعمه من أمر نادر، أعني: إدخال «الباء» في ما هو مفعول بغير واسطة، دلالة على التكرير والدואم، متمسكا بما ورد من قوله: «أخذت بالخطام».

## الباب الخامس: القصر

### تعريف القصر

قال: وفي الاصطلاح تخصيص شيء بشيء بطريق معهود إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: كأنه أراد به العطف وأخواته الثلاث، إما وحدها وإما مع ضمير الفصل، وتعريف المسند أيضاً. وأما نحو قوله: «اختص القيام بزيد» و«زيد مقصور على القيام»، فلا يسمى قصراً اصطلاحاً؛ وسنشير إلى ذلك عن قريب.

قال: وهو غير حقيقي، بل إضافي<sup>(2)</sup>.

أقول: قد يطلق الحقيقي على ما يقابل الإضافي، فيقال مثلاً: الصفة إما حقيقة، وإما إضافية. وقد يطلق على ما يقابل المجازي، فيقال: هذا معنى حقيقي، وذاك معنى مجازي. والظاهر أن تخصيص الشيء بالشيء، على معنى أنه لا يتجاوزه إلى غيره أصلاً، إنما يسمى قصراً وتخصيصاً حقيقياً؛ لأنّه حقيقة التخصيص المنافية للاشتراك؛ ولذلك يتadar إلى هذا المعنى عند إطلاق التخصيص، وما في معناه.

وأما تخصيص الشيء بآخر على معنى: إنه لا يتجاوزه إلى بعض ما عداته، فهو معنى مجازي للتخصيص، غير مناف للاشتراك؛ ولذلك يحتاج في فهمه من لفظ التخصيص إلى قرينة، ويسمى تخصيصاً غير حقيقي.

والشارح أخذ الحقيقي مقابلاً للإضافي؛ ولذلك قال: (وهو غير حقيقي بل إضافي)، فورد عليه أن التخصيص مطلقاً من قبيل الإضافات، فاحتاج إلى تعسف، وهو: أن المراد بالإضافي: ما يكون بالإضافة إلى بعض ما عدا المقصور عليه، وبال حقيقي: ما يكون بالإضافة إلى جميع ما عداته.

وكأنه إنما سماه إضافياً، نظراً إلى أن المختص بالشيء بالقياس إلى بعض ما عداته، يسمى خاصة إضافية؛ لاحتياجهم في التعبير عنه بالخاصية، إلى اعتبار بالإضافة والنسبة في العبارة؛ فيكون قصره عليه أيضاً إضافياً. إلا أن الإضافي بهذا المعنى إنما يقابل المطلقاً، أي: في العبارة، لا الحقيقي.

(1) المطول، ص: 381.

(2) قال النفتازاني: "وهو [ حقيقي وغير حقيقي]؛ لأن تخصيص الشيء بالشيء إما أن يكون بحسب الحقيقة والأمر نفسه بأن لا يتجاوزه إلى غيره أصلاً، وهو الحقيقي، أو بحسب بالإضافة والنسبة إلى شيء آخر بأن لا يتجاوزه إليه، وهو غير حقيقي، بل إضافي؛ لأن تخصيصه بالذكر ليس على الإطلاق، بل بالإضافة إلى معين آخر، كقولك: ما زيد إلا قائم، بمعنى أنه لا يتجاوز القيام إلى القعود، ونحوه لا يعني أنه لا يتجاوزه إلى صفة أخرى أصلاً". المصدر نفسه، ص: 381.

## أنواع القصر:

قال: نوعان قصر الموصوف على الصفة، وقصر الصفة على الموصوف<sup>(1)</sup>.

أقول: وجه الانحصار فيهما، أن القصر إما يتصور بين شيئين بينهما نسبة: فإذاً أن يكون قصرًا للمنسوب إليه على المنسوب، وهو المراد بقصر الموصوف على الصفة. وإنما أن يكون قصرًا للمنسوب على المنسوب إليه، وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف.

قال: والمراد الصفة المعنوية التي هي معنى قائم بالغير<sup>(2)</sup>.

أقول: الصفة بهذا المعنى يستعملها المتكلمون في مقابلة الذات، وبالمعنى الآخرين يستعملها النحويون كالنعت في باب التواعي، والأخر في باب منع الصرف مقابلًا للاسم. قال: هو تابع يدل على ذات<sup>(3)</sup>.

أقول: احترز به عن مثل: «حسنه» في قوله: «أعجبني زيد حسن»؛ فإنه تابع يدل على معنى في ذات غير الشمول، ولا يدل على ذات. واحترز بغير الشمول عن: «كلهم» في قوله: «جاءني القوم كلهم».

قال: لتصادقهما على العلم في قولنا: «أعجبني هذا العلم»<sup>(4)</sup>.

أقول: لقائل أن يقول: النعت بالتفسير المذكور هاهنا، لا يصدق على العلم، في: «أعجبني هذا العلم»؛ لأنه لا يدل على ذات، ومعنى فيها. وأما التفسير المشهور فقد

(1) قال التفتازاني: "[وكل منها] أي: من الحقيقى وغير الحقيقى [ نوعان: قصر الموصوف على الصفة، وقصر الصفة على الموصوف] والفرق بينهما واضح، فإن الموصوف في الأول لا يمتنع أن يشاركه غيره في الصفة؛ لأن معناه أن هذا الموصوف ليس له غير تلك الصفة يجوز أن تكون حاصلة لموصوف آخر، وفي الثاني تمنع تلك المشاركة؛ لأن معناه أن تلك الصفة ليست إلا لذلك الموصوف، فكيف يصح أن يكون لغيره، لكن يجوز أن يكون لذلك الموصوف صفات أخرى". نفسه، ص: 382.

(2) وشام كلامه: "[لا النعت] النحوي، الذي هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول، وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على العلم في قولنا: أعجبني هذا العلم، وصدق الصفة المعنوية بدون النعت على العلم، في قولنا: العلم حسن، وصدقه بدونها على الرجل في قولنا: مررت بهذا الرجل، وكذا بين النعت والصفة المعنوية التي فسروها بما دل على ذات اعتبار معنى، هو المقصود عموم من وجه لتصادقهما في: جاءني رجل عالم، وصدقها بدونه في قولنا: العالم مكرم، وبالعكس في قولنا: جاءني هذا الرجل. ويجوز أن يكون المراد بالمعنى هاهنا هذا المعنى، والأول أنساب". المطول، ص: 382.

(3) المصدر نفسه، ص: 382، ينظر، الهامش، رقم: 1، أعلاه.

(4) نفسه، ص: 382، ينظر، الهامش، رقم: 1، أعلاه.

أدرج فيه العلم ونظائره، بتأويل معروف.

قال: وكذا بين النعت والصفة المعنوية التي فسروها إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: وأما النسبة بين معنوي المعنوية، فالظاهر هي المبادئ؛ إذ المعنى الأول، هو: الأمر نفسه القائم بالغير، كـ «العلم»، والمعنى الثاني هو: ذات ما، مع انتساب ذلك الأمر إليه كـ «العالم».

قال: والأول أنساب<sup>(2)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن إطلاق المعنوية عليه أكثر، وأيضا اعتبار المعنى الثاني يحوج إلى زيادة تكلف في شمول جميع الأمثلة.

قال: وقد يقصد به أي بالثاني<sup>(3)</sup>.

أقول: رجوع الضمير المحرر إلى القسم الثاني من الحقيقى، كما اختاره أقرب وأنسب بحسب اللفظ والسياق، ورجوعه إلى الحقيقى مطلقا، أصح وأشمل بحسب المعنى والفائدة؛ لتناوله قسمى الحقيقى معا. وقصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا وبالغة وادعاءا، موجود قطعا، بخلاف قصره عليها قصرا حقيقيا تحقيقيا، كما مر.

قال: والفرق بين القصر الغير الحقيقى والقصر الحقيقى، وبالغة وادعاء دقيق، فليتأمل<sup>(4)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن قصر الموصوف على الصفة مثلا، إذا كان حقيقيا ادعائيا اعتبر في مفهومه سلبسائر الصفات عنه، ولا يشترط فيه اعتقاد المخاطب على أحد الأنحاء المعتبرة في الإفراد، والقلب، والتعيين. وذلك السلب يقتضي عدم الاعتداد بسائر الصفات، وإذا كان غير حقيقي، اعتبر فيه سلب بعض ما عدا تلك الصفة عنه، ويشترط فيه اعتقاد المخاطب على أحد تلك الأنحاء، وليس فيه عدم الاعتداد بسائر الصفات. ويشتركان معا في جواز اتصف الموصوف بصفات مغايرة للصفة، التي قصر الموصوف عليها؛ وهذا الاشتراك دق الفرق بينهما.

قال: فإن المخاطب اعتقاد اشتراكه في صفتين<sup>(5)</sup>.

(1) نفسه، ص: 382، ينظر، الخامش، رقم: 1، أعلاه.

(2) نفسه، ص: 382، ينظر، الخامش، رقم: 1، أعلاه.

(3) ونظام كلامه: "[المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور] كما يقصد بقولنا: ما في الدار إلا زيد، أن جميع من في الدار من عدا زيدا في حكم المعدوم، ويكون هذا قصرا حقيقيا ادعائيا، لا قصرا غير حقيقي لفوات المقصود". المطول، ص: 383.

(4) المطول، ص: 383.

(5) قال التفتازاني: "لنظرة: "أو" للتتوسيع فلا ينافي التفسير، قوله: دون أخرى، معناه: متتجاوزا عن =

أقول: أراد به أنه اعتقد اشتراك صفتين فيه، ولو قيل: اشتراكه بين صفتين، لم يتحقق إلى تأويل.

قال: فقد خرج عنه ما إذا اعتقد المخاطب<sup>(1)</sup>. أقول: أي: خرج عنه القصر الذي حصل إذا اعتقد، أو قصر حاصل إذا اعتقد على أن «ما» موصولة، أو موصوفة.  
قال: وهذا مما لا يقع<sup>(2)</sup>.

أقول: لأن المخاطب العاقل لا يعتقد اتصاف أمر بجميع الصفات، كيف وفي المعاني ما هي متقابلة يمتنع اجتماعها؟ فلا يتصور حينئذ تخصيص أمر بصفة، دون سائر الصفات. وإذا لم يكن هذا التخصيص واقعاً، لم يلزم صدق الحد الذي ذكره المصنف إذا أريد به المعنى الأخير<sup>(3)</sup>، على أمر موجود خارج عن المحدود، وكذا الكلام في الباقي. فإن تخصيص صفة بأمر، دون سائر الأمور يقتضي أن يعتقد المخاطب اشتراكها بين جميع الأمور، وهذا مما لا يقع في الصفات المعتبرة عرفاً، فلا يكون تخصيص صفة بأمر دون سائر الأمور واقعاً، فلا يلزم صدق الحد على أمر موجود خارج عن المحدود، وقس على ذلك ما عداه.

وحاصل هذا القول: إننا نختار أن المصنف أراد بقوله: «دون أخرى» و«دون آخر»<sup>(4)</sup>، ما هو أعم من الواحد، والاثنين، والجمع. ولا نسلم أنه يدخل في تفسيره

صفة أخرى، فإن المخاطب اعتقد اشتراكه في صفتين، والمتكلّم يخصّصه بإحدهما ويتجاوز الأخرى، ومعنى: دون في الأصل أدنى مكان من الشيء، يقال: هذا دون ذاك، إذا كان أحط منه قليلاً، ثم استُعبَر للتفاوت في الأحوال والرتب، فقيل: زيد دون عمرو في الشرف، ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حد إلى حد، وتحطّي حكم إلى حكم". المصدر نفسه، ص: 383.

(1) قال الفتازاني: "وللائل أن يقول: إن قوله دون الأخرى، ودون آخر إن أراد به دون صفة واحدة أخرى، ودون أحد آخر فقد خرج عنه ما إذا اعتقد المخاطب اتصاف أمر بأكثر من صفتين أو ثبوت صفة لأكثر من أمرين، نحو قولنا: ما زيد إلا كاتب، لمن اعتقده كتاباً وشاعراً ومنجماً، وقولنا: ما شاعر إلا زيد لمن اعتقد اشتراك زيد وعمرو وبكر في الشاعرية، وغير ذلك. وإن أراد به أعم من الواحد والاثنين والجمع، فقد دخل القصر الحقيقي في هذا التفسير؛ لأنه تخصيص أمر صفة دون سائر الصفات، أو تخصيص صفة بأمر دون سائر الأمور، وكذا الكلام على قوله: مكان أخرى، ومكان آخر". نفسه، ص: 384.

(2) قال الفتازاني: "فإن قلت: تخصيص أمر بصفة دون سائر الصفات يقتضي أن يعتقد المخاطب اتصافه بجميع الصفات؛ لأن القصر يقتضي أن يعتقد المخاطب ثبوت ما نفاه المتكلّم قطعاً أو احتمالاً، وهذا مما لا يقع وكذا في الباقي". المطول، ص: 384.

(3) الإيضاح، ص: 213 - 214.

(4) المصدر نفسه، ص: 213.

حينئذ، القصر الحقيقى قوله: لأنه تخصيص أمر بصفة دون سائر الصفات أو تخصيص صفة بأمر دون سائر الأمور<sup>(1)</sup>. فلنا: التخصيص بالمعنى الذى ذكرت وهو غير واقع؛ لابتنائه على ما لا يوجد أصلاً، وفيه بحث:

لأن تخصيص أمر بصفة دون سائر الصفات، معناه: أن يثبت المتكلم تلك الصفة لذلك الأمر، ويتجاوز سائرها بأن ينفيها عنه، وهذا المعنى موجود في قصر الموصوف على الصفة إذا كان حقيقياً، وهو موجود قطعاً إذا كان ادعائياً. وكذلك تخصيص صفة بأمر دون سائر الأمور، معناه: أن يثبت المتكلم تلك الصفة لذلك الأمر، ويتجاوز سائر الأمور بأن ينفي تلك الصفة عنه، وهذا المعنى موجود في قصر الصفة على الموصوف إذا كان حقيقياً تحقيقاً، أو ادعائياً، وكلاهما موجودان. فإنكار وقوع التخصيص بذلك المعنى المذكور، إنكار للقصر الحقيقى فيكون باطلأ قطعاً. فالأولى أن يورد هذا السؤال ابتداء شبهة، على القصر الحقيقى، ثم يجاب عنه بما ذكره.  
قال: ويمكن أن يجاب عنه<sup>(2)</sup>.

أقول: إنما قال: (يمكن)؛ لأن خلاف الظاهر، إذ المتبدار إلى الفهم أنه تعريف يتنى عليه ذلك التقسيم، كما هو اللائق بنظائر هذه المقامات.

### طرق القصر:

قال: ألا ترى أنه ليس معنى: «جاعني زيد لا عمرو»، أنه لم يكن من «عمرو مجيء» مثل ما كان من «زيد»<sup>(3)</sup>.

أقول: لأنه إذا قصد هذا المعنى، كان الأنساب أن يورد في الكلام ما يكون ظاهراً في القصد إلى قطع الشركة، كالقييد بوحده وما يؤدي مؤداه. وأما قوله: «جاعني زيد لا

(1) نفسه، ص: 213.

(2) قال الفتازانى: "قلت: هذا الاقتضاء مختص بالقصر الغير الحقيقى، ألا ترى أنهم اتفقوا على صحة ما في الدار إلا زيد، قصرأ حقيقة مع أنه ليس ردا على من اعتقد أن جميع الناس في الدار. ويمكن أن يجاب بأن المراد هو الثاني، وهذا المعنى مشترك بين الحقيقى وغير الحقيقى؛ لكنه خصصه بغير الحقيقى؛ لأنه ليس بصدق التعريف، بل غرضه من هذا الكلام أن يفرغ عليه التقسيم إلى قصر الإفراد والقلب والتعيين، وهذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقى، إذ العاقل لا يعتقد اتصاف أمر بجميع الصفات، ولا اتصافه بجميع الصفات غير صفة واحدة، ولا يرددده أيضاً بين ذلك، وكذا اشتراك صفة بين جميع الأمور" المطول، ص: 384.

(3) وتمام كلامه: "حتى كأنه عكس قوله: جاعني زيد وعمرو، بل المعنى أن الجائى هو زيد لا عمرو، فهو كلام مع من غلط فزعم أن الجائى عمرو لا زيد لا من اعتقد أنهما جائيان" المطول، ص: 389.

عمرو»؛ فإنه ظاهر في نفي ما يقابله صريحاً، وهو عكسه، لا إثبات الاشتراك في «المحيء»، كما يشهد به الذوق السليم.

ولا يبعد أن يقال: إن طريق النفي والاستثناء ظاهر في قصر الإفراد، فإنك إذا قلت: «ما جاءني إلا زيد»، كان المعنى: «ما جاءني أحد إلا زيد»، فإن أجري على عمومه كان قصراً حقيقياً، لا يتصور فيه الإفراد والقلب، والتعيين. وإن خصص بالذين وقع فيهم النزاع، كان معناه: «ما جاءني أحد من هؤلاء إلا زيد»، ويتبادر منه إلى الفهم، إفراد «زيد» من بينهم بهذا الحكم، أعني: «المحيء».

قال: وهذا المعنى قائم بعينه في «إنما» فإذا قلت: «إنما جاءني زيد» لم تكن إلح<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا الكلام، أعني قوله: «إنما جاءني زيد»، يفيد انحصار «المحيء» في «زيد»، فإن كان بمعنى قوله: «إن الجائى زيد لا غيره»، فقد رجع إلى معنى طريق العطف بـ: «لا»، وكان ظاهراً في قصر القلب كما تحققته. وإن كان بمعنى قوله: «ما جاءني إلا زيد»، فالأقرب ظهوره في قصر الإفراد؛ لما عرفته في طريق النفي والاستثناء، وكلام الشيخ مبني على الأول<sup>(2)</sup>، فتأمل.

قال: وفي هذا الكلام إشارة إلى أن «ما» في: «إنما» ليست هي النافية<sup>(3)</sup>.

أقول: يعني أن في ذكر التضمن إشارة إلى ذلك؛ لأن المناسب على ذلك التقدير، أن يقال: لكونه بمعنى «ما» و«إلا».

قال: وكذلك لأن «إن» لا تدخل إلا على الاسم، و«ما» النافية لا تفي إلا ما دخلت عليه بإجماع النحاة<sup>(4)</sup>.

أقول: وأيضاً يلزم على ما ذكره اجتماع حرف الإثبات والنفي معاً، واجتماع ما همما صدر الكلام، وتجويز إعمال «إن» إذا لم يكف عن العمل، فإن قيل: الفصل مانع من

(1) ونظام كلامه: «تفى أن يكون قد جاء مع زيد غيره، بل تفهى المحيء الذي أثبته لزيد عن عمرو، فهو كلام مع من زعم أن الجائى عمرو، لا من زعم أن زيداً وعمروا جائيان» المطول، ص: 389.

(2) مفتاح العلوم، ص: 401.

(3) قال التفتازاني: «ولأنما كان إنما مفيداً للقصر لتضمنه معنى: ما ولا وفي هذا الكلام إشارة إلى أن ما في إنما ليست هي النافية على ما توهه بعض الأصوليين؛ حيث استدلوا على إفادته القصر بأن إن للإثبات وما للنفي، ولا يجوز أن يكونا لإثبات ما بعده ونفيه، بل يجب أن يكونا لإثبات ما بعده ونفي ما سواه، أو على العكس» المطول، ص: 390.

(4) قال التفتازاني: «والثاني باطل بالإجماع فتعين الأول وهو معنى القصر؛ وذلك لأن «إن» لا تدخل إلا على الاسم، و«ما» النافية لا تفي إلا ما دخلت عليه بإجماع النحاة المصدر نفسه، ص: 390.

إن صحت هذه المانع من إعمال حرف النفي؟ فيجوز «إنما زيد قائما» على لغةبني تيم.

وقد يندفع هذا بانتقاد النفي بمعنى: «إلا»، وربما يقال: ما ذكره الأصوليون لم يريدوا به أن كل واحد من الحرفين، أعني: «إن» و«ما» باق حال التركيب على معناه الأصلي؛ ليتجه ما ذكرتموه. بل هو بيان مناسبة لتضمن «إنما» معنى النفي والإثبات، بأن المفردتين لما كان أحدهما حال الانفراد بمعنى: الإثبات، هو الآخر بمعنى النفي، ناسب ذلك أن يتضمن المركب منها معنى النفي والإثبات معاً. وهذه المناسبة أقوى مما نقلت عن علي بن عيسى الربعي<sup>(1)</sup> كما لا يخفى.

قال: وأما في قصر التعيين فالصواب أيضاً كونه لأحدهما إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: إن المتردد بين «قيام زيد وعمرو» مثلاً، يحكم بشوت «القيام» لأحدهما، وهو صواب. وأما تجويزه كلامهما:

فإن كان عبارة عن تردد وتشككه فيهما، فذلك ليس حكماً حتى يوصف بالصواب أو الخطأ، بل الشك مناف للحكم؛ لأنه يقتضي رجحان أحد الطرفين المنافي للشك.

وإن كان عبارة عن حكمه، بأن كل واحد منها جائز الواقع، مساوٍ للأخر في جواز الواقع وإمكانه، فلا شك أنه حكم؛ لكنه صواب قطعاً، وإن كان عبارة عن حكمه بتساويهما في الواقع؛ فظاهر أن المتردد خال عن هذا الحكم ضرورة أنه يعلم أن الواقع أحدهما متعيناً في نفسه، لكنه اشتبه عليه ذلك المتعيين من حيث تعينه؛ كيف ولو حكم بتساويهما في الواقع لكان حاكماً بوقوعهما معاً، أو بعدم وقوعهما معاً.

فالقول بأن المخاطب في قصر التعيين، حاكم حكماً مشوباً بصواب وخطأ، خطأ، بل هو حاكم حكماً صواباً، ومتعدد بين أمرين: أحدهما واقع، والأخر على خلافه. والمقصود بالقصر تقرير صوابه، ودفع تردد بتعيين ما هو الواقع.

قال: ودلالة الثلاثة الباقية بالوضع<sup>(3)</sup>.

(1) هو علي بن عيسى بن فرج بن صالح الربعي النحوي، أخذ عن أبي سعيد السيراني ثم لازم أبا علي الفارسي مدة طويلة، وتوفي في شيراز سنة: 420هـ. ينظر في ترجمته: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحو، 2 / 118.

(2) قال الفتازاني: "أما في قصر القلب فالصواب كون الموصوف على أحد الوصفين أو كون الوصف لأحد الموصوفين والخطأ تعينه. وأما في قصر التعيين فالصواب أيضاً كونه لأحدهما والخطأ تجويز كل من هما على التساوي" المطول، ص: 393.

(3) ونظام كلامه: "لأن الواقع وضع لا وبل والنفي والاستثناء وإنما لمعان تقييد القصر". المطول، ص: 393.

أقول: هذه الثلاثة وإن دلت بالوضع على القصر، إلا أن أحواله من كونه: إفراداً، أو قلباً، أو تعيناً؛ إنما تستفاد منها بمعونة المقام، وهي المقصودة في هذا الفن دون ما استفيد منها بمجرد الوضع.

قال: وكان الأحسن أن يصرح المصنف أيضاً بقوله: من كلمات النفي إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: إنما قال: (وكان الأحسن) دون أن يقول: «وكان الصواب»؛ بناءً على أن المت Insider إلى الفهم من إطلاق المنفي، ما هو منفي نفياً صريحاً، وذلك بكلمات النفي. فما ذكره المصنف حسن<sup>(2)</sup>، إلا أن الأحسن أن يصرح بها.

قال: والتمثيل بنحو: «زيداً ضربت لا عمروا» أحسن<sup>(3)</sup>.

أقول: لاحتمال أن يقال: «وهو يأتيني»، من باب التقوي دون التخصيص، فلا يكون هناك إلا طريق العطف فقط. إلا أن هذا الاحتمال مرجوح؛ لأن قوله: «لا عمرو»، يدل على أن المقام مقام التخصيص، فكان التمثيل به حسناً، إلا أن التمثيل بما ليس فيه احتمال أحسن.

(1) قال الفتزاراني: "إإن قلت: ما فائدة قوله: بغيرها، وكأنه يجوز كون منفيها منفياً قبلها بلا العاطفة الأخرى؟ قلت: المراد به غيرها من كلمات النفي على ما صرحت به في المفتاح، وفائدةه الاحتراز عن أن يكون منفياً بمحض الكلام أو علم السامع أو المتكلم أو بشيء من الأفعال الدالة على النفي، مثل امتناع وأبي وكف وغير ذلك مما لا يعد من كلمات النفي، فإنه لا امتناع في ذلك وكأن الأحسن أن يصرح المصنف أيضاً بقوله: من كلمات النفي وأما ما ذكرت من الوهم فهو مرتفع بالتأمل، في قوله: دأب الرجل الكريم أن لا يؤذى غيره فإن المفهوم منه أن لا يؤذى غيره سواء كان ذلك الغير كريماً أو غير كريم؛ لأن الضمير لذلك الشخص" المصدر نفسه، ص: 395.

(2) قال الفزوري: " وهذه الطرق تختلف من وجوه: الأول: أن دلالة الثلاثة الأولى بالوضع دون الرابع. الثاني: أن الأصل في الأول أن يدل على المثبت والمنفي جميعاً بالنص؛ فلا يترك ذلك إلا كراهة الإطاب في مقام الاختصار، كما إذا قيل: زيد يعلم النحو، والتصريف، والعرض، والقوافي أو زيد يعلم النحو، وعمرو، وبكر، وخالد، فتقول فيما يعلم النحو لا غير وفي معناه ليس إلا أي لا غير النحو، ولا غير زيد، وأما الثالثة الباقية فتدلل بالنص على المثبت دون المنفي. الثالث: أن المنفي لا يجامع الثاني؛ لأن شرط المنفي — لا أن لا يكون منفياً قبلها بغيرها، ويجامع الآخرين؛ فيقال: إنما زيد كاتب لا شاعر وهو يأتيني لا عمرو ولأن النفي فيما غير مصريح به، كما يقال: امتنع زيد عن المحبة لا عمرو" الإيضاح في علوم البلاغة، ص: 217 - 218.

(3) ونظام كلامه: "لأن النفي فيما أي: في الآخرين غير مصريح به بخلاف النفي، والاستثناء فإنه وإن لم يكن المنفي فيه مصرياً به، لكن النفي مصريح به لوجود كلمة النفي، وإذا لم يكن الآخرين صريحين في النفي فلا بد وأن يكونوا صريحين في الإيجاب؛ فيكون لا نفياً لذلك المعنى الموجب فلا يلزم خروجها عن وضعها..." المطول، ص: 395.

قال: شرط مجامعته الثالث أن لا يكون الوصف مختصاً بالموصوف<sup>(1)</sup>.

أقول: هنا في قصر الصفة على الموصوف، وقد يقاس عليه قصر الموصوف على الصفة، فيقال: شرط مجامعته النفي بلا العاطفة بطريق «إنما» أن لا يكون الموصوف في نفسه مختصاً بتلك الصفة. فلا يجوز، أو لا يحسن أن يقال: «إنما المتقي من يسلك مناهج السنة لا طرائق البدعة».

قال: من الأحكام التي يجهلها المخاطب وينكرها<sup>(2)</sup>.

أقول: ففي قصر القلب، يكون الجهل والإنكار في كل واحد من النفي والإثبات، وفي قصر الإفراد يكونان معاً في النفي فقط. وأما قصر التعيين ففيه الجهل في الإثبات والنفي معاً، وليس هناك إنكار أصلاً.

### تنزيل المعلوم منزلة المجهول:

قال: فيستعمل له الثاني إفراداً<sup>(3)</sup> نحو: «وما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ»<sup>(4)</sup>.

أقول: قال صاحب الكشاف: «والمعنى: «وما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ» قد حلتْ من قبله آرْسُلُ»<sup>(5)</sup> فسيخلو كما خلوا وكما أن أتباعهم بقوا متمسكين بدينهم بعد خلوهم فعليكم أن تمسكوا بدينه بعد خلوه لأن الغرض من بعثة الرسل تبليغ الرسالة وإلزام الحجة لا

(1) قال التفتازاني: "اللهم إلا أن يقال: إن التصريح بالاستثناء مشعر بأن النفي الضمني أيضاً في حكم المتصرح به، أي: من يرد زيد إلا القيام، وما تركت القراءة إلا يوم الجمعة فيمتنع ثم قال السكاكبي: شرط مجامعته أي: النفي بلا العاطفة للثالث أي إنما أن لا يكون الوصف في نفسه مختصاً بالموصوف لعدم الفائدة في ذلك عند الاختصاص" المصدر نفسه، ص: 396.

(2) قال التفتازاني: "وأصل الثاني أن يكون ما استعمل له مما يجهله المخاطب، وينكره بخلاف الثالث، أي: الوجه الرابع من وجوه الاختلاف أن أصل النفي والاستثناء أن يكون الحكم الذي استعمل هو له من الأحكام التي يجهلها المخاطب وينكرها بخلاف إنما فإن أصله أن يكون الحكم المستعمل هو فيه مما يعلمه المخاطب ولا ينكره، كذا في الإيضاح" المطول، ص: 397.

(3) قال التفتازاني: "وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول لاعتبار مناسب فيستعمل له أي: لذلك المعلوم الثاني أي: النفي والاستثناء إفراداً أي: حال كونه قصر إفراد نحو: «وما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ» أي: مقصور على الرسالة لا يتعداها إلى البرء من الهلاك فالمحاطبون وهو الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين عالمون بكونه عليه السلام مقصوراً على الرسالة غير جامع بين الرسالة والبرء من الهلاك، لكنهم لما كانوا يعدون هلاكه أمراً عظيماً نزل استعظامهم هلاكه منزلة إنكارهم إياه أي: الهلاك فاستعمل له النفي والاستثناء، والاعتبار المناسب هو الإشعار بعظم هذا الأمر في نفوسهم وشدة حرصهم علىبقاء النبي صلى الله عليه وسلم فيما بينهم حتى كأنهم لا يخطرون هلاكه بالبال" المصدر نفسه، ص: 397.

وجوده بين أظهر قومه<sup>(1)</sup>. قيل في تقريره: إشعار بأن معتمد القصر هو الوصف، أعني: قد خلت وأنهم لم يجعلوا محمدا عليه السلام أسوة من قبله من الرسل، فيبقاء دينه ووجوب التمسك به بعد خلوه؛ فالقصر قلبي وفيه طرف من الإنكار<sup>(2)</sup>، وقد كمل بما رتب عليه من الجملة الشرطية، أعني قوله تعالى: «أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ»<sup>(3)</sup>.

قال: لاعتقاد القائلين أن الرسول لا يكون بشرا مع إصرار المخاطبين على دعوى الرسالة<sup>(4)</sup>.

أقول: فالمنشأ في تنزيل المخاطب منزلة المنكر في هذا القول، هو حال المخاطب مع حال المخاطب، وفي المثال السابق حال المخاطب فقط.

قال: لكن حمله صاحب المفتاح على أنه قصر إفراد<sup>(5)</sup> يعني الذي سماه المصنف قصر تعين<sup>(6)</sup> بناء على نكتة، إلى قوله: عند السامعين<sup>(7)</sup>.

(1) الكشاف، 1 / 423.

(2) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، 2 / 98، وإرشاد العقل السليم، 1 / 423 – 424.

(3) آل عمران 3 / 144.

(4) قال التفتازاني: "أَوْ قَلْبًا عَطْفًا عَلَىٰ قَوْلِهِ: إِفْرَادًا أَيْ: أَوْ يَسْتَعْمِلُ لَهُ التَّابِيِّ حَالَ كُونِهِ قَصْرٌ قَلْبٌ، نَحْوُهُ: «إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصْدُوْنَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ إِبْرَاهِيمَ فَأَتَوْنَا بِسُلْطَنٍ مُّبِينٍ» [ابراهيم: 10] فَإِنَّ الْمَخَاطِبِينَ بِهَذَا الْكَلَامِ، وَهُمُ الرَّسُولُ لَمْ يَكُونُوا جَاهِلِينَ بِكُونِهِمْ بَشِّرًا وَلَا مُنْكِرِينَ لِذَلِكَ، لَكِنْهُمْ نَزَلُوا مِنْزَلَةِ الْمُنْكِرِينَ لِاعْتِقَادِ الْقَائِلِينَ أَنَّ الرَّسُولَ لَا يَكُونُ بَشِّرًا مَعَ إِصْرَارِ الْمَخَاطِبِينَ عَلَى دَعَوِيِّ الرَّسُولِ أَيْ: لِأَنَّ الْكُفَّارَ الْقَائِلِينَ بِهَذَا الْقَوْلِ، أَعْنِي: إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشِّرٌ كَانُوكُمْ يَعْتَقِدونَ أَنَّ الْبَشَرِيَّةَ تَنْتَيِ الرَّسُولَةَ فِي الْوَاقِعِ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الْاعْتِقَادُ خَطَاً مِنْهُمْ، وَالرَّسُولُ الْمَخَاطِبُونَ كَانُوكُمْ يَدْعُونَ أَحَدَ الْوَصْفَيْنِ - أَعْنِي الرَّسُولَةَ - فَتَنَزَّلُ الْكُفَّارُ مِنْزَلَةِ الْمُنْكِرِينَ لِلْوَصْفِ الْآخَرِ - أَعْنِي الْبَشَرِيَّةِ - بَنَاءً عَلَى مَا اعْتَقَدُوكُمْ مِنْ التَّنَافِيَ بَيْنَ الْوَصْفَيْنِ، فَقَلَّبُوكُمْ هَذَا الْحَكْمَ وَعَكَسُوكُمْ، وَقَالُوكُمْ: إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشِّرٌ مِثْلُنَا، أَيْ: أَنْتُمْ مَقْصُورُونَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ لَيْسَ لَكُمْ وَصْفُ الرَّسُولَةِ الَّتِي تَدْعُونَهَا، وَلَمَا كَانَ هَاهُنَا مَظْنَةً سُؤَالٍ وَهُوَ أَنَّ الْقَائِلِينَ قَدْ ادْعَوْا التَّنَافِيَ بَيْنَ الْبَشَرِيَّةِ وَالرَّسُولَةِ وَأَنَّ الْمَخَاطِبِينَ مَقْصُورُونَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ، وَالْمَخَاطِبُونَ قَدْ اعْتَرَفُوكُمْ بِكُونِهِمْ مَقْصُورِينَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ، حِيثُ قَالُوكُمْ: إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشِّرٌ مِثْلُكُمْ، فَكَأَنَّهُمْ سَلَّمُوكُمْ اِنْتِفَاءَ الرَّسُولَةِ عَنْهُمْ ... "الْمُطَوْلُ، ص: 398.

(5) مفتاح العلوم، ص: 401.

(6) الإيضاح، ص: 215.

(7) قال التفتازاني: "... فَقَوْلُهُ: «مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ» قَصْرٌ قَلْبٌ عَلَى مَا قَرَرْنَاهُ الْآنَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكُنُّ بَشَرًا» فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَيْضًا قَصْرٌ قَلْبٌ، لِأَنَّ الْمَخَاطِبِينَ وَهُمُ الرَّسُولُ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ صَادِقُونَ قَطْعًا، وَيَنْكِرُونَ كُونِهِمْ كاذِبِينَ، لَكِنَّ حَمْلَهُ صَاحِبُ الْمَفْتَاحِ عَلَى أَنَّهُ قَصْرٌ تَهِينُ بِنَاءَ عَلَى نَكْتَةٍ، =

أقول: لا يخفى أن قطع الرسل لكونهم صادقين<sup>(1)</sup> معناه: أنهم قاطعون بكونهم صادقين في نفس الأمر، لا بكونهم صادقين عند الكفار. فإذا أريد أن ينتبهوا على أن قطعهم بصدقهم مما لا ينبغي، وأن غاية أمرهم أن يتزددوا بين الصدق والكذب، كان معناه: لا ينبغي منكم قطعكم بكونكم صادقين في نفس الأمر، بل غاية ما ينبغي لكم في شأنكم، أن تكونوا متزددون بين كونكم صادقين في نفس الأمر، أو كاذبين فيه. وحينئذ لا يصح أن يشبه حالهم هذه، بظاهر حال المدعى؛ إذ ليس ظاهر حاله أن يتزدد في صدقه وكذبه بحسب نفس الأمر، وإن أريد بظاهر حاله: تزدده في كونه صادقاً عند السامعين، أو كاذباً عنده كما يشعر به قوله: (عند السامعين). كان معنى الكلام: ينبغي لكم أن تتزددوا في صدقكم وكذبكم بحسب نفس الأمر، كما يتزدد المدعى في صدقه وكذبه عند السامعين. فيصير المعنى: ركيكاً ونظام الكلام منفكًا؛ إذ المقصود أنكم تدعون فينبغي أن تقتصرروا على ما هو ظاهر حال المدعى.

واعلم أن عبارة السكاكى هكذا: «فالمراد: لستم في دعواكم للرسالة عندنا بين الصدق والكذب، كما يكون ظاهر حال المدعى إذا ادعى، بل أنتم عندنا مقصوروه على الكذب، لا تتجاوزونه إلى حق كما تدعونه»<sup>(2)</sup>. فقوله: «عندنا ليس ظرفاً للدعوى»؛ إذ لا طائل فيه، وإذا جعل معمولاً للخبر، كان التزدد منسوباً إلى المتكلم، أي: لستم عندنا كائنين بين الصدق والكذب، والمعنى: لستم متزددون بين كونكم صادقين وكاذبين، بل نحن جازمون بأنكم كاذبون. وحينئذ يتضح التشبيه بظاهر حال المدعى؛ لأن ظاهر حاله أن يتزدد السامعين في صدقه وكذبه، وينطبق على هذا المعنى غاية الانطباق، قوله: «بل أنتم عندنا مقصوروه على الكذب» إلى آخره.

فالظاهر من عبارة المفتاح ما ذكره بعضهم، من أنه إنما جعله قصر إفراد، بناء على أن المتكلم إذا اعتقاد أن المخاطب اعتقد تزدده، كان له أن يسلك معه طريق القصر؛ فالكافر اعتقادوا أن الرسل اعتقادوا كونهم عند الكفار دائرين بين الصدق والكذب كما

وعي أن الكفار ترى المخاطبين وتبههم على أن قطعهم بكونهم صادقين مما لا ينبغي أن يصدر عن العاقل البة، بل غاية أمرهم أن يكونوا متزددون بين الصدق والكذب، كما هو

ظاهر حال المدعى عند السامعين فقصروهم على الكذب قصر تعين». المطول، ص: 399.

(1) مقصوده قوله تعالى: «مَا أَنْثَمْ إِلَّا بَشَرٌ مُّتَّلِّنَا وَمَا أَنْزَلَ آرَّمَتِنْ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْثَمْ إِلَّا تَكْذِيْنَ» [يس: 15].

(2) مفتاح العلوم، ص: 401.

هو ظاهر حال المدعي، من أن يعتقد كونه دائراً بين الصدق والكذب عند السامع، فقصروهم على معنى لستم دائرين عندنا بين الصدق والكذب، ولستا متربدين في ذلك، بل أنتم عندنا مقصوروون على الكذب.

ولك أن تقول: جعله قصر إفراد بناء على أن الرسل، متربدون في أنهم صادقون عند الكفار، أو كاذبون عندهم كما هو ظاهر حال المدعي، من كونه متربداً بين كونه صادقاً أو كاذباً عند السامعين. وعلى هذا يكون قوله: «عندنا» عموماً بحسب المعنى للصدق والكذب، ويكون التشبيه ظاهراً. وكذلك يكون «عندنا» في قوله: «بل أنتم عندنا مقصوروون على الكذب» عموماً للكذب بحسب المعنى، لأنهم قالوا للرسل: لا ترددوا بين كونكم صادقين وكاذبين عندنا، بل اجزموا بأنكم كاذبون عندنا؛ وهذا الوجه مع كونه مخالفاً لظاهر عبارته، أقرب إليه مما ذكره الشارح.

### قصر الفاعل على المفعول:

قال: ومعنى قصر الفاعل على المفعول مثلاً قصر الفعل المسند إلى الفاعل على المفعول إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: أي من حيث هو مفهوم متعلق بالمفعول؛ ليكون صفة له، مثلاً ففي قوله: «ما ضرب زيد إلا عمروا»، قصر «ضرب زيد» على: «عمرو»، بمعنى: أن مفهوم الكون «مضروباً لزيد»، صفة مقصورة على «عمرو»، هذا إذا حمل على أنه قصر حقيقي. وأما إذا حمل على أنه قصر غير حقيقي، أي: «ضرب زيد عمراً ولم يضرب بكرأ أو خالداً»، فيجري فيه ما ذكر.

ويجوز أيضاً أن يقال: معناه: «إن زيداً» مقصور على كونه «ضارباً لعمرو»، ولا يتعداه إلى كونه «ضارباً لبكر»، فيكون من قصر الموصوف على الصفة، كأنه قيل: «ما زيد إلا ضرب عمراً»، وهذا معنى صحيح، إلا أنه يلزم حينئذ الفصل بين الصفة والمقصور عليها وبين قيدها، ويلزم أيضاً كون المقصور عليه مقدماً على الكلمة «إلا»، وإن كان قيده متآخراً عنها.

قال: وعلى هذا قياس الباقي<sup>(2)</sup>.

أقول: يعني: إذا حقق معنى القصر في الأمثلة الباقية رجع إلى أحد القصرين،

(1) ونظام كلامه: «وعلى هذا قياس الباقي فيرجع في التحقيق إلى قصر الصفة على الموصوف، أو قصر الموصوف على صفة، ويكون حقيقياً وغير حقيقي إفراداً أو قلباً أو تعيناً كما مر، ولا يخفى اعتبار ذلك». المطول، ص: 401.

(2) المصدر نفسه، ص: 401، ينظر المامش أعلاه.

فتحوا: «ما جاءني زيد إلا راكباً»، من قصر الموصوف على الصفة؛ إذ معناه المبادر: أن زيداً في زمان الحبي لم يكن إلا على صفة الركوب، ونحو: «ما جاءني راكباً إلا زيد»، من قصر الصفة على الموصوف؛ لأن معناه الظاهر: أن صفة الحبي على هيئة الركوب لم تثبت إلا «لزيد»، وربما أمكن في مثال واحد حمله على كل واحد من القصرين، وأمكن في حمله على أحدهما تأويلان، وعلى التقديرين فالمحتار ما هو الظاهر، فقوله<sup>(1)</sup>:

لا أشتئي يا قوم إلا كارها  
باب الأمير ولا دفاع الحاجب

محمول على أنه قصر فيه الشاعر نفسه، في زمان اشتئاه «باب الأمير» على صفة «الكرابية له»، فهو من صفة الموصوف على الصفة. ويمكن أن يقال: قصر فيه «اشتهاء باب الأمير» عليه موصوفاً «بالكرابية له»، لا يتعداه إليه موصوفاً بصفة الإرادة له، فهو من قصر الصفة على الموصوف. ويمكن أن يقال: قصر «اشتهاء الباب» على أنه مجتمع مع «كرابية له» دون إرادته إياه، فهو من قصر الموصوف على الصفة.

ثم «اشتهاء» الشيء إن لم يكن مستلزم لإرادته، لم يناف كراهيته؛ فجاز أن يكون الشيء «مشتهى مكروهاً» : كاللذات المحمرة عند الزهاد. كما جاز أن يكون الشيء منفورة عنه: كشرب الأدوية المرة عند المرضى.

إإن قيل: «الاشتهاء» يستلزم الإرادة، فالجمع بينه وبين «الكرابية» باختلاف الجهة، «فيشتئي» الدخول على «الأمير»؛ لما فيه من التقرب إليه، ويكرره لما فيه من المذلة ودفاع الحاجب، فالحقيقة «المشتئي» هو التقرب، و«المكرور» تلك المذلة.

قال: أي: ما أيس الشيطان منبني آدم غير النساء<sup>(2)</sup> إلا عازماً على إتيانهم من قبلهن<sup>(3)</sup>.

أقول: أي: ما أيس الشيطان من جميع جهات الغرور والإضلal، غير جهة النساء

(1) الشعر لموسى بن جابر الحنفي، ينظر: شرح ديوان الحماسة، للمرزوقي، ص: 363.

(2) وفي الحديث: "وما أيس الشيطان منبني آدم إلا أتاهم من قبل النساء".

(3) قال الفتازاني: "واعلم أنه قد يقع بعد إلا في الاستثناء المفرغ الجملة، وهي إما خبر مبتدأ، نحو: ما زيد إلا يقوم، أو صفة، نحو: ما جاءني زيداً منهن رجل إلا يقوم، أو لا يقع، أو حال نحو: ما جاءني زيد إلا يضحك، وكثيراً ما يقع الحال بعد إلا ماضياً مجرداً عن قد والواو، نحو: ما أتيته إلا أتاني. وفي الحديث: وما أيس الشيطان منبني آدم إلا أتاهم من قبل النساء" وذلك لأنه قصد لزوم تعقيب مضمون ما بعد إلا لما قبلها فأشبه الشرط والجزاء، وهذا الحال مما لا يقارن بمضمونه بضمون عامله إلا على تأويل العزم. والتقدير: أي: ما أيس الشيطان منبني آدم غير النساء إلا عازماً على إتيانهم من قبلهن، كقوفهم: خرج الأمير معه صقر صائداً به غداً، جعل المعزوم عليه المجزوم به كالواقع الحاصل". المطول، ص: 404.

على حال من الأحوال، إلا عازما؛ فدل على أن هذه الجهة أشد جبائله وأقواها، حيث يؤخر حتى إذا أيس من جميع ما عداها تمسك بها، وأما أنه هل ييأس من هذه الجهة أيضاً؟ فلا دلالة في الكلام عليه.

وقيل: إن الجملة بعد «إلا» صفة ظرف محنوف، أي: ما أيس حيناً إلا موصوفاً بأنه أتاهم فيه من قبل النساء، والحاصل أنه كلما أيس أتاهم من قبلهن. ولما استدعي المقام استعظام هذه الحبالة، دل على أن الإتيان من قبلهن؛ لإزالة «اليأس»، ولا حاجة إلى تأويل الإتيان بالعزم عليه، ولا إلى تقييد «اليأس» بغير النساء.

فإن قيل: لا معنى للإتيان من هذه الجهة، بعد «اليأس» منها ومن غيرها، أجيب: بأن المعاودة إليها بعد «اليأس» من نفعها ونفع غيرها، تدل على أنها أقوى الوسائل، وعلى أنها «لا ييأس» منها بالكلية كما من غيرها، وهذا القول أكثر مبالغة، وأحسن طباقاً لما قصد بالحديث.

## الباب السادس: الإنشاء

تعريف:

قال: وأراد بها معانيها المصدرية، لا الكلام المشتمل عليها بقرينة قوله: واللفظ الموضوع له كذا إلخ.

أقول: إذا قلنا: «ليت زيداً قائماً»، فقد دلّنا على نسبة «القيام» إلى «زيد» في النفس، وعلى هيئة نفسانية متعلقة بتلك النسبة، على وجه يخرجها عن احتمال الصدق والكذب؛ فالمجموع المركب من هذه الألفاظ كلام لفظي إنشائي، والمجموع المركب من معانيها، مدلول للكلام اللفظي الإنساني. فظاهر أنَّ كلمة: «ليت» ليست موضوعة لذلك الكلام اللفظي، ولا لمدلوله، ولا لإلقاء أحدهما، ولا لإحداث تلك الهيئة النفسانية، بل هي موضوعة لتلك الهيئة نفسها.

فالإنشاء المنقسم إلى التمني بهذا المعنى، لا يصح أن يفسر بإلقاء الكلام الإنساني، نعم إذا أريد بالتمني: إلقاء كلام إنساني مخصوص، كان قسماً من الإنشاء المفسر بإلقاء. وحينئذ لا يصح أن يقال: إنَّ النطق الموضوع له، أي: للتمني «ليت»؛ لأنَّها لم توضع لإلقاء كلام إنساني مخصوص، إلا أن يجعل «اللام» للغاية والتعليل، كما في قوله: (ظهور أن «ليت» مثلاً: موضوع لإفادة معنى التمني).

وأما إذا جعلت «اللام» صلة للوضع كما هو الظاهر، فالضمير المحرر في: (له) عائد إلى التمني، لا بمعنى: إلقاء الكلام المخصوص، ولا بمعنى: إحداث الهيئة المخصوصة، بل بمعنى: الهيئة المترتبة على ذلك الإحداث العارضة مثلاً، لنسبة «القيام» إلى «زيد» في النفس المانعة لتلك النسبة عن احتمال الصدق والكذب، كما مر.

قال: و«رب» و«كم» الخبرية.

أقول: فإن «رب» لإنشاء التقليل، و«كم» الخبرية لإنشاء التكثير، ولا ينافي ذلك كون ما دخلا عليه كلاماً محتملاً للصدق والكذب، بحسب نسبة غير نسبة التقليل والتكثير. فإذا قلت: «كم رجل عندي»، فهو باعتبار نسبة الظرف إلى «الرجال» كلام خبرى محتمل للصدق والكذب، وأما باعتبار استكثارك إياهم فلا يحتملهما؛ لأنَّك استكثراً لهم ولم تخبر عن كثرتهم.

## أنواع الإنشاء الطلبية: التمني:

قال: والأول إن كان المطلوب به حصول أمر في ذهن الطالب، فهو الاستفهام<sup>(1)</sup>.  
 أقول: قيل: ينتقض بمثل: «علمتي»، و«فهمني»؛ فإن المطلوب به: حصول أمر في ذهن الطالب، وليس باستفهام.

فالأولى أن يقال: والأول إن كان المطلوب به مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب، فهو الاستفهام، والفرق بينهما دقيق. وقد يجاب: بأن المطلوب فيما ذكر هو «التعليم» و«التفهم»، وليس ذلك أمرا حاصلا في ذهن الطالب، وإن استلزم حصول أمر فيه.

قال: فإن كان ذلك الأمر انتفاء فعل، فهو النهي<sup>(2)</sup>.

أقول: فإن قيل: ينتقض بقولنا: «اترك الزنا»، أجيب: بأن المراد انتفاء الفعل وعدمه، من حيث انتفائه وعدمه، لا من حيث إنه مفهوم برأسه، ملحوظ في نفسه. وقد حق ذلك في بحث اللزوم، والإمكان، وغيرهما.

فإذا قيل: «لا تزن»، فقد لوحظ فيه: «ترك الزنا» من حيث إنه حال من أحواله، وجعل آلة للاحظته لا ملحوظا في نفسه، بخلاف ما إذا قيل: «اترك الزنا»، فإن «الترك» هنا صار ملحوظا بالذات.

قال: وهي حرف مصدرية<sup>(3)</sup>.

(1) قال التفتازاني: "[ وأنواعه كثيرة ] وهي على ما ذكر المصنف خمسة: التمني، والاستفهام، والأمر، والنهي، والنداء؛ لأنه إما أن يقتضي كونه مطلوبا ممكنا أو لا. الثاني: التمني والأول إن كان المطلوب به حصول أمر في ذهن الطالب، فهو الاستفهام، وإن كان المطلوب به حصول أمر في الخارج، فإن كان ذلك الأمر انتفاء فعل فهو النهي، وإن كان ثبوته فإن كان بإحدى حروف النداء فهو النداء، وإلا فهو الأمر". المطول، ص: 406.

(2) المصدر نفسه، ص: 406. ، ينظر: الخامش أعلاه.

(3) قال التفتازاني: " وقد يتمنى [بلو، نحو: لو تأتبني فتحدثني بالنصب] على تقدير فإن تحدثني فإن النصب قريبة على أن لو ليست على أصلها، إذ لا ينصب المضارع بعدها على إضمار أن وإنما يضم أن في جواب الأشياء الستة، والمناسب للمقام هاهنا هو التمني نحو قوله تعالى: «وَدَوْلَأَوْ تُدْهِنْ » [القلم: 9] وهي حروف مصدرية وكثيرا ما يستغنى بها عن فعل التمني فيتصب الفعل بعدها، نحو: لو كان لي مال فأحاج، أي: أود لو كان لي مال". نفسه، ص: 407.

أقول: أي: «ودوا إدهانك»<sup>(1)</sup>، وقيل: «لو تدهن» حكاية للمعنى المستفاد من «ودوا»، ويعلم منه المفعول، فتوسعوا في الإطلاق عليه، فظن من ذلك أن «لو» حرف مصدرية.

### حروف التحضيض والتنديم:

قال: لكنه حاصل معناه؛ لأنّه قال: مركبة مع «ما» و«لا»<sup>(2)</sup>.

أقول: لفظة «مركبة» هكذا وقعت في عبارة المفتاح على صيغة الإفراد<sup>(3)</sup>، فإن قرئت مرفوعة وجعلت خبراً آخر لكان، ورد أن تلك الحروف، أعني: حروف التخصيص ليست مركبة مع: «لا» و«ما»، فلا بد أن يؤول بتركيب الجزاء الأول منها، كأنّه قيل: مركبة أجزاؤها الأول مع «لا» و«ما».

(1) في قوله تعالى: «وَدُوا تَوْدَهَنْ» [القلم: 9].

(2) قال التفتازاني: "والتضمين جعل الشيء في ضمن الشيء تقول: ضمنت الكتاب كذا بابا، إذا جعلته متضمنا لتلك الأبواب يعني أن الغرض من هذا التركيب والترامه جعل هل ولو متضمنتين [معنى التمني ليتولد] علة لتضمينها، يعني أن الغرض من تضمينها معنى التمني ليس إفاده التمني، بل أن يتولد [منه] أي: من معنى التمني المتضمنين هما إيه [في الماضي التنديم، نحو: هلا أكرمت زيداً] ولو ما أكرمته على معنى ليتك أكرمت، فصدا إلى جعله نادما على ترك الإكرام [وفي المضارع التحضيض نحو: هلا تقوم، ولو ما تقوم على معنى ليتك تقوم فصدا إلى حضه على القيام، ومع هذا فلا يخلو من ضرب من التوبيخ واللوم على ما كان يجب أن يفعله المخاطب قبل أن يطلب منه، فقوله: لتضمينها مصدر مضارف إلى المفعول الأول ومعنى التمني مفعوله الثاني، وهذا وإن لم يكن مصريحاً في لفظ المفتاح، لكنه حاصل معناه؛ لأنّه قال: مركبة مع «ما» و«لا»] المزيدتين مطلوبًا بالتزام التركيب التنبئي على التزام هل ولو معنى التمني، وهذا مشعر بأن ما يقع في بعض النسخ لتضمنها ليس على ما ينبغي، وكذلك ليتولد أيضاً محصول كلام المفتاح، حيث قال: إذا قيل هلا أكرمت زيداً، فكان المعنى: ليتك أكرمته متولداً منه معنى التنديم والتحضيض من غير توسيط معنى التمني جرياً على مقتضى المناسبة فإن هل ولو قد يستعملان للتمني، ومعنى ما مضى يناسب التنديم وما يستقبل السؤال والتحضيض، وإنما ذكر هذا الكلام بلفظ: لأنّ لعدم القطع بذلك لاحتمال أن يكون كل منها حرفاً موضوعاً للتنديم والتحضيض من غير اعتبار التركيب، فإن التصرف في الحروف مما يأبه كثير من النحاة". المطول، ص: 408.

(3) قال السكاكي: "وكان الحروف المسماة بحروف التنديم والتحضيض، وهي: هلا، وألا، ولو لا، ولوما، مأخوذة منها مركبة مع «لا» و «ما» المزيدتين، مطلوبًا بالتزام التركيب التنبئي على إلزام: هل، ولو، معنى التمني. فإذا قيل: هلا أكرمت زيداً، أو «ألا» بقلب الهاء همة، أو «لو لا»، أو «لوما»، فكان المعنى: ليتك أكرمت زيداً، متولداً منه معنى التنديم، وإذا قيل: هلا تكرم زيداً، أو لو لا، فكان المعنى: ليتك تكرمه، متولداً منه معنى السؤال". مفتاح العلوم، ص: 418.

وإن قرئت منصوبة، وجعلت حالاً من الضمير المبjour في منها، احتاج إلى تنزيتها منزلة الكلمة واحدة، أو منزلة جماعة من الكلم؛ فلذلك قال المصنف «مركتين»<sup>(1)</sup> على صيغة الشتانية، فاستقام اللفظ والمعنى بلا تكلف.

قال: بعد المرجو عن الحصول<sup>(2)</sup>.

أقول: يدل على أن «لعل» هاهنا مستعملة في معنى: «الترجي»، لكن «المرجو» قد شابه «التمني»، فصار «ترجيه» بحيث تولد منه معنى: «التمني»، فأعطي حكمه في نصب الجواب. وعلى هذا يظهر الفرق بين «هل» و«لو»، وبين «لعل» في إفادته معنى: «التمني».

**الاستفهام:**

**الهمزة:**

قال: أو التصور كقولك: «أدبس في الإناء أم عسل» و«أفي الخالية دبسك أم في الزق»<sup>(3)</sup>.

أقول: القول بأن «الهمزة» في مثل قولك: «أدبس في الإناء أم عسل»؛ لطلب تصور المسند إليه أو المسند، أو غيرهما مبني على الظاهر توسعًا، والتحقيق: أنها لطلب التصديق أيضاً. فإن السائل قد يتصور «الدبس» و«العسل» بوجهه، وبعد الجواب لم يزد له في تصورهما شيء أصلاً، بل بقي تصورهما على ما كان.

فإن قيل: التصديق حاصل له حال السؤال، فكيف يطلبه؟ أجيب: بأن الحاصل هو

(1) الإياضاح، ص: 228.

(2) قال التفتازاني: "[وقد يمنى بـ "لعل" فيعطي له حكم "ليت"] وينصب في جواهه المضارع على إضمار أن [نحو: لعلي أحج فازورك بالنصب، بعد المرجو عن الحصول] فبسبب بعده عن الحصول أشبه الحالات والممكّنات التي لا طماعية في وقوعها، فيتولد منه التمني لما مر من أنه طلب محال أو ممكّن لا طمع في وقوعه، بخلاف الترجي فإنه ارتقاب شيء لا وثيق بحصوله، فمن شهادة لا يقال: لعل الشمس تغرب". المطول، ص: 408.

(3) قال التفتازاني: "[فالمهمزة لطلب التصديق] أي: إدراك وقوع النسبة أو لا وقوعها، وهذا معنى الحكم والإسناد وما يجري بمحاجمها [كقولك: أقام زيد، وأزيد قائم] فأنت عالم بأن بينهما نسبة إما بالإيجاب أو بالسلب وتطلب تعينها.

[أو التصور] أي: إدراك غير النسبة [كقولك: ] في طلب تصور المسند إليه [أدبس في الإناء أم عسل] فإنك تعلم أن في الإناء شيئاً والمطلوب تعينه. [و] في طلب تصور المسند [أفي الخالية دبسك أم في الزق] فإنك تعلم أن الدبس محكوم عليه بالكونية في الخالية أو الزق، والمطلوب هو التعين، فالمطلوب في جميع ذلك معلوم بوجه إجمالي ويطلب بالاستفهام تقاصيله. [وهذا] أي: وهيء المهمزة لطلب التصور [لم يفتح] في طلب تصور الفاعل [أزيد قام] كما قبح: هل زيد قام". المطول، ص: 409.

التصديق بأن أحدهما مطلقاً في الإناء مثلاً، والمطلوب بالسؤال هو التصديق بأن أحدهما معيناً كالعسل مثلاً في الإناء، وهذا التصديقان مختلفان؛ إلا أنه لما كان الاختلاف بينهما، باعتبار تعين المستند إليه في أحدهما، وعدم تعينه في الآخر، وكان أصل التصديق حاصلاً، توسعوا فحكموا بأن التصديق حاصل، وأن المطلوب هو تصور المستند إليه أو المستند، أو قيد من قيوده.

قال: والفاعل في: «أأنت ضربت زيداً» إذا كان الشك في الفاعل، من هو؟ مع القطع بوقوع «ضرب على زيد»<sup>(1)</sup>.

أقول: إطلاق الشك هنا يدل على أن المطلوب، تصديق يتعلق بتعين الفاعل، أو المفعول؛ إذ لا شك في التصورات.

### هل:

قال: فإن قلت: التصديق مسبوق بالتصور فكيف يصح طلب التصور مع حصول التصديق في: «أم» المتصلة، نحو: «أزيد قام أم عمرو»؟ قلت: التصديق الحاصل هو العلم بنسبة القيام إلى أحد المذكورين، والمطلوب تصور أحدهما على التعين، وهو غير التصور السابق على التصديق؛ لأن التصور بوجه ما<sup>(2)</sup>.

أقول: التحقيق في الجواب ما قررناه آنفاً، وما ذكره كلام ظاهري أيضاً؛ لأن تصور أحدهما على التعين، أن يعلم نسبة «القيام» إلى أحدهما بعينه، بعد أن علم نسبته إلى أحدهما مطلقاً؛ فالمطلوب هو التصديق في الحقيقة. وأما تصور «زيد وعمرو» بخصوصهما، فهو حاصل للسؤال حال السؤال، وإنما المجهول المطلوب عنده نسبة «القيام» إلى خصوص أحدهما؛ وهذا مما لا يخفى على ذي مسكة.

قال: أهل عرف الدار بالغرين<sup>(3)</sup>.

(1) وقام كلامه: «إذا كان الشك في الفاعل من هو، مع القطع بوقوع ضرب على زيد». المصدر نفسه، ص: 410.

(2) وقام كلامه: «[و] هذا أيضاً [في] هل زيد ضربت؛ لأن التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل] فيكون "هل" طلباً لحصول الحاصل وهو محال، وإنما لم يمتنع لاحتمال أن يكون زيد مفعول فعل محنوف يفسره الظاهر، أي: هل ضربت زيداً ضربت، لكنه يقبح لعدم اشتغال فعل المفسر بالضمير». المطول، ص: 411.

(3) المصدر نفسه، ص: 412. قال الفتازاني: «[و]جعل السكاكي قبح: هل رجل عرف لذلك؟ أي: لأن التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من اعتبار التقديم والتأخير في نحو: رجل عرف واحد، وأن أصله عرف رجل على أنه بدل من الضمير كما في قوله تعالى: «وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَاهَرُوا» [الأنياء: 3] وإنما لم يحکم بالامتناع لاحتمال أن يكون رجل فاعل فعل

أقول: «الغريان» : هما طربان، لأن يقال هما: قبراً مالك وعقيل نديمي جذيمة الأبرش، سيما غريين؛ لأن العuman بن المنذر كان يغريهما بدم من يقتله إذا خرج في يوم بؤسه، كذا في الصحاح. وقيل: كان ينادمه رجلان من العرب خالد بن المفضل وعمرو بن مسعود الأسديةان، فشرب ليلة معهما فراجعاه الكلام، فغضب وأمر بأن يجعلـا في تابوتين ويدفنا بظهر الكوفة، فلما أصبح سأـل عنهما فأـخبر بصنعـه، فندم وركب حتى وقف عليهما وأـمر ببناء الغرينـ. وجعل لنفسـه في كل سنة: يوم نـعـم، ويوم بـؤـسـ، فـكان يـضع سـريرـه بينـهماـ، فإذاـ كانـ يومـ نـعـمـ فأـولـ منـ يـطـلـعـ عـلـيـهـ يـعـطـيـهـ مـائـةـ منـ الإـبلـ، وإذاـ كانـ يومـ بـؤـسـ فأـولـ منـ يـطـلـعـ عـلـيـهـ يـعـطـيـهـ رـأسـ طـربـانـ، وهـيـ دـوـيـةـ مـنـتـنـةـ الـرـيـحـ، وأـمـرـ بـهـ فـيـقـتـلـ وـيـغـرـىـ بـدـمـهـ الغـرـيانـ.

قال: فـلـمـ أـنـ التـقـيـدـ بـقـوـلـهـ: «ـوـهـ أـخـوكـ»ـ؛ ليـكـونـ قـرـيـنـهـ عـلـىـ أـنـ المـرـادـ: إـنـكـارـ الضـرـبـ الـوـاقـعـ فـيـ الـحـالـ، لـاـ الـاسـتـفـهـاـمـ عـنـ وـقـوـعـ الضـرـبـ إـلـخـ<sup>(1)</sup>.

أـقـولـ: أـمـاـ كـوـنـهـ قـرـيـنـهـ لـإـنـكـارـ فـظـاهـرـ؛ إـذـ لـاـ مـعـنـىـ لـلـاسـتـفـهـاـمـ عـنـ الضـرـبـ الـمـقـارـنـ، لـكـوـنـهـ «ـأـخـاـ»ـ. وـأـمـاـ كـوـنـهـ قـرـيـنـهـ لـوـقـوـعـ «ـالـضـرـبـ»ـ فـيـ الـحـالـ؛ فـلـأـنـهـ يـفـهـمـ مـنـ ظـاهـرـ هـذـهـ الجـملـةـ الـوـاقـعـ حـالـاـ، ثـبـوتـ الـأـخـوـةـ فـيـ زـمـانـ الـحـالـ. وـلـاـ شـكـ أـنـ مـضـمـونـهـ مـقـارـنـ «ـلـلـضـرـبـ»ـ الـعـاـمـلـ فـيـهـاـ، فـيـهـمـ ثـبـوتـ «ـالـضـرـبـ»ـ فـيـ زـمـانـ الـحـالـ أـيـضاـ.

محـدوـفـ. (...)[وـعـلـلـ غـيرـهـ]ـ أـيـ: غـيرـ السـكـاكـيـ [ـقـبـحـهـماـ]ـ أـيـ: هلـ رـجـلـ عـرـفـ، وهـلـ زـيدـ عـرـفـ؟ـ [ـبـأـنـ هـلـ بـمـعـنـىـ: قـدـ فـيـ الـأـصـلـ]ـ وـأـصـلـهـ: أـهـلـ، كـوـلـهـ: أـهـلـ عـرـفـ الدـارـ بـالـغـرـيـانـ

[ـوـتـرـكـ الـهـمـزـةـ قـبـلـهاـ لـكـثـرـةـ وـقـوـعـهاـ فـيـ الـاسـتـفـهـاـمـ]ـ فـأـقـيمـتـ هـيـ مقـامـ الـهـمـزـةـ وـتـطـفـلـتـ عـلـيـهـاـ فـيـ الـاسـتـفـهـاـمـ، وـقـدـ مـنـ لـوـازـمـ الـأـفـعـالـ فـكـذـاـ مـاـ هـيـ بـمـعـنـاـهـ].ـ نـفـسـهـ، صـصـ: 411 - 412.

(1) المـطـولـ، صـ: 413. قالـ الفتـنـاتـيـ: «ـإـنـ قـلـتـ: هـذـاـ يـقـنـصـيـ أـنـ لـاـ يـصـحـ أـوـ يـقـبـعـ دـخـولـهـ عـلـىـ الـجـملـةـ الـتـيـ طـرـفـاـهـ اـسـمـاـنـ، نـحـوـ: هلـ عـمـرـ قـاعـدـ؟ـ وـلـاـ فـمـاـ فـرقـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ ماـ إـذـاـ كـانـ الـخـبـرـ فـعـلاـ، نـحـوـ: هلـ زـيدـ قـامـ؟ـ

قلـتـ: الـفـرـقـ أـنـاـ إـذـ رـأـتـ الـفـعـلـ فـيـ حـيـزـهـاـ تـذـكـرـتـ مـعـهـودـاـ بـالـحـمـيـ وـحـنـتـ إـلـىـ إـلـافـ الـمـأـلـوفـ وـعـانـقـهـ، وـلـمـ تـرـضـ بـافـتـرـاقـ الـاـسـمـ بـيـنـهـماـ بـخـلـافـ ماـ إـذـاـ لـمـ تـرـهـ فـيـ حـيـزـهـاـ فـيـهـاـ تـسـلـتـ عـنـهاـ ذـاهـلـهـ، [ـوـهـيـ]ـ أـيـ: هلـ [ـتـخـصـصـ الـمـضـارـعـ بـالـاسـتـقـبـالـ]ـ بـحـكـمـ الـوـضـعـ كـالـسـيـنـ وـسـوـفـ [ـفـلـاـ يـصـحـ: هلـ تـضـرـبـ زـيـداـ وـهـوـ أـخـوكـ، كـمـاـ يـصـحـ: أـتـضـرـبـ زـيـداـ وـهـوـ أـخـوكـ]ـ يـعـنيـ: أـنـهـ لـاـ يـصـحـ استـعـمالـ «ـهـلـ»ـ إـنـكـارـ إـثـبـاتـ الـفـعـلـ الـوـاقـعـ فـيـ الـحـالـ، بـمـعـنـىـ: أـنـهـ لـاـ يـبـغـيـ أـنـ يـقـعـ كـمـاـ يـصـحـ استـعـمالـ الـهـمـزـةـ فـيـهـ، لـذـكـرـ؛ لـأـنـ «ـهـلـ»ـ تـخـصـصـ الـمـضـارـعـ بـالـاسـتـقـبـالـ، فـلـاـ يـصـحـ إـنـكـارـ الـفـعـلـ الـوـاقـعـ فـيـ الـحـالـ، فـلـمـ أـنـ التـقـيـدـ بـقـوـلـهـ: «ـوـهـ أـخـوكـ»ـ؛ ليـكـونـ قـرـيـنـهـ عـلـىـ أـنـ المـرـادـ: إـنـكـارـ الضـرـبـ الـوـاقـعـ فـيـ الـحـالـ، لـاـ الـاسـتـفـهـاـمـ عـنـ وـقـوـعـ الضـرـبـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ].ـ المـصـدرـ نـفـسـهـ، صـصـ: 412 - 413.

قال: وأما اقتضاء الأول أعني: اختصاصها، إلى قوله: لأن الذوات ذات<sup>(1)</sup> فيما مضى وفي الحال وفيما يستقبل<sup>(2)</sup>.

أقول: قال السكاكي في مباحث القصر هكذا: «وتحقيق وجه القصر في الأول (يعني قصر الموصوف على الصفة) هو: أنك بعد علمك أن نفس الذوات يمتنع نفيها، وإنما تنفي صفاتها؛ وتحقيق ذلك يطلب من علوم آخر، متى قلت: «ما زيد»، توجه النفي إلى الوصف، وحين لا نزاع في طوله ولا قصره، ولا سواه ولا بياضه، وما شاكل ذلك، وإنما النزاع في كونه: شاعراً، أو منجماً، تناولهما النفي. فإذا قلت: إلا شاعر، جاء القصر؛ وتحقيق وجه القصر في الثاني (يعني قصر الصفة على الموصوف) هو: أنك متى أدخلت النفي على الوصف المسلم ثبوته، وهو وصف الشعر، وقلت: «ما شاعر»، أو: «ما من شاعر»<sup>(3)</sup>، أو لا شاعر، توجه (النفي) بحكم العقل إلى ثبوته للمدعى له، إن عاماً، كقولك: «في الدنيا شراء»، أو<sup>(4)</sup> «في قبيلة كذا شراء»، وإن خاصاً كقولك: «زيد وعمرو شاعران»، فيتناول النفي ثبوته لذلك، فمتى قلت: «إلا زيد» أفاد القصر<sup>(5)</sup>. وقال في مباحث «هل» هكذا: «ولكون «هل» لطلب الحكم بالثبوت أو الانتفاء، وقد نبهت فيما قبل، على أن الإثبات والنفي لا يتوجهان إلى الذوات، وإنما يتوجهان إلى الصفات، ولاستدائعه التخصيص بالاستقبال لما يتحمل ذلك، وأنت تعلم أن احتمال الاستقبال إنما يكون لصفات الذوات لا لأنفس الذوات؛ لأن الذوات من حيث هي هي ذوات، فيما مضى، وفي الحال وفي الاستقبال، استلزم ذلك مزيد اختصاص هل دون

(1) الذات: تطلق على الشخص وغيره. التعريفات، ص: 107.

(2) قال التفتازاني: "[وتحصيصها المضارع] بالاستقبال [كان لها مزيد اختصاص بما كونه زمانياً أظهر] ما موصولة، وكونه مبتدأ خبره أظهر، وزمانياً خبر الكون، أي: بالشيء الذي زمانيته أظهر [كالفعل] لأن الزمان جزء من مفهومه بخلاف الاسم، فإنه إنما يدل عليه حيث دل بعرضه له. أما اقتضاء الثاني أعني: تحصيصها المضارع بالاستقبال لذلك فظاهر؛ إذ المضارع إنما يكون فعلاً وأما اقتضاء الأول أعني: اختصاصها بالتصديق لذلك فلأن التصديق هو الحكم بالثبوت أو الانتفاء، والنفي إنما يتوجهان إلى الصفات التي هي مدلولات الأفعال من حيث هي لا إلى الذوات التي هي من مدلولات أسماء من حيث هي؛ لأن الذوات ذات فيما مضى وفي الحال وفيما يستقبل". المصدر نفسه، ص: 414.

(3) في مفتاح العلوم، "من شاعر"، ص: 402.

(4) في مفتاح العلوم، "و"، ص: 402.

(5) مفتاح العلوم، ص: 402.

الهمزة، بما يكون كونه زمانياً أظهر، كالأفعال»<sup>(1)</sup>. فالشارح نقل كلامه المذكور في مباحث: «هل»، لكنه تصرف فيه، بأن جعل دليل السكاكي على عدم احتمال الذوات للاستقبال، دليلاً على عدم احتمالها للنفي والإثبات. وكان من دأبه أن ينقل كلامه في الموضع المتشابه، ويشير إلى ما يتضمن به مراراً، فلأنه ما عدل هاهنا عن تلك الطريقة.

ثم نقول: منهم من زعم أنه نقل عن السكاكي أن المراد بالذوات هي: «الأجسام»؛ فإنها لا تنتفي بل تتبدل عوارضها في غير الكون والفساد، وصورها النوعية فيها. وأما أنه ينتفي جسن من بين، بمعنى: أنه ينعدم مطلقاً فمحال، بل يصير «الجسم» يتبدل «الصورة» الجسمية، أو النوعية «جسم» آخر. وجعل الحوالة راجعة إلى «الطبيعتيات»، حيث بين فيها أن أجزاء «العالم» لا تحتمل الزيادة؛ لامتناع التداخل، ولا النقصان لامتناع الخلاء.

ويرد عليه بعد كون ذلك البيان مزيفاً، خروج «القصر» الواقع في الأعراض عن هذا التحقيق؛ فلذلك اختار بعضهم أن المراد «بالذوات» : حقائق الأشياء، وهي متقررة في نفسها، وليس بمقدمة بجعل جاعل عند المعتزلة، فلا يمكن توجيه النفي إليها، إنما المنفي عنها، والمثبت لها الوجود، وما يتبعه من الصفات، وتحقيق ذلك موكول إلى علم الكلام. ويرد عليه أيضاً أن ما ذهبوا إليه من تقرر «ذوات» الأشياء، وحقائقها في نفسها، من غير أن يتعلق بها جعل جاعل يقتضي استحالة توجيه النفي والإثبات إليها، بمعنى: جعلها متنافية في الواقع، فإنه محال للذات، وجعلها ثابتة في الواقع، فإنه أيضاً محال؛ لاستحالة تحصيل الحاصل، وإثبات الثابت، لا بمعنى: الحكم بشوتها أو انتفائها. فإن الأول: لا شك في إمكانه وصدقه، وأما الثاني: فيكون كاذباً لكنه ممكن، وإن لم يعتقده مخالفوه؛ والكلام هاهنا في المعنى الثاني دون الأول.

ولا يبعد أن يقال: كما أن «الذات» يطلق بمعنى: «الحقيقة»، فيتناول الجواهر والأعراض، ويطلق بمعنى: «القائم بذاته»، فلا يتناول الأعراض، كذلك يطلق على المستقل بالمفهومية، أي: المفهوم الملحوظ بالذات. وهذا معنى ما قالوا: «الذات» : ما يصح أن يعلم ويخبر عنه، وحينئذ تطلق الصفة على ما لا يستقل بالمفهومية، أي: ما يكون آلة للاحظة مفهوم آخر، فلا خفاء في أن الحكم بالنفي والإثبات؛ إنما يتوجهان إلى النسب الحكمية، التي هي صفات لهذا المعنى. فإنك إذا تصورت مثلاً: «زيداً» أو «الإنسان» أو «السود»، ولم تصور معه شيئاً آخر أصلاً، لم يتأت منك نفي،

(1) المصدر نفسه، ص: 419

ولا إثبات. وإن تصورت معه مفهوم «الوجود» أو «القيام» بالغير، ولم تلاحظ بينهما نسبة فلا إمكان لنفي، ولا إثبات أيضاً. وإن لاحظتها:

فإما أن تجعلها ملحوظة بالذات من حيث إنها نسبة «الوجود» أو «القيام» إلى أحدهما، فلا يمكنك أيضاً إثباتها ولا نفيها، نعم يمكنك حينئذ أن تجعلها محكماً عليها، أو بها، فنقول: نسبة «الوجود» إلى «زيد» واقعة، أو تقول: هذه النسبة: نسبة «الوجود» إلى «زيد».

واما أن تجعلها آلة للاحظة الطرفين، وتلاحظها من حيث إنها حالة بينهما، فحينئذ يمكنك نفيها وإثباتها؛ فظهور أن الحكم بالنفي والإثبات، يمتنع ورودهما على «الذوات»، بل لا يتوازدان إلا على الصفات التي هي السبب الحكمية، من حيث إنها ملحوظة بين أطرافها، وآلة لتعرف أحواها.

وقوله: «وحين لا نزاع في طوله ولا قصره ولا سواده ولا بياضه»<sup>(1)</sup>، لم يرد به أن «السواد» مثلاً من حيث هو صفة له، كما قد يتخايل ذلك من ظاهره، بل أراد أن «السواد» باعتبار ثبوته له، وانتسابه إليه صفة له؛ ولذلك أضافه إليه؛ لفهم النسبة الحكمية التي هي الصفة في الحقيقة.

وكذلك قوله: «على الوصف المسلم ثبوته وهو وصف الشعر»<sup>(2)</sup>، يجب صرفه عن ظاهره، فإن مفهوم «الشعر» في نفسه من قبيل: «الذوات»، على ذلك التفسير «للذات»، لكنه من حيث قيامه بالغير، وانتسابه إليه يطلق عليه الوصف، وإن كانت الصفة في الحقيقة هي نسبة إلى ذلك الغير؛ وبما ذكرناه يتم وجه تتحققه في القصر، وتكون الحوالة راجعة إلى العلوم التي يعلم بها الحال، الذي يتوازد عليه النفي والإثبات بحسب الحقيقة.

وأنت تعلم أنك إذا اعتبرت مفهوماً غير «النسبة»، لم يكن له في نفسه احتمال اختصاص بزمان مخصوص، فإذا اعتبرت معه نسبة «الوجود» أو غيره إليه، ربما ظهر ذلك الاحتمال في «الذوات» ليس فيها احتمال اختصاص بالاستقبال، إنما ذلك في الصفات، وحينئذ يتضح ما ذكره في: «هل» أيضاً؛ لأن الأفعال تتضمن نسبة حكمية، يصلح أن يتوازد عليها النفي والإثبات كما مر، ولها انتساب إلى الأزمنة. واحتمال اختصاص بعضها وضعاً بخلاف المشتقات، فإن نسبة تقييدية لا يصح لذلك، والانتساب إلى الأزمنة

(1) مفتاح العلوم، ص: 402.

(2) المصدر نفسه، ص: 402.

واحتمال الاختصاص ببعضها عارضان لها، فكان من حق «هل» أن تدخل على الأفعال، وكان لها مزيد اختصاص بها، هذا غاية ما يتكلف له في تصحيح كلامه، وتحقيق مراده. ما:

قال: طالباً أن يشرح هذا الاسم وبين مفهومه، وأنه لأي معنى وضع<sup>(1)</sup>.

أقول: قد يطلب بـ «ما» الشارحة للاسم، بيان أنه لأي معنى وضع، وما له إلى التصديق، وجوابه: بإيراد لفظ أشهر، وهذا بالمباحث اللغوية أنسٌ. وقد يطلب بها تفصيل ما دل عليه الاسم إجمالاً، وجوابه: ما هو حد له بحسب الاسم، والمطلوب هو التصور، وهذا بالمباحث الحكمية أنسٌ.

قال: وتقع «هل» البسيطة في الترتيب بينهما<sup>(2)</sup>.

أقول: إذا سمعت لفظاً ولم تعرف أن له مفهوماً، استحال منك السؤال عن بيان خصوصيته، إجمالاً وتفصيلاً، ولم تعرف خصوصية ذلك المفهوم، فلك أن تسأل عن خصوصيته إجمالاً. ويكون مآلٌه كما مر لطلب التصديق، تكون ذلك اللفظ موضوعاً لخصوص ذلك المعنى.

وبعد أن عرفت خصوصيته إجمالاً، يمكنك أن تسأل عن وجوده، لكن الأنسب أن تطلب تفصيله أولاً، ثم وجوده ثانياً، وبعد التصديق بوجوده يمكنك طلب تصور حقيقته، أي: ماهيتها الموجودة في الأعيان، فإذا تصورتها بقدر الإمكان اتجه لك حينئذ السؤال: عن صفاتٍ، وأحوالٍ موجودة له، وإن يمكنك تقديم هذا السؤال على طلب الحقيقة؛ فظهور أن «ما» التي لشرح مفهوم الاسم إجمالاً، مقدمة قطعاً على هذه البسيطة الطالبة لوجوده.

وأن «ما» التي لشرحه تفصيلاً، مقدمة عليها رعاية لما هو الأولى.

وأن «ما» التي لطلب الحقيقة، مؤخرة عن «هل» البسيطة قطعاً، ومقدمة على

(1) قال التفتازاني: "[قبل: فيطلب بـ: "ما" شرح الاسم، كقولنا: ما العقاء؟] طالباً أن يشرح هذا الاسم وبين مفهومه، وأنه لأي معنى وضع، فيجاب بإيراد لفظ أشهر، سواء كان من هذه اللغة أو من غيرها [أو ماهية المسمى] أي: حقيقته هي التي هو بها هو [كقولنا: ما الحركة] أي: ما حقيقة مسمى هذا اللفظ، فيجاب بإيراد ذاتياته من الجنس والفصل". المطول، ص: 415.

(2) و تمام كلامه: "أي: بين "ما" التي لشرح الاسم، والتي لطلب الماهية، يعني: أن مقتضى الترتيب الطبيعي أن يطلب أولاً شرح الاسم، ثم وجود المفهوم في نفسه ثم ماهيته وحقيقة؛ لأن من لا يعرف مفهوم اللفظ استحال منه طلب وجود ذلك المفهوم، ومن لم يعرف أنه موجود استحال منه طلب حقيقته و מהيته؛ إذ المعدوم لا ماهية له ولا حقيقة؛ لأن الماهية ما به يكون الشيء هو وهو المعدوم لا هوية له". المطول، ص: 415.

«هل» المركبة الطلبة للأحوال المتفرعة على الوجود، بناء على ما هو أنساب وأولي. قال: والفرق بين المفهوم من الاسم بالجملة، وبين الماهية التي تفهم من الحد بالتفصيل غير قليل<sup>(1)</sup>.

أقول: إشارة إلى الفرق بين المحدود وبين الحد، حقيقياً كان أو اسمياً؛ دفعاً لما يتوهّم عن عدم الفائدة في التحديد.

قال: صار تلك الحدود بعينها، حدوداً بحسب الذات والحقيقة<sup>(2)</sup>.

أقول: هذا إذا كان الواقع تصور حقيقة الشيء، وعين الاسم بإزائها، وأما إذا تصورها بعض اعتباراتها، ووضع الاسم بإزائها؛ فإن الحد بحسب الاسم، يصير رسمًا بحسب الحقيقة. نعم إذا أريد بالحد المعرف مطلقاً، لم يتحجّ إلى ذلك التقسيم.

قال: ويدخل فيه السؤال عن الماهية والحقيقة نحو: «ما الكلمة؟ إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: قال السكاكيني أما «ما»، فللسؤال عن الجنس، تقول: «ما عندك؟» بمعنى: «أي أجناس الأشياء عندك؟»، وجوابه: «إنسان» أو «فُرس»، أو «كتاب»، أو «طعام»، وكذلك تقول: «ما الكلمة؟» و«ما الاسم؟»، و«ما الفعل؟»، و«ما الحرف؟»، و«ما الكلام؟»<sup>(4)</sup>.

فقد فصل بين قوله، تقول: «ما الكلمة» وبين ما قبله، بقول كذلك، وكان الظاهر أن يقول، وتقول: «ما الكلمة؟»، فلا بد لذلك الفصل من فائدة. والذي يلوح من الشرح أن الفصل للتبني على أن «ما الكلمة؟»، وما بعده سؤال عن الماهية والحقيقة،

(1) وشام كلامه: «إإن كان من خطوب باسم فهم فيما ما، ووقف على الشيء الذي يدل عليه الاسم إذا كان عالماً باللغة». المصدر نفسه، ص: 415.

(2) قال التفتازاني: «وأما المعلومات فلما لم يكن لها حدود بحسب الاسم؛ لأن الحد بحسب الذات لا يكون إلا بعد أن يعرف أن الذات موجودة حتى إن ما يوضع في أول التعاليم من حدود الأشياء التي يبرهن على وجودها في أثناء العلم إنما هي حدود بحسب شرح الاسم، ثم لما أثبتت وجودها وبرهن عليه صار تلك الحدود بعينها حدوداً بحسب الذات والحقيقة. كما ذكره الشيخ في الشفاء، فعلم أن الجواب الواحد جاز أن يكون حداً بحسب الاسم، وبحسب الذات بالقياس إلى شخصين، وبالقياس إلى شخص واحد في وقتين». نفسه، ص: 415.

(3) قال التفتازاني: «[وقال السكاكيني: يسأل بـ «ما» عن الجنس، يقال: ما عندك؟ أي: أي أجناس الأشياء عندك؟ وجوابه: كتاب، ونحوه] ويدخل فيه السؤال عن الماهية والحقيقة نحو: «ما الكلمة؟؟ أي: أي أجناس الألفاظ هي؟ وجوابه: لفظ مفرد موضوع، وما الاسم؟ أي: أي أجناس الكلمات هو؟ وجوابه: الكلمة الدالة على معنى في نفسه مقترب بأحد الأزمنة الثلاثة [أو عن الوصف، تقول: ما زيد؟ وجوابه: الكريم ونحوه] ...» المطول، ص: 416.

(4) مفتاح العلوم، ص: 420.

كأنه أراد أنه سؤال عن تفصيلها بالحد؛ ليتميز عما سبق. فإن قولك: «ما عندك؟» سؤال أيضاً عن الحقيقة وتعيينها.

فإن السائل عن الجنس، أي: الماهية والحقيقة، ربما يتصوره مبهمًا بدون ملاحظة خصوصية من خصوصيات الأجناس، والحقائق، ثم يسأل طالباً بخصوصية منها إجمالاً، فيجيب: باسم يدل على خصوصية جنس ما إجمالاً، كما في قولك: «ما عندك؟»، وربما يتصوره بخصوصية إجمالاً، ثم يسأل عن تفصيله، فيجيب: بما هو حد له، كما في قولك: «ما الكلمة؟»

ومنهم من قال: ما سبق سؤال عن تعين الماهية الموجودة.  
وقوله: «ما الكلمة؟» وما بعده سؤال عن المفهومات الاعتبارية الاصطلاحية، وإن كانت تلك المفهومات صادقة على أمور موجودة.

من:

قال: وبين العارض المشخص لذى العلم كقولنا: «من في الدار»<sup>(1)</sup>.  
أقول: فإن قلت: السائل بهذا السؤال قد حصل له التصديق بأن: «أحداً في الدار»، وهذا التصديق مغایر للتصديق بأن: «زيداً مثلاً في الدار»، فهو بسؤاله يطلب التصديق الثاني قطعاً؛ فيكون: «من» لطلب التصديق، دون التصور على قياس ما ذكرته في «الهمزة» مع «أم» المتصلة.

قلت: بينهما فرق؛ وذلك أن السائل بـ «من في الدار»، لم يتصور خصوصية: «زيد» أو «عمرو» بمقتضى هذا السؤال؛ فإذا أجبت: «بزيده»، أفاد زيادة في تصور المسند إليه بحسب خصوصيته، ويختلف بحسب التصديق أيضاً، بخلاف قولك: «أدبس في إناء أم عسل»؛ إذ لا يختلف فيه بالجواب تصور، بل مجرد التصديق فتأمل. وقس على هذا نظائره من نحو: «كيف» وأخواتها.

أم:

قال: أم كيف ينفع ما تعطي العلوق به      رئمان أنف إذا ما ضن باللبن<sup>(2)</sup>  
أقول: «العلوق» الناقة التي تعطف على غير ولدها فلا ترى أمه، بل تشتمه وتتنعه

(1) ونظام كلامه: «إنه يجاب عنه بزيد ونحوه مما يفيد تشخيصه». المطول، ص: 415.

(2) الشعر، لأفنون التغلبي، ينظر: شرح ديوان الحماسة، للمرزوقي، ص: 418.

قال الفتازاني: «وأم» ها هنا يعني «بل» التي تكون للانتقال من كلام إلى آخر من غير اعتبار استفهام كقوله تعالى: «أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ» [الزخرف: 52] ... المطول، ص:

اللبن. يقال: «رامت» الناقة ولدها «ريمانا» أي: أحبتها. و«ضن» بالشيء بخل به. و«رئمان» يروى مرفوعاً بدلاً من ما تعطي، ومحوراً بدلاً من الضمير المحرر في به، ومنصوباً على أنه مفعول تعطي؛ وعلى الأولين: ضمنت «تعطي» معنى: تسمح.

### استعمال هذه الألفاظ في معانٍ غير الاستفهام:

قال: مما لم يحم أحد حوله<sup>(1)</sup>.

أقول: وذلك لصعوبة بيان علاقة الجاز، وكيفية المناسبة المحوزة له، ونحن نذكر في هذه الموضع ما يتضح به وجه الجاز فيها، وتستعين به فيما عداها.

### الاستبطاء:

قال: كالاستبطاء نحو: «كم دعوتك»<sup>(2)</sup>.

أقول: الاستفهام عن عدد دعائه إياه، يستلزم الجهل به المستلزم لاستثاره عادة، أو ادعاء؛ لأن القليل منه يكون معلوماً، واستثاره يستلزم الاستبطاء كذلك، أي: عادة أو ادعاء. فالاستفهام عن عدد دعائه إياه يستلزم الاستبطاء بهذه الوسائل، فاستعمل لفظه فيه، وكذا نقول في قوله تعالى: «مَنْ نَصَرَ اللَّهَ»<sup>(3)</sup> الاستفهام عن زمان النصر يستلزم الجهل بزمانه، والجهل به يستلزم استبعاده عادة أو ادعاء؛ لأن الأنساب بما هو قريب أن يكون معلوماً: إما بنفسه، أو بأماراته. والأنساب بما هو بعيد أن يكون مجهولاً، واستبعاده يستلزم استبطاءه، وقس على ما ذكرنا نظائره.

### التعجب:

قال: والتعجب نحو<sup>(4)</sup>: «مَا لِ لَا أَرَى الْهُدَدُ»<sup>(5)</sup>.

أقول: الاستفهام عن سبب عدم رؤيته «المهدد»، يستلزم الجهل به المناسب

(1) قال التفتازاني: "[ثُمَّ إِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ] الْاسْتَفْهَامِيَّةُ [كَثِيرًا مَا تُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ الْاسْتَفْهَامِ]" مما يناسب المقام بمعونة القراءن، وتحقيق كيفية هذا الجاز، وبيان أنه من أي نوع من أنواعه مما لم يحم أحد حوله...". المطول، ص: 419.

(2) وتمامه: "وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «هَتَّى يَقُولُ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَنْ نَصَرَ اللَّهَ»" [آل عمران: 124].

وبيت السقط:

وتأمل أن يكون لنا أوان "

لام وفيم تنقلنا ركب

المصدر نفسه، ص: 419.

(3) البقرة 2 / 214.

(4) العمل 27 / 20.

(5) المطول، ص: 419.

للتعجب عن المسبب، أعني: «عدم الرؤية»؛ لأنـه كيفية نفسانية، تابعة لإدراك الأمور القليلة الواقع، المجهولة الأسباب.

#### التبّيه:

قال: والتّبّيه على الضلال، نحو: «فَأَيْنَ تَذَهَّبُونَ ﴿١﴾».

أقول: الاستفهام عن الشيء يستلزم تبّيه المخاطب عليه، وتوجيه ذهنه إليه، فإذا سلك طريقة واضح الضلال بزعمك، كان ذلك غفلة منه عن الالتفات إلى ذلك الطريق، فإذا نبه عليه ووجه ذهنه إليه، تبّيه لضلاله. فالاستفهام عن ذلك الطريق، يستلزم توجيه ذهنه إليه، المستلزم للتبّيه على كونه ضلالاً. وفي استعمال الاستفهام دون التصريح، بكونه طريق ضلال مبالغٌ في:

إحداهما: أن كونه طريق ضلال أمر واضح، يكفي في العلم به مجرد الالتفات إليه.  
والثانية: إيهام أن المخاطب أعلم بذلك الطريق من المتكلم، حيث يحتاج إلى السؤال عنه.

#### الوعيد

قال: والوعيد كقولك: إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: هذا الاستفهام يستلزم تبّيه المخاطب، على جزء إساءة الأدب الصادرة عن غيره، وهذا التبّيه يستلزم وعيده على إساءة الأدب؛ وفي العدول عن الاستفهام عن الإثبات بأن يقول: «أذدت فلاناً»، إلى الاستفهام عن النفي، إيهام أن المخاطب اعتقد نفي التأديب، فلذلك أقدم على الإساءة، وفيه من المبالغة ما لا يخفى.

#### التقرير:

قال: والتقرير<sup>(3)</sup>.

أقول: الاستفهام عن أمر معلوم للمخاطب يستلزم حمله على إقراره بما هو معلوم منه.

(1) التكوير 81 / 26.

(2) و تمام كلامه: «من يسيء الأدب: ألم أذدت فلاناً». المطول، ص: 419.

(3) و تمام كلامه: «قد يقال: التقرير يعني: التحقيق والثبيت، وقد يقال: يعني حمل المخاطب على الإقرار بما يعرفه وإلحائه إليه وهو الذي قصده المصنف هاهنا [إيلاء المقرر به الهمزة] أي: بشرط أن يلي الهمزة ما حمل المخاطب على الإقرار به [كما مر] في حقيقة الاستفهام من إيلاء المسؤول عنه الهمزة، تقول: أضررت زيداً إذا أردت أن تحمله على الإقرار بالفعل، وأنت ضررت؟ في تقريره بالفعل، وأزيداً ضررت في تقريره بالمفعول، وكذا أزيد مررت وأراكي سرت، وغير ذلك». المصدر نفسه، ص: 419.

**إنكار الفعل:**

قال: وإنكار كذلك إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: إنكار الشيء بمعنى: كراحته والتفرة عن وقوعه في أحد الأزمنة، وادعاء أنه مما ينبغي أن يقع فيه، يستلزم عدم توجّه الذهن إليه المستدعي للجهل به، المفضي إلى الاستفهام عنه. أو نقول: الاستفهام عنه يستلزم الجهل به، المستلزم لعدم توجّه الذهن إليه، المناسب ل Krahtه والتفرة عنه، وادعاء أنه مما لا ينبغي أن يكون واقعاً، وقس على هذا حال الإنكار لمعنى التكذيب.

**التهكم:**

قال: والتهكم نحو: «أَصْلَوْتُكَ تَأْمُرُكَ»<sup>(2)</sup> إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: الاستفهام عن كون «صلاته أمراً» له بذلك، يناسب ادعاء أن المخاطب معتقد له، وادعاء اعتقاده إياه يناسب الاستهزاء والتهكم، وبالجملة استعلام هذه الحال مما يناسب التهكم به.

**التحقيق والتهويل والاستبعاد:**

قال: والتحقيق والتهويل والاستبعاد<sup>(4)</sup>.

أقول: مناسبة هذه الأمور للاستفهام واضحة، فإن الاستفهام عن الشيء يستلزم الجهل به المناسب:

لحقارته من وجه؛ لأن الحقير لا يلتفت إليه فلا يعلم.

ولتهويله من وجه آخر؛ لأن الأمر الهائل لعظمته وفحامته، يتّبّى أن يحاط به علماً.

(1) و تمام كلامه: " دال على أن صورة إنكار الفعل أن يلي الفعل المهمزة، ولما كان له صورة أخرى لا يلي فيها الفعل المهمزة أشار إليها بقوله: [ولإنكار الفعل صورة أخرى، وهي نحو: أ زيدا ضربت أم عمرا لمن يردد الضرب بينهما ] من غير أن يعتقد تعلقه بغيرهما، فإذا أنكرت تعلقه بهما نفيته من أصله، لأنه لابد من محل يتعلق به". المطول، ص: 422.

(2) هود 11 / 87

(3) المطول، ص: 423

(4) قال التفتازاني: "والتحقيق نحو: من هذا، والتهويل: كقراءة ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما- ﴿وَلَقَدْ حَكَيْنَا بَيْنِ إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ من فِرْعَوْنَ ﴿الدخان: 30-31﴾ بلحظ الاستفهام، ورفع فرعون، وهذا قال: ﴿إِنَّهُ كَانَ عَالِيًّا مِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الدخان: 31]، والاستبعاد: نحو: ﴿أَنَّ لَهُمُ الْكِرْبَرَى وَقَدْ جَاءُهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ﴾ [الدخان: 13-14]. المصدر نفسه، ص: 423 - 424

ولاستبعاد وقوعه أيضاً؛ لأن ما هو قريب الواقع، فال الأولى به أن يكون معلوماً.

الأمر:

قال: وعرفوه: بأنه طلب فعل غير كف على جهة الاستعلاء<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا تعريف ارتضاه الشيخ بن الحاجب واعتبر هذا القيد، أعني قوله: «غير كف على جهة الاستعلاء» بناء على أنه لم يجعل عدم الفعل مقدوراً، فجعل المطلوب في النهي كف النفس عن الفعل المنهي عنه، فاحتاج إلى إخراج النهي عن تعريف الأمر بهذا القيد. فورد عليه بطلان العكس، بنحو: كف عن كذا، فالصواب على مذهبه أن يترك هذا القيد، ويعتبر الحقيقة؛ فإن الكف له اعتباران:

أحدهما: من حيث ذاته وأنه فعل في نفسه، وهذا الاعتبار هو مطلوب في قوله: «كف عن الزنى».

والثاني: من حيث إنه كف عن الفعل، وحال من أحواله، وآلة لمحظته؛ وهذا الاعتبار هو مطلوب في قوله: «لا تزن»، فإذا قيل: طلب فعل من حيث أنه فعل، دخل فيه «كف عن الزنا»، وخرج عنه «لا تزن».

واعتراض عليه أيضاً بأن الاستعلاء غير معتبر فيه، كقوله تعالى حكاية عن فرعون: «فَمَاذَا تَأْمُرُونَ»<sup>(2)</sup>؛ إذ لا يتصور الاستعلاء مع دعوى الألوهية.

وفي المفتاح: «إن الأمر في لغة العرب عبارة عن استعمالها أعني استعمال نحو لينزل وانزل ونزل وصه على سبيل الاستعلاء»<sup>(3)</sup>. قيل: من ثبت كلام النفس عرفه بالاقتضاء والطلب، وما يجري بجريهما. ومن أنكره: عرفه بعضهم بإرادة الفعل، وبعضهم بقول القائل لمن دونه: «أفعل»، وبعضهم باستعمال الصيغ المخصوصة على سبيل الاستعلاء، إلى غير ذلك مما يدل على اللفظ والإرادة.

قال: وقيل للقدر المشترك بينهما، وهو الطلب على جهة الاستعلاء<sup>(4)</sup>.

(1) نفسه، ص: 424.

(2) الأعراف 7 / 110، والشعراء 26 / 35.

(3) مفتاح العلوم، ص: 428.

(4) قال التفتازاني: "واحترز بغير الكف عن النهي. وبقوله: على جهة الاستعلاء، أي: على طريق طلب العلو، سواء كان عالياً حقيقة أو لا، عن الدعاء والاتمام، وفيه نظر؛ لأنه يخرج عنه نحو: أكف عن القتل، ثم اختلف الأصوليون في أن صيغة الأمر، لماذا وضعت؟ فقيل: للوجوب فقط، وقيل: للندب فقط، وقيل للقدر المشترك بينهما، وهو الطلب على جهة الاستعلاء، وقيل: هي مشتركة بينهما لنقطة، وقيل: بالتوقف بين كونها للقدر المشترك بينهما، وهو الطلب، وبين =

أقول: كلام المفتاح يدل على أن الطلب على جهة الاستعلاء لا يتناول الندب فإنه قال: «وأما أن هذه الصور، والتي هي من قبيلها، هل هي موضوعة لستعمل على سبيل الاستعلاء أم لا؟ فالظاهر أنها موضوعة لذلك، وهي حقيقة فيه، لتبادر الفهم عند استماع نحو: «قم وليقم زيد، إلى جانب الأمر، وتوقف ما سواه من الدعاء، والالتماس والندب، والإباحة والتهديد»، على اعتبار القرآن<sup>(1)</sup>. ثم قال: «ولا شبهة في أن طلب المتتصور، على سبيل الاستعلاء»، يورث إيجاب الإتيان به على المطلوب منه، ثم إذا كان الاستعلاء من هو أعلى مرتبة<sup>(2)</sup> من المأمور استتبع إيجابه وجوب الفعل بحسب جهات مختلفة، وإن لم يستتبعه، فإذا صادفت هذه أصل الاستعمال بالشرط المذكور، أفادت الوجوب، وإن لم تقد غير الطلب<sup>(3)</sup>. ولعل الشارح إنما استفاد ما ذكره من كلام ابن الحاجب، حيث عرف الأمر باقتضاء (فعل غير كف على جهة الاستعلاء) مع أن المختار عنده أن المندوب مأمور به. والمشهور أن القدر المشترك بين الوجوب والندب، هو الطلب؛ وبذلك صرّح ابن الحاجب أيضاً في تقرير المذاهب في صيغة «افعل» حيث قال: وقيل للطلب المشترك، ثم إذا جعل الطلب على جهة الاستعلاء قدرًا مشتركاً بين الوجوب والندب؛ لزم أن يكون الأظهر عند المصنف<sup>(4)</sup> كون الصيغة موضوعة للقدر المشترك، مخالفًا لما اختاره الجمهور من حيث كونها موضوعة للوجوب.

قال: وقيل: بالتوقف بين كونها للقدر المشترك بينهما، وهو الطلب، وبين الاشتراك اللغطي<sup>(5)</sup>.

أقول: حمل التوقف على هذا المعنى مما يوهمه عبارة ابن الحاجب في مختصره،

الاشتراك اللغطي". المطول، ص: 424.

(1) مفتاح العلوم، ص: 428.

(2) في مفتاح العلوم: "رتبة"، ص: 428.

(3) المطول، ص: 428.

(4) الإيضاح، ص: 241.

(5) قال التفتازاني: "واحتزز بغير الكف عن النهي. وبقوله: على جهة الاستعلاء، أي: على طريق طلب العلو، سواء كان عاليًا حقيقة أو لا، عن الدعاء والالتماس، وفيه نظر؛ لأنه يخرج عنه نحو: اكتف عن القتل، ثم اختلف الأصوليون في أن صيغة الأمر، لماذا وضعت؟ فقيل: للوجوب فقط، وقيل: للندب فقط، وقيل للقدر المشترك بينهما، وهو الطلب على جهة الاستعلاء، وقيل: هي مشتركة بينهما لنقطة، وقيل: بالتوقف بين كونها للقدر المشترك بينهما، وهو الطلب، وبين الاشتراك اللغطي". المطول، ص: 424.

حيث قال: قال الجمهور حقيقة في الوجوب، أبو هاشم في الندب وقيل للطلب المشترك وقيل مشترك اشتراكا لفظيا الأشعري والقاضي بالتوقف فيما؛ إذ ربما يتوهم أن الضمير في قوله: فيهما راجع إلى كونها موضوعة للقدر المشترك، وكونها مشتركة اشتراكا لفظيا؛ لقرهما، لا إلى الوجوب والندب.

والحق أنه راجع إلى الوجوب والندب، كما أن الاشتراك اللفظي أيضا بينهما، وقد صرخ بذلك فيما يعتمد عليه من شروحه، قال في المحصول<sup>(1)</sup>: ومنهم من قال بالتوقف وهم فرق ثلاثة، الأولى: القائلون بأنها للقدر المشترك، الثانية: الذين قالوا إنها مشتركة بين الوجوب والندب لفظا، الثالثة: الذين قالوا إنها حقيقة: إما في الوجوب فقط، أو في الندب، أو فيهما معا بالاشتراك. لكننا لا ندرى ما هو الحق من هذه الأقسام، فجعل هذه المذاهب الثلاثة مندرجة تحت القول بالتوقف.

أما الأخير ظاهر، وهو الذي عنى في المختصر بالتوقف، وأما الأولان؛ فلأن الصيغة إذا جردت عن القرائن يتوقف فيها بين الوجوب والندب:

إما على تقدير الاشتراك اللفظي؛ فلأنه لا يدرى أيهما المراد منها.

وإما على تقدير الاشتراك المعنوي؛ فلأنه لا يدرى أن القدر المشترك المراد منها في ضمن أيهما يوجد.

**التمني:**

قال: والتمني، نحو قول أمرئ القيس: إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: فإن قلت: قد سبق أن التمني من أقسام الطلب، وعرفه الشارح بأنه «طلب [حصل] الشيء على سبيل الحبة»<sup>(3)</sup>، فصيغة الأمر إذا استعملت في التمني، كانت مفيدة لطلب الفعل؛ فكيف يصح أن تجهل في القسم الأول، وهو أن لا يكون طلب الفعل

(1) المحصل، الرازي، 2 / 67 - 68.

(2) المطول، ص: 426. ونظام كلامه [من الطويل، ديوان أمرئ القيس، ص: 18].

لا أيها الليل الطويل لا انجل بصبح وما الإاصباح منك بأمثل

الإاصباح: الصبح، والانجلاء: الانكشاف. يقول: ليز لظلامك بضياء الصبح، ثم قال: وليس الصبح بأفضل منك عندي؛ لأنني أقاسي هومي نهارا، كما أقاسيها ليلا، ولأن نهاري يظلم في عيني لازدحام المهموم علي؛ فليس الغرض طلب الانجلاء؛ لأنه لا يقدر على ذلك، لكنه يتمنى ذلك تخلصا عما عرض له في الليل من تباريغ الجوى، ولواعج الاشتياق، واستطالة تلك الليلة، كأنه لا يترقب انجلاءها، وليس له طماعية فيه، ولا توقع، فلهذا يحمل على التمني دون الترجي...». المصدر نفسه، صص: 426 - 427.

(3) نفسه، ص: 407.

أصلاً؟ قلت: كأنه أراد أن القسم الأول هو: أن لا يفيد الطلب المعتبر في الأمر أصلاً، أعني: ما يستدعي إمكان المطلوب، وما لا يفيد هذا الطلب أصلاً، جاز أن يفيد نوعاً آخر من الطلب فلا إشكال.

### النهي:

قال: وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء<sup>(1)</sup>.

أقول: يعني طلب الكف من حيث هو كف، على قياس ما مر في الأمر؛ لثلا ينتقض بقولك: «كف عن الزنا».

قال: وهو كالأمر في الاستعلاء<sup>(2)</sup>.

أقول: لما كان طلب الفعل استعلاء، قدرًا مشتركاً بين الوجوب والندب، كما زعمه الشارح، لزم أن يكون طلب الكف عن الفعل استعلاء، قدرًا مشتركاً بين التحرير والكراءة؛ فيكون النهي موضوعاً للقدر المشترك بينهما عند المصنف<sup>(3)</sup>، على خلاف ما هو المختار عند الجمهور، كما قلنا في الأمر.

قال: فإنهم قد اختلفوا في أن مقتضى النهي<sup>(4)</sup>.

أقول: قد أومنا في ما سبق، أن هذا الاختلاف مبني على الاختلاف في أن عدم الفعل مقدور أولاً.

**تقدير الشرط بعد التميي، ولاستفهام، والأمر، والنهي:**

قال: والطلب لا ينفك عن سبب حامل للطلب على ذلك الطلب، فوجود ذلك السبب الحامل مسبب عن ذلك الطلب إلخ<sup>(5)</sup>.

(1) وتمام كلامه: "[و]له حرف واحد، وهو "لا" الجازمة، في نحو: لا تفعل] وفي عرف النحوة تسمى هذه الصيغة نفسها نهياً في أي معنى استعمل كما يسمى: "افعل" أمراً". نفسه، ص: 427.

(2) وتمام كلامه: "لأنه المبادر إلى الفهم، وليس كالأمر في عدم الفور وعدم التكرار إذا حق أن النهي يقتضي الفور والتكرار". نفسه، ص: 427.

(3) قال القرويبي: "وقد يستعمل في غير طلب الكف أو الترك، كالتهديد، كقولك لعبد لا يمثل أمري: لا تمثل أمري". الإيضاح، ص: 244.

(4) قال التفتازاني: "[و]قد يستعمل في غير طلب الكف] عن الفعل كما هو مذهب البعض [أو] طلب [الترك] كما هو مذهب البعض فإنهم قد اختلفوا في أن مقتضى النهي كف النفس عن الفعل بالاشتغال بأحد أضداده، أو ترك الفعل وهو نفسها: أن لا تفعل". المطول، ص: 428.

(5) قال التفتازاني: "[و]هذه الأربع] يعني: التميي والاستفهام، والأمر، والنهي [يجوز تقدير الشرط بعدها] ولإرادة إجراء عقيبها مجزوماً بـ "أن" المضمرة بعد الشرط [كقولك] في التميي: [ليت لي مالاً أتفقه، أي: أن أرزقه أتفقه و] في الاستفهام [أين بيتك أزرك، أي: إن تعرفنيه] أزرك، وفي =

أقول: هذا الوجه يقتضي أن يعتبر الجزء المذكور، مترباً على الطلب ومسينا عنه، وليس كذلك. فإن قوله: «أكرمني أكرمك»، مقدر بقولك: «إن تكرمني أكرمك» لا بقولك: «إن أطلب إكرامك أكرمك»، فالجزء المذكور مترب على: «إكرام المخاطب للمتكلّم»، لا على: «طلب إكرامه»، فالسيبة المعتبرة في الكلام، إنما هي بين الإكرامين وهو ظاهر.

قال: لأن العلة الغائية بوجودها معلولة بالعلة الفاعلية، وإن كانت بماهيتها علة لعلة الفاعلية<sup>(1)</sup>.

أقول: المناسب أن يقال: العلة الغائية بوجودها معلولة لمعلوها، وإن كانت بماهيتها علة له؛ فإن الكلام في سبيبة الطلب، لما هو سبب حامل للطالب عليه، لا في سبيبة الطالب لما هو سبب حامل له على الطلب.

وقوله: (ولهذا قالوا إن العلة الغائية تتقدم في الذهن على المعلول، وتتأخر في الخارج عنه)<sup>(2)</sup> يؤيد ما ذكرنا. وإن قدر كلامه هكذا: معلولة للعلة الفاعلية بتوسط المعلول، وعلة لعلة العلة الفاعلية للمعلول؛ فيكون علة للمعلول أيضاً؛ كان تعسفاً ظاهراً.

قال: وثانيهما أن كل كلام لا بد فيه من حامل للمتكلّم عليه، والحامل على الكلام الخبري إفاده المخاطب إلخ<sup>(3)</sup>.

الأمر [أكرمني أكرمك، أي: إن تكرمني] أكرمك [و] في النهي [لا تشتمني يكن خيراً لك، أي: أن لا تشتمني يكن خيراً لك]. وقد ذكر في تحقيقه وجهان: أحدهما: أن هذه الأربعة فيها معنى الطلب، والطلب لا ينفك عن سبب حامل للطلب على ذلك الطلب، فوجود ذلك السبب الحامل مسبب عن ذلك الطلب في الخارج؛ لأن العلة الغائية بوجودها معلولة بالعلة الفاعلية، وإن كانت بماهيتها علة لعلة العلة الفاعلية؛ وهذا قالوا: إن العلة الغائية تتقدم في الذهن على المعلول، وتتأخر في الخارج عنده وهذا معنى قوله: أول الفكر آخر العمل، ولما كان ذلك يعني: كون وجود السبب الحامل مسبباً عن الخارج مفهوماً من ذكر الطلب، ودل عليه ذكر المسبب الذي يصلح سبباً حاملاً عليه أغنت هذه القرينة عن ذكر حرف الشرط والسبب؛ إذ ليس معنى الشرط والجزاء إلا سبيبة الأول، وسمى الثانية، فانجرف السبب الحامل بـ «إن» مقدرة بعد هذه الأشياء». المصدر نفسه، ص: 428.

(1) نفسه، ص: 428. ينظر: الهاشم: 2، أعلاه.

(2) المطول، ص: 428.

(3) وثبات كلامه: «بمضمونه وعلى الطلب كون المطلوب مقصود المتكلّم إما لذاته أو لغيره، يعني: يتوقف ذلك الغير على حصوله، وتوقف غيره على حصوله هو معنى الشرط، فإذا ذكرت الطلب، ولم تذكر بعده ما يصلح توقفه على المطلوب جوز المخاطب كون ذلك المطلوب مقصوداً لنفسه ولغيره، وإن ذكرت بعد ذلك غلب على ظنه كون المطلوب مقصوداً لذلك

أقول: هذا هو الوجه الصحيح، وذكر في إيضاح المفصل أن هذه الأشياء الخمسة متضمنة معنى الطلب والطلب لا يكون إلا لغرض فقد تضمنت حينئذ في المعنى أنها سبب لمسبب فإذا ذكر المسبب علم أنها هي السبب وهذا معنى الشرط والجزاء<sup>(1)</sup>. فلذلك قال الخليل<sup>(2)</sup>، إن هذه الأوائل الأربع كلها فيها معنى: «إن» نظراً إلى المعنى المذكور. وهذا بخلاف الخبر، فإن الخبر لا يلزم أن يكون لغرض آخر خارج عنه، بخلاف الطلب؛ فإنه لا يكون إلا لغرض خارج عنه، وإلا لكان عبئاً، فكأن الشارح فهم من أول كلامه: الوجه الأول، وجعل قوله: (بخلاف الخبر إلى آخره)<sup>(3)</sup> إشارة إلى الوجه الثاني.

والحق أن مجموع كلامه: وجه واحد، والمراد منه: الوجه الثاني، لا الأول؛ لفساده. وأراد بقوله: (والطلب لا يكون إلا لغرض)<sup>(4)</sup> أنه لا يكون إلا لغرض من المطلوب، لا من الطلب نفسه. وأراد بقوله: (وإلا لكان عبئاً)<sup>(5)</sup> أنه يكون عبئاً في الغالب؛ لأن أكثر الأشياء مما لا يطلب لذاته.

قال: أو لغيره يعني يتوقف ذلك الغير على حصوله، إلخ<sup>(6)</sup>.

أقول:الأظهر أن يقال: فيكون ذلك الغير علة غائية للمطلوب، ومبينا عنه في الخارج كما ذكره في الوجه الأول، فإن هذا المعنى: أدل على ترتيب الجزاء على المطلوب، مما ذكره من مجرد التوقف.

قال: فلأن الشرط لا يلزم أن يكون علة تامة لحصول الجزاء، بل يكفي في ذلك توقف الجزاء عليه، وإن كان متوقفاً على شيء آخر نحو: «إن توّضّأت صحت صلاتك»<sup>(7)</sup>.

أقول: المذكور في الكتب المعتبرة في الأصول أن كلمة: «إن» قد غلت في السبيبية، فدللت على ترتيب الثاني على الأول، وأنها تستعمل في الشرط الذي هو جزء آخر

المذكور، لا لنفسه فيكون إذن معنى الشرط في الطلب مع ذكر ذلك الشيء ظاهراً». المصدر نفسه، ص: 429.

(1) الإيضاح في شرح المفصل، 2 / 250.

(2) هو الإمام الجليل أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، ولد سنة: مائة هجرية، وتوفي سنة: خمس وسبعين ومائة على الأشهر. ينظر ترجمته في: طبقات التحريين، ص: 43.

(3) المطول، ص: 410.

(4) المصدر نفسه، ص: 412.

(5) نفسه، ص: 426.

(6) نفسه، ص: 429. ينظر، الهامش: 2، أعلاه.

(7) المطول، ص: 429.

من العلة التامة، فيتعقبه الجزاء قطعاً. ولا يخفى أن المتأذر من قوله: «إن ضربتي ضربتك أن: «الضرب الثاني» مترتب على «الضرب الأول»، بحصول جزءاً بعد حصوله، لا أنه يتوقف عليه، وينعدم بانعدامه، بدون أن يعتبر حصوله بعد حصوله كما هو مقتضى معنى الشرط اصطلاحاً.

وأما قوله تعالى: ﴿قُلْ لِعَبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾<sup>(1)</sup> ففيه إشارة إلى أن المؤمنين ينبغي أن يتبعوا إلى امتحان قول النبي عليه السلام، حتى كان قوله تعالى: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾<sup>(2)</sup> سبباً لإقامةهم إياها، لا تختلف تلك الإقامة عن ذلك القول. وكذلك قوله: «إن توضأت صحت صلاتك»، يشعر ببالغة في اعتبار «الوضوء» في «صحة الصلاة»، كأنه الحصول وحده «لصحتها»، بخلاف قوله: «الوضوء شرط لصحة الصلاة»؛ فإن المفهوم مجرد التوقف فقط.

### العرض:

قال: لا يجوز: «لا تكفر تدخل النار»، أو: «أسلم تدخل النار»، يعني: «إن تكفر» أو «إن لا تسلم تدخل النار»، خلافاً للكسائي فإنه يجوزه تعويلاً على القرينة<sup>(3)</sup>.  
 أقول: يعني: يجوز جعل النفي قرينة للإثبات كما في المثال الأول، وعكسه في المثال الثاني، وقد صرخ بذلك نجم الأئمة؛ لكن لا يخفى أن جعل النفي قرينة للإثبات أقرب، نحو: «لا تدمن من الأسد يأكلك»، و«لا تكفر تدخل النار»، أي: «إن تدمن» أو «إن تكفر»؛ وذلك لاشتمال النفي على مفهوم الإثبات، وكونه وارداً عليه. وأما العكس نحو: «أسلم تدخل النار»، أي: «إن لا تسلم»، ففيه بعد: إذ ليس في الإثبات اشتغال على مفهوم النفي؛ ولذلك كان تجويز القسم الأول منه أشهر.

(1) إبراهيم 14 / 31. (2) الأنعام 6 / 72.

(3) المطول، ص: 430. قال التفتازاني: "[وأما العرض] وإن عده النحو أحد الأشياء التي يقدر بعدها الشرط، ويجزم في جواهيه المضارع [إكفالك: إلا تنزل تصب خيراً] أي: إن تنزل تصب خيراً [فمولد من الاستفهام] أي: ليس هو ببابا على حدة، بل الهمزة فيه همزة الاستفهام دخلت على الفعل المنفي، وامتنع حملها على حقيقة الاستفهام؛ لأنه يعرف عدم النزول مثلاً فالاستفهام عنه يكون طلباً للمحاجلة، فيولد منه بقرينة الحال عرض النزول على المخاطب، وطلب منه وهذه في التحقيق همزة إنكار، أي: لا ينبغي لك أن تنزل، وإنكار النفي لإثبات، فلهذا صبح تقدير الشرط المثبت بعده، نحو: إن تنزل فإن الشرط المقدر بعد هذه الأشياء يجب أن يكون من جنسها، فلا يصح تقدير المنفي بعد المثبت، وبالعكس مثلاً لا يجوز: «لا تكفر تدخل النار»، أو: «أسلم تدخل النار»، يعني: «إن تكفر» أو «إن لا تسلم تدخل النار»، خلافاً للكسائي فإنه يجوزه تعويلاً على القرينة". المصدر نفسه، ص: 429 - 430.

## الباب السابع: الفصل والوصل

الوصل:

حكم الجملة بعد أخرى لها محل إعرابي:

قال: فالمصدر والصفات المسندة إلى فاعلها ليست كلاما ولا جملة<sup>(1)</sup>.

أقول: وأما نحو قوله: «أقائم الزيدان»، فكلام وجملة؛ لأنها مؤول بالفعل، وأيضاً إسناده مقصود بالذات. والصفة الواقعة صلة مع فاعلها جملة؛ لكون إسنادها أصلية؛ لتأوilyها بالفعل، وليس بكلام؛ إذ ليس إسنادها مقصوداً للذاته.

قال: الظاهر أنه أراد به نحو: «الواو» من حروف العطف<sup>(2)</sup>.

أقول: فإن قلت: دعوى ظهور أنه أراد هذا المعنى، يشعر بأن هناك احتمال إرادة معنى آخر؛ فماذا هو؟ قلت: هناك احتمالان: أحدهما: بعيد، والأخر: أبعد.

أما الأول: فهو أن يقرأ لفظ: «نحو» منصوباً، عطفاً على (مقبولا) <sup>(3)</sup>، ويفسر بكونه قريباً من الطبع مستحسننا، أو بكونه بليغاً.

وأما الثاني: فهو أن يقرأ بجروراً معطوفاً على الضمير المحرور، في كونه على مذهب من يجوز ذلك؛ فيكون المعنى: أن شرط كون عطف الجملة الثانية على الأولى، التي لها محل من الإعراب مقبولاً.

وشرط كون نحو هذا العطف، وهو عطف المفرد على المفرد مقبولاً، أن يكون بين الجملتين والمفردتين جهة جامعة، والأظهر أن يترك لفظ: «الظاهر»، ويقال: أراد به نحو: «الواو» من حروف العطف.

(1) و تمام كلامه: «لأن إسنادها ليس أصلياً». المطول، ص: 434.

(2) المصدر نفسه، ص: 435. قال الفتازاني: "... [فشرط كونه] أي: كون عطف الثانية على الأولى [مقبولاً بالواو ونحوه أن يكون بينهما] أي: بين الجملة الأولى والثانية [جهة جامعة، نحو: زيد يكتب ويشعر] لما بين الكتابة والشعر من التنساب والجهة الجامحة بين الشعر والكتابة هو التاليف (...). قوله: ونحوه الظاهر أنه أراد به نحو: «الواو» من حروف العطف الدالة على التشريح، كالفاء، وثم، وحتى، وهذا فاسد؛ لأن هذا الحكم مختص بالواو؛ لأن لكل من الفاء، وثم، وحتى، معنى إذا وجد كان العطف مقبولاً، سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة، أو لا، نحو: زيد يكتب فيعطي، أو ثم يعطي، إذا كان يصدر منه الإعطاء بعد الكتابة، بخلاف الواو فإنه ليس له هذا المعنى، فلا بد له من جامع". نفسه، صص: 434 - 435.

(3) نفسه، ص: 435.

قال: لأنه بيان لـ «إِنَّا مَعَكُمْ»<sup>(١)</sup> فحكمه حكمه<sup>(٢)</sup>.

أقول: في الكشاف أنه «تأكيد له»، لأن قوله: «إِنَّا مَعَكُمْ» معناه الثبات على اليهودية، وقوله: «إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ» رد للإسلام ودفع له منهم؛ لأن المستهزئ بالشيء المستخف به منكر له ودافع لكونه معتمداً به، ودفع نقىض الشيء تأكيد لثباته أو بدل [منه]<sup>(٣)</sup>؛ لأن من حقر الإسلام فقد عظم الكفر، أو استئناف<sup>(٤)</sup>.

وفي المفتاح: إنه تأكيد له أو استئناف، فإنه قال في أمثلة التأكيد: «لما كان المراد بـ «إِنَّا مَعَكُمْ» هو: إنا معكم قلوبنا، وكان معناه: إنا نوهم أصحاب محمد عليه السلام الإيمان، وقع قوله: (إنما نحو مستهزئون) مقرراً [فصل]<sup>(٥)</sup> ولذلك أن تحمله على الاستئناف»<sup>(٦)</sup>.

ولا يخفى عليك الفرق بين توجيهي الشيوخين للتأكيد.

ولأن جعله بياناً ليس بواضح، وسواء جعل تأكيداً، أو بدوا، أو بياناً لم يصح العطف عليه؛ لاستلزماته أن يكون الله يستهزئ بهم: مقولاً لهم، وأن يكون أيضاً تأكيداً، أو بدوا، أو بياناً لقولهم: «إِنَّا مَعَكُمْ». وكذا لا يصح العطف عليه إذا جعل استئنافاً؛ لاستلزماته أن يكون مقولاً لهم، وأن يكون أيضاً من تتمة الجواب عن السؤال المقدر، وهو: ما بالكم إن صح أنكم معنا، توافقون أهل الإسلام؟ هذا كله في حكاية كلامهم.

وأما كلامهم مع شياطينهم، فقد فصل فيه: «إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ» عمما قبله؛

.14 / 2 / البقرة .

(2) المطول، ص: 436. قال التفتازاني: "[ولَا] أي: وإن لم يقصد تشيريك الثانية للأولى في حكم إعراضها [فصلت] الثانية [عنها] لثلا يلزم من العطف التشيريك الذي ليس بمقصود [نحو]: «إِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءامَنُوا قَاتُلُوا إِذَا خَلُوا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَاتُلُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿٦﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ" [البقرة: 14-15] لم يعطف: «اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ» على: «إِنَّا مَعَكُمْ» لأنه ليس من مقولهم يعني أن قوله «إِنَّا مَعَكُمْ» جملة في محل النصب على أنه مفعول قالوا فلو عطف «اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ» عليها لزم كونه مشاركاً لها في كونه مفعول قالوا، وهذا باطل؛ لأنه ليس من مقول قول المنافقين، وإنما قال على: «إِنَّا مَعَكُمْ» دون «إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ» لأنه بيان لـ «إِنَّا مَعَكُمْ» "فحكمه حكمه". المصدر نفسه، صص: 435-436.

(3) الزيادة من الكشاف، 1 / 66.

(4) الكشاف، 1 / 66.

(5) الزيادة خاصة بالحاشية.

(6) مفتاح العلوم، ص: 378.

لكونه تأكيداً، أو بدلًا، أو استئنافاً، وليس في كلامهم: «الله يَسْتَهِزُ بِهِمْ» ليتصور فصله، أو وصله. فالمثال لما نحن فيه، هو: الحكاية دون المحكي؛ فإنه مثال للتأكيد، أو البدل، أو الاستئناف في جمل لا محل لها من الإعراب، فتأمل ولا تغفل عن صحة الاستشهاد بالحكاية في الآية، فيما له محل من الإعراب.

وصحة الاستشهاد بالمحكي فيها فيما لا محل له منه، والحاصل أنه إن نظر إلى فصل: «الله يَسْتَهِزُ بِهِمْ» عما قبله، فذلك في الحكاية وفي جمل لها محل من الإعراب؛ وهذا الاعتبار استشهد به في هذا المقام. وإن نظر إلى فصل: «إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهِزِّءُونَ» عما قبله فذلك في المحكي، وفي جمل لا محل لها من الإعراب؛ وهذا الاعتبار يستشهد به للتأكيد، أو البدل، أو الاستئناف في جمل لا محل لها من الإعراب. وإنما أطربنا في توضيح الكلام؛ لنسعين به في دفع ما توهمه الشارح فيما سيرد عليك عن قريب، إن شاء الله تعالى.

قال: إن «حتى» و«لا» العاطفتين لا تقعان في عطف الجمل<sup>(١)</sup>.

أقول: أما كلمة «لا» فلأنها موضوعة لأن تنفي بها ما أوجبته للمتبوع، وذلك ظاهر في المفردات، وما في حكمها نحو قوله: «زيد قائم» ينافقه: «زيد ليس بقائم لا عمرو ليس بقائم»، ولا يتصور في الجمل التي لا محل لها من الإعراب. وأما نحو قوله: «زيد وجهه حسن لا فعله قبيح» خطاباً لمن اعتقد «حسن وجهه وفبح فعله»، فلا يبعد صحته قياساً؛ لأنه في معنى قوله: «زيد حسن الوجه لا قبيح الفعل»، فحكمه بأنها لا تقع في عطف الجمل، بناء على أن المراد: جمل لا محل لها من الإعراب؛ إذ الكلام فيها.

وأما كلمة: «حتى» فلأن شرطها أن يكون ما بعدها جزءاً مما قبلها: إما أضعف أو أقوى، ولا تتحقق له في الجمل أصلاً. وظاهر كلام المفتاح يشعر بوقعها بين الجمل

(1) وننامه: وأو، وأما، وأم، في عطف الجمل مثلها في عطف المفردات، وليس: أو، في مثل قوله تعالى: «كَلَمْحُ الْبَصَرُ أَوْ هُرُّ أَقْرَبُ» [النحل: 77] قوله تعالى: «إِنَّ مِائَةَ الْفِيْ أَوْ يَزِيدُونَ» [الصفات: 147] للعطف بل هو حرف استئناف بحد الإضراب، بمعنى: بل، وحكم لكن قد عرف فيما سبق، وبل في الجمل مثلها في المفردات، إلا أنها قد تكون لا لدارك الغلط، بل بحد الانتقال من كلام إلى آخر أهم من الأول بلا قصد إلى إهداه الأول وجعله في حكم المسكوت، قوله تعالى: «بَلِ آذْرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي شَلَقٍ مِنْهَا بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ» [النمل: 66]. وأما الفاء، وثم، فالفاء: يفيد كون مضمون الجملة الثانية عقيب الأولى، بلا فصل، وقد يفيد كون المذكور بعدها كلاماً مرتبًا في الذكر على ما قبلها من غير قصد إلى أن مضمونها عقيب مضمون ما قبلها في الزمان، كقوله تعالى: «أَدْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَلِيلِينَ فِيهَا فَيُنَسَّ مَتَوْيَ الْمُتَكَبِّرِينَ» [الزمر: 72]...». المطول، ص: 436.

حيث قال في بحث العطف: «ولا بد في «حتى» من التدريج كما يتبين عنه قول من قال<sup>(1)</sup>: «وكتب فتى من جند إبليس فارتفقى

بي الحال حتى صار إبليس من جندي»<sup>(2)</sup>

إذ المتبادر منه أنه مثال لـ «حتى» العاطفة، وحينئذ يجعل الشرط المذكور مخصوصاً بـ «حتى» العاطفة للمفردات، ويمكن أن يقال: «حتى» في البيت استثنافية، فإنها والعاطفة ترجعان إلى أصل واحد، هي الجارة، فاعتبار التدريج في إدحاهما يتبين عن اعتباره في الأخرى، رعاية بجانب الأصل بقدر الإمكان، ويمكن أن يجعل جارة بتقدير حرف المصدرية.

قال: لاستبعاد مضمون الجملة الثانية عن الأولى وعدم مناسبته له<sup>(3)</sup>.  
أقول: وذلك:

إما بعد درجته وعلو منزلته بالقياس إلى مضمون الجملة الأولى، كما في المثال الأول، والثالث، والرابع.

واما ب مجرد تبادلهما، وعدم تناسبهما كما في المثال الثاني.

قال: وقد يجيء بمقدمة الترتيب والتدرج في درج الارتفاع<sup>(4)</sup>.

أقول: يعني التدرج في ذكر المعاني بذكر ما هو الأولى فالأخلي، كما في البيت، فإن سيادة نفسه أخص به وأولى من سيادة أبيه، ثم سيادة أبيه من سيادة جده.

قال نجم الأئمة: فـ «ثم» هاهنا كـ «الفاء» في قوله: «فَلَيْسَ مَثُوا

(1) البيت لأبي نواس، ديوانه، ص: 195. (2) مفتاح العلوم، ص: 286.

(3) قال الفتاواني: "وم للترتيب مع التراخي، كما في المفرد لكنها كثيراً ما تجيء لاستبعاد مضمون الجملة الثانية عن الأولى وعدم مناسبته له نحو: «ثُمَّ أَنْشَأَهُ خَلْقًا آخَرَ» [المؤمنون: 14] ونحو: «ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدُلُونَ» [الأنعام: 1] لاستبعاد الإشراك بخالق السموات والأرض، وكذا قوله تعالى: «ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ أَمْتَنُوا» بعد قوله: «فَلَا أَقْتَحِمُ الْعَقَبَةَ» [البلد: 11] الآية بعد المنزلة بين الإيمان وفك الرقبة، وكذلك: «أَسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ» [هود: 52] للبعد بين طلب المغفرة والانقطاع بالكلية إلى الله تعالى، وهذا في التنزيل أكثر من أن يحصى". المطول، ص: 437.

(4) قال الفتاواني: "وهذا في التنزيل أكثر من أن يحصى، وقد يجيء بمقدمة الترتيب والتدرج في درج الارتفاع من غير اعتبار تعقيب أو تراخي، كقوله: إن من ساد ثم ساد أبوه ثم قد ساد قبل ذلك جده". المصدر نفسه، ص: 437.

**الْمُتَكَبِّرُونَ** <sup>(1)</sup>، **فَيَنْعَمُ أَخْرُ الْعَمَلِينَ** <sup>(2)</sup>، فإن مدح الشيء أو ذمه يصح بعد جري ذكره.

قال: احتمل أن يكون قوله: ينفع، رجوعاً عن قوله: يضر <sup>(3)</sup>.

أقول: فيه إشارة إلىفائدة العطف بـ «الواو» في جمل لا محل لها من الإعراب، فإنهما إذا لم يعطف بعضها على بعض، احتملت الرجوع والإبطال، وإذا عطفت فهم اجتماع مضموناتها في الحصول بطريق النصوصية. وأنت خبير بأن هذا الاحتمال، إنما يجري في بعض الصور. والأحسن أن يقال: الجملتان إذا لم يعطف أحدهما على الأخرى، فهم اجتماع مضمونيهما في الحصول بدلاله العقل، ضرورة أن الأمور الواقعه في الأمر نفسه، تكون مجتمعة فيها، وربما لا تكون هذه الدلاله مقصودة للمتكلم. وإذا عطفت بـ «الواو» فقد دل على الاجتماع، بدلاله لفظية مقصودة، ثم إن هذه الدلاله لا تحسن في كل جملتين مجتمعتين في الواقع كما لا يخفى، بل في جملتين متوضطتين، بين غايتي: الاتحاد والتباين. ومعرفة هذه الأحوال فيما بين الجمل متعرسرة جداً؛ فلذلك تسكب فيه العبرات.

### الفصل:

قال: فإن قلت: إذا عطف شيء على جواب الشرط فهو على ضررين: <sup>(4)</sup>

أقول: يعني: إننا لا نسلم أنه إذا جعلت «إذا» شرطية، وعطف **«الله يسْتَهْزِئُ بِهِمْ»** <sup>(5)</sup> على جواب الشرط، أفاد الكلام اختصاص الاستهزاء بحال خلوهم إلى شياطينهم، بطريق مفهوم الشرط؛ وإنما يلزم ذلك أن لو استقل كل من المعطوف، والمعطوف عليه بالجزائية، وهو من نوع.

وحاصل الجواب: أنه إذا عطف كان من الضرب الأول؛ إذ لو حمل على الضرب

(1) الحل 16 / 29.

(2) الرمز 39 / 74.

(3) قال الفتازاني: «إن قلت: الواو أيضاً يفيد الجمع بين مضمون الجملتين في الحصول نصاً، لأنك إذا قلت: يضر زيد ينفع من غير واو، احتمل أن يكون قوله: ينفع، رجوعاً عن قوله: يضر وإبطالاً له، كذا في دلائل الإعجاز». المطول، ص: 437.

(4) وقام كلامه: «أحدهما: أن يستقل كل بالجزائية نحو: إن تأتهي أعطك وأكسك. والثاني: أن يكون المعطوف بحيث يتوقف على المعطوف عليه، ويكون الشرط فيه سبباً بواسطة كونه سبباً في المعطوف عليه، كقولك: إذا رجع الأمير استأذنت وخرجت. ، أي: إذا رجع استأذنت، وإذا استأذنت خرجت». المصدر نفسه، ص: 438.

(5) البقرة 2 / 15.

الثاني كان المعنى: وإذا قالوا ذلك استهزأ الله بهم؛ وهو فاسد من وجهين:  
أحدهما: ما ذكره الشيخ<sup>(١)</sup>.

والثاني: لزوم اختصاص الاستهزاء بزمان القول، والإخبار عن أنفسهم بياناً  
مستهزئون.

وإذا جعل من الضرب الأول تم الكلام سالماً عن المعنـ.

### كمال الانقطاع:

قال: ولم يجعل أيضاً مجزوماً جواباً للأمر؛ لأن الغرض تعين الأمر بالإرساء  
بالمزاولة<sup>(٢)</sup>.

(١) قال عبد القاهر: "ومما هو أصل في هذا الباب، أنك قد ترى الجملة وحاتها مع التي قبلها حال ما يعطف ويقرن إلى ما قبله، ثم تراها قد وجب فيها ترك العطف، لأمر عرض فيها صارت به أجنبية مما قبلها.

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهِرُ بِهِمْ وَيَمْذُمُ فِي طُغْيَتِهِمْ يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٥]، الظاهر كما لا يخفى يقتضي أن يعطف على ما قبله من قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهِرُونَ﴾ [البقرة: ١٤] وذلك أنه ليس بأجنبني منه، بل هو نظير ما جاء معطوفاً من قوله تعالى: ﴿تَحْنَدِعُونَ اللَّهُ وَهُوَ خَدِيدُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، قوله: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤] وما أشبه ذلك مما يرد فيه العجز على الصدر، ثم إنك تجده قد جاء غير معطوف، وذلك لأمر أوجب أن لا يعطف، وهو أن قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهِرُونَ﴾، حكاية عنهم أنهم قالوا، وليس بخبر من الله تعالى. وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهِرُ بِهِمْ﴾، خبر من الله تعالى أنه يجازيهم على كفرهم واستهزائهم. وإذا كان كذلك، كان العطف ممتنعاً، لاستحالة أن يكون الذي هو خبر من الله تعالى، إلى كونه حكاية عنهم، وإلى أن يكونوا قد شهدوا على أنفسهم بأنهم مؤاخذون، وأن الله تعالى معاقبهم عليه". دلائل الإعجاز، ص: 231 - 232.

(٢) المطول، ص: 440. مقصوده قول الأخطـ:

فكل حتف امرئ يجرى بمقدار  
وقال رائدتهم أرسوا نزاوها

قال التفتازاني: "[وَمَا كَمَا الْانْقِطَاعُ فِلَا خَلَافَهُمَا خَبْرًا إِنْشَاءُ لِفَظًا وَمَعْنَى] أي: تكون إحدى  
الجملتين خبراً لفظاً ومعنى، والأخرى إنشاء لفظاً ومعنى، [نحو:]

فكل حتف امرئ يجرى بمقدار  
وقال رائدتهم أرسوا نزاوها]

الرائد: الذي يتقدم القوم لطلب الماء والكلأ. وأرسوا: أي: أقيموا من أرسست السفينة، أي:  
حسبتها بالمرساة. نزاوها: أي: نحاواها ونعالجها، والضمير للحرب. أي: قال رائد القوم  
ومقدمهم أقيموا نقاتل فإن موت كل نفس يجري بمقدار الله وقدره، لا الجبن ينجيه ولا الإقدام  
يرديه، وقيل: الضمير للسفينة، وقيل: للخمر، والوجه ما ذكرناه.

ولما كان أرسوا إنشاء لفظاً ومعنى، وززاوها خبر كذلك لم يعطف عليه، ولم يجعل أيضاً مجزوماً

أقول: أو تعليل الإرساء وبيان غايته، فكأنه قيل: أمرتكم بالإرساء للمزاولة، على أن يكون للمزاولة متعلقا بالأمر وغاية له. أو قيل: أمرتكم بأن ترسوا للمزاولة، على أن يكون للمزاولة معمولا لترسوا؛ فعلى الأول هناك أمر معلل، وعلى الثاني أمر بمعجل. قوله: (والأمر في الجزم بالعكس، أعني: يصير الإرساء علة للمزاولة)<sup>(1)</sup>، إنما يظهر على الثاني، وأما على الأول فالعكس هو أن يصير الأمر بالإرساء علة للمزاولة.

واعلم أن ما جعله سببا لعدم الجزم، يصح أن يجعل سببا للفصل؛ فإن بيان العلة والغرض من شيء بعد ذكره، يناسب تقدير السؤال، فيكون استعانتا.

قال: فهذا مثال مجرد كمال الانقطاع بين الجملتين<sup>(2)</sup>. وقد يقال: إن المقصود بالتمثيل هو ما وقع في كلام الرائد، والجملتان في كلامه ليس لهما محل من الإعراب، ولا يخفى ما فيه من التعسف؛ لأن المثال إنما هو هذا المصراع، والجملتان فيه مما له محل من الإعراب؛ وهذا جعل نحو قوله تعالى: «إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا تَخْنُونُ مُسْتَهْزِئُونَ»<sup>(3)</sup> مما له محل من الإعراب على ما مر<sup>(4)</sup>.

أقول: فيه بحث:

أما أولاً: فلأن ما تقدم من قوله: (لم يعطف عليه ولم يجعل أيضا بجزو ما إلخ)<sup>(5)</sup> يدل على أن الكلام في المثال الذي هو محكي، أعني: قول الرائد؛ فإن تعليل الأمر بالإرساء، وانعكاس المعنى بالجزم، إنما يتصور في كلامه. وأما الشاعر فهو إنما يحكى كلام الرائد على منواله، وليس له أن يعلل أمرا واردا في كلام الرائد، ولا أن يجزم ما بعده

جوابا للأمر؛ لأن الغرض تعين الأمر بالإرساء للمزاولة، والأمر في الجزم بالعكس، أعني: يصير الإرساء علة للمزاولة، كما في: أسلم تدخل الجنة.

فإن قلت: هذه الأقسام كلها على التقدير الثاني، وهو أن لا يكون للجملة الأولى محل من الإعراب، والجملة الأولى في هذا المثال، وهي قوله: أرسوا؛ في محل النصب، على أنه مفعول قال: فكيف يصح؟ قلت: لما ذكر أنه قد يكون بين الجملتين اللتين لا محل لأوليهما من الإعراب كمال الانقطاع، أو كمال الاتصال أو نحوهما، أشار إلى تحقيق هذه المعاني من غير نظر إلى كونها بين الجملتين اللتين يكون لأولاهما محل من الإعراب، أو لا يكون، فهذا مثال مجرد كمال الانقطاع بين الجملتين<sup>(6)</sup>.

(1) المطول، ص: 440.

(2) ينظر، الهامش: 2، في الصفحة قبلها.

(3) البقرة 2 / 14.

(4) المطول، ص: 440.

(5) المصدر نفسه، ص: 440.

جوابا له، بل ليس له إلا حكاية التعليل الوارد فيه، أو الجزم لو كان واردا فيه. وأما ثانيا: فلأنه لا خفاء أن المقصود تمثيل كمال الانقطاع، على وجه يوجب الفصل بين الجملتين، واحتلالهما خبرا وإنشاء، لفظاً ومعنى: لا يوجب الفصل بينهما، إذا كان للأولى محل من الإعراب، كيف وقد ورد العطف في الجملة المحكية بعد القول، مع كونها مختلفة، ذلك الاختلاف نحو قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ﴾<sup>(1)</sup>.

وقد مر أن العلامة نص على جواز العطف هاهنا في سورة نوح، ومثله بقولك: قال زيد «نودي للصلاة» و«صل في المسجد». ويدل على جوازه أيضاً أنهم قالوا: الجملة الأولى إما أن يكون لها محل من الإعراب أو لا: وعلى الأول: إن قصد تشيريك الثانية للأولى في حكم ذلك الإعراب، عطفت عليها: كالمفرد، وذكروا أن شرط هذا العطف بـ«الواو مقبولاً، أن يكون بين الجملتين جهة جامعة، على قياس العطف بين المفردتين.

فقد جعلوا الجملة التي لها محل من الإعراب في حكم المفردات، واكتفوا بالجهة الجامعة، ولم يلتفتوا في هذا القسم إلى الاختلاف خبرا وإنشاء، بناء على ظهور فائدة العطف بـ«الواو، أعني: التشيريك المذكور، وإنما اعتبروا ذلك الاختلاف ونحوه في: القسم الثاني، وهو أن لا يكون للجملة الأولى محل من الإعراب. فلو كانت تلك الأحوال أعني: ما يوجب كمال الانقطاع ونظائره جارية في القسمين؛ لكان ذلك التقسيم وتخفيض اعتبار تلك الأحوال بالقسم الثاني ضائعاً. فإن قلت: اختلاف الجملتين خبرا وإنشاء، لفظاً ومعنى، أو معنى فقط إن وجوب كمال الانقطاع بينهما، أو أوجهه مطلقاً: سواء كان للأولى محل من الإعراب أو لا، قلت: الجملة التي لها محل منه واقعة موقع المفردات، وليس النسب بين أجزائها مقصودة بالذات، فلا التفات إلى اختلاف تلك النسب بالخبرية والإنسانية، خصوصاً في الجملة المحكية بعد القول، بل الجملة حينئذ في حكم المفردات التي وقعت هي موقعها، بخلاف ما لا محل لها من الإعراب؛ فإن نسبتها مقصودة بذواتها، فيعتبر أحوالها العارضة لها.

وأما ثالثاً فلأن قوله: (لأن المثال إنما هو هذا المصراع) مسلم لكن باعتبار دلالته على المحكي، لا باعتبار نفس الحكاية، ولا تعسف في ذلك.

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا تَخْنُونَ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿اللهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ ففيه بحثان: أحدهما: فصل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَخْنُونَ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ عمما قبله في كلامهم وذلك،

لكونها تأكيداً للأولى، أو بديلاً عنها، أو استئنافاً، وعلى هذا فالجملة الأولى لا محل لها من الإعراب. وأما فصله عنه في نظم الآية، فذلك لحكاية كلامهم على ما كان عليه؛ إذ الجموع كلام واحد يجب في الحكاية إيقاؤه في صورته.

والثاني: فصل **﴿الله يسْتَهِنُ بِهِمْ﴾** عما قبله، وذلك في الحكاية دون المذكر؛ إذ لم يوجد فيه، وللجملة الأولى في الحكاية محل من الإعراب، وهذا الاعتبار أورد الآية فيما مر، وقد لخصنا الحال هناك فتأمل.

فإن قلت: قد تبين أن المثال المقصود هاهنا كلام الرائد، لكن لما لم يطلع عليه إلا بحكاية الشاعر عنه كلامه، أورد المصراع دليلاً عليه، وإن فصل: «نزاوها» عن «أرسوا» في كلامه، لكمال الانقطاع؛ لاختلافهما خبراً وإنشاء، لفظاً ومعنى، فماذا تقول في فصله عنه في الحكاية، فهل يجوز فيها أن يعطف عليه ويكون «الواو» من كلام الحاكي، كما في قوله تعالى: **﴿وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ﴾**? قلت: إنما يجوز للحاكي إيراد «الواو» في الجملة المحكية، إذا كان كل واحدة منها كلاماً برأسيه، لتكون كل واحدة محكية على حاملها. والجملة الثانية هاهنا أعني: «نزاوها» تعليل لما تضمنه الأولى، فهي من تتمتها بحسب المعنى، ومتحدلة معها؛ فيجب جعلها محكياً واحداً. فترك العاطفة في الحكاية؛ لهذه العلة لا لكمال الانقطاع كما توهمه الشارح<sup>(١)</sup>.

**كمال الاتصال:** قال: وأما النعت فلما لم يتميز عن عطف البيان، إلا بأنه يدل على بعض أحوال المتبع لا عليه، والبيان بالعكس، وهذا المعنى مما لا تتحقق له في الجمل<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: المطول، ص: 440.

(٢) ونظام كلامه: "لم تنزل الثانية من الأولى منزلة النعت من المنعوت، ثم جعل الثانية مؤكدة للأولى يكون [لدفع توهם تجوز أو غلط] وهو قسمان؛ لأنه إما أن تنزل الثانية من الأولى منزلة التأكيد المعنوي من متبعه في إفاده التقدير مع الاختلاف في المعنى، أو منزلة التأكيد اللغطي في اتحاد المعنى. فالأول [نحو: **﴿لَا زَيْبٌ فِيهِ﴾** [البقرة: 2]] بالنسبة إلى **﴿ذَلِكَ الْكِتَبُ﴾** وهذا على تقدير أن يكون **﴿الْمَر﴾** جملة مستقلة أو طائفة من حروف المجمع مستقلة، و**﴿ذَلِكَ الْكِتَبُ﴾** جملة ثانية على ما هو الوجه الصحيح المختار وهاهنا وجود آخر خارجة عن المقصود [إنه لما بولغ في وصفه] أي: وصف الكتاب (...). بأنه بلغ [الدرجة القصوى في الكمال] (...). وذلك لما من أن تعريف المستند إليه بالإشارة يدل على كمال العناية بتميزه، وأنه ربما يجعل بعده ذريعة إلى تعظيمه وبعد درجته (...). فمعنى: **﴿ذَلِكَ الْكِتَبُ﴾** أنه الكامل الكتاب لأن ما عداه من الكتب في مقابلته ناقص، وأنه الذي يستأهل أن يسمى كتاباً، كما تقول: هو الرجل، أي: الكامل في الرجولية، لأن من سواه بالنسبة إليه ليس برجل".

المطول، ص: 441.

أقول: أي: كون التابع دالاً على بعض أحوال المتبوع، مما لا تتحقق له في الجمل، وإنما كانت الجملة مكتوماً عليها به، لكن الجمل من حيث هي جمل لا تصلح لذلك.

قال: وزان **هُدَى لِلْمُتَّقِينَ**<sup>(1)</sup> وزان «زيد» الثاني في: «جاءني زيد زيد»؛ لكونه مقرراً لقوله: **ذَلِكَ الْكِتَابُ** مع اتفاقهما في المعنى، بخلاف قوله: **لَا رَيْبَ فِيهِ**<sup>(2)</sup>.

أقول: ذكر في الكشاف أن **لَا رَيْبَ فِيهِ** مؤكدة ومقررة لـ **ذَلِكَ الْكِتَابُ**، وأن **هُدَى لِلْمُتَّقِينَ** مؤكدة لقوله: **لَا رَيْبَ فِيهِ** وهذا واضح لا إشكال عليه<sup>(3)</sup>.

وأما المذكور في **الْكِتَابُ** وهو الموافق لما في المفتاح، فيتجه عليه أن الأقرب حينئذ أن يعطى **هُدَى لِلْمُتَّقِينَ** على: **لَا رَيْبَ فِيهِ**؛ لاشتراكتها في كونهما تأكيداً لذلك الكتاب<sup>(4)</sup>. ولا امتناع فيه، وإنما الممتنع عطف التأكيد على المؤكدة، لا عطف أحد التأكيدتين على الآخر.

والنقصي عنه أن يقال: لما كان **لَا رَيْبَ فِيهِ** مؤكداً للجملة الأولى اتحد بها، وصار من تتمتها الجملة السابقة التي يتوهם العطف عليها، هي: **ذَلِكَ الْكِتَابُ** مقيداً لما هو من تتمته. ولا مجال للعطف هناك؛ لأن **هُدَى لِلْمُتَّقِينَ** مؤكدة لها. وقد أشار صاحب المفتاح إلى ذلك حيث قال: «و كذلك فصل: **هُدَى لِلْمُتَّقِينَ**»، لمعنى التقدير فيه للذى قبله؛ لأن قوله: **ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ** مسوق لوصف التنزيل بكمال كونه هادياً، وقوله: **هُدَى لِلْمُتَّقِينَ** تقديره كما لا يخفى: هو هدى إله<sup>(5)</sup>.

قال: ولم يعتبر بدل الكل؛ لأنه لا يتميز عن التأكيد إلا بأن لفظه غير لفظ متبوعه،

(1) البقرة 2 / 2.

(2) قال التفتازاني: "فإن قلت: قد تفاوت الكتب بحسب جزالة النظم وبلاعنته، كالقرآن فإنه فاق سائر الكتب بعجزه نظمها. قلت: هذا داخل في الهدایة؛ لأنه إرشاد إلى التصديق ودليل عليه، [فوزانه] أي: وزان هدى للمتقين [وزان زيد الثاني في: جاءني زيد زيد] لكونه مقرراً لقوله: **ذَلِكَ الْكِتَابُ** مع اتفاقهما في المعنى بخلاف قوله: **لَا رَيْبَ فِيهِ** فإنه وإن كان مقرراً، لكنهما مختلفان معنى؛ فلهذا جعل بمنزلة التأكيد المعنوي هذا. ولكن ذكر الشيخ في دلائل الإعجاز أن قوله: **لَا رَيْبَ فِيهِ** بيان وتوكيد وتحقيق لقوله: **ذَلِكَ الْكِتَابُ** وزيادة ثبت له بمنزلة أن يقول: هو ذلك الكتاب هو ذلك الكتاب، فتعيده مرة ثانية لثبتته". المطول، ص: 442.

(3) الكشاف، 1 / 36 - 37.

(4) مفتاح العلوم، ص: 378.

وأنه المقصود بالنسبة دونه، بخلاف التأكيد، وهذا المعنى مما لا تتحقق له في الجمل، لا سيما التي لا محل لها من الإعراب<sup>(1)</sup>

أقول: أي: التمييز بهذا الوجه لا يتحقق في الجمل؛ لأن التأكيد المعتبر فيها لا بد أن يغاير لفظه المتبع؛ إذ ليس المراد بتأكيد الجملة هاهنا تكريرها، وحينئذ لا يتميز أحدهما عن الآخر بهذا القيد. ثم الجمل التي لا محل لها من الإعراب، لا يتصور فيها ما هو مقصود بالنسبة، فلا امتياز أيضاً بهذا الاعتبار. فلا يتصور في الجمل ما هو بمنزلة بدل الكل، ممتازاً عن التأكيد.

فإن قلت: ما جعلته تأكيداً لفظياً يشبه بدل الكل، في مغايرة لفظه لفظ المؤكد مع اتفاق المعنى، ويشبه التأكيد اللفظي في عدم القصد بالنسبة؛ فلماذا جعلته بمنزلة التأكيد اللفظي، ولم يجعله بمنزلة بدل الكل؟ قلت: العمدة الكبرى في البديل كونه مقصوداً بالنسبة، وقد فات هاهنا، فجعله تأكيداً لفظياً أولى. وإن كان استثناف القصد إلى الجملة الثانية، بمنزلة قصد النسبة في المفردات؛ وهذا جاز أن تنزل الجملة الثانية من الأولى، منزلة بدل البعض أو الاشتغال. . .

قال: كمال إظهار الكراهة لإقامته<sup>(2)</sup>. أقول: هكذا عبارة

(1) المطول، ص: 443. قال التفتازاني: "...القسم الثاني من كمال الاتصال أن تكون الجملة الثانية بدلًا من الأولى [أ نها] أي: الأولى [غير وافية بت تمام المراد أو كغير الوافيه بخلاف الثانية] فإنها وافية لا تشبه غير الوافيه [والمقام يقتضي اعتماء بشأنه] أي: بشأن المراد؛ لأن الغرض من الإبدال أن يكون الكلام وافياً بت تمام المراد، وهذا إنما يكون فيما يعني بشأنه [النكرة ككونه] أي: تلك النكتة مثل كون المراد [مطلوبها في نفسه أو ظبيعاً أو عجبياً] فتنزل الثانية من الأولى منزلة بدل البعض أو الاشتغال من متبعه؛ فلا تعطف عليها لما بين البديل والمبدل منه من كمال الاتصال ولم يعتبر بدل الكل؛ لأنه لا يتميز عن التأكيد إلا بأن لفظه غير لفظ متبعه، وأنه المقصود بالنسبة دونه، بخلاف التأكيد، وهذا المعنى مما لا تتحقق له في الجمل، لا سيما التي لا محل لها من الإعراب. فالأول أن ينزل الثانية منزلة بدل البعض [نحو: «أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ يَأْتِيْنِ وَبَيْنِ ﴿٤٧﴾ وَجَنَّتِ وَعُيُونِ ﴿٤٨﴾] [الشعراء: 132-134] فإن المراد التبيه على نعم الله] والمقام يقتضي اعتماء بشأنه لكونه مطلوباً في نفسه، أو ذريعة إلى غيره [والثانية] أعني قوله: «أَمَدَّكُمْ بِأَنْتُمْ ﴿٤٩﴾ إِخْ [أو في بتادية المراد [لدلالته] أي: دلالة الثاني [عليها] أي: على نعم الله بالتفصيل من غير إحالة على علم المحاطين المعاندين فوزانه وزان وجهه في: أعجبني ويد وجهه، لدخول الثاني في الأول]؛ لأن ما تعلمون يشمل الأنعم والبنين والجنات وغيرها [و[الثانية]: وهو أن ينزل الثانية منزلة بدل الاشتغال" صص: 442-443].

(2) قال التفتازاني: "الثاني: وهو أن ينزل الثانية منزلة بدل الاشتغال نحو: أقول له: ارحل لا تقيمن عندنا ولا فكن في السر والجهر مسلماً =

المفتاح<sup>(1)</sup>، والأظهر أن يقال: كمال إظهار كمال الكراهة؛ إذ ليس المقصود كمال الإظهار فقط، بحيث يجوز كون الكراهة غير كاملة. بل المقصود كمال الكراهة مع كمال إظهارها؛ ولعله هو المراد، لكنه حذف؛ لأن الاعتناء بشأن إظهار الكراهة يدل في الجملة على كمالها وشدها.

قال: أي لدالة لا تقيمن على المراد، وهو كمال إظهار الكراهة لإقامتها<sup>(2)</sup>.

أقول: لم يرد أن «لا تقيمن» مستعمل في كمال الإظهار، بل أراد أنه دال على كراهة شديدة دلالة واضحة، وقد حصل باستعماله فيها كمال إظهارها، وإظهار كمالها، وليس شيء منهما يستعمل فيه اللفظ.

قال: فدلاته عليه تكون بالالتزام دون المطابقة<sup>(3)</sup>.

أقول: يمكن أن يجاب عنه: بأن ذلك مبني على مذهب من لا يفرق بين «الطلب» و«الإرادة»، فيقول: طلب الفعل من الغير هو إرادته منه، فيكون مدلول «الأمر» هو: الإرادة، ومدلول «النهي» هو: الكراهة.

نعم، من فرق بينهما ولم يجعل طلب الفعل من الغير عبارة عن إرادته منه، وطلب عدمه أو الكف عنه عبارة عن كراحته منه: كالأشاعرة، احتاج في تصحيح كون دلالة: «لا تقيمن» على ما ذكرنا، بالمطابقة أن يتمسك بالعرف. وفي قوله: حقيقة في إظهار كراهة إقامته تسامح؛ فإن قوله: «لا تقم» ليس مستعملاً في إظهار الكراهة حتى يكون حقيقة فيه، بل هو حقيقة في كراهة إقامته، وباستعماله فيها يحصل إظهارها، وإذا أكد باللون دل على كمال الكراهة دلالة واضحة، فإذا استعمل «لا تقيمن» في الكراهة الكاملة، حصل بذلك إظهار كمالها، وكمال إظهارها كما مر.

قال: و قريب من هذا إلخ<sup>(4)</sup>.

أي: إن لم ترحل فلن على ما يكون عليه المسلم من استواء الحالين في السر والجهر [فإن المراد به] أي: بقوله: ارحل [كمال إظهار الكراهة لإقامتها] أي: «إقامة المخاطب».

المصدر نفسه، ص: 443.

(1) مفتاح العلوم، ص: 386.

(2) قال الفتازاني: "[وقوله: لا تقيمن عندنا أوفي بتأديته] أي: لدالة لا تقيمن على المراد، وهو كمال إظهار الكراهة لإقامتها بالمطابقة مع التأكيد] الحاصل من اللون". المطول، ص: 443.

(3) قال الفتازاني: "فإن قلت: لا تقيمن عندنا إنما يدل بالمطابقة على طلب الكف عن الإقامة؛ لأنه موضوع للنهي، وأما إظهار كراهة المنبي فمن لوازمه ومقتضياته؛ فدلاته عليه تكون بالالتزام دون المطابقة". المطول، ص: 443.

(4) قال الفتازاني: "قلت: نعم، ولكن صار قولنا: لا تقم عندي بحسب العرف حقيقة في إظهار

أقول: وذلك؛ لأن اللفظ إذا فهم منه معنى غير ما وضع له قصداً، وصريحاً، احتمل أن يكون ذلك لصيروته حقيقة فيه، عرفاً كما ذكر، وأن يكون ذلك؛ لكونه بمحاجة فيه، له نوع شهرة وإن لم يصل إلى حد الحقيقة. وأما مجرد كونه جزءاً للمعنى الموضوع له، أو لازماً له واضح العلاقة، فلا يكفي في كونه مفهوماً من اللفظ قصداً وصريحاً.

قال: وفيه تعسف<sup>(١)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن كون النهي عن الضد جزءاً من الأمر بالشيء مذهب مرجوح، وعلى تقدير صحته، فالذى صار حقيقة عرفية في كراهة الإقامة، هو لفظ: «لا تقم» الموجود في ضمن «ارحل» هو معناه الأصلي لا معناه العرفي؛ إذ لم يثبت في: «ارحل» عن عرف مقتضى لذلك.

قال: والكلام في أن الجملة الأولى أعني: «ارحل» منصوبة المثل؛ لكونه مفعول «أقول» كما مر في: «أرسوا نزاوها»<sup>(٢)</sup>.

أقول: قد حققنا الكلام في ذلك المقام على وجه لا يحتاج معه إلى إعادته في نظائره، فكن منه على استظهار.

قال: يدل على أن الجملة الأولى فيها وافية بتمام المراد، لكنها كغير الوافية<sup>(٣)</sup>.

أقول: لا يخفى أنه كان الأولى إيراد مثال لغير الوافية، وآخر لما هو كغير الوافية.

كراهة إقامته وحضوره، حتى إنه كثيراً ما يقال: لا تقم عندي، ولا يراد به كنه عن الإقامة، بل مجرد إظهار كراهة حضوره، والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى فصار لا تقيمه عندنا دالاً على كمال إظهار الكراهة لإقامته بالمطابقة، و قريب من هذا ما يقال: إنه لم يرد بالمطابقة دلالة اللفظ على تمام ما وضع له، بل دلالته على ما يفهم منه قصداً وصريحاً، بخلاف ارحل فإن دلالته على كمال إظهار الكراهة لإقامته ليست بالمطابقة، مع أنه ليس فيه شيء من التاكيد، بل إنما يدل على ذلك بالالتزام بقرينة قوله: والا فكن في السر والجهر مسلماً، فإنه يدل على أن المراد من أمره بالرحلة إظهار كراهة إقامته بسبب خالفة سره العلن". المطول، ص: 444.

(1) قال النفاثاني: "ويمكن أن يقال: إنه مبني على أن الأمر بالشيء يتضمن النهي عن ضده، فقوله: ارحل يدل بالتضمن على مفهوم: لا تقم عندنا، وهو إظهار كراهة إقامته بحسب العرف كما مر، وفيه تعسف". المصدر نفسه، ص: 444.

(2) نفسه، ص: 444.

(3) قال النفاثاني: "وقوله في كلام المثالين، أعني: الآية، والبيت، أن الثاني أوفي بتأنيته، أي: بتأنية المراد يدل على أن الجملة الأولى فيها وافية بتمام المراد، لكنها كغير الوافية". المطول، ص:

قال: ولا يجوز أن يقال: إنه من باب عطف البيان لل فعل؛ لأننا إذا قطعنا النظر عن الفاعل، أعني: «الشيطان» لم يكن: «قال» بياناً وتوضيحاً لـ «وسوس»<sup>(1)</sup> فليتأمل<sup>(2)</sup>. أقول: أي إذا قطعنا النظر عن الفاعل في «وسوس» و«قال»، ونظرنا إلى مجرد الفعلين أعني: مطلق الوسوسة ومطلق القول، لم يصلح الثاني أن يكون بياناً للأول؛ لأنه أعم منه مطلقاً، فلا يفهم منه ما يتضمن به الوسوسة. بل نقول: لا بد في الثاني من ملاحظة التعلق بالمحض، حتى يصلح بياناً للأول، ولا شبهة أن المفعول المقيد بهذا الفاعل والمفعول، ليس بياناً لمطلق الوسوسة ولا لموسسة الشيطان، بل الوسوسة إلى آدم عليه السلام، فالنسبة بالبيانية إنما هي بين الجملتين دون مجرد الفعلين.

### شبه كمال الانقطاع:

قال: فظاهر أن قطعه أيضاً للاحتجاط<sup>(3)</sup>.

أقول: وهو أن يكون قبل الجملة كلام مشتمل على مانع من العطف عليه، وكلام لا مانع فيه؛ فتنقطع الجملة عنه حتى لا يتوجه عطفها على ما هو مشتمل على ذلك المانع. قال: لا للوجوب<sup>(4)</sup>.

أقول: وهو أن يكون قبل الجملة كلام مشتمل على مانع، ولا يوجد هناك ما لا يشتمل على مانع فتنقطع الجملة بما قبلها وجوباً.

(1) مقصوده قوله تعالى: «فَوَسُوسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَنُ قَالَ يَتَّقَدِمُ هَلْ أَذْلَكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخَلْدِ وَمُلْكِ لَا يَبْلُغُ » [طه: 120].

(2) قال الفتازاني: "...القسم الثالث من كمال الاتصال أن تكون الجملة الثانية بياناً للأولى، فتنزل منها منزلة عطف البيان من متبعه في إفادته الإيضاح، فلا تعطف عليها [لخلافها] أي: المقتضى لتبين الجملة الأولى، مع اقتضاء المقام إزالتها [نحو: «فَوَسُوسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَنُ قَالَ يَتَّقَادِمُ هَلْ أَذْلَكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخَلْدِ وَمُلْكِ لَا يَبْلُغُ »] [طه: 120]...)" حيث جعل «قال يتقادم» بياناً وتوضيحاً لقوله: «فَوَسُوسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَنُ » (...). ولا يجوز أن يقال: إنه من باب عطف البيان لل فعل؛ لأننا إذا قطعنا النظر عن الفاعل، أعني: «الشيطان» لم يكن: «قال» بياناً وتوضيحاً لـ «وسوس» فليتأمل". المطول، ص: 445.

(3) قال الفتازاني: "... ومن هذا القبيل قطع قوله تعالى: «وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَنِيهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ » [البقرة: 15] فإن عطفه عليها يوهم عطفه على جملة «قالوا» وجملة: «إننا معكم» وكلامها فاسد كما مر. فظاهر أن قطعه أيضاً للاحتجاط(...). لا للوجوب، كما زعم السكاكي؛ لأنه لم بين امتناع عطفه على الجملة الشرطية". المصدر نفسه، ص: 446.

(4) نفسه، ص: 446. ينظر: الخامنئي، رقم: 3، أعلاه.

قال: لأنّه لم يبيّن امتناع عطفه على الجملة الشرطية<sup>(1)</sup>.

أقول: يمكن أن يقال: لا حاجة به إلى ذلك البيان؛ لأن الجملة عنده هي الجزاء، والشرط قيد منقيودها: كالظرف، والحال وغيرهما، وقد بين امتناع العطف على الجزاء، ولم يتحقق بين الشرط والجزاء حكم ليوجد هناك جملة أخرى، هي المجموع المركب منهما حتى يحتاج إلى بيان امتناع العطف عليها، وقد مر مباحثة الشارح بتحقيق ذلك على طريق أهل العربية.

فإن قلت: العطف على الجزاء المقيد يتصور على وجهين:

الأول: أن يجعل القيد جزءاً من المعطوف عليه، بأن يلاحظ التقيد أولاً ثم يعطّف عليه ثانياً، فلا يلزم حينئذ الاشتراك في ذلك القيد؛ لأنّه جزء من أجزاء المعطوف عليه، لا حكم من الأحكام.

الثاني: أن يعتبر العطف عليه أولاً ثم يقيّد ثانياً، فيكون ذلك القيد حكماً من أحكام المعطوف عليه مشتركاً بينه وبين المعطوف، فيجوز أن يجعل عطف: ﴿الله يسْتَهِنُ بِهِم﴾<sup>(2)</sup> على: ﴿قَالُوا﴾ من الوجه الأول، فكأنّه المراد من العطف على الجملة الشرطية.

قلت: قد صرّح فيما تقدّم أن المعطوف عليه إذا كان مقيداً بقيد متقدّم عليه، كان المبادر في الخطابيات من العطف هو اشتراكيما في القيد، وهذا القدر كاف في المنع.

فإن قلت: ماذا تقول في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجُلُهُم﴾<sup>(3)</sup> الآية، حيث زعمت أن المبادر إلى الفهم هو الاشتراك. قلت: قد يخالف الظاهر المبادر؛ لدليل هو أقوى منه كما في الآية الكريمة، فإن الاستقدام في زمان بجيء الأجل، مستحيل استحالة ظاهرة فلا فائدة في نفسه، فوجب أن يعطّف على المقيد مع قيده.

فإن قلت: فليجعل عطف: ﴿الله يسْتَهِنُ بِهِم﴾ من هذا القبيل. قلت: ليست القرينة هاهنا مثلها هناك في الظهور، فلا يلزم من مخالفة الظاهر لقرينة أقوى، مخالفته لقرينة أضعف.

قال: بل لاتحادهما في التحقيق<sup>(4)</sup>.

(1) نفسه، ص: 446. ينظر: الhamash، رقم: 3، أعلاه.

(2) البقرة 2 / 15.

(3) الأعراف 7 / 34.

(4) المطول، ص: 447. قال الفتيازي: "... ومن هذا القبيل قطع قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَيْهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُم﴾ [البقرة: 15] فإن عطفه عليها يوهم عطفه على جملة ﴿قَالُوا﴾ وجملة شَيْطَنَيْهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ".

أقول: بناء على أن تقاوهم بتلك المقالات أوقات الخلوات، من تتمة استهزائهم بالمؤمنين.

شیه کمال الاتصال:

قال: كما يفصل الجواب عن السؤال لما بينهما من الاتصال<sup>(١)</sup>.

أقول: منهم من ادعى أن فصل الجواب عن السؤال، لما بينهما من كمال الانقطاع، والاختلاف خبراً وإنشاء؛ فيكون الفصل في الاستئناف لشبه كمال الانقطاع، لا لشبه كمال الاتصال.

قال: أو غير ذلك<sup>(2)</sup>.

﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾ وكلاهما فاسد كما مر. فظاهر أن قطعه أيضا للاحتجاط (... لا للوجوب، كما زعم السكاكي؛ لأنه لم يبين امتناع عطفه على الجملة الشرطية.

يقال: إنه تركه لظهور امتياز عطف غير الشرطية على الشرطية، وظهور أنه لا جامع بينهما؛ لأنّا نقول: الأول منوع؛ فإنّ عطف الشرطية على غيرها، وبالعكس كثير في الكلام، مثل قوله تعالى: «وقالوا لولأ أنزل علیه ملکٌ ولو أنزلنا ملکاً لقضى الأمر» [الأنعام: 8]، قوله: «فإذا جاءَ أجيئُهم لا يستأخرون ساعةً ولا يستقدِّمون» [الأعراف: 34] وكذا الثاني؛ لظهور المناسبة بين المسندين، أعني: استهزاء الله تعالى بهم وتفاوهُم بهذه المقالات أوّقات الخلوات، بل لا تتحادهُما في التحقيق، وكذا بين المسند إلىهما لكونهما متقابلين يستهزئ كل واحد منها بالآخر بدليل أنه علل قطع: «الله يستهزئ بهم» [البقرة: 6] على جملة: «قالوا»، وجملة: «إنّا معكُم» بما مر، لا بعدم الجامع فليفهم". المصدر نفسه، ص: 446 - 447.

(١) قال التفتازاني: "[وَمَا كُونَهَا] أي: كون الثانية [كالمتعلقة بِهَا] أي: بالأولى [فَلَكُونَهَا] أي: الثانية [جَوَاباً لِسُؤالِ اقْضَتِهِ الْأُولَى فَنَزَلَ] الأولى [مِنْ لَهُ] أي: منزلة السؤال لكونها مشتملة عليه ومقتضية له [فَنَفَضَلَ] الثانية [عَنْهَا] أي: عن الأولى [كَمَا يَفْصِلُ الْجَوَابُ عَنِ السُّؤَالِ] لما ينتهي من الاتصال". المطول، ص: 447.

(2) قال التفتازاني: "وقال السكاكي: النوع الثاني من الحالة المقتضية للقطع أن يكون الكلام السابق بفحوه كالمرور للسؤال [فينزل] ذلك السؤال المدلول عليه بالفحوى [منزلة الواقع] ويطلب بالكلام الثاني وقوعه جوابا له، فيقطع عن الكلام السابق لذلك، وتنزيل السؤال بالفحوى منزلة الواقع لا يصار إليه إلا [لنكمة كإغناط السامع أن يسأل أو أن لا يسمع منه] عطف على إغناط، أي مثل أن لا يسمع من السامع [شيء] تحيرا له وكراهية لسماع كلامه، أو مثل القصد إلى تكثير المعنى بتقليل اللقط، وهو بقدر السؤال وترك العاطف، أو غير ذلك فليس في كلام السكاكي دلالة على أن الجملة الأولى تنزل منزلة السؤال، كما في كلام المصنف، فكان المصنف نظر إلى أن قطع الثانية عن الأولى مثل الجواب عن السؤال؛ لكونها كالمتعلقة بها إنما يكون على تقدير تشبيه الأولى بالسؤال وتنزيلها منزلتها، ولا حاجة إلى ذلك؛ لأن كون الجملة الأولى منشأ السؤال كاف في كون الثانية التي هي الجواب كالمتعلقة بها على ما أشار إليه صاحب الكشاف". المصدر

أقول: مثل: تنبية المتكلم على كمال فطنته، وإدراكه أن الكلام السابق مقتض للسؤال، أو على بلادة السامع وعدم تنبئه بذلك، إلا بعد إيراد الجواب.  
قال: فيبين الجملتين تباهي في الغرض والأسلوب<sup>(1)</sup>.

أقول: قيل: وذلك لأن الغرض من الجملة الأولى أشد إعضاضاً، لتحدي وتقدير ما سيق له الكلام أولاً، من أنه «الكتاب الكامل»<sup>(2)</sup>، والغرض من الجملة الثانية أن ينبع على الكفار ما هم فيه، من التصام والتعمامي عن آيات الله تعالى، استطراداً لذكرهم عند ذكر المؤمنين. والأسلوب في الأولى، أي: طريق الأداء فيها على «الكتاب»، وجعل «المتقين» من تمة ما حكم به عليه، وفي الثانية: الحكم على الكافرين<sup>(3)</sup>؛ ولذلك صدرت الثانية بـ «إن» تنبئها على انقطاعها عن الأولى، وأنها فن آخر.

### الاستئناف:

قال: وذلك؛ لأن العادة أنه إذا قيل: فلان عليل، أن يسأل عن سبب علته، ومبرر مرضه<sup>(4)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن السامع إذا سمع أن فلاناً «مريض»، وصدق بذلك تصديقاً ما،

نفسه، ص: 447.

(1) نفسه، ص: 448. قال التفتازاني: كالمتعلقة بها على ما أشار إليه صاحب الكشاف، حيث قال: وإنما قطع قصة الكفار، يعني قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ» [البقرة: 6] الآية عما قبلها؛ لأن ما قبلها مسوق لذكر الكتاب وأنه «هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ»، والثانية مسوقة لبيان أن الكفار من صفاتهم كيت وكيت، فيبين الجملتين تباهي في الغرض والأسلوب، وهما على حد لا مجال فيه للعاطف...» نفسه، ص: 447 - 448.

(2) مقصوده قوله تعالى: «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ لَهُ دُرْدَى لِلْمُتَّقِينَ» [البقرة: 2].

(3) مقصوده قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ» [البقرة: 6].

(4) قال التفتازاني: «[ويسمى الفصل لذلك] أي: لكون الثانية جواباً لسؤال اقتضته الأولى [استئنافاً، وكذا الجملة الثانية] نفسها تسمى استئنافاً كما تسمى: مستأنفة [وهو] أي: الاستئناف [ثلاثة أضرب؛ لأن السؤال] الذي تضمنته الجملة الأولى [إما عن سبب الحكم مطلقاً، نحو:

قال لي: كيف أنت؟ قلت: عليل سهر دائم وحزن طويل

أي: ما بالك عليك، أو ما سبب علتك؟] وذلك؛ لأن العادة أنه إذا قيل: فلان عليل، أن يسأل عن سبب علته، ومبرر مرضه لا أن يقال: هل سبب علته كذلك وكذا لا سيما السهر والحزن، فإنه قل ما يقال: هل سبب مرضه السهر والحزن؛ لأنهما من أبعد أسباب المرض، فعلم أن السؤال عن السبب المطلق، دون سبب المخصوص، وعدم التأكيد أيضاً مشعر بذلك». المطول، ص:

حصل له التصديق بأن لـ «مرضه سببا في الجملة، من غير أن يلاحظ خصوصية شيء من الأسباب التي لا تتحصر في عدده؛ ف يحتاج إلى السؤال عن السبب، أي: عن تصوره حتى يجأب بخصوصيته فيتصورها، ويكون المطلوب تصور خصوصية السبب، ثم التصديق بكون تلك الخصوصية سببا تابعا للمطلوب، أعني: التصور الذي لا يتصور فيه شك وتردد حتى يؤكّد في الجواب.

ولو فرض أن يغلب في «أمراض» ناحية مثلا سبب مخصوص، فإذا سمع أن فلانا «مريض» فيها، فربما توجه إلى خصوصية ذلك السبب وسأل عنه، أي: عن كونه سببا لمرضه، فيكون المطلوب هو التصديق دون التصور، فيقتضي التأكيد في الجواب.

قال: لأن السؤال عن غير السبب أيضاً إن يكون على إطلاقه كما في المثال الأول وإنما أن يشتمل على خصوصيته كما في المثال الثاني<sup>(١)</sup>.

أقول: فإن السؤال: لماذا قال؟ سؤال عن مطلق المقول، والمطلوب بالذات تصور مقول مخصوص. والمطلوب بقولك: «أصدقوا أم كذبوا» تعين أحدهما بخصوصه، والمشهور أن المقول هاهنا أيضاً هو: التصور؛ وفيه بحث قد سبق.

قال: أوضح من قوله: ومنه ما يأتي بإعادة صفتة<sup>(٢)</sup>.

أقول: كذا وقع عبارة الكشاف<sup>(٣)</sup>، فأشار إلى توجيهه: بأن المراد إعادة ذكر ذلك

(١) المصدر نفسه، ص: 449. ونماهه: «إن العلم حاصل بواحدمن الصدق والكذب، وإنما السؤال عن تعينه والاستئناف باب واسع متکاثر الحasan». نفسه، ص: 449 - 450.

(٢) قال التفتازاني: ... هذا تقسيم آخر للاستئناف، وهو أن منه [ما يأتي اسم بإعادة ما استئنف عنه] أي: أوقع عنه الاستئناف بحذف المفعول بلا واسطة، والأصل استئناف عنه الحديث [نحو: أحسنت] أنت [إلى زيد زيد حقيق بالاحسان، ومنه ما يبني على صفتة] أي: على صفة ما استئنف عنه دون اسمه، يعني: يكون المستند إليه في الجملة الاستئنافية من صفات من قصد استئناف الحديث عنه، أعني: صفة تصلح لترتب الحديث عليها، وهذه العبارة أوضح من قوله: ومنه ما يأتي بإعادة صفتة، أي: إعادة ذكر ذلك الشيء بصفة من صفاتة [نحو] أحسنت إلى زيد [صديقك القديم أهل لذلك] والسؤال المقدر فيما لماذا أحسن إليه، أو هل هو حقيق بالاحسان». نفسه، ص: 450.

(٣) قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى﴾ الجملة في محل الرفع إن كان ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ مبتدأ، وإلا فلا محل لها. ونظم الكلام على الوجهين: أنك إذا نويت الابتداء بـ ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾، فقد ذهبت به مذهب الاستئناف. وذلك أنه لما قيل: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ واحتضن «المتقون» بأن الكتاب لهم هدى، اتجه لسائل أن يسأل، فيقول: ما بال المتقين خصوصين بذلك؟ فوقع قوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ إلى ساقته كأنه جواب لهذا السؤال المقدر. وجيء بصفة المتقين المنطوية تحتها

الشيء بصفة من صفاته، لا بإعادة صفتة حقيقة؛ ففيها ليست مذكورة سابقاً حتى تعداد.  
قال: فالظاهر أنه من هذا القبيل<sup>(1)</sup>.

أقول: أي: مما بني فيه الاستئناف على صفة ما استئنف عنه، وذلك لأن وضع اسم الإشارة هاهنا موضع الضمير، فيه إيماء إلى تلك الصفات، كأنه قيل: «ذلك الكريم الفاضل حقيق بالإحسان».

قال: على وجه<sup>(2)</sup>.

أقول: وهو أن يجعل: «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ»<sup>(3)</sup> موصولاً بـ«المتقين» ويقع الاستئناف على قوله: «أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ»<sup>(4)</sup>، وهذا وجه مرجوح.  
وما على الوجه الراight، وهو: أن يجعل قوله: «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ»<sup>(5)</sup> إلى ساقته استئنافاً، فهو من هذا القبيل بلا اشتباه.

قال: قلت: وجيه أنه إذا كان أثبت لشيء حكم ثم قدر سؤال عن سببه، وأريد أن يجاب بأن سبب ذلك أنه مستحق لهذا الحكم وأهل إلخ<sup>(6)</sup>.

خصائصهم التي استوجبوها من الله أن يلطف بهم، ويفعل بهم ما لا يفعل بمن ليسوا على صفتهم، أي: الذين هؤلاء عقائد़هم وأعمالُهم، أحقاء بمن يهدِّيهم الله ويعطيهم الفلاح (...). وإن جعلته تابعاً للمتقين، وقع الاستئناف على أولئك؛ كأنه قيل: ما المستقلين بهذه الصفات قد اختصوا بالهدى؟ فأجيب بأن أولئك الموصوفين، غير مستبعد أن يفزوا دون الناس بالهدى عاجلاً، وبالفلاح آجلاً.

واعلم أن هذا النوع من الاستئناف يجيء تارة بإعادة اسم من استئنف عنه الحديث، كقولك: قد أحسنت إلى زيد، زيد حقيق بالإحسان. وتارة بإعادة صفتة، كقولك: أحسنت إلى زيد صديقك القدم أهل لذلك منه؛ فيكون الاستئناف بإعادة الصفة أحسن وأبلغ، لانطوارها على بيان الموجب وتلخيصه". الكشاف، 1 / 43 - 44.

(1) وفي المطول: "فالظاهر أنه من قبيل الثاني"، قد يكون هذا الاختلاف راجع إلى النسخة التي اعتمدها الشريف الجرجاني في قراءته للمطول.

قال التفتازاني: "وما إذا عقب المستأنف عنه في الكلام السابق بصفات ثم ذكرته في الاستئناف بلفظ اسم الإشارة، كقولك: قد أحسنت إلى زيد الكريم الفاضل، ذلك حقيق بالإحسان، فالظاهر أنه من قبيل الثاني، وعليه قوله تعالى: «أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ» على وجه". ص: 450.

(2) المطول، ص: 450. ينظر، الاماش: 2، أعلى.

(3) البقرة 2 / 3.

(4) البقرة 2 / 5.

(5) البقرة 2 / 3.

(6) قال التفتازاني: "إإن قلت: إن كان السؤال في الاستئناف عن السبب، فالجواب يشتمل على بيانه =

أقول: هذا كلام مختلف فإن الحكم المثبت لـ «زيد» في المثال المذكور، هو: إحسان المخاطب إليه، وليس يقدر هناك سؤال من المخاطب عن سبب إحسانه إليه؛ كيف وهو أعلم من غيره بالأسباب الحاملة له على أفعاله الاختيارية. نعم يتصور ذلك إذا نسي، أو أراد أن يمتحن غيره، هل يعرف ذلك؟ لكنهما عما نحن فيه على مراحل.

فالصواب أن يقال: لما قلت لصاحبك: «أحسنت إلى زيد»، اتجه له أن يسأل: هل هو حقيق بالإحسان حتى يكون إحسانه إليه واقعاً موقعه أم لا؟ فإذا قيل: «زيد حقيق بالإحسان»، فقد تم الجواب عن السؤال المقدر. وإذا قيل: «صديقك القديم أهل لذلك»، فقد أتى بما هو الجواب عنه حقيقة، وهو الحكم بكونه حقيقة لذلك، وزيد فيه ذكر ما يوجب استحقاقه، وهو الصدقة القديمة؛ وبذلك يتضح الاستحقاق ويتحقق الحكم به، فيكون أبلغ وأحسن.

وبما قررنا لك يظهر أن قوله في ما تقدم، والسؤال المقدر فيه: لماذا أحسن إليه؟ ليس بشيء سواء قرئ على صيغة الحكاية من المضارع، أو على صيغة المبني للمفعول من الماضي، بل الحق أن يقدر: هل هو حقيق بالإحسان وأهل له؟ وحينئذ يستحسن التوكيد في الجواب؛ لأنه جملة ملقة إلى السائل عنها، المتعدد فيها، وقد يستغنى عنه بذكر موجب الاستحقاق كما أشرنا إليه فتأمل.

### الوصل للتوصيف بين الكمالين:

قال: وإنما المعتمد بالعاطف هو جملة وصف ثواب المؤمنين<sup>(١)</sup>، فهي معطوفة على

لا حالة، سواء كان بإعادة اسم ما استونف عنه أو مبنياً على صفتة، وإن كان عن غيره فلا معنى لاشتماله على بيان السبب، كما في قوله تعالى: «فَقَاتُلُوا سَلَّمًا قَالَ سَلَّمٌ» [الذاريات: 25] وقوله: زعم العواذل، البيت، سواء كان بإعادة الاسم أو الصفة، فيما وجه هذا الكلام؟ قلت: وجهه أنه إذا أثبت لشيء حكم ثم قدر سؤال عن سببه، وأريد أن يجاب عنه بأن سبب ذلك أنه مستحق لذلك الحكم وأهل له، فهذا الجواب يكون تارة بإعادة اسم ذلك الشيء فيفيد أن سبب هذا الحكم كونه حقيقة به، وتارة بإعادة صفتة فيفيد أن سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف، وليس يجري هذا فيسائر صور الاستئناف فليتأمل». المطول، صص: 450 - 451.

(١) المطول، ص: 455. مقصوده قوله تعالى: «فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا وَلَنْ تَفْعُلُوا فَأَنَّقُوا أَنَّارَاتِي وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحَجَّارَةُ أَعِدَّتْ لِلْكُفَّارِينَ وَبَئِرَ الَّذِينَ أَمْتَنُوا وَعَمِلُوا الْأَصْلَاحَتِ أَنَّهُمْ جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ مَخْتَهَا الْأَنْهَرُ كُلُّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةِ زَرْقَانِ قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقُنَا مِنْ قَبْلُ وَأَنْتُوا بِهِ مُتَشَبِّهًانَ وَلَهُمْ فِيهَا أَرْجُونَ مُظَهَّرَةً وَهُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ» [آل عمران: 24 - 25].

جملة وصف عقاب الكافرين <sup>(١)</sup>.

من أمر أو نهي يعطف عليه، أقول: لفظ الجملة في عبارة الكشاف<sup>(2)</sup> لم يرد به ما هو المقصود في هذه المباحث كما يشعر به قوله: (فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ جَوَزَ صَاحِبُ الْكَشَافِ عَطْفُ الْإِنْشَاءِ عَلَى الْأَخْبَارِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجْعَلَ الْخَبَرَ بِمَعْنَى الْإِنْشَاءِ أَوْ عَلَى الْعَكْسِ، بَلْ يُؤْخَذُ عَطْفُ الْحَاصِلِ مِنْ مَضْمُونِ إِحْدَى الْجَمْلَتَيْنِ، عَلَى الْحَاصِلِ مِنْ مَضْمُونِ الْأُخْرَى)<sup>(3)</sup>، بَلْ أَرِيدُ بِهِ مَعْنَى الْجَمْعِ، أَيْ: الْمُعْتَدِلُ بِالْعَطْفِ هُوَ بِمَجْمُوعِ قَصَّةٍ بَيْنَ فِيهَا: «ثوابَ الْمُؤْمِنِينَ»، عَلَى بِمَجْمُوعِ قَصَّةٍ بَيْنَ فِيهَا: «عِقَابَ الْكَافِرِينَ».

قال صاحب الكشف<sup>(4)</sup> أي: ليس من باب عطف الجملة على الجملة؛ ليطلب مناسبة الثانية مع الأولى، بل من باب: ضم جمل مسوقة لغرض إلى أخرى مسوقة لآخر. والمقصود بالعطف المجموع، وشرطه: المناسبة بين الغرضين، فكلما كانت أشد كان العطف أحسن. ولم يذكر السكاكي هذا القسم من العطف انتهى كلامه.

والعجب من الشارح أنه لم يتتبه لهذا المعنى، مع ظهوره من عبارة العلامة<sup>(5)</sup>،

(1) قال الفتازاني: «فإن قلت: قد جوز صاحب الكشاف عطف الإنشاء على الإخبار من غير أن يجعل الخبر بمعنى الإنشاء أو العكس، بل يؤخذ عطف الحاصل من مضمون إحدى الجملتين، على الحاصل من مضمون الأخرى؛ حيث ذكر في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا﴾ [البقرة: 24] إلى قوله: ﴿وَتَبَرُّ الَّذِينَ أَءَانُوا﴾ [البقرة: 25] أنه ليس المعتمد بالعطف هو الأمر، حتى يطلب له مشاكل وإنما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ثواب المؤمنين، فهي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين، كما تقول: زيد يعقوب بالقييد والإرهاق، وبشر عمرا بالعفو والإطلاق». المصدر نفسه، ص: 454 - 455.

(2) قال الرمخشري: "فإن قلت: علام عطف هذا الأمر ولم يسبق أمر ولا نهي يصح عطفه عليه؟ قلت: ليس الذي اعتمد بالعطف هو الأمر حتى يطلب له مشاكل من أمر أو نهي يعطف عليه؛ وإنما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ثواب المؤمنين، فهي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين، كما تقول: زيد بعاقب بالقيد والإرهاق، وبشر عمرا بالغفو والإطلاق". الكشاف، 104 / 1

.454 : (3) المطول، ص

(4) هذا المصدر أظنه مفقودا، وهو إما أن يكون مؤلفه:

شرف الدين الطبيبي صاحب البيان في البيان (743هـ)، فقد ألف كتاباً سماه: "فتح الغيب في الكشف عن قناع الريب" وهو حاشية على الكشاف.  
ولما عمر بن عبد الرحمن الفارسي الترويبي (745هـ)، فقد ألف كتاباً سماه: "الكشف عن مشكلات الكشاف".

٥) هو المخشي.

وتحمل الأمر والنهي في قوله: «ليس الذي اعتمد<sup>(1)</sup> بالعطف هو الأمر حتى يطلب له مشاكل من أمر أو نهي يعطف عليه»<sup>(2)</sup> على فعل الأمر والنهي بحدا عن الفاعل حتى لا يكون جملة، وحيثند يلزمـه أن يحمل قوله: «ولك أن تقول: هو معطوف على قوله: ﴿فَاتَّقُوا﴾»<sup>(3)</sup> على أنه أريد به أن يشرـ وحدهـ، أيـ: منفرـا عن فاعـهـ، معطـفـ على ﴿فَاتَّقُوا﴾ كذلكـ، حتىـ يكونـ منـ عـطـفـ الأـمـرـ عـلـىـ الأـمـرـ، وـهـوـ فـاسـدـ؛ لأنـ العـطـفـ عـلـىـ المسـنـدـ يـسـتـلـزـمـ الاـشـتـراكـ فـيـ المسـنـدـ إـلـيـهـ، كـمـاـ أنـ العـطـفـ عـلـىـ المسـنـدـ إـلـيـهـ يـسـتـلـزـمـ الاـشـتـراكـ فـيـ المسـنـدـ.

فـإـنـ قـلـتـ: لـيـسـ فـيـ قـوـلـهـ: «زـيـدـ يـعـاقـبـ بـالـقـيـدـ وـالـإـرـهـاـقـ وـبـشـرـ عـمـراـ بـالـعـفـوـ وـالـإـطـلاـقـ»<sup>(4)</sup> عـطـفـ جـمـلـ مـسـوـقـةـ لـغـرـضـ عـلـىـ جـمـلـ أـخـرـىـ مـسـوـقـةـ لـغـرـضـ آخـرـ، بلـ هـنـاكـ جـمـلـتـانـ مـخـلـفـتـانـ خـبـرـاـ وـإـنـشـاءـ، عـطـفـ إـحـدـاهـماـ عـلـىـ الأـخـرـىـ. قـلـتـ: أـرـادـ بـذـلـكـ المـثـالـ عـطـفـ قـصـةـ: «عـمـرـوـ» الدـالـةـ عـلـىـ حـسـنـ حـالـهـ، عـلـىـ قـصـةـ: «زـيـدـ» الدـالـةـ عـلـىـ سـوـءـ حـالـهـ؛ ليـوـافـقـ مـاـ مـثـلـ بـهـ مـنـ الـأـيـةـ. لـكـنـهـ اـقـصـرـ مـنـ القـصـتـيـنـ عـلـىـ مـاـ هـوـ الـعـمـدةـ فـيـهـماـ، وـيـفـهـمـ مـنـهـ الـبـاقـيـ مـنـهـماـ، فـكـأـنـهـ قـالـ: «زـيـدـ يـعـاقـبـ بـالـقـيـدـ وـالـإـرـهـاـقـ» فـمـاـ أـسـوـءـ حـالـهـ، وـمـاـ أـخـسـرـهـ إـلـيـ غـيـرـ ذـلـكـ، «وـبـشـرـ عـمـرـوـ بـالـعـفـوـ وـالـإـطـلاـقـ» فـمـاـ أـحـسـنـ حـالـهـ وـمـاـ أـرـبـحـهـ.

قـالـ: قـلـتـ: هـذـاـ دـقـيقـ حـسـنـ، لـكـنـ مـنـ يـشـرـطـ اـتـفـاقـ الـجـمـلـتـيـنـ خـبـرـاـ وـإـنـشـاءـ لـاـ يـسـلـمـ صـحـةـ مـاـ ذـكـرـ مـنـ المـثـالـ<sup>(5)</sup>؛ وـلـهـذـاـ قـالـ المـصـنـفـ<sup>(6)</sup>: إـلـخـ<sup>(7)</sup>.

(1) في المطول: "المعتمد"، ص: 454.

(2) الكشاف، 1 / 104، والمطول، صص: 454 - 455.

(3) الكشاف، 1 / 104.

(4) الكشاف، 1 / 104، والمطول، ص: 455.

(5) هو قوله تعالى: ﴿وَيَتَبَرَّرُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: 25]، وقوله تعالى: ﴿وَيَتَبَرَّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: 13].

(6) قال القزويني: "والأقرب أن يكون الأمر في الآيتين معطوفا على مقدر يدل عليه ما قبله، وهو في الآية الأولى: "فأنذر" أو نحوه، أي: فأنذرهم، وبشر الذين آمنوا، وفي الآية الثانية: "فابشر" أو نحوه، أي: فابشر يا محمد، وبشر المؤمنين، وهذا كما قدر الزمخشري قوله تعالى: ﴿وَاهْجُرُونَ مَلِيئًا﴾ [مريم: 46] معطوفا على مخدوف يدل عليه قوله: ﴿لَا زَحْنَكَ﴾ [مريم: 46] أي: فاحذرني، واهجربني؛ لأن ﴿لَا زَحْنَكَ﴾ تهديد وتقرير. الإيضاح، ص: 262.

(7) المطول، ص: 455. قال التفتازاني: "فإن قلت: قد جوز صاحب الكشاف عطف الإنماء على الإخبار من غير أن يجعل الخبر يعني الإنماء أو العكس، بل يؤخذ عطف الماصل من مضمون إحدى الجملتين، على الماصل من مضمون الأخرى؛ حيث ذكر في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾"

أقول: لا دقة ولا حسن في كلامه على ما فهمه، بل على ما قررناه، واشترط اتفاق الجملتين خبراً وإنشاء في عطف الجمل التي لا محل لها من الإعراب، مما لا نزاع فيه. ولا حاصل لقوله (بل يؤخذ عطف الحاصل من مضمون إحدى الجملتين على الحاصل من مضمون الأخرى) <sup>(١)</sup>:

فإنه إن أراد به تأويل إحداهما، بحيث يتفقان على الخبرية أو الإنسانية؛ فذلك عطف الإنماء على الخبر، أو بالعكس بناء على التأويل، لا قسم آخر من العطف بينهما كما زعمه.

وإن أراد به أنه لا تأويل هناك، فهو عطف الجملة الإنسانية على الخبرية أو بالعكس، من غير أن يجعل إحداهما بمعنى الأخرى؛ فلا فائدة حينئذ لقوله: (بل يؤخذ إلخ).

والظاهر أن من قدر «فأنذر» أي: فأنذرهم، و«بشر»، أو «قل» أي: قل يا أيها الناس اعبدوا، وبشر؛ لم يتتبه لعطف القصة على القصة، بل جعله من عطف الجملة على الجملة، فاحتاج إلى التقدير لرعاية المناسبة. والله ذر جار الله ما أدق نظره في أساليب الكلام، وما أعرفه بأحوال أفانيه مهد لمن بعده موائد فوائد يأكلون منها، ولا يحيطون بها.

### الجامع في الوصل:

قال: من القوى المدركة العقل <sup>(٢)</sup>.

أقول: المفهوم: إما كلي، وإما جزئي. والجزئي:

إما صور، وهي: محسوسة بإحدى الحواس الخمس الظاهرة.

[البقرة: 24] إلى قوله: «وَيَتَّبِعُ الَّذِينَ ءَامَنُوا» [البقرة: 25] أنه ليس المعتمد بالعطف هو الأمر، حتى يطلب له مشاكل من أمر أو هي يعطف عليه، وإنما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ثواب المؤمنين، فهي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين، كما تقول: زيد يعقوب بالقيد والإلهاق، وبشر عمرا بالغفو والإطلاق. قلت: هذا دقيق حسن، لكن من يشترط اتفاق الجملتين خبراً وإنشاء لا يسلم صحة ما ذكر من المثال؛ وهذا قال المصنف: إن قوله: «وَيَتَّبِعُ الَّذِينَ ءَامَنُوا» عطف على مذوف، يدل عليه ما قبله، أي: «فأنذرهم وبشر الذين آمنوا».

المصدر نفسه، صص: 454-455.

(1) المصدر نفسه، ص: 454.

(2) و تمام كلامه: "... وهي القوة العاقلة المدركة للكليات. ومنها: الوهم (... ) ومنها: الخيال (... ) ومنها: المفكرة". المطول، ص: 456.

وإما معاني، وهي: الأمور الجزئية المنتزعة من الصور المحسوسة.

ولكل واحد من الأقسام الثلاثة مدرك وحافظ، فمدرك الكلي وما في حكمه من الجزئيات الجردة عن العوارض المادية، هو: العقل<sup>(1)</sup>، وحافظه على ما زعموا هو: المبدأ الفياض، ومدرك الصور هو: الحس المشترك<sup>(2)</sup>، وحافظها: الخيال<sup>(3)</sup>، ومدرك المعاني: هو الوهم<sup>(4)</sup>، وحافظها: الذاكرة. ولا بد من قوة أخرى متصرفة تسمى مفكرة، ومتخيله<sup>(5)</sup>.

وبهذه الأمور السبعة يتنظم أحوال الإدراكات، والمقصود: الإشارة إلى الضبط وإن

(1) العقل: "جوهر مجرد عن المادة مقارن لها في فعله وهي النفس الناطقة التي يشير إليها كل أحد بقوله: أنا، وقيل: العقل جوهر روحياني حلقه الله تعالى متعلقاً بيدين الإنسان، وقيل: العقل نور في القلب يعرف الحق والباطل، وقيل: العقل جوهر مجرد عن المادة يتعلق بالبدن تعلق التدبر والنصرف، وقيل: العقل قوة للنفس الناطقة، وهو صريح أن القوة العاقلة أمر مغاير النفس الناطقة، وأن الفاعل في التحقيق هو النفس والعقل آلة لها بمنزلة السكين بالنسبة إلى القاطع، وقيل: العقل والنفس والذهن واحد لا أنها سمت عقلاً لكونها مدركة، وسميت نفسها لكونها متصرفة، وسميت ذهناً لكونها مستعدة للإدراك". التعريفات، صص: 151 - 152.

(2) الحس المشترك: "هو القوة التي ترسّم فيها صور الجزئيات المحسوسة، فالحواس الخمسة الظاهرة، كالحواسيس لها، فتطبع عليها النفس من شدة فندرتها، وحمله مقدم التجويف الأول من الدماغ، كأنها عين تتشعب منها خمسة أنهار". التعريفات، ص: 86.

(3) الخيال: "هو قوة تحفظ ما يدركه الحس المشترك من صور المحسosات بعد غيوبية المادة يشاهدها الحس المشترك كلما افتت إليها، فهو خزانة الحس المشترك، وحمله مؤخر البطن الأول من الدماغ". التعريفات، ص: 102.

(4) قسم الاجرجاني الوهم إلى قسمين: الوهم، والوهمي المتخيل.

أما الوهم: فهو قوة جسمانية للإنسان محلها آخر التجويف الأوسط من الدماغ من شأنها إدراك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات كشجاعة زيد وسخاوه، وهذه القوة هي التي تحكم بها الشاة أن الذئب مهرب عنه وأن الولد معطوف عليه، وهذه القوة حاكمة على القوى الجسمانية كلها مستخدمة إياها استخدام العقل للقوى العقلية بأسرها".

وأما الوهمي المتخيل: فهو الصورة التي تخترعها المتخلية باستعمال الوهم إياها، كصورة الناب، أو المخلب في المنية المشبهة بالسبع". التعريفات، ص: 255.

(5) المتخلية: هي القوة التي تتصرف في الصور المحسوسة والمعاني الجزئية المنتزعة منها وتتصرف بها بالتركيب تارة، والتفصيل أخرى مثل: إنسان ذي رأسين، أو عديم الرأس وهذه القوة إذا استعملها العقل سميت مفكرة كما أنها إذا استعملها الوهم في المحسوسات مطلقاً سميت متخلية، فمحل الحس المشترك والخيال هو البطن الأول من الدماغ المنقسم إلى بطون ثلاثة: أعظمها الأول، ثم الثالث، وأما الثاني: فهو كمنفذ فيما بينهما مزدوج كشكل الدود، والحس المشترك في مقدمه، والخيال في مؤخره، وحمل الوهمية، والحافظة: هو البطن الأخير منه، والوهمية في مقدمه، والحافظة في مؤخره، وحمل المتخلية هو الوسط من الدماغ". التعريفات، ص: 200.

كان خارجاً عن الفن.

### أنواع الجامع العقلي:

قال: لأن العقل مجرد لا يدرك بذاته الجزئي من حيث هو جزئي<sup>(1)</sup>.

أقول: يعني:الجزئي الجسماني؛ لكونه معرضًا لعارض تمنع من ارتسامه في المجرد وما الجزئي من المجردات، فحكمه حكم الكليات في جواز ارتسامه في المجرد.  
التماثيل:

قال: والجواب: أن المراد بالتماثيل اشتراكهما في وصف له نوع اختصاص بهما، وسيتضح ذلك في باب التشبيه<sup>(2)</sup>.

أقول: فيه بحث؛ لأن ما ذكره السكاكي من أن «العقل بتجريد المثلين عن التشخص في الخارج، يرفع التعدد عن البين»<sup>(3)</sup>، إنما يناسب التماثيل بمعنى: الاتحاد في الحقيقة، لا بمعنى: الاشتراك في وصف له نوع اختصاص بهما، اللهم إلا أن يجعل ذلك

(1) قال التفتازاني: "... ثم أشار إلى سبب كون التماثيل مما يقتضي بسببه العقل جمعهما في المفكرة بقوله: [إإن العقل بتجريد المثلين عن التشخص في الخارج يرفع التعدد] بينهما؛ لأن العقل مجرد لا يدرك بذاته الجزئي من حيث هو جزئي، بل يدركه عن العوارض المشخصة في الخارج، ويترعرع منه المعنى الكلي فيدركه، فالمتماثلان إذا جردا عن المشخصات صارا متolidين، فيكون حضور أحدهما في المفكرة حضور الآخر، وإنما قال: عن التشخص في الخارج؛ لأن كل ما هو حاصل عند العقل فلا بد له من تشخص عقلي ضرورة أنه متميز عن سائر المعلومات، وإنما قلنا: إنه لا يدرك الجزئيات بواسطة الآلات الجسمانية؛ لأنه يحكم بالكليات على الجزئيات، كقولنا: زيد إنسان، والحاكم يجب أن يدركهما معاً، لكن إدراكه للكتلية بالذات، وللجزئي بالألات، وكذا حكمه بأن هذا اللون غير هذا الطعم، ونحو ذلك". المطول، ص: 457.

(2) المصدر نفسه، ص: 458. قال التفتازاني: "... كقولنا: زيد إنسان، والحاكم يجب أن يدركهما معاً، لكن إدراكه للكتلية بالذات، وللجزئي بالألات، وكذا حكمه بأن هذا اللون غير هذا الطعم، ونحو ذلك.

فإإن قلت: تجريدهما عن التشخص في الخارج لا يقتضي ارتفاع تعددهما بجواز أن يتعددا بعارض كلية حاصلة في العقل، مثل: أن تعلم من زيد أنه رجل أحمر فاضل، ومن عمرو أنه رجل أسود جاهل. قلت: إذا كانت الأوصاف كلية كان اشتراك زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات فيها على السوية باعتبار العقل، وإن كانت بحسب الخارج مختصة ببعض منها.

وهاهنا نظر، وهو أن التماثيل إذا كان جاماً لم يتوقف صحة قولنا: زيد كاتب، وعمرو شاعر، على مناسبة بين زيد وعمرو، مثل: الأخيرة والصداقة، ونحو ذلك؛ لأنهما متماثلان لا اشتراكهما في الإنسانية، وقد مر بطلانه والجواب: أن المراد بالتماثيل اشتراكهما في وصف له نوع اختصاص بهما، وسيتضح ذلك في باب التشبيه". ص: 457-458.

(3) مفتاح العلوم، ص: 362.

الوصف بمنزلة الحقيقة، وما عداه بمنزلة الوصف المشخص لها.

### الأقل والأكثر:

قال: فإن كل عدد يصير عند العد فانيا قبل عدد آخر فهو أقل من الآخر<sup>(1)</sup>.

أقول: إذا عدا بشيء واحد، كما إذا عدا بالواحد، أو بالإثنين، أو غير ذلك.

قال: فالأقلية والأكثرية أيضا كذلك إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: يمكن أن يفرق بين المثالين، بأن الأقلية والأكثرية إضافيتان سياتان، لا تتفان عند حد مثلا؛ إذا اعتبرنا أن الأقل هو العشرة، فما هو أكثر منها لا ينحصر في عدد ولا ينضبط في حد، وكذا إذا جعلناها الأكثر، فما هو أقل منها من الأعداد والكسور، لا يقف عند حد أيضا. وليس الحال في العلية والمعلولة كذلك، وبوجه آخر نبه عليه في الشرح وهو أن الأقلية والأكثرية لا تعرضا بالذات إلا للكميات، بخلاف العلية والمعلولة؛ إذ لا اختصاص لهما بالكميات.

### الجامع الوهمي:

#### التضاد:

قال: وهو التقابل بين أمرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد، بينماهما غاية الخلاف<sup>(3)</sup>.

(1) قال الفتازاني: "[أو الأقل والأكثر] فإن كل عدد يصير عند العد فانيا قبل عدد آخر فهو أقل من الآخر، والآخر هو الأكثر منه". المطول، ص: 458.

(2) قال الفتازاني: "ألا ترى أن تعقل ذات الواجب ليس بالقياس إلى تعقل ذات مخلوقاته، وبالعكس. وكذا تعقل خمسة من الرجال ليس بالقياس إلى تعقل ستة، وبالعكس. والمفهومات صور معقولة لا محسوسة وإن أراد أن ما يصدق عليه الأقل والأكثر يجوز أن يكون معقولا، فكذا العلة والمعلول: كالنجر والكرسي فإنهما محسوسان، وإن أراد أن العلية والمعلولة معقولان؛ لأنهما نسبتيان فالأقلية والأكثرية أيضا كذلك". المصدر نفسه، ص: 458.

(3) قال الفتازاني: "...[أو] يكون بين تصوريهما [تضاد]، وهو التقابل بين أمرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد، بينماهما غاية الخلاف [كالسود والبياض] في المحسosات [والإيمان والكفر] في المعقولات.

والحق أن بينماهما تقابل العدم والملكة، لا تقابل التضاد؛ لأن الإيمان هو تصديق النبي عليه السلام في جميع ما علم مجيهه بالضرورة، أعني: قبول النفس لذلك والإذعان له من غير إباء، ولا جحود على ما فسره المحققون من المنطقين مع الإقرار به باللسان، والكفر عدم الإيمان بما من شأنه أن يكون مؤمنا للهيم إلا أن يقال: الكفر إنكار شيء من ذلك فيكون ضد الإيمان لكونه وجوديا مثله". نفسه، ص: 459.

أقول: هذا القيد الأخير إنما يعتبر في «التضاد» الحقيقى، فلا «تضاد» بهذا المعنى بين «السود» و«الحمرة» مثلاً. ومنهم من يسمى «ال مقابل» بينهما: «تعانداً»، ويجعله قسماً آخر من «ال مقابل» غير الأربعة، دون «التضاد» المشهور إذا لم يعتبر فيه غاية الخلاف؛ وهذا الاعتبار انحصر «المقابل» في تلك الأقسام المشهورة. وقد اعتبر في تعريف «التضاد» مطلقاً، قيد آخر وهو: أن لا يكون تعقل أحد الأمراء الوجوديين بالقياس إلى الآخر، احترازاً عن المتضايفين. ولعله إنما تركه؛ لأنه أراد بالوجودي معنى الموجود، والإضافات ليست موجودة عند المتكلمين.

### شبيه التضاد:

قال: بخلاف نحو: السماء والأرض، فإنها لازمان هما خارجان<sup>(1)</sup>.

أقول: يعني: أن كون إحداهما في غاية الارتفاع، وكون الأخرى في غاية الانحطاط، وصفان خارجان عنهما لازمان هما، فلا يكونان كـ«السود» و«الأبيض». هذا على تقدير كون ذينك المفهومين أمراء م وجودين في الخارج؛ ليندرج في تعريف «المتضادين»، وإذا لم يندرج في كان الفرق أظهر.

قال: وأما الأول والثاني وإن كانت الأولية والثانوية جزأين من مفهوميهما لكنهما ليسا بمتضادين؛ إذ ليس بينهما غاية الخلاف<sup>(2)</sup>.

أقول: كأنه اعتبر غاية الخلاف في تعريف «التضاد»؛ ليتمكن من هذا الجواب، والأولى أن يترك هذا القيد ويجاب بما ذكرناه ثانياً، من أن مفهومي: الأولية والثانوية، ليسا بوجوديين؛ لاعتبار العدم في مفهوم كل منهما، على ما بينه سابقاً.

(1) قال النفتازاني: "فإن قلت: كما جعل نحو الأسود والأبيض من قبيل المتضادين باعتبار اشتتماهما على الوصفين المتضادين فليجعل نحو: السماء والأرض، والأول والثاني أيضاً من هذا القبيل بهذا الاعتبار، ولا فما الفرق؟ قلت: الفرق أن الوصفين المتضادين في نحو: الأسود والأبيض جزأ مفهوميهما بخلاف نحو: السماء والأرض، فإنها لازمان هما خارجان". المطول، ص: 460.

(2) وشامة: "لأن العاشر أبعد من الثاني مع أن العدم تعتبر في مفهوميهما، فلا يكونان وجوديين، ثم سبب كون التضاد وشبهه جاماً وهما بقوله: [فإنه] أي: الوهم [بنزههما] أي: التضاد وشبه التضاد [منزلة التضائف] في أنه لا يحضره أحد المتضادين أو الشبيهين بهما إلا ويحضره الآخر؛ ولذلك نجد الضد أقرب خطوراً بالبال مع الصد] من المغایرات التي ليست أضداداً له، فإنه قلما يخطر السواد بالبال إلا ويخطر به البياض، وكذا السماء والأرض، يعني أن ذلك مبني على حكم الوهم إلا فالعقل يتعقل كلاً منهما ذاهلاً عن الآخر، وليس عنده ما يقتضي اجتماعهما عند المفكرة". المطول، ص: 460.

## حاجة البلاغي لمعرفة أنواع الجامع:

قال: بل جميع ذلك معانٌ معقولٌ<sup>(١)</sup>.

أقول: فإن «التضاد» إن أخذ مطلقاً: فهو أمر كلي مدرك بالعقل، وإن أخذ مضافاً إلى كلي: كان كلياً أيضاً، وإن أخذ مضافاً إلى جزئي: كتضاد هذا السوداد مثلاً، كان جزئياً على ما ذكره، وإن كانت الإضافة إلى الجزئي لا توجب الجزئية ولا تمنعها، مثلاً إذا قلت: «عداوة زيد»، فإن أردت بها: «مطلق عداوته» كانت كلية، وإن أردت بها «عداوته مع عمرو في زمان معين لأجل أمر معين»، إلى غير ذلك من المقيدات بحيث يتشخص ويأتي بالشركة، كانت جزئية، وقس على: «التضاد» حال: «التماثل» و«التقارن».

فإن قلت: إذا كان «التماثل» و«التضاد» مثلاً معقولين، فلم كان الأول جاماًعاً عقلياً والثاني وهما؟ قلت: لأن «التماثل» سواء كان بين كليين أو جزئيين، أو كلياً وجزئي، أمر إذا التفت العقل إليه اقتضى الجمع بينهما وذلك؛ لأنه في نفسه صالح للجمع، ولا حاجة في ذلك إلى احتيال. فالجمع بمثل هذا الجامع منسوب إلى العقل، سواء كان ذلك الجامع مما يدركه العقل بالذات، أو بواسطة الآلات. وأما «المتضادين»، فإنه أمر إذا نظر العقل إليه، لم يقتضي الجمع بين «المتضادين»؛ لأنه في نفسه غير صالح لذلك، بل يحتاج فيه إلى احتيال فنسب إلى الوهم؛ إذ من شأنه أن يحتال.

فإن قلت: كيف تسنده إلى الوهم مطلقاً، مع أنه إذا كان كلياً لم يدركه الوهم أصلاً، فلم يقتضي الجمع، ولم يحتل في ذلك قطعاً؟ قلت: الإدراك في الحقيقة إنما هو للنفس، سواء كان متعلقاً بكلٍّ أو جزئي، لكن القوى آلات لها تستعملها في الإدراك، والقوة الوهمية في ذاتها آلة، لها في إدراك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات، والنفس تستعملها ونستعين في إدراكات سائر الحواس؛ ولذلك قيل: الوهم سلطان القوى الحسية، بل ربما تستعملها في المعقولات المترتبة عن المحسوسات، بل في المعقولات الصرفة؛ ولذلك نخطئ فيها، ونحكم عليها بأحكام المحسوسات.

فالمراد بالجامع الوهمي: ما يقتضي العقل باستعمال الوهم الجمع لأجله، ولو يستعمله لما اقتضى الجمع، سواء كان ذلك الجامع مدركاً للعقل بالذات، أو بواسطة الوهم. ولما كان الوهم آلة في هذا الاقتضاء، نسب إليه كما نسب القطع إلى السكين،

(١) قال التفتازاني: "وقد ذكر لك مما ذكرنا أن ليس المراد بالجامع العقلي ما يكون مدركاً بالعقل، وبالوهمي ما يكون مدركاً بالوهم، وبالخيالي ما يكون مدركاً بالخيال؛ لأن التضاد وشبه التضاد ليسا من المعاني التي يدركها الوهم، وكذا التقارن في الخيال ليس من الصور التي تجتمع في الخيال، بل جميع ذلك معانٌ معقولٌ". المطول، ص: 461.

وبالجملة الأمور الواقعية على ما ينبغي بلا احتيال، تنسب إلى العقل، وخلافها ينسب إلى الوهم.

هذا وأما «التقارن»، فإن كان بين الصور المحسوسة، فلا شك أنه أمر يقتضي العقل بحسبه الجمع بينها، وللخيال مدخل فيه، فتنسب إليه. وكذا «التقارن» بين المعاني الوهمية، أو بينها وبين الصور تنسب إليه؛ لأن الوهم إنما يتزعزع المعاني من الصور الخيالية، بل «التقارن» بين المعقولات المنتزعة عن المحسوسات، تنسب إليه أيضاً؛ لأن تلك المعقولات منتزعة عن الصور الخيالية أيضاً. نعم المعقولات الصرفة لو فرض فيها «تقارن»، لم يكن للخيال فيها مدخل، لكنها عما نحن بصدده من الأمورعرفية المعتبرة في اللغة بمراحل. وفيما ذكرناه زيادة تفصيل وتحقيق لما ذكر في الشرح.

قال: وفساده واضح للقطع بامتنان العطف في نحو: «هزم الأمير الجند يوم الجمعة»، و«خاط زيد ثوابي فيه»<sup>(1)</sup>.

أقول: قيل: لا نسلم امتنان العطف مطلقاً، فإنه إذا قصد إلى عد الأمور الواقعية في: «يوم الجمعة»، جاز العطف؛ لأن الغرض الأصلي هو هذا القيد، فهو هاهنا جامع ملتفت إليه، وأما إذا قصد إلى بيان وقوع تلك الأمور في الواقع، وجعل «يوم الجمعة» قيضاً تابعاً فلا يجوز العطف، لأنه ليس بجامع، بل لأنه جامع غير ملتفت إليه هناك.

وكذا الحال في المستند إليه والمستند، وفي كلام السكاكي إشارة إلى ما ذكرناه، حيث قال: «ومن أمثلة الانقطاع لغير الاختلاف [خبراً وإنشاء]<sup>(2)</sup> ما أذكره تكون في حديث ويقع في خاطرك بعنة حديث آخر لا جامع بينه وبين ما أنت فيه بوجهه، أو بينهما

(1) قال النفتازاني: "ثم إن الجامع الخيالي هو تقارن الصور في الخيال، فظاهر أنه لا يمكن جعله صورة مرسمة في الخيال؛ لأنه من المعاني، وجميع ما ذكرنا يظهر بالتأمل في لفظ المفتاح.

فإن قلت: ما ذكرت من تقرير كلام المفتاح مشعر بأنه يكفي لصحة العطف وجود الجامع بين الحملتين، باعتبار مفرد من مفرداتهما، مثل: الاتحاد في الخبر عنه، أو في الخبر، أو في قيد من قيودهما. وفساده واضح للقطع بامتنان العطف في نحو: «هزم الأمير الجند يوم الجمعة»، و«خاط زيد ثوابي فيه». والسكاكبي أيضاً معترض بامتنان نحو: خفي ضيق وخاتمي ضيق، ونحو: الشمس وألف باذنجانة ومرارة الأربع محدثة.

قلت: ليس في هذا الكلام إلا بيان الجامع بين الحملتين، وأما أن مثل هذا الجامع هل يكفي في صحة العطف أم لا؟ فيفوض إلى ما قبل هذا الكلام وما بعده، وقد صرحت فيما بامتنان العطف فيما لا تناسب فيه بين الخبر عندهما، وإن كان الخبران متحددين فعلم منه أن الجامع يجب أن يكون باعتبارهما جميعاً...» المطول، ص: 461.

(2) الريادة في مفتاح العلوم، ص: 380.

جامع لكن غير ملتفت إليه؛ لبعد مقامك عنه، ويدعوك إلى ذكره داع، فتورد في الذكر مفصولاً<sup>(1)</sup>. ثم قال: «ومثال الثاني وجدت أهل مجلسك في ذكر خواتم لهم»<sup>(2)</sup> وسرد الكلام إلى أن قال: «وأنت كما قلت إن خاتمي ضيق، تذكرت ضيق حفك، وعناءك منه، فلا تقول: وخفي ضيق؛ لنبو مقامك عن الجموع بين ذكر الخاتم وذكر الخف»<sup>(3)</sup>.

فقد صرخ بأن الاتحاد في المسند جامع، لكنه غير ملتفت إليه في هذا المقام، فلو فرض قصد المتكلم إلى تعداد الأشياء الضيقة المتعلقة به، والحكم عليها بالضيق، جاز أن يقول: «خاتمي ضيق وخفي ضيق وجاتي ضيقة»، فتأمل على بصيرة في كلامه، واختر من الوجهين ما لاح لك صحته.

قال: قلت: ليس في هذا الكلام إلا بيان الجماليتين، وأما إن مثل هذا الجامع هل يكفي في صحة العطف أم لا؟ فمفوض إلى ما قبل هذا الكلام وما بعده، إلخ.

أقول: فيه سماحة؛ لأن المقصود بيان الجماليتين في العطف. وما لا يكتفى في صحة العطف بينهما قطعاً، ولا يصير جاماً بينهما أصلاً لا يسمى: بـالجامع بين الجماليتين عرفاً. بخلاف ما يصلح أن يكون جاماً بينهما في موضع، ولا يصلح لذلك في موضع آخر؛ لمانع هناك.

وأما قوله: (وقد صرخ فيهما) أي: فيما قبل هذا الكلام وما بعده: (بامتناع العطف فيما لا تناسب فيه بين المخبر عنهم، وإن كان الخبران متحددين)<sup>(4)</sup>، فإشارة إلى ما صرخ

(1) المصدر نفسه، ص: 380.

(2) نفسه، ص: 380.

(3) نفسه، ص: 380.

(4) و تمام كلامه: «وقد صرخ فيهما بامتناع العطف فيما لا تناسب فيه بين المخبر عنهم، وإن كان الخبران متحددين فعلم منه أن الجامع يجب أن يكون باعتبارهما جميعاً، والمصنف لما اعتقد أن كلامه في بيان الجامع سهو منه، وأراد إصلاحه غيره إلى ما ترى، فذكر مكان الجماليتين الشبيهين وأقام قوله: اتحاد في التصور مقام قوله: اتحاد في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه، أو في الخبر، أو في قيد من قيودهما فظهور الفساد في قوله: الوهمي بأن يكون بين تصوريهما شبه تمايز أو تضاد أو شبهه، وفي قوله: الخيالي أن يكون بين تصوريهما تقارن؛ لأن التضاد مثلاً إنما هو بين نفس السواد والبياض، لا بين تصوريهما، أعني: العلم بهما، وكذلك التقارن إنما هو بين نفس الصور، فيجب أن يريد بتصوريهما مفهوميهما، حتى يكون له وجه صحة». المطول، ص: 462.

به فيما قبل من امتناع العطف، في نحو: «الشمس وألف بادنجانة، ومرارة الأرنب محدثة»، وما صرَح به فيما بعد من امتناعه في نحو: «خاتمي ضيق، وخفي ضيق»، وفيهما بحث:

أما في الأول: فلأنه من عطف المفرد على المفرد، وليس الخبر المتعدد هناك أعني: محدثة، خبراً من المعطوف عليه ولا من المعطوف، بل هو خبر عنهما معاً، فيكون مؤخراً عن اعتبار العطف بينهما، فلا يكون مصححاً للعطف جامعاً بينهما. بخلاف ما نحن فيه فإن المخبر عنه، أو الخبر، أو قيدهما، معتبر في كل واحدة من الجملتين؛ فجاز أن يكون جامعاً مصححاً للعطف بينهما.

وأما في الثاني: فلأنه صرَح فيه بأن الاتحاد في الخبر جامع، لكنه غير ملتفت إليه في ذلك المقام؛ لنبوه عن الجمع بين ذكر «الخاتم» وذكر «الخف» كما نقلناه عنه.

قال: وكذا «التقارن» إنما هو بين الصور نفسها<sup>(1)</sup>.

أقول: يعلم من ذلك أنه لو أريد بالتصور، الصورة الحاصلة في الذهن لا حصوها فيه، صح كلامه في الخيالي؛ لأنَّه حينئذ يكون معنى قوله: (بين تصوريهما تقارن) <sup>(2)</sup> إن بين صوريهما تقارنا، لا أن بين حصولي صوريهما تقارنا. وال fasid هو الثاني دون الأول، وهذا التأويل لا يجري في الوهمي؛ إذ لا تضاد بين الصورتين في الذهن، كما لا تضاد بين حصوليهما فيه، إنما التضاد بين الشيئين أنفسهما، فوجب أن يريد بتصوريهما: مفهوميهما، فيكون له وجه صحة في الوهمي والخيالي معاً، ويكون من إضافة العام إلى الخاص.

إنما قال: (وجه صحة)؛ لأن تلك العبارة توهم خلاف المقصود، وأيضاً ذكر التصور مستغنى عنه؛ إذ يكفيه أن يقول: الوهمي أن يكون بينهما شبه تمايل إلخ، والخيالي أن يكون بينهما تقارن، مع أنه بصدق تلخيص العبارات، ورعاية الاختصار فيها.

### محسنات الوصل:

#### تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية:

قال: إذا أردت مجرد الإخبار من غير تعرض للتجدد في إحداهما، والثبوت في الأخرى إلخ<sup>(3)</sup>.

(1) المصدر نفسه، ص: 462.

(2) نفسه، ص: 462. ينظر، الهامش: 4، في الصفحة السابقة.

(3) قال التفتازاني: "[ومن محسنات الوصل] بعد تحقق المجوزات [تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية]

أقول: أي: إذا كان المقصود مجرد نسبة المسند إلى المسند إليه، ولا شك أن هذا المقصود يجامع كل واحد من التجدد والثبوت، والمضي والاستقبال، والإطلاق والتقييد، والتقوي وعدمه. لزمه أن تراعي تناسب الجملتين في هذه الأمور؛ ليزداد الحسن في الوصل بينهما.

قال: كلام في غاية السقوط<sup>(1)</sup>.

أقول: يمكن أن يدفع هذا الكلام عن غاية السقوط، ويستند إلى مذهب الكوفيين وهو أن «زيدا» في: «زيد قام»، يجوز أن يكون فاعلاً: «لقام»، وتقديم الفعل على الفاعل إنما يجب على مذهب البصريين.

قال: والذي يشعر به كلام بعض المحققين: أن المعطوف عليه في الوجهين، هو جملة: «زيد قام»؛ لأنها ذات وجهين لاح<sup>(2)</sup>.

أي: في كونهما اسبيتين أو فعليتين [و] تناسب [ال فعليتين في المضي والمضارعة] وما شاكل ذلك ككونهما شرطتين، مثلاً إذا أردت مجرد الإخبار من غير تعرض للتتجدد في إدھاماً، والثبوت في الأخرى، لزم أن تقول: قام زيد، وقد عمرو، وزيد قائم، وعمرو قاعد. المطول، ص: 462.

(1) قال التفتازاني: "لزم أن تقول: قام زيد، وقد عمرو، وزيد قائم، وعمرو قاعد. قال صاحب المفتاح: وكذا زيد قام، وعمرو قد. ورغم الشارح العلامة أنه إنما فصله بقوله: كذا لاحتمال كونهما اسبيتين بأن يكون زيد وعمرو مبتدئين، وقام وقد خبرهما، وأن تكونا فعليتين بأن يكون زيد وعمرو فاعلين لقام وقد قدمما عليهما، يعني: يجب أن تقدر إما اسبيتين أو فعليتين، لا أن تقدر إدھاماً اسمية والأخرى فعلية.

ولعمري إنه كلام في غاية السقوط، ما كان ينبغي أن يصدر مثله عن مثله، بل وجه الفصل أن الخبر في كل منهما جملة فعلية، وفيه إشارة إلى أن الأولى إذا كانت جملة اسمية خبرها جملة فعلية كان المناسب رعاية ذلك في الثانية أيضاً للمحافظة على المناسبة". المصدر نفسه، ص: 463.

(2) قال التفتازاني: "ولا تحصل المناسبة بأن يؤتى بالثانية فعلية صرفة، نحو: زيد قام، وقد عمرو، وهذا مبني على ما ذكره السيرافي ومن تبعه في نحو: زيد قام، وعمرو أكرمه، من أنه إذا رفع عمرو فالجملة عطف على الجملة الاسمية، وإذا نصب بتقدير الفعل فهي عطف على الفعلية، التي هي خبر المبتدأ والضمير مذوف أي: وأكرمت عمراً عنده، أو في داره، وإنما ترك سيبويه في المثال ذكر الضمير؛ لأن غرضه تعين جملة اسمية خبرها جملة فعلية، وتصحيح المثال إنما يكون باعتبار الضمير. وقد اعتمد فيه على علم السامع والذي يشعر به كلام بعض المحققين: أن المعطوف عليه في الوجهين، هو جملة: «زيد قام»؛ لأنها ذات وجهين، فالرفع بالنظر إلى اسبيتها، والنصب بالنظر إلى فعليتها، والمعطوف عليه في الوجهين واحد، واختلاف الإعرابين باختلاف الاعتبارين، وهذا تحصل المناسبة". نفسه، ص: 463.

أقول: قال الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل<sup>(1)</sup> وأما الموضوع الذي يستوي فيه الأمران فأن تكون الجملة الأولى ذات وجهاً مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية فيكون الرفع على تأويل الاسمية والنصب على تأويل الفعلية. ففي هذه العبارة إشعار بأن المعطوف عليه، في الرفع والنصب شيء واحد؛ ففي الرفع: مؤول بالاسمية، وفي النصب: بالفعلية نظراً إلى الخبر الذي هو مخط الفائدة، ويقوى ذلك أنه لم يتعرض أن النصب يحتاج إلى تقدير ضمير في المعطوف. وعلى هذا يكون كلام سيبويه في المثال الذي أورده جارياً على ظاهره، غيرحتاج إلى ما ارتكبه السيرافي في تصحيحه.

### تدنيب (الجملة الحالية وحكم الواو معها):

قال: فكأن هذا تتميم لباب الفصل والوصل<sup>(2)</sup>.

أقول: وفي ذلك إشارة إلى أن «واو» الحال، أصلها العطف.

قال: ولما بين أن أي جملة تجب فيها «الواو» أراد أن يبين أن أي جملة يجوز أن تقع حالاً بـ«الواو»<sup>(3)</sup>.

أقول: والحاصل أنه لما بين أن الجملة الواقعية حالاً، إذا كانت حالية عن ضمير صاحبه، وجب فيها «الواو»، فأراد أن يبين أن أي جملة تصلح لهذا الوصف، أعني:

(1) الإيضاح في شرح المفصل، 2 / 203.

(2) قال التفتازاني: "شبه تعقيب باب الفصل والوصل بالبحث عن الجملة الحالية، وكونها بالواو تارة، وبدونها أخرى بالتدنيب، وهو جعل الشيء ذنابة للشيء، فكأن هذا تتميم لباب الفصل والوصل وتكميل له". المطول، ص: 464.

(3) المصدر نفسه، ص: 466. ونقاومه: "أي جملة لا يجوز ذلك فيها فقال: [وكل جملة حالية عن ضمير ما] أي: الاسم الذي [يجوز أن يتتصب عنه حال] وذلك بأن يكون فاعلاً أو مفعولاً معروفاً أو منكراً، مخصوصاً لا مبتدأ وخبراً، ولا نكرة محضة، وغناها لم يقل عن ضمير صاحب الحال؛ لأن خبر المبتدأ هو قوله: [يصبح أن تقع] تلك الجملة [حالاً عنه] أي: عما يجوز أن يتتصب عنه حال [بالواو] أي: إذا كانت تلك الجملة مع الواو، وما لم يثبت هذا الحكم، أعني: وقوع الجملة حالاً عنه لم يصح إطلاق صاحب الحال عليه إلا مجازاً، وإنما لم يقل عن ضمير ما يجوز أن تقع تلك الجملة حالاً عنه، ليدخل في الجملة حالية عن الضمير المصدرة بالمضارع؛ لأن ذلك الاسم مما لا يجوز أن تقع تلك الجملة حالاً عنه، لكنه مما يجوز أن يتتصب عنه حال في الجملة، وحينئذ يكون قوله: وكل جملة حالية عن ضمير ما يجوز ما يتتصب عنه حال، متداولاً للمصدرة بالمضارع حالية عن الضمير المذكور، فيصبح استثناؤها بقوله: [إلا المصدرة بالمضارع المثبت، نحو: جاءني زيد، ويتكلم عمرو] فإنه لا يجوز أن يكون قولنا: ويتكلم عمرو حالاً عن زيد [لما سيأتي] من أن ربط مثله يجب أن يكون بالضمير فقط". نفسه، ص: 467 - 466.

وقوعها حالاً، خالية عن ضمير صاحبها مقارنة لـ «لواو» وجوباً.

قال: للجملة الإنسانية وهي لا تصلح أن تقع حالاً<sup>(1)</sup>.

أقول: يعني بنفسها غير مؤولة بالقول، كما في قوله<sup>(2)</sup>:

جذب الليل أبطئي أو أسرعى

والتحقيق: أن الحال هناك هو القول المقدر، والجملة الإنسانية مقوله له، فلا تكون

حالاً إلا على سبيل المجاز؛ لقيامها مقام عاملها المذدوف الواقع حالاً.

قال: إذا كان ضد الشرط المذكور أولى بالنزوم لذلك الكلام السابق<sup>(3)</sup>.

أقول: هكذا في النسخ التي رأيناها، والصحيح أن يقال: بالاستلزمان لذلك الكلام.

قال: لأنها لبيان الهيئة التي عليها الفاعل أو المفعول<sup>(4)</sup>.

أقول: فينبغي أن تكون على صيغة الإثبات، فيقال: «جاعني زيد راكباً لا غير ماش، لعدم دلالته على الهيئة إلا التزاماً، وبذلك، أي: بكونها على صيغة الإثبات، يظهر أنها تدل على حصول صفة.

(1) قال التفتازاني: «فإن قلت: قوله: كل جملة الخ شامل للجملة الإنسانية وهي لا تصلح أن تقع حالاً، سواء كانت مع الواو أو بدونها؛ لأن الغرض من الحال تخصيص وقوع مضمون عاملها بوقت حصول مضمون الحال، فيجب أن تكون مما يقصد فيه الدلالة على حصول مضمونه، وهو الخبرية دون الإنسانية. قلت: المراد كل جملة يصح وقوعها حالاً في الجملة؛ لأنها المقصودة بالنظر بقرينة سوق الكلام». نفسه، ص: 467.

(2) الرجز لأبي النجم، وصدره:

ميز عنه قنزاً عن قنزع

(3) قال التفتازاني: «وأما الواو الداخلة على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام، وذلك إذا كان ضد الشرط المذكور أولى بالنزوم لذلك الكلام السابق، الذي هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط، كقولك: أكرمه وإن يشتمني، (...). وذهب صاحب الكشاف إلى أنها للحال، والعامل فيها ما تقدمه من الكلام وعليه الجمهور». المطول، ص: 467.

(4) قال التفتازاني: "... قوله: إن خلت، أي: وإن لم تخل الجملة التي تقع حالاً عن ضمير صاحبها، فإما أن تكون فعلية أو اسمية. والفعلية إما أن يكون فعلها مضارعاً أو مضارياً، والمضارع إما أن يكون مثبتاً أو منفياً. فبعض هذه يجب فيه الواو وبعضها يمتنع، وبعضها يستوي فيه الأمران، وبعضها يتراجع فيه أحدهما فأشار إلى تفصيل ذلك، وبيان أسبابه بقوله: [فإن كانت فعلية والفعل مضارع مثبت امتنع دخوها] أي: دخول الواو، ويجب الاكتفاء بالضمير [نحو: «ولا تمن نشتكيّر»<sup>(5)</sup>] [المذرث: 6] أي: لا تعط حال كونك تعدد ما تعطيه كثيراً [لأن الأصل] في الحال هي الحال [المفردة] لعراقة المفرد في الإعراب، وتتغلب الجملة عليه بسبب وقوعها موقعه [وهي] أي: المفردة [تدل على حصول صفة]؛ لأنها لبيان الهيئة التي عليها الفاعل والمفعول". المصدر نفسه، ص: 468.

قال: استبشعوا تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال؛ لتناقض الحال والاستقبال في الجملة<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا توجيه مستبعش جداً، وكيف لا؟ والحال بالمعنى الذي نحن بصدده تجامع كلاً من الأزمنة الثلاثة على السواء، ولا تناسب الحال بمعنى الزمان الحاضر المقابل للاستقبال، إلا في إطلاق لفظ الحال على كل منهما، اشتراكاً لفظياً؛ وذلك لا يقتضي استبشار تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال كما لا يخفى على أحد. وسيرد عليك ما ينبهك على علة تجريد الجملة الواقعية حالاً، عن حروف الاستقبال.

قال: والممعنى<sup>(2)</sup>: ووجدت غير منهنه بالوعيد<sup>(3)</sup>.

أقول: أي: صرت موجوداً، وأنا على هذه الصفة، كأنه يدعى أنها صفة جبل هو عليها؛ فيكون أبلغ من ادعاء الاستمرار عليها في الزمان الماضي، إلا أن الوهم يتBADR إلى الناقصة<sup>(4)</sup> لغلبة استعمالها.

قال: وغاية ما يمكن أن يقال في هذا المقام إلخ<sup>(5)</sup>.

(1) نفسه، ص: 471. قال التفتازاني: "... ويشترط في الجملة الواقعية حالاً خلوها عن حرف الاستقبال كالسين، ولن، ونحوهما؛ وذلك لأن هذه الحال والحال التي تقابل الاستقبال وإن تبايناحقيقة، لأن لفظ: يركب في قوله: يجيء زيد غداً يركب، حال بهذا المعنى غير حال بالمعنى المقابل للاستقبال؛ لأنه ليس في زمان التكلم، لكنهم استبشعوا تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال؛ لتناقض الحال والاستقبال في الجملة".

(2) أي: معنى قول ابن رفيع، وكان جن جنابة فطلب مصعب بن الزبير: أفادوا من دمي وتوعدوني وكتت وما ينهني الوعيد

(3) قال التفتازاني: "وزعم بعض النحاة أن المنفي بلفظ ما يجب أن يكون بدون الواو؛ لأن المضارع المجرد يصلح للحال، فكيف إذا انضم إليه ما يدل بظاهره على الحال، وهو: ما. وجوابه: أن فوات الدلالة على الحصول حوز ذلك، قال الشيخ عبد القاهر في قول مالك بن رفيع: أفادوا من دمي وتوعدوني وكتت وما ينهني الوعيد

إن كان تامة، والجملة الداخلة عليها الواو في موضع الحال، والممعنى: ووجدت غير منهنه بالوعيد، وغير مبال به، ولا معنى بجعلها ناقصة، وجعل الواو مزيدة [وكذا] يجوز الأمران — أعني دخول الواو وللاكتفاء بالضمير — [إن كان] الفعل في الجملة الفعلية [ماضياً لفظاً ومعنى]..." . المطول، ص: 471.

(4) المقصود: كان في قول الشاعر، قال عبد القاهر الجرجاني: "كان في هذا كله تامة والجملة الداخلة عليها الواو في موضع الحال. ألا ترى أن المعنى: وجدت غير خاش للذئب، ولقد وجد غير مدعو لأب، و وجدت غير منهنه بالوعيد وغير مبال، ولا معنى بجعلها ناقصة، وجعل الواو مزيدة". دلائل الإعجاز، ص: 208.

(5) المطول، ص: 472. قال التفتازاني: "... ثم أشار إلى سبب جواز الأمرتين (ينظر، الهاامش: 2،

أقول: قد التجأ في توجيه المقام إلى ذلك الوجه المستبعش، وجعله غاية ما يمكن أن يوجه به كلام القوم، وهذا الوجه وإن كان منقولاً في الموضعين من كلام الرضي، لكنه غير مرضٍ كما ترى. والصواب: أن الأفعال إذا وقعت قيوداً لما لها اختصاص بأحد الأزمنة، فهم منها: استقباليتها، وحاليتها، ومضويتها بالقياس إلى ذلك المقيد، لا بالقياس إلى زمان التكلم كما في معانها الحقيقة.

وليس ذلك بمستبعد وقد صرخ النحاة في مباحث «حتى»، بكون الفعل مستقبلاً نظراً إلى ما قبله، وإن كان ماضياً نظراً إلى زمان التكلم. وعلى هذا فإذا قلت: «جاءني زيد ركب»، كان المفهوم منه كون «الركوب» ماضياً بالنسبة إلى «الجحىء» متقدماً عليه، فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها. وإذا أدخلت عليه: «قد» قربته من زمان «الجحىء»، ويفهم المقارنة بينهما، فكأن ابتداء «الركوب» كان متقدماً على «الجحىء»، لكن قارنه دواماً. وأما إذا قلت: «جاءني زيد يركب»، دل على كون «الركوب» في حال «الجحىء»، وحينئذ تظهر صحة كلامهم في هذا المقام، وفي وجوب تجريد الجملة الواقعية حالاً عن علامة الاستقبال؛ إذ لو صدرت بها لفهم كونها مستقبلة بالقياس إلى عاملها. ويظهر أيضاً صحة ما ذكره السخاوي من أنك إذا قلت: «جئت وقد كتب زيد»، فلا يجوز أن يكون حالاً، إذا كانت «الكتابة» قد انقضت حال «الجحىء»، لا حال «التكلم»، ويجوز أن يكون حالاً إذا كان شرع في «الكتابة»، وقد مضى منها جزء؛ إلا أنه ملتبس بها، يعني: في حال «الجحىء»، وحينئذ يرجع كلامه إلى ما ذكرنا. وأنت إذا وجدت لكلام

(أعلاه) في الماضي مثباً كان أو منفياً بقوله: [أما المثبت فدلالة على الحصول] يعني: حصول صفة غير ثابتة لكونه فعلاً مثباً، دون المقارنة لكونه ماضياً [والماضي لا يقارن الحال، [ولهذا] أي: ولعدم دلالته على المقارنة [شرط] في الماضي المثبت [أن يكون مع قد ظاهرة أو مقدرة]] لأن قد يقرب الماضي من الحال، ويرد هاهنا الإشكال المذكور، وهو أن المطلوب في الحال مقارنة حصول مضمونها حصول مضمون العامل، لا لزمان التكلم، وإذا كان العامل وال الحال ماضيين يجوز أن يكونا مترافقين كما إذا كانا مضارعين، وأيضاً لفظ: [قد] إنما يقرب الماضي إلى الحال المقابل للاستقبال، وهو زمان التكلم فربما يكون [قد] في الماضي سبباً لعدم مقارنته لضمون العامل، كما في قولنا: جاء زيد في السنة الماضية، وقد ركب فرسه، وغاية ما يمكن أن يقال في هذا المقام: إن حالية الماضي وإن كانت بالنظر إلى عامله، ولفظة [قد] إنما تقربه من حال التكلم فقط، والحالان متبادران؛ لكنهم استبعدوا لفظ الماضي والحالية لتأني الماضي وال الحال في الجملة، فأتوا بلفظ [قد] لظاهر الحالية، وقالوا: جاء زيد في السنة الماضية وقد ركب فرسه، كما مر في اشتراط خلو الجملة الحالية عن حروف الاستقبال، فظهر أن تصدير الماضي المثبت بلفظ [قد] مجرد استحسان لفظي". المصدر نفسه، صص: 471 - 472.

«أخيك» محملاً صحيحاً، فلا تقدم على تحطّته، فتحطّه «ابن أخت خالتك». قال: وكثيراً ما يقيّد الفعل الواقع في زمان التكلم، بالماضي الواقع قبله بمنة طويلة، لكن تصديره بلفظ: «قد» يكسر منه سورة الاستبعاد<sup>(1)</sup>.

أقول: لابد في مثل ذلك من:

التأويل على وجه يحصل به التقارب من اعتبار القصة، أي: «أصدقه في مريء»، والقصة أنه «امرت صحابة موسى عليه السلام»، أو اعتبار العلم كما في قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ تَكُفُّرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَأْنَا ﴾<sup>(2)</sup> الآية، أي: كيف تكفرون وأنتم تعلمون أن حالكم هذه، وب مجرد التصدير بلفظ: «قد» لا يعني من الحق شيئاً.

قال: فاكتفوا في الإثبات بوقوعه مطلقاً ولو مرة، وقدروا في النفي الاستغراف إذ استمرار الفعل أصعب إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: ظاهر هذا الكلام يشعر بأنّ نحو: «لم يضرب»، يدل على استغراف النفي للزمان الماضي وضعاً، وما تقدم يدل على أن الاستغراف إنما يستفاد من خارج، بناء على أن الأصل استمراره؛ وهذا هو المفهوم منه بحسب أصل الوضع، وما ذكره هاهنا إنما يفهم منه إذا قوبل الإثبات بالنفي. وقيل: في رد من قال: «ضرب زيد» أنه «لم يضرب». قال: وكان نفي النفي إثباتاً دائماً<sup>(4)</sup>.

أقول: فإن قلت: إذا كان النفي مفيداً للاستمرار، وجب أن يكون نفي النفي إثباتاً في الجملة؛ لورود النفي على نفي دائم، وإذا اتفق دائم دوام النفي، ثبت الإثبات في

(1) المطول، ص: 472. وقالوا: جاء زيد في السنة الماضية وقد ركب فرسه. كما مر في اشتراط خلو الجملة الحالية عن حروف الاستقبال، فظهور أن تصدير الماضي المثبت بلفظ [قد] يخرد استحسان لفظي، وكثيراً ما يقيّد الفعل الواقع في زمان التكلم، بالماضي الواقع قبله بمنة طويلة، لكن تصديره بلفظ: «قد» يكسر منه سورة الاستبعاد، كقول أبي العلاء: أصدقه في مريء وقد امترت صحابة موسى بعد آياته التسع».

(2) القراءة 2 / 28.

(3) قال الفتازانى: «إذا قلت: ما ضرب أفاد استغراف النفي لجميع أجزاء الماضي، وذلك لأنهم أرادوا أن يكون النفي والإثبات المقيدان بزمان واحد في طرق نقيض، فلو جعلوا النفي كإثبات مقيداً بجزء من الأجزاء لم يتحقق الناقض؛ لجواز تبديل الجزأين فاكتفوا في الإثبات بوقوعه مطلقاً ولو مرة، وقدروا في النفي الاستغراف إذ استمرار الفعل أصعب وأقل من استمرار الترك؛ وهذا كان النبي موجباً للتكرار دون الأمر، وكان نفي النفي إثباتاً دائماً، مثل: ما زال وما انفك ونحو ذلك [وتحقيقه] أي: وتحقيق هذا الكلام [هو] أن الأصل في النفي الاستغراف بخلاف الإثبات». المطول، ص: 473.

(4) المصدر نفسه، ص: 473. ينظر، المامش: 1، أعلاه.

الجملة. قلت: النفي إذا ورد على النفي المورود عليه بمنزلة الإثبات، والنفي الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة، وهو دوام الإثبات.

قال: والذي يلوح منه أن وجوب «الواو» في نحو: «جاءني زيد وزيد يسرع أو مسرع» <sup>(1)</sup>.  
أقول: وذلك لأن قال أولاً: (كان بمنزلة إعادة اسمه صريحاً في أنك لا تجد سبيلاً

<sup>(2)</sup> يجعل إعادة ذكره بضميره مشبهة بإعادة اسمه صريحاً، فيكون المشبه به أقوى في وجه الشبه على ما هو المبادر منه.

فقال ثانياً: (وجرى بجرى أن تقول جاءني زيد وعمرو يسرع أمامه) <sup>(3)</sup> يجعل هذا أصلاً، وذلك جارياً بغيره، بل في الحقيقة هاهنا أيضاً شبه الأول بالثاني.

والذي يفهم من عبارة المتن أن وجوب ذكر «الواو»، إنما هو في ما يكون المبتدأ فيه ضمير ذي الحال، وأن ما عداه على المشهور من جواز الأمرين، وأولوية الذكر. وأما نحو: «جاءني زيد وزيد يسرع»، فينبغي أن يلحق بما يكون المبتدأ فيه الضمير؛ لأن هذا الظاهر في موضع الضمير.

(1) نفسه، ص: 475. قال التفتاتاني: "[وقال عبد القاهر: إن كان المبتدأ] في الجملة الاسمية [ضمير ذي الحال وحيث] الواو، سواء كان خبره فعلًا [نحو: جاء زيد وهو يسرع أو] اسمًا، نحو: جاء زيد [وهو يسرع]، وذلك لأن الجملة لا تترك فيها الواو، حتى تدخل في صلة العامل وتنضم إليه في الإثبات، وقدر تقدير المفرد في أن لا يستأنف لها الإثبات، وهذا ما يمتنع في نحو: جاء زيد وهو يسرع أو وهو يسرع؛ لأنك إذا أعددت ذكر زيد، وحيث بضميره المنفصل المرفوع كان بمنزلة إعادة اسمه صريحاً في أنك لا تجد سبيلاً إلى أن تدخل [يسرع] في صلة المجيء وتضمه إليه في الإثبات؛ لأن إعادة ذكره لا تكون حتى تقصد استثناف الخبر عنه بأنه يسرعن وإنما لكت تركت المبتدأ بمضيعة وجعلته لغوا في البين، وجرى بجرى أن تقول: جاءني زيد وعمرو يسرع أمامه. ثم تزعم أنك لم تستأنف كلاماً ولم تبتدئ للسرعة إثباتاً، وعلى هذا فالالأصل والقياس أن لا تجيء الجملة الاسمية إلا مع الواو، وما جاء بدونه فسيله سبيل الشيء الخارج عن قياسه وأصله بضرب من التأويل، ونوع من التشبيه، وذلك لأن معنى: "فوه إلى في" مشافها، ومعنى: عوده على بدئه ذاكها في طريقة الذي جاء منه (...). وتنتزيل الشيء منزلة غيره ليس بعزيز في كلامهم، ويحوز أن يكون جميع ذلك على إرادة الواو كما جاء الماضي على إرادة قد. هذا كلامه في دلائل الإعجاز، والذي يلوح منه أن وجوب «الواو» في نحو: «جاءني زيد وزيد يسرع أو مسرع»، وجاء زيد وعمرو يسرع أمامه أو مسرع، أولى منه في نحو: «جاءني زيد وهو يسرع أو مسرع».

نفسه، صص: 474-475. ينظر كذلك: دلائل الإعجاز، صص: 215 - 219.

(2) المطول، ص: 474.

(3) المصدر نفسه، ص: 474.

## الباب الثامن: الإيجاز، والإطناب، والمساواة

رأي السكاكي:

قال: لا يتيسر الكلام فيهما إلا بترك التحقيق [والتعيين] <sup>(1)</sup>، والبناء على أمر عرفي <sup>(2)</sup>.

أقول: وذلك؛ لأن النسبة والإضافة لا تتحصل إلا بتحصيل المضاف إليه، وليس لنا مقدار من الكلام يتعين في نفسه؛ لكونه منسوباً إليه، بل كل واحد من أفراده المختلفة المقادير صالح لذلك. فإذا قيس كلام إلى آخر فاتصف بالإطناب، أو الإيجاز، أو المساواة؛ فذلك الكلام بعينه، إذا قيس إلى ثالث يتبدل حاله في هذه الأوصاف. فلا تتمايز أفراد الموجز عن أفراد المطنب، بل تتدخل فلا تنضبط الأوصاف والمواصفات إلا بتعيين المنسوب إليه، ولا شك أن متعارف الأوساط أولى بذلك، فتعينه لذلك هو ترك التحقيق، والبناء على أمر عرفي. وهذا كلام في غاية الصحة والم坦ة، لا يتوجه عليه شيء مما أورده المصنف <sup>(3)</sup>.

الإيجاز:

قال: والنسبة بين الإطنابين أيضاً عموم من وجه <sup>(4)</sup>.

(1) الزيادة من المطول، ص: 479.

(2) قال التفتازاني: "[قال السكاكي: أما الإيجاز والإطناب فلكلوهما نسبتين]" أي: من الأمور النسبية التي يكون تعقلها بالقياس إلى تعقل شيء آخر؛ فإنما الموجز إنما يكون موجزاً بالنسبة إلى كلام أزيد منه، وكذلك المطنب إنما يكون مطيناً بالقياس إلى كلام أقل منه [لا يتيسر الكلام فيهما إلا بترك التحقيق والتعيين] يعني: لا يمكن أن يقال على التعين والتحقيق: إن الإتيان بهذا المقدار من الكلام إيجاز، وبذلك المقدار إطناب؛ إذ رب كلام موجز بالنسبة إلى كلام يكون هو بعينه مطيناً بالنسبة إلى كلام آخر، وكذلك المطنب فكيف يمكن على التحقيق والتحديد أن يقال: إن هذا إيجاز وذلك إطناب؟! [والبناء على أمر عرفي] أي: ولا البناء على أمر عرفي، أي: يعرفه أهل العرف [وهو متعارف الأوساط] الذين ليس لهم فصاحة وبلاغة ولا عي وفهمة [أي: كلامهم في بحر عرفهم في تأدية المعنى] عند المعاملات والمحاورات". المصدر نفسه، ص: 479.

(3) قال الفزويي: "وفيه نظر؛ لأن كون الشيء نسبياً لا يقتضي أن لا يتيسر الكلام فيه غلاً بترك التحقيق، والبناء على شيء عرفي. ثم البناء على متعارف الأوساط، والبسط الذي يكون المقصود جديراً به، رد إلى جهة؛ فكيف يصلح للتعريف؟" والأقرب أن يقال: المقبول من طرق التعبير عن المعنى: هو تأدية أصل المراد بلفظ مساو له، أو ناقص عنه واف، أو زائد عليه لفائدة". الإيضاح، ص: 280 - 281.

(4) قال التفتازاني: "علم أن للإيجاز معينين، أحدهما: كون الكلام أقل من عبارة المتعارف، والثاني: =

أقول: لأن الإطناب بالمعنى الأول دون الثاني يوجد في قوله تعالى: «رَبِّ إِنِّي وَهَنَ أَعْظُمُ مِنِّي وَأَشْتَعَلُ الْرَّأْسُ شَيْبًا»<sup>(1)</sup>، وبالمعنى الثاني دون الأول يوجد فيما إذا قيل: «هذا نعم» بذكر المبتدأ بناء على مناسبة خفية مع ذلك المقام، ويوجد بالمعنيين فيما إذا زيد في هذا المثال، نظرا إلى ما ذكر من المناسبة الخفية، فقيل مثلا: «هذا نعم فاغتنمه». قال: وكذا بين الإيجاز بالمعنى الثاني وبين الإطناب<sup>(2)</sup>.

أقول: أي بالمعنى الأول عموم من وجه؛ لوجودهما في قوله تعالى: «رَبِّ إِنِّي وَهَنَ أَعْظُمُ مِنِّي وَأَشْتَعَلُ الْرَّأْسُ شَيْبًا» وجود الإطناب بالمعنى الأول دون الإيجاز بالمعنى الثاني، فيما إذا قيل: «هذا نعم فسوقوه» إذا طاب المقام على ما مر، وبالعكس فيما إذا قيل: «يا رب شخت»، وكذا بين الإيجاز بالمعنى الأول، والإطناب بالمعنى الثاني عموم من وجه فليتأمل.

### الفرق بين الإيجاز والاختصار عند السكاكي:

قال: لأن السكاكي قد صرخ بإطلاق الاختصار على كونه أقل من المتعارف لغ<sup>(3)</sup>.

أقول: حيث قال في بحث الإيجاز بالقياس إلى المتعارف: «ومن أمثلة الاختصار

كونه أقل مما هو مقتضى ظاهر المقام، وبينهما عموم من وجه لتصادقهما فيما هو أقل من عبارة المتعارف، ومقتضى المقام جميعا كما إذا قيل: رب قد شخت بحذف حرف النداء وباء الإضافة، وصدق الأول بدون الثاني (... ) ويمكن اعتبار هذين المعنيين في الإطناب أيضا، لكنه تركه لانسياق الذهن إليه مما ذكر في الإيجاز، والنسبة بين الإطنابين أيضا عموم من وجه، وكذا بين الإيجاز بالمعنى الثاني وبين الإطناب فليتأمل». المطول، ص: 480.

(1) مريم 19 / 4.

(2) قال التفتازاني: "فعلم أن للإيجاز معينين، أحدهما: كون الكلام أقل من عبارة المتعارف، والثاني: كونه أقل مما هو مقتضى ظاهر المقام، وبينهما عموم من وجه لتصادقهما فيما هو أقل من عبارة المتعارف، ومقتضى المقام جميعا كما إذا قيل: رب قد شخت بحذف حرف النداء وباء الإضافة، وصدق الأول بدون الثاني (... ) ويمكن اعتبار هذين المعنيين في الإطناب أيضا، لكنه تركه لانسياق الذهن إليه مما ذكر في الإيجاز، والنسبة بين الإطنابين أيضا عموم من وجه، وكذا بين الإيجاز بالمعنى الثاني وبين الإطناب فليتأمل". المطول، ص: 480.

(3) قال التفتازاني: "وقد يتوجه من كلام السكاكي أن الفرق بين الإيجاز والاختصار هو أن الإيجاز ما يكون بالنسبة إلى المتعارف، والاختصار ما يكون بالنسبة إلى مقتضى المقام، وهو وهم؛ لأن السكاكي قد صرخ بإطلاق الاختصار على كونه أقل من المتعارف المصدر نفسه، ص: 480.

كذا»<sup>(1)</sup>، وأيضاً قال: «ثم إن الاختصار لكونه من الأمور النسبية<sup>(2)</sup>، يرجع في بيان دعواه إلى ما سبق تارة، وإلى كون المقام خليقاً بيسط مما ذكر أخرى»<sup>(3)</sup>، كما نقل عنه في متن الكتاب بأدني تغيير في العبارة.

أيضاً. نعم لوقيل: الإيجاز أخص باصطلاحه؛ لأنّه لم يطلقه على ما هو أقل بالنسبة إلى مقتضى المقام لم يبعد عن الصواب «.

### الإيجاز بالحذف:

قال: وجواب لما نحو<sup>(4)</sup>: «فَلَمَّا أَسْلَمَاهُ وَتَلَّهُ لِلْجَيْنِ»<sup>(5)</sup>.

أقول: قال في الكشاف: «تقديره: «فَلَمَّا أَسْلَمَاهُ وَتَلَّهُ لِلْجَيْنِ وَنَدَيْتَهُ أَنْ يَلَّا تَرَاهِيمَ قَدْ صَدَقْتَ أَرْءَيْتَ»<sup>(6)</sup> كان ما كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشارهما واغباظهما وحمدهما لله تعالى وشكرهما على ما أنعم به عليهما، من دفع البلاء العظيم بعد حلوله، وما اكتسبا في تضاعيفه بتوطين الأنفس عليه من التواب والأعراض ورضوان الله تعالى الذي ليس وراءه مطلوب»<sup>(7)</sup>.

(1) مفتاح العلوم، ص: 389. قال السكاكي: "ومن أمثلة الاختصار قوله تعالى: «فَكُلُّوا مِمَّا عَنِيتُمْ حَلَلًا طَيْبًا» [الأناشيد: 69] بطي: أبحث لكم الغائم؛ لدلالة فاء التسبيب في «فَكُلُّوا». وقوله: «فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَيَكُنَّ اللَّهُمَّ قَاتِلُهُمْ» [الأناشيد: 17] بطي: إن افترتم بقتلهم، فلم تقتلهم أنت، فعدوا عن الافتخار، لدلالة الفاء في «فَلَمْ» ...". صص: 389 - 390.

(2) في الحاشية: "نسبياً".

(3) المصدر نفسه، ص: 398.

(4) الاصفات / 37 / 103.

(5) المطول، ص: 488. قال التفتازاني: "... مثال الحذف للدلالة على أنه لا يحيط به الوصف، والذف لتهب نفس السامع كل مذهب ممكن: [(وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَعُوا عَلَى النَّارِ)] [الأنعام: 27]، [(وَلَوْ تَرَى إِذْ أَظْلَمُوكُمْ مَوْقُوفُوكُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ] [سأ: 31] (...). أو غير ذلك] عطف على قوله: جواب الشرط، أي: والمحنف غير ذلك المذكور كالمسند إليه والمسند، والمفعول والفعل، كما مر في الأبواب السابقة (...). وجواب القسم (...). وجواب لما، نحو: «فَلَمَّا أَسْلَمَاهُ وَتَلَّهُ لِلْجَيْنِ»". المصدر نفسه، صص: 487 - 488.

(6) الاصفات / 37 / 103 - 105.

(7) الكشاف، 4 / 55.

## الإطناب:

## الإيضاح بعد الإبهام:

قال: فإن «رَبِّ أَشْرَحَ لِي» يفيد طلب شرح لشيء ما له، وهو صدري<sup>(1)</sup> يفيد تفسيره، أي: تفسير ذلك الشيء وإيضاحه إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: ظاهر هذا الكلام يشعر بأن قوله: «لي» ظرف مستقر وقع صفة لمحذور، أي: «اشرح شيئاً لي صدري»، والمتأذر من نظم التنزيل تعلق «اللام» بالفعل، أي: «اشرح لأجل لي صدري»، وحيثند: إما إن يجعل المقصود زيادة الربط، كما في قوله تعالى: «أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابَهُمْ»<sup>(3)</sup> فلا إشكال؛ وإنما أن يجعل من قبيل الإجمال والتفصيل؛ فيتجه أنهما حاصلان بدون زيادة «لي». والجواب: أن قوله: «اشرح» ليس فيه تعرض لذلك المفعول أصلاً، بخلاف قوله: «اشرح لي»، أي: «لأجل»؛ إذ يفهم منه أن المشروح أمر متعلق به في الجملة، فيقع «صدري» تفسيراً له.

قال: وهذا يوافق اصطلاح السكاكي إلخ<sup>(4)</sup>.

(1) طه 20 / 25.

(2) المطول، ص: 492. قال الفتازاني: "[والإطناب: إما بالإيضاح بعد الإبهام ليرى المعنى في صورتين مختلفتين] إحداهما مبهمة، والأخرى موضحة، وعلمك خير من علم واحد [أو ليتمكن من النفس فضل تمكن] لما طبع الله التفوس عليه من أن الشيء إذا ذكر مبهمًا، ثم بين كان أوقع فيها من أن لا يبين أولاً [أو لتكميل لذلة العلم به] أي: بالمعنى؛ وذلك لأن الإدراك لذلة، والحرمان عنه مع الشعور بالمحظوظ بوجه ما ألم، فالمحظوظ إذا لم يحصل به شعور ما فلا ألم في الجهل به، وإذا حصل به الشعور بوجه دون وجه تشوقت النفس إلى العلم به، وتآلت بفقدانها إياه. فإذا حصل لها العلم به على سبيل الإيضاح كملت لذلة العلم به للعلم الضروري بأن اللذة عقيبة الألم أكمل وأقوى، وكان لها لذتان لذلة الوجدان ولذلة الخلاص عن الألم...) [نحو: «رَبِّ أَشْرَحَ لِي صدري»] [طه: 25] فإن «أَشْرَحَ لِي» يفيد طلب شرح لشيء ما له] أي: للطالب [وهو صدري] يفيد تفسيره أي: تفسير ذلك الشيء وإيضاحه، وهذا الإيضاح بعد الإبهام يتحمل أن يكون للأغراض الثلاثة المذكورة". المصدر نفسه، ص: 491 - 492.

(3) الأنبياء 21 / 1.

(4) المطول، ص: 493. قال الفتازاني: "[ومنه] أي: ومن الإيضاح بعد الإبهام بباب نعم على أحد القولين] أي: على قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف؛ [إذ لم أريد الاختصار كفى: نعم زيد] فلما قيل: نعم الرجل زيد كان إطناباً أهله في الفاعل أولاً، وفسر ثانياً. قوله: إذ لو أريد الاختصار: مشعر بأن الاختصار قد يطلق على ما يقابل الإطناب وبعم الإيجاز والمساواة، وهذا يوافق اصطلاح السكاكي [رووجه حسنة] أي: حسن باب نعم [سوى ما ذكر] من الإيضاح بعد الإبهام [إيراز الكلام في معرض الاعتلال] نظراً إلى الإطناب من وجهه، حيث لم =

أقول: فإنه قال هاهنا: «إذ لو أريد الاختصار لكفى: نعم زيد وبئس عمرو»<sup>(1)</sup>، ولا شك أنهما من قبيل المساواة، وأيضاً قال من قبل: وقد تليت عليك فيما سبق طرق الاختصار والتطويل فلن فهمتها لتعرفن فقد جعل الاختصار مقابلة للتطويل بمعنى الإطناب فالظاهر تناوله للمساواة<sup>(2)</sup>.

### الإيغال:

قال: فسقيا بكأس من فم مثل خاتم من الدر... البيت<sup>(3)</sup>

أقول: قيل معناه: أن فاحا مثل خاتم من الدر، وأراد أن ثغراها درر، وقوله: «لم يهم بتقبيله خال» يحتمل وجهين: أحدهما: أنه لم يكن في ثغراها خال، أي: شامة تغير لونه.

والثاني: أن يكون الحال: «الرجل المختال»؛ لعظم شأنه، ولم يهم بتقبيله؛ لأنه لا يصل إليه.

**ودفع توهם غير المقصود، إنما يتأتى على الوجه الثاني كما ذكره. تأكيد مفهوم:**

يقل: نعم زيد وإلى الإيجاز من وجه، حيث حذف المبتدأ الذي هو صدر الاستئناف". المصدر نفسه، صص: 392 - 393.

(1) قال السكاكى: " وأن تجعل الحكمة في ذلك توخي تقرير المدح والذم، لاقتضائهما مزيد التقرير؛ لكونهما للمدح العام والذم العام الشائعين في كل خصلة محمودة ومذمومة المستبعد تتحققهما، وهو أن يشيع كون الحمود محموداً في خصال الحمد، وكون المذموم مذموماً في خلافها؛ وتجعل وجه التقرير الجمع بين طرفي الإجمال والتفصيل، إلا ترك إذا قلت: نعم الرجل، مريداً باللام الجنس دون العهد، كيف توجه المدح إلى زيد أولاً، على سبيل الإجمال؛ لكونه من أفراد ذلك الجنس، وإذا قلت: نعم رجلاً، فأضمرته من غير ذكر له سابق، وفسرته باسم جنسه، ثم إذا قلت: زيد، كيف توجهه إليه ثانياً على سبيل التفصيل. وإن هذا الباب متضمن للطائف فيه من الإطناب الواقع في موقعه ما ترى، وفيه تقدير السؤال، وبناء المخصوص عليه يقدر بعد: نعم الرجل، أو نعم رجلاً: من هو؟ وبيني عليه زيد، أي: هو زيد". مفتاح العلوم، ص: 395.

(2) المصدر نفسه، ص: 395.

(3) والشعر لأبي العلاء المعري في: سقط الزند.

قال الفتازاني: "... وكدفع توهם غير المقصود في بيت السقط:

فسقيا بكأس من فم مثل خاتم من الدر لم يهم بتقبيله خال

فإنه لما جعل الفم كأساً ضيقاً، مثل خاتم من الدر، وكان الكأس غالباً مما يكرع منه كل أحد من أهل المجلس، حتى كأنه يقلبه؛ دفع ذلك بأن وصفه بأنه لم يقلبه ملك متكبر، فكيف غيره؟ فعلى هذا يختص الإيغال بالشعر". المطول، ص: 496.

قال: وهذا أحسن من أن يكون صفة لـ «أخًا» يعرف بالتأمل<sup>(1)</sup>.

أقول: وذلك أن المقام يقتضي التعميم، فلو كان وصفا لم يكن قوله: «أخًا» عاماً؛ لأن الوصف يقطع شيوخه، والمقصود: أن ليس هناك «أخ» مرضي، بل كل «أخ» إنسان يستبقي مودته»، «يلم شعنه»، كما يدل عليه قوله: «أي الرجال المهدب».

وإذا جعل وصفا كان المعنى: أنك لا تقدر على «استبقاء مودة أخي» موصوف بأنك «لا تلم شعنه»، وفات العموم وانفك انتظامه مع ما بعده، كما لا يحفي.

### التميم:

قال: وعلى أنه أسرى في بعض الليل<sup>(2)</sup>.

أقول: الدلالة على «البعضية» مذكورة في الكشاف<sup>(3)</sup>، واعتراض عليه بأن «البعضية» المستفادة من التكير هي «البعضية» في الإفراد لا «البعضية» في الأجزاء<sup>(4)</sup>.

(1) قال التفتازاني: "... [وإما لتأكيد مفهوم كقوله] أي: قول النابعة الذبياني [في ديوانه، ص: 28]: على شعث أي الرجال المهدب ولست بمستيقن أخي لا تلمه

حال من «أخًا»، لعمومه بوقوعه في سياق النفي، أو عن ضمير المخاطب في لست، وهذا أحسن من أن يكون صفة لـ «أخًا» يعرف بالتأمل، يعني: لا تقدر على استبقاء مودة أخي حال كونك من لا تلمه ولا تصلحه. [على شعث] لأي: تفرق وذميم خصال [أي الرجال المهدب] أي: المنفع الفعال المرضي الخصال، فتصدر البيت دل بمفهومه على نفي الكامل من الرجال، عجزه تأكيد لذلك وتقرير له؛ لأن الاستفهام فيه للإنكار، أي: لا مهدب في الرجال". المطول، ص: 497.

(2) قال التفتازاني: "[وإما بالتميم، وهو أن يؤتى في كلام لا يوهم خلاف المقصود بفضله، كالمبالغة في نحو: ﴿وَيُطْعِمُونَ الظَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [الإنسان: 8] في وجه (...)) وكقليل المدة في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بَعْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: 1] ذكر ﴿لَيْلًا﴾ مع أن الإسراء لا يكون إلا بالليل، للدلالة على تقليل المدة وعلى أنه أسرى في بعض الليل". المطول، ص: 499.

(3) قال الزمخشري: "فإن قلت: الإسراء لا يكون إلا بالليل، فما معنى ذكر الليل؟ أراد بقوله: ﴿لَيْلًا﴾ بلفظ التكير: تقليل مدة الإسراء، وأنه أسرى به في بعض الليل من مكة إلى الشام مسيرة أربعين ليلة، وفي ذلك أن التكير فيه قد دل على معنى البعضية، ويشهد لذلك قراءة عبد الله، وحديفة: من الليل، أي: بعض الليل". الكشاف، 2-647 / 446.

(4) قال أبو السعود: "... والإسراء السير بالليل خاصة كالسرى، وقوله تعالى: ﴿لَيْلًا﴾ لإفاده قلة زمان الإسراء لما فيه من التكير الدال على البعضية من حيث الأجزاء دلالته على البعضية من حيث الإفراد؛ فإن قوله: سرت ليلاً كما يفيد بعضاً زمان سيرك من الليالي يفيد بعضيته من فرد واحد منها، بخلاف ما إذا قلت: سرت الليل فإنه يفيد استيعاب السير له جميعاً فيكون معياراً للسير لا ظرف له، ويؤديه قراءة من قرأ: من الليل، أي: بعضه". إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، 3 / 307.

فكيف يستفاد من قوله: «لَيْلًا» أن «الإسراء ليلة واحدة»؟ فالصواب: أن تكيره لدفع توهם كون «الإسراء» في «الليلي»، أو لإفادته تعظيمه.

**الاعتراض:**

قال: لأن قوله تعالى: «وَلَهُم مَا يَشْتَهِرُ»<sup>(1)</sup> عطف على قوله: «لَهُ أَبْنَتٌ»<sup>(2)</sup>.

أقول: يعني: أن (لهـم) معطوف على قوله (اللهـ) و(مـا يـشـهـرـ) معطوف على «أـبـنـتـ»، فالمـعـنى: ويـجـعـلـونـ لـأـنـفـسـهـمـ ماـيـشـهـرـ مـاـيـشـهـرـ مـاـيـشـهـرـ، والـظـرـفـ أـعـنـيـ: (لهـمـ) مـسـتـقـرـ وـقـعـ مـفـعـولـ ثـانـيـاـ، وـلـيـسـ لـغـواـ مـعـتـلـقاـ بـ(يـجـعـلـونـ)؛ ليـتـجـهـ أـنـ الجـمـعـ بـيـنـ ضـمـيرـيـ: الـفـاعـلـ وـالـمـفـعـولـ لـاـ يـصـحـ فـيـ غـيـرـ أـفـعـالـ الـقـلـوبـ؛ لـأـنـ الجـمـعـ هـوـ أـنـ يـكـوـنـ الضـمـيرـانـ مـعـمـولـيـنـ لـفـعـلـ وـاحـدـ، لـأـنـ يـكـوـنـ أـحـدـهـماـ مـعـمـولـاـ لـهـ، وـالـآخـرـ مـعـمـولـاـ لـمـعـمـولـهـ. عـلـىـ أـنـهـ قـدـ يـدـعـيـ جـواـزـ ذـلـكـ، إـذـاـ كـانـ عـمـلـهـ فـيـ أـحـدـهـماـ بـتـوـسـطـ حـرـفـ الـجـرـ، وـيـسـتـشـهـدـ لـهـ بـقـوـلـهـ تـعـالـيـ: «وَهُرـزـيـ إـلـيـكـ يـجـذـعـ الـنـخـلـةـ»<sup>(3)</sup>، وـكـأـنـ مـعـنـيـ: «الـجـعـلـ» فـي الـمـعـطـوـفـ هـوـ دـعـوـيـ الـاسـتـحـقـاقـ، وـأـنـ الـلـائـقـ بـهـمـ ذـلـكـ دـوـنـ غـيـرـهـ، وـإـنـ كـانـ بـلـسـانـ الـحـالـ، وـجـعـلـ قـوـلـهـ: «وَلَهـمـ مـاـيـشـهـرـ» جـمـلـةـ حـالـيـةـ، يـوـجـبـ قـصـورـاـ فـيـ الـمـقـصـودـ الـذـيـ هوـ التـوـبـيـخـ فـتـأـمـلـ.

قال: فـقـوـلـهـ: «أـنـ أـشـكـرـ»<sup>(4)</sup> تـفـسـيرـ لـوـصـيـنـاـ<sup>(5)</sup>.

(1) النحل / 57.

(2) قال الفتاياتي: "[واما بالاعتراض، وهو: أن يؤتى في أثناء كلام أو بين كلامين متصلين معنى بجملة أو أكثر، لا محل لها من الإعراب، لنكتة سوى دفع الإيهام] ليس المراد بالكلام هو المستند إليه والمستند فقط، بل مع جميع ما يتعلق بهما من الفضلات والتواتر، والمراد باتصال الكلامين أن يكون الثاني بياناً للأول أو تأكيداً له أو بدلاً منه [كالتزييه في قوله تعالى: «وَجَعَلُونَ لَهُ أَبْنَتٌ سُبْحَنَهُ، وَلَهُمْ مَا يَشْهُرُونَ»<sup>(6)</sup>] فإن قوله: «سُبْحَنَهُ»<sup>(7)</sup> جملة لكونه بقدير الفعل وقعت في أثناء الكلام؛ لأن قوله تعالى: «وَلَهُمْ مـاـيـشـهـرـ» عـطـفـ عـلـىـ قـوـلـهـ: «لـهـ أـبـنـتـ» والنكتة فيه تزييه الله سبحانه، وتقديسه عما ينسبون إليه". المطول، ص: 499.

(3) مريم 19 / 25.

(4) لقمان 31 / 14.

(5) قال الفتاياتي: "... ومن نكـتـ الـاعـتـرـاضـ تـخـصـيـصـ أـحـدـ الـمـذـكـورـيـنـ بـزـيـادـةـ التـأـكـيدـ فـيـ أـمـرـ عـلـقـ بـهـماـ كـوـلـهـ تـعـالـيـ: «وَرَأَيـنـاـ إـلـيـسـنـ بـوـلـدـيـهـ حـمـلتـهـ أـمـهـ، وـهـنـاـ عـلـىـ وـهـنـيـ رـفـضـلـهـ فـيـ عـامـيـنـ أـنـ أـشـكـرـ لـهـ وـلـهـ لـدـيـهـ» فـقـوـلـهـ: «أـنـ أـشـكـرـلـيـ»: تـفـسـيرـ لـوـصـيـنـاـ، وـقـوـلـهـ: «حـمـلتـهـ أـمـهـ» اـعـتـرـاضـ بـيـنـهـماـ إـيـجاـباـ =

أقول: يعني أن قوله: «أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ» من حيث تعلق «الشكراً» بـ«والدين» تفسير لقوله: «وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَسَنَ بِوَالِدَيْهِ» وأما ذكر «شكراً» تعالى في التفسير، ففيه تنبيه:

إما على أن «شكراً» الوالدين «شكراً» له تعالى؛ لأن ما أنعم به عليه نعمة من عنده في الحقيقة.

وإما على أن «شكراًهما» قرين لـ«شكراً» تعالى، وفي ذلك أيضاً زيادة حتى على شكرهما.

وإما على أن تعظيم الرب سبحانه له «شكراً» إنعامه، مقدم على الشفقة على غيره بمحازاة إحسانه؛ فإذا وصى بمحازاة الغير، كان المعنى على التوصية: بأداء «شكراً» تعالى أولاً، و«شكراً» الغير ثانياً.

قال: اللهم إلا أن يقال: إن الاعتراض إذا كان جملة إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: يعني: أنا نختار الشق الثاني من الترديد السابق، ونقول: لا يتشرط في مطلق الاعتراض أن لا يكون له محل من الإعراب، فيصبح حينئذ تجويز كونه غير جملة، بل يتشرط ذلك في كل اعتراض يكون جملة؛ فلذلك قال: (ولا محل له من الإعراب)<sup>(2)</sup> فلا يكون مما لا حاجة إليه؛ فيندفع ذلك الاختلال. لكن يبقى ترديد ما لا محل له من

للتوصية بالوالدة خصوصاً وتذكيراً لحقها العظيم مفرداً". المطول، ص: 501.

(1) المطول، ص: 503. قال التفتاتاني: "وأما على ما ذكره في الإيضاح حيث قال: وفرقة تشترط في الاعتراض أن يكون في أثناء الكلام، أو بين كلامين متصلين معنى، لمن لا يتشرط أن يكون جملة، أو أكثر من جملة، فحينئذ يشمل من التعميم ما كان واقعاً في أحد الموقعين، أي: في أثناء الكلام أو بين كلامين متصلين، ومن التكميل ما كان واقعاً في أحد الموقعين ولا محل له من الإعراب جملة كانت أو أقل من جملة أو أكثر؛ ففيه اختلال؛ لأنه إما أن يتشرط في الاعتراض عند هؤلاء أن لا يكون له محل من الإعراب، أو لا يتشرط، فإن اشتهر ذلك لم يصبح تجويز كونه غير جملة؛ لأن المفرد لابد له في الكلام من الإعراب، ولم يشمل شيئاً من التعميم أصلاً؛ لأنه إنما يكون بفضلة، ولابد للفضلة من الإعراب، وإن لم يتشرط فلا حاجة إلى قوله: ولا محل له من الإعراب؛ لأنه يشمل من التكميل ما كان واقعاً في أحد الموقعين، سواء كان له محل من الإعراب، أو لا يكون، اللهم إلا أن يقال: إن الاعتراض إذا كان جملة يتشرط عند هؤلاء أن لا يكون لها محل من الإعراب.

وأما قوله: جملة كانت أو أقل من جملة، أو أكثر فسهو؛ لأن ما هو أقل من الجملة لابد أن يكون له إعراب. ففي الجملة كلامه لا يخلو عن خطأ". المصدر نفسه، صص: 502 - 503.

(2) نفسه، ص: 503.

الإعراب، بين أن يكون جملة أو أقل منها، مختلاً قطعاً؛ لأن ما لا يكون جملة، لا بد أن يكون له محل من الإعراب.

فإن قلت: ربما كان معرباً لفظاً، ولا يكون له محل من الإعراب، قلت: الذي نفي من الاعتراض هو عن ذلك بقولهم: لا محل لها من الإعراب، بناءً على أن الجملة من حيث هي جملة، لا يكون لها إعراب إلا محل، والله أعلم.

## الفن الثاني: علم البيان

### تعريف علم البيان:

قال: وأراد بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم، ما يدل عليه الكلام الذي روّي فيه المطابقة لمقتضى الحال<sup>(1)</sup>.

أقول: إنما قال: (على ما ذكره القوم)، إشارة إلى ما سيذكره من أن هذه العبارة غير واضحة الدلالة، على ما ذكروا من أن كلامهم في مباحث الجاز المفرد لا يساعدده، ومع ذلك فقد ساعد القوم فيما ذكروا بما أورده هناك كما ستقف عليه. ثم نقول: وفيما ذكره القوم تنبئه على أن علم البيان، ينبغي أن يتاخر عن علم المعاني في الاستعمالات، والسبب في ذلك أن رعاية مراتب الدلالة في: الوضوح، والخلفاء، على ما ينبغي أن يكون بعد رعاية مطابقتها لمقتضى الحال. فإن هذه كالأصل في المقصودية، وتلك فرع وشمة لها؛ فالأولى أن يراعي المطابقة أولاً، ثم وضوح الدلالة ثانياً، وإن لم يكن هذا أمراً لازماً. وكذا علم البيان نفسه سواء أريد به: الملكة، أو القواعد، أو إدراكها؛ لا يتوقف على علم المعاني بأي معنى أخذ من تلك المعاني، لكن لما كان علم المعاني يبحث عن إفاده التراكيب بخواصها، وعلم البيان عن كيفية تلك الإفادة؛ تنزل منه منزلة المركب من المفرد، والشعبة من الأصل؛ فلذلك آخر عن علم المعاني.

قال: وبالتفسير المذكور للمعنى الواحد، يخرج ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى الأسد<sup>(2)</sup>.

أقول: فإنه ليس معنى واحداً بالتفسير المذكور؛ لأن مدلول الكلام المطابق لمقتضى الحال، هو المعاني التركيبية كما سيصرح به فيما سيورده على ما ذكره القوم.

---

(1) المطول، ص: 506.

(2) قال التفتازاني: "ولا حاجة إلى أن يقال في وضوح الدلالة وخفائها؛ لأن كل واضح هو حفي بالنسبة إلى ما هو أوضح منه، ومعنى اختلافها في الوضوح أن بعضها واضح الدلالة وبعضها أوضح، فلا حاجة إلى ذكر الخفاء وبالتفسير المذكور للمعنى الواحد، يخرج ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى الأسد بعبارات مختلفة كالأسد والغضنفر والليث والحارث، على أن الاختلاف في الوضوح مما يأبه القوم في الدلالات الوضعية، كما سيأتي. ثم لا يخفى أن تعريف علم البيان بما ذكره هنا أولى من تعريفه بمعرفة إبراد المعنى الواحد كما في المفتاح". المصدر نفسه، ص: 507.

## دلالة اللفظ:

قال: كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ<sup>(1)</sup>.

قال: واعتراض بأن الدلالة صفة اللفظ إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: تقرير الاعتراض على الوجه المشهور، أن الفهم صفة السامع، والدلالة صفة اللفظ؛ فيتنافيان في الصدق قطعاً، فلا يصح تعريف أحدهما بالأخر أصلاً. وقد أجاب عنه بعض الحقيقين بأن الدلالة إضافة ونسبة بين اللفظ والمعنى، تابعة لإضافة أخرى هي الوضع، ثم إن هذه الإضافة العارضة لأجل الوضع؛ أعني: الدلالة إذا قيست إلى اللفظ كانت مبدأ وصف له، هو كونه بحيث يفهم منه المعنى للعالم بالوضع، وإذا قيست إلى المعنى كانت مبدأ وصف آخر له، هو كونه بحيث يفهم منه المعنى؛ وكلا الوصفين لازم لتلك الإضافة، فكما جاز تعريفها باللازم الذي هو وصف اللفظ، أعني: كونه بحيث يفهم منه المعنى، جاز أيضاً باللازم الذي هو وصف المعنى، أعني: اتفاهمه منه.

والفهم المذكور في تعريف الدلالة مضاد إلى المفعول، فهو مصدر من المبني

(1) قال التفتازاني: "والدلالة هي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والأول: الدال، والثاني: المدلول. والدال إن كان لفظاً فالدلالة لفظية، وإن لا فغير لفظية، كدلالة الخطوط والعقود والنصب والإشارة، دلالة الآخر على المؤثر كالدخان على النار، فأضاف الدلالة إلى اللفظ احترازاً عن الدلالة الغير لفظية، وكان عليه أيضاً أن يقيدها بما يكون للوضع مدخل فيها احترازاً عن الدلالة الطبيعية والعقلية؛ لأن دلالة اللفظ إما أن يكون للوضع مدخل فيها أو لا. فالأولى هي التي ساها القوم وضعية، وهي التي تنقسم إلى المطابقة والتضمن والالتزام. والثانية إما أن تكون بحسب مقتضي الطبع، وهي الطبيعية كدلالة: أخ على الوجع فإن طبع اللافظ يقتضي التلفظ بذلك عند عروض الوجع له، أو لا تكون وهي الدلالة العقلية الصرفية، كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ والمقصود بالنظر لها هنا هي التي يكون للوضع مدخل فيها لعدم انتباط الطبيعة، والعقلية لاختلافهما باختلاف الطبائع والأفهام. والمنصف ترك التقييد لوضوحه وكون سوق كلامه في بيان التقسيم مشعراً بذلك". نفسه، ص: 507.

الشريف الحرجاني: إنما قال من وراء الجدار؛ لأن وجود اللافظ المشاهد معلوم بحسن البصر، لا بدلةة اللفظ.

(2) قال التفتازاني: "وأرادوا بالوضع: وضع ذلك اللفظ في الجملة، لا وضعه لذلك المعنى؛ ثلا يخرج عنه التضمن والالتزام. واعتراض بأن الدلالة صفة اللفظ والفهم إن كان بمعنى المصدر من المبني للفاعل، أعني: الفاهمية فهو صفة السامع، وإن كان من المبني للمفعول، أعني: المفهومية، فهو صفة المعنى. وأيا ما كان فلا يصح حمله على الدلالة وتفسيرها به فالأولى أن يقال: الدلالة كون اللفظ، بحيث يفهم منه المعنى عند الإطلاق للعلم بوضعه، وجوابه: أنا لا نسلم أنه ليس صفة لللفظ، فإن معنى فهم السامع المعنى من اللفظ، أو اتفاهم المعنى من اللفظ، هو: معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى. . . .". المطول، ص: 508.

للمفعول، ووصف للمعنى؛ فيكون تعريفاً للدلالة بلازماها بالقياس إلى المعنى. كما أن قولهم هي كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى، تعريف لها بلازماها بالقياس إلى اللفظ. والشارح<sup>(1)</sup> رد هذا الجواب: بأن المفهومية صفة للمعنى، كما أن الفاهمية صفة للسامع؛ فإذا لم يجز تعريف الدلالة بالفاهمية، لم يجز أيضاً بالمفهومية.

والحق أن الدلالة إن كانت نسبة قائمة بمجموع اللفظ والمعنى، كما دل عليه كلام هذا الحق، فالجواب هو ما ذكره كما لا يخفى، وإن كانت نسبة قائمة باللفظ متعلقة بالمعنى: كالآبوبة القائمة بالأب المتعلقة بالابن، كما يدل عليه اشتراق الدال للفظ وإسناد الدلالة إليه، فالجواب هو التأويل الذي سنذكره نحن.

قال: وجوابه: أنا لا نسلم أنه ليس صفة للفظ، فإن معنى فهم السامع المعنى من اللفظ، أو انفهام المعنى من اللفظ، هو: معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى<sup>(2)</sup>.

أقول: يريد أن الفهم وحده صفة للسامع، والانفهام وحده صفة للمعنى، لكن فهم السامع المعنى من اللفظ صفة للحظ، وكذا انفهام المعنى من الفظ صفة له؛ فيصبح تعريف الدلالة بالفهم سواء كان مصدراً من المبني للفاعل، أو المفعول. قوله: غاية ما في الباب، جواب عما يقال، لو كان الفهم على ما ذكرته صفة للفظ، وعبارة عن الدلالة؛ لصح أن يشتق منه ما يحمل على اللفظ، كما اشتق على الدلالة المحمول عليه، وتقريره: أن الفهم وحده ليس صفة للفظ، حيث يتصور منه اشتراق كما في الدلالة.

ونحن نقول: لا يخفى عليك أن فهم السامع صفة قائمة به، لكنها متعلقة بالمعنى بغير واسطة، وباللفظ بتوسط حرف الجر، كما يدل عليه قوله: «فهم السامع المعنى من اللفظ» فهناك ثلاثة أشياء:

- 1 - الفهم.
- 2 - وتعلقه بالمعنى.
- 3 - وتعلقه باللفظ.

(1) هو التفتازاني.

(2) المطول، ص: 508. و تمام كلامه: "غاية ما في الباب أن الدلالة مفرد يصح أن يشتق منه صيغة تحمل على اللفظ، كالدلالة وفهم المعنى من اللفظ، أو انفهام منه مركب لا يمكن اشتراكتها منه إلا برابطة، مثل: أن يقال اللفظ منفهم منه المعنى، إلا ترى إلى صحة قولنا: اللفظ متصرف بفهم المعنى منه، كما أنه متصرف بالدلالة، وهذا مثل قولهم: العلم حصول صورة الشيء في العقل إذا عرفت ذلك، فنقول: دلالة اللفظ التي يكون للوضع مدخل فيها [إما على] تمام [ما وضع له] كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق [أو على جزئه] كدلالة الإنسان على الحيوان أو على الناطق [أو على خارج عنه] كدلالة الإنسان على الصاحك".

فالأول صفة للسامع، والأخيران صفاتان للفهم.

فإن أراد هذا الجيب: أن الفهم المقيد بالمفهولين الموصوف بالتعلقات صفة للفظ فهو ظاهر البطلان، وإن أراد أن المجموع المركب من الفهم وتعلقه صفة له فكذلك، مع أن المستفاد من عبارة التعريف هو الفهم المقيد دون المركب؛ فيكون حملًا للتعریف على خلاف ما يتبارى منه.

وإن أراد أن تعلق الفهم بالمعنى، أو باللّفظ، صفة للفظ؛ فباطل أيضًا، نعم، يفهم من تعلقه بالمعنى صفة له، هي كونه مفهوماً، ومن تعلقه باللّفظ صفة له، هي كونه مفهوماً منه المعنى؛ فدعواه أن معنى فهم السامع المعنى من اللّفظ، أو انتهاه المعنى من اللّفظ، هو معنى كون اللّفظ بحيث يفهم منه المعنى غير صحيحة، اللهم إلا أن يقول بأنَّ القوم وإن عرّفوا الدلالة بما ذكروا لكنهم يتسامحون في ذلك؛ إذ لم يقصدوا به معناه الصريح، بل ما يفهم منه مما هو صفة للفظ، أعني: كونه بحيث يفهم منه المعنى، واعتمدوا في ذلك على ظهور أن الدلالة صفة للفظ، وأن الفهم ليس صفة له، فلا بد أن يقصد بما ذكر في تعريفها معنى هو صفتة.

ثم إن دلالة فهم المعنى من اللّفظ على كونه بحيث يفهم منه المعنى، دلالة واضحة لا تشتبه، فالمعنى المقصود من قوله: «فهم المعنى» إلى آخره، هو معنى كون اللّفظ بحيث يفهم منه المعنى؛ فاستقام الكلام واتضح المراد، وبين أن قول: «اللّفظ منفهم منه المعنى» ليس في الحقيقة وصفاً للفظ بانفهام المعنى منه، فإنَّ انتهاه المعنى صفة، سواء قيد بكونه من اللّفظ أو لا. نعم، انتهاه المعنى منه يدل على كونه بحيث يفهم منه المعنى، وهذه صفة اللّفظ حقيقة على قياس وصف الشيء بحال متعلقة؛ فإنَّ «قيام الأب» ليس صفة «لزيده» مثلاً، بل يدل على ما هو صفة له، وهو كونه بحيث يكون «أبوه قائماً». قال: وقد يجذب بأنه لا حاجة إلى هذا القيد؛ لأن دلالة اللّفظ لما كانت وضعية، كانت متعلقة بإرادة اللّفظ إرادة جارية على قانون الوضع الخ<sup>(1)</sup>.

(1) المطول، ص: 509. قال النفتازاني: "[ويسمى الأول]" يعني الدلالة على ما وضع له [وضعية]؛ لأنَّ الوضع إنما وضع اللّفظ للدلالة على تمام الموضوع له، فهي الدلالة المنسوبة إلى الوضع [و] يسمى [كل من الآخرين] أي: الدلالة على الجزء والخارج [عقلية]؛ لأنَّ دلالته عليهما إنما من جهة أن العقل يحكم بأنَّ حصول الكل في الذهن يستلزم حصول الجزء فيه، وحصول المزروع يستلزم حصول اللازم، والمنطقيون يسمون الثلاثة وضعية، بمعنى أنَّ للوضع مدخلًا فيها، ويخصون العقلية بما يقابل الوضعية والطبيعة كما ذكرنا [وتقيد الأولى بالمطابقة] لتطابق اللّفظ والمعنى. [والثانية بالتضمن] لكون الجزء في ضمن المعنى الموضوع له [والثالثة بالالتزام] لكون الخارج لازماً للموضوع له. فإنْ قيل: إذا كان اللّفظ مشتركاً بين الجزء والكل، وأريد به الكل =

أقول: هذا الكلام، أعني: توقف الدلالة على الإرادة، ذكره العلامة الطوسي<sup>(1)</sup> في شرح الإشارات منقولاً عن الشفاء، وأطلق العبارة متناولة للدلائل. لكن بعض المحققين صرحوا بأن المراد: الدلالة المطابقية، نظراً إلى تحقق الدلالة التضمنية والالتزامية، حيث لا قصد متوجهاً إلى الجزء، أو اللازم، كما إذا أطلق اللفظ على الكل، أو الملزم، فإن الجزء أو اللازم مفهوم قطعاً، ولا يتوقف قطعهما على إرادتهما، بل على إرادة الكل، أو الملزم.

والمنقول في هذا الكتاب هو معنى العبارة المطلقة، فكأن الناقل نظر إلى أن الدليل عام في الدلائل الثلاث؛ لأنها لما كان للوضع مدخل فيها، فلا بد أن يتوقف على الإرادة الجارية على قانون الوضع. والفرق بأن المطابقة وضعيّة صرفة، والأخريان بمشاركة العقل، مما لا يسمّن ولا يعني من جوع. فتخصيص المطابقة بذلك دونهما تحكم محض، والحق ما ذكره ذلك الحق؛ لأن الدلالة المطابقية لما كانت بمجرد الوضع، لا لعلاقة تقتضي الانتقال من اللفظ إلى المعنى، ناسب أن يدعى فيها التوقف على الإرادة المذكورة، وبعد

واعتبر دلالته على الجزء بالتضمن يصدق عليها أنها دلالة اللفظ على ما وضع له مع أنها ليست بمطابقة، بل تضمن، وإذا أريد به الجزء؛ لأنه موضوعه يصدق عليها أنها دلالة اللفظ على جزء الموضوع له، مع أنها ليست بتضمن بل مطابقة، وكذا اللفظ المشترك بين الملزم واللازم إذا أريد به الملزم، واعتبر دلالته على اللازم بالالتزام يصدق عليها أنها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مع أنها التزام لا مطابقة، وإذا أريد به اللازم من حيث أنه موضوع له يصدق عليها أنها دلالة على الخارج اللازم، مع أنها مطابقة لا التزام، وحينئذ يتقدّم تعريف الدلائل حتى يبالغ في رعاية القيد، وإنما قصد التقسيم على وجه يشعر بالتعريف، فلا يأس أن يترك بعض القيود اعتماداً على وضوّه وشهرته فيما بين القوم، وهو أن المطابقة دلالة اللفظ على تمام الموضوع له من حيث إنها تمام الموضوع له من حيث إنه جزء، والالتزام دلالة على الخارج اللازم من حيث إنه خارج لازم.

وقد يجاف بأنه لا حاجة إلى هذا القيد؛ لأن دلالة اللفظ لما كانت وضعيّة، كانت متعلقة بإرادة اللفظ إرادة جارية على قانون الوضع فاللفظ إذا أطلق وأريد به معنى، وفهم منه ذلك المعنى، فهو دال عليه، وإلا فلا، فالمشتراك إذا أريد به أحد المعنين لا يراد به المعنى الآخر، ولو أريد أيضاً لم تكن تلك الإرادة على قانون الوضع؛ لأن قانون الوضع أن لا يراد بالمشترك إلا أحد المعنين، فاللفظ أبداً لا يدل إلا على معنى واحد، فذلك المعنى إن كان تمام الموضوع له فدلالة مطابقة، وإن كان جزءاً فتضمن، والا فالالتزام...". المصدر نفسه، ص: 508-509.

(1) هو جعفر ناصر (نصير) الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي الشيعي، ولد في طوس. التحق أول الأمر بخدمة عبد الرحيم بن منصور ناصر الدين، حاكم سرتخت الإماماعيلي في قوهستان، وعندما حاصر هولاكو ركن الدين خورشاه ابن راس الإماماعيلي في الموت سنة: 654هـ - نصحه الطوسي بأن يستسلم للمغول، ثم رافق هولاكو بصفته منجم البلاط في حملته على بغداد. ينظر: كشف الظنون، 1 / 95. وأبجد العلوم، 2 / 108. وبروكلمان، 5 / 372 - 373.

اعتبار الإرادة فيها لا يصح اعتبارها في الباقيتين؛ لخصوصهما بمجرد الإرادة المعتبرة في المطابقة. فإن الكل إذا كان مفهوماً من النّفظ، كان الجزء كذلك قطعاً، وكذا الحال في الملزوم واللازم، فمدخلية الوضع في الدلالة على معنى لا تقتضي إلا توقف الدلالة على إرادة جارية على قانون الوضع. فإن كان ذلك المعنى هو الموضوع له، كانت الإرادة المتعلقة به نفسه، وإن كان جزءاً منه، أو لازماً له، كانت الإرادة المتعلقة بالكل، أو الملزوم، فإذا فهم ما من النّفظ كان الجزء واللازم مفهومين بالضرورة.

إذا عرفت هذا فنقول: إن حمل كلامه على التقييد بالمطابقة كما هو الحق، لم يكن لنقله هاهنا فائدة أصلاً؛ لأن النّفظ المشترك<sup>(1)</sup> بين الكل والجزء، إذا أطلق على الكل كانت دلالته على الجزء تضمناً، مع أنه يصدق عليها أنها دلالة النّفظ على تمام ما وضع له؛ فيتنقض بها حد المطابقة. وإذا أطلق على الجزء، كانت دلالته عليه مطابقة، ويصدق عليها أنها دلالة النّفظ على جزء ما وضع له، وكذا الحال في الملزوم.

ولا ينفع هاهنا أن الدلالة المطابقية متوقفة على الإرادة، وإن حمل على أن الدلالة مطلقاً متوقفة على الإرادة، كما هو الظاهر من العبارة، ويدل عليه أيضاً قوله فيما بعد، لا سيما في التضمن، والالتزام، كان له نفع في دفع انتقاد حد المطابقة بالتضمن والالتزام، بأن يقال: لا نسلم أن النّفظ إذا أطلق على الكل كانت دلالته على الجزء للتضمن، بل لا دلالة له حينئذ على الجزء أصلاً؛ إذ ليس مراداً، وكذا لا دلالة له على اللازم حين إطلاقه على الملزوم.

وأما انتقاد حدي التضمن والالتزام بالمطابقة، حال إطلاق النّفظ على الجزء أو اللازم فباق على حاله؛ لأن تلك الدلالة يجب أن تكون مطابقية على زعمه، لا تضمناً ولا التزاماً؛ لاستلزمهما الدلالة المطابقية على الكل، أو الملزوم، وقد انتهت لانتفاء

(1) المشترك: ما وضع لمعنى كثير، بوضع كثير كالعين لاشتراكه بين المعاني، ومعنى الكثرة ما يقابل الوحيدة، لا ما يقابل القلة، فيدخل فيه المشترك بين المعنيين فقط، كالقرء والشفق، فيكون مشتركاً بالنسبة إلى الجميع، ومحلاً بالنسبة إلى كل واحد، والاشتراك بين الشيئين إن كان بال النوع يسمى: مماثلة، كاشتراك زيد وعمرو في الإنسانية، وإن كان بالجنس يسمى: مجنسة، كاشتراك إنسان وفرس في الحيوانية، وإن كان بالعرض: إن كان في الكل يسمى: مادة كاشتراك ذراع من خشب وذراع من الثوب في الطول، وإن كان في الكيف يسمى: مشابهة كاشتراك الإنسان والحجر في السواد، وإن كان بالمضاد يسمى: مناسبة، كاشتراك زيد وعمرو في بنوة بكر، وإن كان بالشكل يسمى: مشاكلة، كاشتراك الأرض والهواء في الكروية، وإن كان بالوضع المخصوص يسمى: موازنة وهو أن لا يختلف البعد بينهما، كسطح كل فلك، وإن كان بالأطراف يسمى: مطابقة كاشتراك الأجناس في الأطراف. التعريفات، ص: 215.

الإرادة فينتفيان أيضاً. ولا يجدي في دفع النقض أن اللفظ أبداً، لا يدل إلا على معنى واحد كما لا يخفى على ذي تأمل.

واعلم أنه حرف هذا الكلام عن موضعه، وبيانه: أن القوم ذكروا أن ذلك اللفظ:

إذا أطلق على الكل، كانت دلالته على الجزء تضمنا لا مطابقة.

وإذا أطلق على الجزء كانت دلالته عليه مطابقة لا تضمنا.

ولذا أطلق على الملزم كانت دلالته على اللازم التزاماً لا مطابقة.

ولذا أطلق على اللازم كانت دلالته عليه مطابقة لا التزاماً.

واعتراض عليه بعضهم: بأننا لا نسلم أنه إذا أطلق على الكل، كانت دلالته على الجزء تضمنا لا مطابقة، بل يدل عليه حينئذ دلالتان: أحدهما: تضمن.

والآخر: مطابقة.

ولا استحالة في ذلك لاختلاف الجهة، وكذا الحال في اللازم. ولا نسلم أيضاً أنه إذا أطلق على الجزء، كانت دلالته عليه مطابقة فقط، بل يدل عليه مطابقة وتضمنا. وكذا إذا أطلق على اللازم، دل عليه مطابقة والتزاماً. ثم اعتراض على نفسه بأن الدلالة على المعنى المطابقي تتوقف على الإرادة، وأجاب عنه: بما نقله هاهنا، وهذا الكلام صحيح لا غبار عليه عند ذي فطرة سليمة.

قال: حتى ذهب كثير من الناس إلى أن التضمن فهم الجزء في ضمن الكل، والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزم<sup>(١)</sup>.

(١) المطول، ص: 510. قال التفتازاني: "وقد يجأب بأنه لا حاجة إلى هذا القيد؛ لأن دلالة اللفظ لما كانت وضعية، كانت متعلقة بارادة اللفظ إرادة جارية على قانون الوضع فاللفظ إذا أطلق وأريد به معنى، وفهم منه ذلك المعنى، فهو دال عليه، وإن فلا، فالمشتراك إذا أريد به أحد المعنين لا يراد به المعنى الآخر، ولو أريد أيضاً لم تكن تلك الإرادة على قانون الوضع؛ لأن قانون الوضع أن لا يراد بال المشترك إلا أحد المعنين، فاللفظ أبداً لا يدل إلا على معنى واحد، فذلك المعنى إن كان تمام الموضوع له دلالة مطابقة، وإن كان جزءاً فتضمن، وإن فالالتزام. وفيه نظر؛ لأن كون الدلالة وضعية لا يقتضي أن يكون تابعة للإرادة، بل للوضع فإنما قاطعون بأننا إذا سمعنا اللفظ، وكما عالمين بالوضع نتعقل معناه، سواء أراده اللفظ أو لا، ولا يعني بالدلالة سوى هذا. فالقول بكون الدلالة موقوفة على الإرادة باطل، لا سيما في التضمن والالتزام حتى ذهب كثير من الناس إلى أن التضمن فهم الجزء في ضمن الكل، والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزم، وأنه إذا قصد باللفظ الجزء أو اللازم كما في المحاجة صارت الدلالة عليهم مطابقة، لا تضمنا والتزاماً. وعلى ما ذكره هذا القائل يلزم امتناع الاجتماع بين الدلالات لامتناع أن يراد

أقول: هذا حق، وأما قوله: (وإنه إذا قصد باللفظ الجزء إلخ)<sup>(1)</sup> فباطل؛ لأن اللفظ الموضوع للكل إذا لم يكن موضوعاً للجزء وأطلق عليه، كان مجازاً، ويفهم منه الجزء في ضمن الكل. فإن النفس عند سماع اللفظ، تنتقل منه إلى المعنى الموضوع له، فتفهم جزءه في ضمنه، ثم بواسطة القرينة تدرك أنه ليس بمراد، وأن المراد هو الجزء، فالجزء مفهوم في ضمن الكل، لكنه ليس مراداً في ضمنه، وبين فهم الجزء في ضمن الكل، وإرادته في ضمنه بون بعيد، والأول هو دلالة التضمن دون الثاني.

وإذا أطلق اللفظ على الجزء انتفى الثاني، أعني: إرادته من اللفظ في ضمن الكل، والأول باق على حاله، والقرينة في مثل هذا المجاز، لا تعلق لها بالفهم بل بالإرادة. وما ذكره من صيغة الدلالة على الجزء، أو اللازم، مطابقة لا تضمنها، أو التزاماً، مبني على مقدمتين: إحداهما: أن اللفظ موضوع بإزاء المعنى المجازي، وضعا نوعياً. والثانية: أن اللفظ إذا دل على معنى بالمطابقة، التي هي أقوى، لم يدل عليه في تلك الحالة بإحدى الباقيتين.

وكلتا المقدمتين ممنوعتان:

أما الأولى: فلأن الوضع المعتبر هو تعين اللفظ بنفسه بإزاء المعنى، لا تعينه بإزاءه مطلقاً، كما صرحت به في المفتاح<sup>(2)</sup>. ولا شك أن تعين اللفظ بإزاء معناه المجازي، ليس بنفسه بل بقرينة شخصية، أو نوعية، فلا يكون المجاز موضوعاً لمعناه المجازي، لا وضعاً شخصياً، ولا نوعياً.

وأما الثانية: فلأنه لا استحالة في اجتماع الأقوى والأضعف من جهتين متخالفتين.

قال: وعلى ما ذكره هذا القائل<sup>(3)</sup>.

أقول: القائل بتوقف الدلالة مطلقاً على الإرادة.

بلغت واحد أكثر من معنى واحد، وقد صرحو بأن كلاً من التضمن والالتزام يستلزم المطابقة، سلمنا جميع ذلك، لكنه مما لا يفيد في هذا المقام؛ لأن اللفظ المشترك بين الجزء والكل إذا أطلق وأريد به الجزء لا يظهر أنها مطابقة أم تضمن وأيهما أخذت يصدق عليها تعريف الآخر، وكذا المشترك بين الملزم واللازم فظهور أن التقييد بالحقيقة مما لا بد منه" المصدر نفسه، صص:

509 - 510.

(1) نفسه، ص: 510.

(2) مفتاح العلوم، ص: 437.

(3) المطول، ص: 510. ينظر الخامسة: 1، في الصفحة أعلاه.

قال: لا يظهر أنها مطابقة، أو تضمن<sup>(1)</sup>.

أقول: قد بينا أنها مطابقة، ولا يجوز أن تكون تضمنا؛ ففيتتضى بها حد التضمن، وكذا الحال في اللازم.

قال: والأظاهر أن مراده إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: يعني: مراد ابن الحاجب، والظاهر أن مراد الشارح العلامه<sup>(3)</sup> هو هذا أيضاً، فلا معنى لنقل كلامه وتفقيه بالأظاهر، اللهم إلا إذا قصد التبيه على قصور عبارته من تفصيل مقصود.

قال: وظاهر أنه لو اشترط مثل هذا اللزوم لخرج كثير من معاني المجازات والكتابيات إلخ<sup>(4)</sup>.

أقول: أعلم أن من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى أطلق، فهم منه المعنى: اشترط في الالتزام اللزوم الذهني، بمعنى: امتياز انفكاك تعقل الخارج، عن تعقل المسمى. ولم يجعل تلك المجازات والكتابيات دالة على تلك المعانى، بل الدال عليها عنده: المجموع المركب منها، ومن قرائتها الحالية، أو المقالية.

ومن فسرها بكون اللفظ بحيث إذا أطلق، فهم منه المعنى، لم يشترط ذلك اللزوم،

(1) المصدر نفسه، ص: 510. ينظر المامش: 1، في الصفحة أعلاه.

(2) نفسه، ص: 510. قال التفتازاني: "... وكلام ابن الحاجب في أصوله مشعر بالخلاف في اشتراط اللزوم الذهني، ووجهه العلامة في شرحه بأن بعضهم لم يشترط ذلك، بل جعل دلالة الالتزام أن يفهم من اللفظ معنى خارج عن المسمى، سواء كان الفهم بسبب اللزوم بينهما ذهناً أو بغيره من قرائن الأحوال، والأظاهر أن مراده باللزوم الذهني أن لا ينفك تعقل المدلول الالتزامي عن تعقل المسمى؛ لأن معنى اللزوم عدم الانفكاك، وظاهر أنه لو اشترط مثل هذا اللزوم لخرج كثير من معاني المجازات والكتابيات عن أن يكون مدلولاً التزامياً، بل لم تكن دلالة التزام أيضاً مما يتأتى فيه الوضوح والخفاء". نفسه، ص: 510-511.

(3) قال القروي: "شرط الثالثة: اللزوم الذهني، أعني أن يكون حصول ما وضع اللفظ له في الذهن ملزوماً لحصول الخارج فيه؛ لثلا يلزم ترجيح أحد المتساوين على الآخر؛ لكون نسبة الخارج إليه حينئذ كنسبة سائر المعانى الخارجية. ولا يشترط في هذا اللزوم أن يكون مما يشته العقل، بل يمكن أن يكون مما يشته اعتقد المخاطب: إما لعرف، أو لغيره؛ لإمكان الانتقال حينئذ من المفهوم الأصلي الخارجي. وقد وقع في كلام بعض العلماء ما يشعر بالخلاف في اشتراط اللزوم الذهني في دلالة الالتزام، وهو بعيد جداً. وإن صلح، فلعل السبب فيه: توهم أن المراد باللزوم الذهني اللزوم العقلى؛ لإمكان الفهم بدون اللزوم الذهني بهذا المعنى حينئذ كما سبق" الإيضاح في علوم البلاغة، ص: 326-327.

(4) المطول، ص: 510، ينظر المامش: 4، في الصفحة أعلاه.

وهذا هو المناسب لقواعد العربية والأصول، والأول أنساب لقواعد المعمول.

### دلالة الالتزام:

قال: بل لم تكن دلالة الالتزام أيضاً مما يتأتى فيه الوضوح والخلفاء<sup>(1)</sup>.

أقول: فيه بحث؛ لأن لازم الشيء وإن كان لازماً له، لكن دلالة لفظه على لازمه، أظهره من دلالته على لازمه؛ لأن الذهن ينتقل من اللفظ إلى ملاحظة الملزم أولًا، وإلى ملاحظة اللازم ثانياً، وإلى ملاحظة لازم اللازم ثالثاً.

فبسبب ترتيب هذه الملاحظات ولو بالذات، تتفاوت الدلالات، وأيضاً يتضمن هذا الحكم بالدلالة التضمنية، وله فيها كلام سندكره، وستقف على ما يرد عليه.

### دلالة التضمن:

قال: فإن قيل: ينبغي أن يكون الأمر بالعكس؛ لأن فهم الجزء سابق على فهم الكل<sup>(2)</sup>.

أقول: فيكون فهم جزء الجزء سابقاً عليه بمرتبتين، فتكون دلالة لفظ الكل عليه أوضح من دلالته على الجزء.

قال: فكأنهم بنوا ذلك على أن التضمن فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل، وكثيراً ما يفهم الكل من غير التفات إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: قد صرحو بأن التضمن لازم للمطابقة في المركبات، وملاحظة الجزء على ما ذكره لا تلزم فهم الكل، فلا يصح تفسير التضمن بها. وقد حكموا بأن التضمن تابع

(1) المصدر نفسه، ص: 510، ينظر الهاشم: 4، في الصفحة أعلاه.

(2) نفسه، ص: 513. قال التفتازاني: "... وأما في التضمن، فيبيانه أنه يجوز أن يكون المعنى جزءاً من شيء، وجزءاً من شيء آخر، فدلالة الشيء الذي ذلك المعنى جزء منه على ذلك المعنى أوضح من دلالة الشيء الذي ذلك المعنى جزء من جزئه، مثلاً دلالة الحيوان على الجسم أوضح من دلالة الإنسان عليه، ودلالة الجدار على التراب أوضح من دلالة البيت عليه. فإن قيل: ينبغي أن يكون الأمر بالعكس؛ لأن فهم الجزء سابق على فهم الكل، فالمفهوم من الإنسان أو لا هو الجسم ثم الحيوان ثم الإنسان، قلنا: الأمر كذلك، لكن القوم صرحو بأن التضمن تابع للمطابقة، لأن المعنى التضمني إنما ينتقل إليه الذهن من الموضوع له فكأنهم بنوا ذلك على أن التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل، وكثيراً ما يفهم الكل من غير التفات إلى الأجزاء، كما ذكر الشيخ الرئيس في الشفاء أن الجنس ما لم يخطر بالبال، ومعنى النوع بالبال ولم تراع النسبة بينهما في هذه الحال أمكن أن يغيب عن الذهن فيجوز أن يخطر النوع بالبال، ولا يلتفت الذهن إلى الجنس هذا كلامه..." نفسه، ص: 512 - 513.

(3) المطول، ص: 513، ينظر الهاشم: 4، في الصفحة أعلاه.

للمطابقة، على معنى أن المقصود الأصلي من وضع اللفظ لمعنى فهمه منه، لا فهم جزئه. وردوا على من قال: إن دلالة اللفظ على معنى:  
إما بسبب الوضع له.

ولاما بسبب الانتقال مما وضع له إليه.

بأنه لا يجري في التضمن أصلاً، فالجواب المطابق لقواعد القوم أن يقال: إن اللفظ إذا كان موضوعاً للكل من حيث هو كل، أي: لا باعتبار تفاصيل أجوانه كما في الألفاظ المركبة. فإذا أطلق ذلك اللفظ فهم الكل بجملة أجزائه، فكل واحد من تلك الأجزاء مفهوم إجمالاً، وهذا الفهم الإجمالي هو: الدلالة التضمنية الالزمة للمطابقة في المركبات، وهو متقدم على فهم الكل.

والاختلاف الذي يوجد في التضمن، ليس باعتبار فهم الجزء في ضمن مراده الكل، بل باعتبار فهم الجزء من حيث إنه مراد بلفظ الكل، ومؤدي بالدلالة التضمنية. ولا يخفى أن ملاحظة الأجزاء، والالتفات إليها بعد فهم الكل إجمالاً، إنما هي بطريق التحليل؛ فتتعلق أولاً بالأجزاء، ثم بأجزاء الأجزاء. ففهم جزء الجزء مقدم على فهم الجزء، لكن فهمه من حيث إنه ملاحظة ممتاز، متاخر عن فهم الجزء. ولا شك أن فهم كونه مراداً باللفظ، يتوقف على ملاحظته المتوقفة على ملاحظة الجزء؛ فيكون أخفى من فهم الجزء على هذا الوجه. وبالجملة، الاختلاف في المدلولات التضمنية وضوها وخفاء من حيث إنها مراده، والمعتبر في هذه الفنون هو فهم المراد، لا الفهم مطلقاً.  
قال: وكثيراً من أمثلة الكناية<sup>(١)</sup>.

أقول: احترز بقوله: (كثيراً من أمثلة الكناية) في النسبة، فإنها لا تتصور إلا في المعاني الترکيبية، بخلاف الكناية عن الموصوف، أو الصفة؛ فإنها في المعاني الإفرادية.

(١) المصدر نفسه، ص: 513. قال التفتازاني: "فإن قلت: قد سبق أن المراد بالمعنى الواحد ما يؤدinya الكلام المطابق لمقتضى الحال، وهو لا محالة يكون معنى تركيبياً، وما ذكرت هنا من التأدية بالعبارات المختلفة إنما هو في المعاني الإفرادية. قلت: تقيد المعنى الواحد بما ذكر مما لا يدل عليه اللفظ ولا يساعدته كلامهم في مباحث البيان؛ لأن المجاز المفرد بأسره هو من معظم مباحث البيان وكثير من أمثلة الكناية إنما هو في المعاني الإفرادية، لكن لما ساعدنا القوم في هذا التقيد نقول إن كون الكلام أوضح دلالة على معناه الترکيبي يجوز أن يكون بسبب أن بعض أجزاء ذلك الكلام أوضح دلالة على ما هو جزء من ذلك المعنى الترکيبي، فإذا عبرنا عن معنى تركيبي بتركيب بعض مفرداتها أوضح دلالة على ما هو داخل في ذلك المعنى كان هذا تأدية للمعنى الواحد الترکيبي بطرق مختلفة في الوضوح هذا غاية ما تيسر لي من الكلام في هذا المقام، وهو بعد موضع نظر".

قال: هذا غاية ما تيسر لي من الكلام في هذا المقام، وهو بعد موضع نظر<sup>(١)</sup>.

أقول: قال فيما نقل عنه في بيانه:

أما أولاً: فلأن عدم الوضوح والخفاء في المطابقة مما يمكن المناقشة فيه؛ إذ العلم بالوضع يعني الاعتقاد الجازم غير مشروط، بل الظن كاف فيه، وهو قابل للشدة والضعف. أقول: فحينئذ يتصور الاختلاف في المطابقة وضوها وخفاء، بحسب اختلاف شرطها قوة وضعفا، وما تقدم من أن المراد بالاختلاف بالوضوح والخفاء: أن يكون ذلك بالنظر إلى نفس الدلالة لا يجدي نفعا؛ إذ لا إشعار في التعريف بهذا القيد، بل المتبادر منه مطلق الاختلاف في الوضوح والخفاء، سواء كان بالنظر إلى نفس الدلالة أو باعتبار غيرها. ربما يقال: لا يتصور في المطابقة الاختلاف وضوها وخفاء، إلا بحسب الاختلاف في العلم بالوضع، وهذا أمر لا ينضبط للمتكلم، وليس له اطلاع على مراتب علم المخاطب بالوضع، فلا يتيسر له إيراد المعنى الواحد بالدلالات المطابقية، مراعياً مراتب الوضوح والخفاء. نعم إذا كان اللفظ مشتركاً بين معانٍ يمكنه رعاية الاختلاف في المطابقة بحسب اختلاف مراتب القرآن المعلومة له، وأيضاً لو سلم ما ذكروه دل على أن المطابقة وحدها لا يتحصل منها الإيراد المذكور، وذلك لا ينافي اعتبارها مع غيرها في ذلك الإيراد بأن تكون هي مرتبة من مراتب الوضوح.

وقال وأما ثانياً: فلأن الوضوح والخفاء في التضمن غير واضح؛ لوجوب تصور جميع الأجزاء عند تصور الكل. وكون التضمن تابعاً للمطابقة، معناه: التبعية في الحصول من اللفظ، لا التأثر الزماني. أقول: قد بينما أن المدلولات التضمنية تختلف وضوها وخفاء، من حيث إنها مرادة باللفظ، ومقصودة بالدلالة التضمنية، ومؤداة بها؛ ولا يقدح في ذلك أن الأجزاء متصرفة عند تصور الكل؛ فإن إرادة الجزء من اللفظ الموضوع للكل أقرب من إرادة جزء الجزء وأوضح، وإن كانت الدلالة على كل منها تضمنها. ولا معنى لاختلاف الدلالة التضمنية وضوها وخفاء، إلا أن ما دل عليه بالتضمن يختلف بالوضوح والخفاء من حيث إنه مراد باللفظ؛ لما مر من أن المعتبر فهم المراد.

وقال وأما ثالثاً: فلأن تقيد المعنى الواحد بما يؤديه الكلام المطابق لمقتضى الحال، مما لا يشعر به اللفظ، ولا بد منه ليصح الكلام، أقول: وذلك لأن الألفاظ المذكورة في التعريفات إنما تحمل على ما يتبادر منها، فكيف يتصور حملها على ما لا إشعار لها به.

وقال: ومباحث أخرى تجري بمحرى ما ذكرنا، أقول: لعلها إشارة إلى ما فصلناها في

(1) المطول، ص: 513، ينظر المامش: 2، في الصفحة أعلاه.

تضاعيف ما ذكره منذ شرع في تعريف علم البيان إلى هنا.

قال: وأنت خبير بما فيه من الاضطراب<sup>(١)</sup>.

أقول: إشارة إلى ما سبق من الأنظار، وإلى ما ذكره السكاكي في التشبيه، يقتضي جعله مقدمة، وينافي كونه مقصدا من المقاصد البينانية؛ لأن كثرة مباحث المقدمة لا تجعلها داخلة في المقاصد. ثم الحق أن التشبيه أصل برأسه من أصول هذا الفن، وفيه من الكتب واللطائف البينانية ما لا يحصى، وله مراتب مختلفة في الموضوع والخلفاء مع أن دلالته مطابقة. وحيثند يضمحل ما ذهب إليه من أن الإيراد المذكور لا يتأتى بالدلالة الوضعية أي المطابقية.

فائدة:

قال بعض الأفضل: إذا قلت: وجهه كالبدر، لم ترد به ما هو مفهومه وضعما، بل أردت أنه في غاية الحسن ونهاية اللطافة، لكن إرادة هذا المعنى لا تنافي لإرادة المفهوم الوضعي كما في الكناية، وحيثند ينبغي أن ينحصر مقاصد علم البيان في أربعة: التشبيه، والاستعارة، والمحاز المرسل، والكناية.

والوجه في الضبط أن يقال: إذا أريد للفظ خلاف ما وضع له: فاما أن ينافي إرادة ما وضع له أو لا، وعلى كل تقدير فاما أن يعني إرادته منه على التشبيه أو لا، فنسبة التشبيه إلى الاستعارة كنسبة الكناية إلى المحاز المرسل، إلا أن التشبيه مع كونه أصلا مقصودا مقدمة لمباحث الاستعارة، فاستحق التقديم عليها من هذه الجهة التي هي أقوى من الجهة الأخرى التي بها أخرت الكناية عن المحاز المرسل فتأمل.

(١) المطول، ص: 515. قال التفتازاني: "إِنْ قَلْتَ: إِذَا كَانَ ذِكْرُ التَّشْبِيهِ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ بِسَبَبِ ابْتِنَاءِ الْاسْتِعَارَةِ عَلَيْهِ، فَلَمْ جُعِلْ مَقْصُودًا بِرَأْسِهِ دُونَ أَنْ يَجْعَلْ مَقْدِمَةً لِبَحْثِ الْاسْتِعَارَةِ؟" قلت: لأنه لكترة مباحثه وجوم فوائده ارتفع عن أن يجعل مقدمة لبحث الاستعارة، واستحق أن يجعل أصلا برأسه، هذا هو الكلام في شرح مقدمة علم البيان، على ما اخترعه السكاكي وأنت خبير بما فيه من الاضطراب، والأقرب أن يقال: علم البيان علم يبحث فيه عن التشبيه والمحاز والكناية، ثم يستغلي بتفصيل هذه المباحث من غير التفات إلى الأبحاث التي أوردها في صدر هذا الفن".

# الباب الأول: التشبيه

التعريف:

قال: وظاهر هذا التفسير شامل نحو قولنا: قاتل زيد عمرا، وجاعني زيد وعمرو<sup>(1)</sup>. أقول: فيه بحث؛ لأن قوله: جاعني زيد وعمرو، يدل صريحا على ثبوت المحيء لكل واحد منهما، ويلزم من ذلك مشاركة أحدهما للأخر في المحيء. فالمتكلم إن لم يقصد به هذا المعنى اللازم لم يدل به المخاطب على مشاركة أمر لأمر في معنى، فلا يندرج في التفسير المذكور بناء على ما ذكره من معنى الدلالة؛ فإنه لا يتصور إلا فيما قصده المتكلم. وإن قصد به لم يضر اندراجه فيه؛ لأنه بمعنى: شارك زيد عمرا في المحيء، أو تشاركا فيه؛ فيكون تشبيها لغة. وكذلك قوله: قاتل زيد عمرا، معناه: ثبوت القتل لزيد متعلقا بعمرو صريحا وعكسه ضمنا، ويلزم من ذلك مشاركة أحدهما للأخر في القتل؛ فإن لم يقصد به اللازم فلا اندراج، وإن قصد وجب اندراجه، كما لو قيل: شارك أحدهما الآخر في القتل. وكذلك قوله: تقاتل زيد وعمرو، فإن ثبوت القتل لكل واحد منهما صريح، والتعلق ضمني، والاشتراك لازم.

وما قيل: من أن باب فاعل وتفاعل: للمشاركة والمشاركة؛ فتفسير باللازم، يظهر ذلك من الفرق بين مفهومي: تقاتل زيد وعمرو: تشاركا في قتل أحدهما الآخر في زمان واحد؛ فإن مخصوص الكلامين وإن كان واحدا إلا أن مفهوميهما متخالفان قطعا.

واعلم أن الدلالة على المشاركة في مثل قوله: شارك زيد عمرا، إنما هي بجوهر اللفظ، وأما الصيغة فتدل على بلوغ الشركة لكل واحد منهما متعلقة بالأخر، ويلزم منه

(1) المطول، ص: 516. قال التفتازاني: "... التشبيه في اللغة [الدلالة] هو مصدر قوله: دللت فلانا على كذا إذا هديته له يعني هو أن يدل [على مشاركة أمر لأمر] آخر [في معنى] فالأمر الأول هو المشبه، والثاني هو المشبه به، والمعنى هو وجه التشبيه، وظاهر هذا التفسير شامل نحو قولنا: قاتل زيد عمرا، وجاعني زيد وعمرو، وما أشبه ذلك [والمراد هاهنا ما لم يكن] أي: المراد بالتشبيه المصطلح عليه في علم البيان هو الدلالة على مشاركة أمر لأمر آخر في معنى بحيث لا يكون [على وجه الاستعارة التحقيقية] نحو: رأيتأسدا في الحمام [و] لا على وجه [الاستعارة بالكلابية] نحو: أنشئت المدينة أظفارها [و] لا على وجه [التجريد] نحو: لقيت بزيدأسدا أو لقيني منه أسد على ما سيجيء في علم البديع. فإن في هذه الثلاثة دلالة على مشاركة أمر لأخر في معنى مع أن شيئا منها لا يسمى تشبيها في الاصطلاح، خلافا لصاحب المفتاح في التجريد فإنه صرخ بأن نحو: رأيت بفلانأسدا، ولقيني منه أسد من قبيل التشبيه، فمعنى التشبيه في الاصطلاح عند المصنف هو الدلالة على مشاركة أمر لأخر في معنى، لا على وجه الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكلابية والتجريد" المصدر نفسه، صص: 516 - 517.

المشاركة في الشركة لكنها غير مقصودة. فلو كان مفهوم فاعل نفس المشاركة في مصدره الأصلي، لكان المفهوم من قولنا: شارك زيد عمراً مشاركتين: إحداهما من الجوهر، والأخرى من الصيغة.

واعلم أيضاً أن منشأ الاعتراض على التفسير المذكور، عدم الفرق بين ثبوت الحكم لشيئين وبين مشاركة أحدهما للأخر فيه. والحق أنهما مفهومان متلازمان، فليس دلالة اللفظ على أحدهما عن الدلالة على الآخر وإن استلزمتها. وليس دلالة المتكلم على أحدهما بمستلزمة دلالته على الآخر؛ إذ ربما لا يكون الآخر مقصوداً عنده أصلاً.

قال: وينبغي أن يزاد فيه قولنا: بالكاف ونحوه<sup>(1)</sup>.

أقول: قد عرفت مما قررناه آنفاً أنه لا حاجة إلى هذه الزيادة لإخراج نحو: قاتل زيد عمراً، وجاءني زيد وعمرو.

**أركان التشبيه:**

**طرا ف التشبيه:**

**الطرفان حسيان:**

قال: فالطرفان، أعني: المشبه والمتشبه به، إما منسوبان إلى الحسن، كالخلد والورد

إلا<sup>(2)</sup>.

أقول: انتساب جزئيات هذه الأمور إلى الحسن في غاية الظهور، وأما انتساب كلياتها باعتبار انتزاعها من الجزئيات المنسوبة إليه.

قال: لأنَّه عدم الحياة عما من شأنه<sup>(3)</sup>.

(1) المطول، ص: 517. قال التفتازاني: "...فمعنى التشبيه في الاصطلاح عند المصنف هو الدلالة على مشاركة أمر لاخر في معنى، لا على وجه الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكتابية والتجريدة. وينبغي أن يزاد فيه قولنا: بالكاف ونحوه لفظاً أو تقديرها ليخرج عنه نحو: قاتل زيد عمراً، وجاءني زيد وعمرو، وإنما قال: الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكتابية؛ لأن الاستعارة التخييلية وهي إثبات الأظفار للحقيقة، في المثال المذكور ليس فيه دلالة على مشاركة أمر لاخر عند المصنف؛ لأن المراد بالأظفار عنده معناه الحقيقي على ما سبق — إن شاء الله تعالى — [فدخل في] أي: في تعريف التشبيه الاصطلاحي ما يسمى تشبيهاً بلا خلاف، وهو ما ذكر فيه أداة التشبيه، نحو: زيد كأسد، أو كأسد بحذف زيد لقيام قرينة، وما يسمى تشبيهاً على القول المختار، وهو ما حذف فيه أداة التشبيه، وجعل المشبه به خبراً عن المشبه، أو في حكم الخبر...".

(2) و تمام كلامه: "في المبصرات" المصدر نفسه، ص: 518

(3) قال التفتازاني: "فالطرفان، أعني: المشبه والمتشبه به (... ) [أو مختلفان] بأن يكون المشبه عقلياً =

أقول: وقيل: عدم الحياة عن اتصف بها، وهو الأظاهر.

### الطرفان حسيان خياليان:

قال: وإنما أضيف إلى النعمان لأنه حمى أرضاً كثُر فيها ذلك<sup>(1)</sup>.

أقول: قال في الصحاح: شقائق النعمان معروفة واحدة وجمعها سواه، وإنما أضيف إلى النعمان؛ لأنَّه حمى أرضاً كثُر فيها ذلك. وقال أيضاً: نعمان بن المنذر ملك العرب ينسب إليه شقائق النعمان. وقال أبو عبيدة: كانت العرب تسمى ملوك الحيرة بالنعمان؛ لأنَّه كان أخيرهم.

ونعمان بفتح: واد في طريق الطائف، ويقال له: نعمان الأراك.

### الطرفان عقليان:

قال: سيف منسوب إلى مشارف اليمن<sup>(2)</sup>.

أقول: قال في الصحاح: مشارف الأرض أعلاها، والمشرفة: سيف. قال أبو عبيدة: نسبت إلى مشارف، وهي: قرى من أرض العرب تدُنُّ من الريف، يقال: سيف مشرفي، ولا يقال سيف مشارفي؛ لأنَّ الجمع لا يناسب إليه إذا كان على هذا الوزن، لا يقال: جعافري.

قال: بخلاف اللذة والألم العقليين إلى قوله: من حيث هو كذلك<sup>(3)</sup>.

والتشبيه به حسياً، أو على العكس، فال الأول [كالمينة والسبع] فإن المينة أعني الموت عقلي؛ لأنَّه عدم الحياة عمّا من شأنه والسبع حسي [و] الثاني مثل: [العطر، وخلق] رجل [كريم] فإن العطر وهو الطيب محسوس بالشم، والخلق وهو كيفية نفسانية تصدر عنها الأفعال بسهولة عقلي.

نفسه، ص: 518.

(1) هذا الكلام شرح لقول الصنوبرى:

وكان حمر الشقي — — — — — ق إذا تصوب أو تصعد

قال التفتازاني: "هو من باب جرد قطيفة أراد به شقائق النعمان، وهو ورد أحمر في وسطه سوداء، وإنما أضيف إلى النعمان؛ لأنه حمى أرضاً كثيرة فيها ذلك" نفسه، ص: 519.

(2) يزيد قول أمير القيس [الديوان، ص: 150]:

أقتلني والمشعرني مضاجعي ومسنونة زرق كأننياب أغوال

(3) المطول، ص: 521، قال التفتازاني: "... ودخل أيضاً في المقللي ما يدرك بالقوى الباطنة، ويسمى وجدانيات [كاللذة والألم] الحسينين فإنه المفهوم من إطلاقهما بخلاف اللذة والألم العقليين، فإنهمما ليسا من الوجودانيات، بل من العقليات الصرفية كالعلم والحياة، وتحقيق ذلك أنَّ اللذة إدراك، ونيل لما هو عند المدرك كمال، وخير من حيث هو كذلك والألم إدراك، ونيل لما هو عند المدرك آفة وشر من حيث هو كذلك، وكل منهما حسي وعقلي. أما الحسي فكإدراك

أقول: تعريف اللذة والألم بما ذكره منقول عن الإشارات، ولا يخفى عليك أن إثارة أمثال هذه التحقيقات في أمثال هذه المقامات مما لا يجدي للمتعلم نفعاً، بل ربما زاد حيرة في تفاصيل هذه المعاني ودقائق العبارات، فال الأولى بحال هذه العلوم أن تقتصر فيها على الأمور العرفية وما يقرب منها، ولعل ذلك افتخار منه باطلاعه على العلوم العقلية وما ذكر فيها من التدقيقفات.

وجه التشبيه:

قال: ولزم بطريق العكس أن تشبه السنة وكل ما هو علم بالنور<sup>(١)</sup>.

أقول: أعلم أن السكاكى<sup>(2)</sup> اعتبر كل واحد من هذين التشبيهين على حدة، ولم

القوه الغضبيه او الشهوية ما هو خير عندها وكمال كتکيف الذائقه بالحلو، واللامسة باللين، والباصرة بالملائحة، والسامعة بصوت حسن، والشامة برائحة طيبة، والمتوهمه بصورة شيء ترجوه او تفقره، وكذا البواني فنهذه مستندة الى الحس. وأما العقلاني فلا شك أن لقرة العاقلة كمالا وهو ادراكها المجردات اليقينية وأنها ترك هذا الكمال، وتلتذ به وهو اللذة العقلية. وقس على هذا الألم، فاللذة العقلية ليست من الوجданيات المدركة بالحواس الباطنة، وكذا الألم وهذا ظاهر، وأما اللذة والألم الحسيان، فلما كانا عبارتين عن الإدراكيين المذكورين، والإدراك ليس مما يدركه الحواس الظاهرة دخلا بالضرورة فيما عدا المدرك بإحدى الحواس الظاهرة، وليس من العقليات الصرفة لكونهما من الجزيئات المستندة إلى الحواس، بل من الوجدانيات المدركة بالقوى الباطنة كالشبع والجوع والفرح والغم والغضب والخوف، وما شاكل ذلك... "المصدر نفسه، صص: 520 - 521.

(١) قال التفتازاني عند تحليله لهذا الشاهد [لأبي القاسم التنوخي]:

رب ليل قطعه بـ دود  
موحش كالشليل تقدى به الـ  
أو فراق ما كان فيه وداع  
عين وتأبى حديثه الأساس

سنن لاح بینهن ابتداء

فإن وجه الشبه فيه، أي: في البيت المذكور في هذا البيت [هو الهيئة الحاصلة من حصول أشياء مشترفة ببعض في جوانب شيء مظلم أسود، فهي] أي: تلك الهيئة [غير موجودة في المشبه به على طريق التخييل [أنه] الضمير للشأن [لما كانت البدعة، وكل ما هو جهل صاحبها كمن يمشي في الظلمة فلا يهتدى للطريق ولا يأمن أن ينال مكرورها شبهت] البدعة وكل ما هو جهل [بها] أي: بالظلمة، فقوله: شبهت حواب لما [ولزم بطريق العكس أن تشبه السنة، وكل ما هو علم بالتور؛ لأن السنة والعلم يقابل البدعة والجهل، كما أن النور يقابل الظلمة. [وشاع ذلك] أي: كون البدعة والجهل كالظلمة، والسنة والعلم كالنور، [حتى يخيل أن الثاني] أي: السنة وكل ما هو علم [اما له باض، وإلا شاق...] ...". المطول، ص: 522.

(2) قال السكاكي عند إيراده هذا الشاهد: "فإنه حين رأى ذوي الصياغة للمعنى شيئاً المدى والشريعة وال السنن وكل ما هو علم بالنور؛ لجعل صاحبها في حكم من يمشي في نور الشمس، =

يفرع أحدهما على الآخر، ويمكن أن يعكس التفريع إلا أن ما ذكره المصنف<sup>(١)</sup> أقرب.

قال: والشكل<sup>(٢)</sup> هيئة إحاطة نهاية واحدة بالجسم كالدائرة<sup>(٣)</sup>.

أقول: الظاهر أن يقال: بالمقدار<sup>(٤)</sup>; ليتناول أشكال الجسمات والمسطحات، ويكون الدائرة ونصفها مثلاً للمسطحات. فاما أن يقال: لفظ بالجسم وقع موقع بالمقدار سهوا. وإما أن يجعل قوله كالدائرة تنظيراً وتشبيهاً لا تمثيلاً، فإنه خطأ قطعاً. ولو قيل بالجسم أو السطح كالكرة والدائرة، أو نهايتيں كشكل نصف الكرة، ونصف الدائرة إلخ،

فيهتدى إلى الطريق المعبد، فلا يتعسف فيعثر تارة على عدو قتال، ويتربى أخرى في مهواه مهلكة؛ ويشبهوا الضلاله والبدعة وكل ما هو جهل بالظلمة، يجعل صاحبها في حكم من يخطئ في الظلماء، فلا يهتدى إلى الطريق، فلا يزال بين عنور وبين ترد، قصد في تشبيهه هذا تفصيل السنن في الوضوح على النجوم، وتزليل البدع في الإظلام فوق الدياجي "فتح العلوم، ص: 451.

(١) قال القزويني: "إإن وجه الشبه فيه [في الشاهد] هو الهيئة الحاصلة من حصول أشياء مشرقة بيسن في جوانب شيء مظلم أسود، فهي غير موجودة في الشبيه به إلا على طريق التخييل، وذلك أنه لما كانت البدعة وكل ما هو جهل — يجعل صاحبها كمن يمشي في الظلمة، فلا يهتدى للطريق، ولا يأمن أن ينال مكرورها شبهت بها، ولزم بطريق العكس: أن تشبه السنة — وكل ما هو علم — بالنور، وشاع ذلك حتى خيل أن الثاني مما له بياض وإشراق" التلخيص في علوم البلاغة، ص: 90.

(٢) الشكل: هو الهيئة الحاصلة للجسم بسبب إحاطة حد واحد بالمقدار كما في الكرة أو حدود كما في المضلعات من المربع والمتسدس. التعريفات، ص: 128.

(٣) المطول، ص: 524. قال التفتازاني: "...[وهو] أي: وجه التشبيه [إما غير خارج عن حقيقتهما] أي: حقيقة الطرفين وذلك بأن يكون تمام ما هيتهما النوعية أو جزء منها مشتركاً بينهما وبين ماهية أخرى أو مميزة لها عن غيرها، [كما في تشبيه ثوب باخر في نوعهما أو جنسهما] أو فصلهما كما يقال: هذا القميص مثل ذلك في كونهما كرباساً أو ثوباً أو من القطن [أو خارج عن حقيقة الطرفين، ولا حاللة يكون معنى قائمها بهما؛ وهذا قال [صفة] وتلك الصفة [إما حقيقة] أي: هيئة متمنكة في الذات متقررة فيها والصفة الحقيقة [إما حسية] أي: مدركة بالحس [الكلكيفيات الجسمية] أي: المختصة بالأجسام [مما يدرك بالبصر] وهو قوة مرتبة في المصبتين المخفيتين اللتين تلاقيان ففترقان إلى العين [من الألوان والأشكال] والشكل هيئة إحاطة نهاية واحدة بالجسم كالدائرة أو نهايتيں كشكل نصف الدائرة، أو ثلاث نهايات كالمثلث أو أربع كالمربع أو غير ذلك" المصدر نفسه، ص: 523 - 524.

(٤) المقدار: هو الاتصال العرضي، وهو غير الصورة الجسمية والنوعية، فإن المقدار إما امتداد واحد، وهو الخط، أو انثنان وهو السطح، أو ثلاثة، وهو الجسم التعليمي. فالمقدار لغة هو الكمية، واصطلاحاً هو الكمية المتصلة التي تتناول الجسم، والخط، والسطح، والمعنى بالاشتراك. فالمقدار والهوية والشكل والجسم التعليمي كلها أعراض بمعنى واحد في اصطلاح الحكماء. التعريفات، ص: 226.

لكان أوضح وأفيد.

قال: وفي جعل المقادير والحركات من الكيفيات<sup>(1)</sup> نظر<sup>(2)</sup>.

أقول: يمكن أن يقال: إنه أراد بالكيفيات الجسمية الصفات الجسمية، لا مصطلح أرباب المعقول، فكأنه قال: كالصفات الجسمية المحسوسة بالبصر أو غيره من الحواس، وإنما عد هذه الأشكال من المحسوسة بالبصر، مع أنهم صرحو بأنها من الكيفيات المختصة بالكميات المقابلة للكيفيات المحسوسة، بناء على أنه أراد بالمحسوس بالبصر ما هو محسوس به مطلقاً، أعم من أن يكون أولاً وبالذات، أو ثانياً وبالعرض، وكذا الحال في الحركات.

وأما المقادير فهي كونها محسوسة بالذات خلاف. وأما قوله: (وكأنه أراد بالمقادير أوصافها من الطول والقصر إلخ)<sup>(3)</sup> فيه بحث؛ لاحتمال أن تكون هذه الأمور إضافات محضة على ما قيل؛ ولذلك يتبدل الطول بالقصر، والسرعة بالبطء عند اختلاف المنسوب إليه، لا كيفيات مستلزمة للإضافة حتى يصح ما ذكره.

(1) **الكيف:** هيئة قارة في الشيء لا يقتضي قسمة ولا نسبة للذاته، فقوله هيئة يشمل الأعراض كلها، وقوله: قارة في الشيء احتراز عن الهيئة الغير القارة كالحركة والرمان والفعل والانفعال، وقوله: لا يقتضي قسمة يخرج الكم. وقوله: ولا نسبة يخرج الأعراض. وقوله: لذاته ليدخل فيه الكيفيات المقتضية للقسمة أو النسبة بواسطة افتضاء محلها، ذلك وهي أربعة أنواع: الأولى: الكيفيات المحسوسة، فهي إما راسخة كحلوة العسل... وتسمى: افعاليات. وإما غير راسخة كحرمة الخجل، وصفة الرجل وتسمى: افعالات... والثانية: الكيفيات الفسانية، وهي أيضاً إما راسخة كصناعة الكتابة للمتدرب فيها وتسمى: ملكات، أو غير راسخة كالكتابة لغير المتدرب وتسمى: حالات. والثالثة: الكيفيات المختصة بالكميات، وهي إما أن تكون مختصة بالكميات المتصلة كالشليث والتربع والاستقامة والانحناء، أو المنفصلة كالزوجية والفردية. والرابعة: الكيفيات الاستعدادية، وهي: إما أن تكون استعداداً نحو القبول كاللين والمراضية، ويسمى: ضعفاً ولا قوة، أو نحو اللاقبول كالصلابة والصحافية، ويسمى: قوة. التعريفات، ص: 189 - 188.

(2) **المطول، ص:** 524. ونظام كلامه: "لأن المقدار من مقوله الكم — أعني الذي يقتضي القسمة للذاته، والحركة من الأعراض النسبية، والكيفية لا تقتضي لذاتها قسمة ولا نسبة، وكأنه أراد بالمقادير أوصافها من الطول والقصر والتوسط بينهما وبالحركات، نحو: السرعة والبطء والتوسط بينهما [وما يتصل بها] أي: بالمذكورات كالحسن والقبح المتصل بهما الشخص باعتبار الخلقة التي هي عبارة عن جموع الشكل واللون، وكالضحك والبكاء الماحصلين باعتبار الشكل والحركة، وكالاستقامة، والانحناء، والتحدب، والتعرّف الداخلة تحت الشكل، وغير ذلك"

المصدر نفسه، ص: 524 - 525.

(3) نفسه، ص: 524.

قال: وكالاستقامة، والانحناء، والتحدب، والتقرع الداخلة تحت الشكل<sup>(1)</sup>.

أقول: الاستقامة والانحناء تعرضاً للخط قطعاً، وكذلك التحدب والتقرع. ولا يتصور للخط شكل لامتناع إحاطة طرفه به، بخلاف السطح والجسم، فال الأولى أن يجعل هذه الأمور متصلة بالمقدار؛ لأنها من الكيفيات المختصة بالمقدار. لكن يتجه حينئذ أن الأشكال تشاركتها في كونها من الكيفيات المختصة بالمقدار فلم أخرت عنها وضمت إلى الأولان؛ هنا كله إذا روعي ما ذكر في الكتب الكلامية ولا فلا إشكال.

قال: والأوليان منها فعليتان والأخريان انفعاليتان<sup>(2)</sup>.

أقول: لما كان الفعل في الأولين أظهر من الانفعال، والانفعال في الآخرين أظهر من الفعل، سميت الأوليان فعليتين والأخريان انفعاليتين، مع ثبوت الفعل والانفعال في الكل؛ يدل عليه تفاعل الأجسام العنصرية، وانكسار الكيفيات الأربع عن سورتها في حدوث المزاج، وتولد المركبات منها.

قال: كاتلة إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: وهي الرطوبة الجارية على سطوح الأجسام، والجفاف ما يقابلها.

واللزوجة: كيفية تقتضي سهولة التشكيل مع عسر التفريق، وبها يمتد الشيء متصلة، وتحدث من شدة امتزاج الرطب الكثير باليابس القليل، والهشاشة: ما يقابلها.

(1) المطول، ص: 525. قال الفتازاني: "ينظر الهاشم: 3، في الصفحة أعلاه ... [وما يتصل بها] أي: بالذكريات كالحسن والقبح المتصل بهما الشخص باعتبار الخلق التي هي عبارة عن مجموع الشكل واللون، والاضحك والبكاء الحاصلين باعتبار الشكل والحركة، وكالاستقامة، والانحناء، والتحدب، والتقرع الداخلة تحت الشكل، وغير ذلك [أو بالسمع] عطف على قوله: بالبصر. والسمع قوة رببت في العصب المفروش على سطح باطن الصماخين، تدرك بها الأصوات ... [أو بالذوق] وهي قوة منبطة في العصب المفروش على جرم اللسان [من الطعم] ... [أو باللمس] وهي قوة سارية في البدن كله تدرك الملموسات [من الحرارة والبرودة والرطوبة والبيوسة] هذه الأربعية هي أوائل الملموسات التي لها تتفاعل الأجسام العنصرية، وينفع بعضها عن بعض فيتولد منها المركبات والأوليان منها فعليتان؛ لأن الحرارة كيفية من شأنها جمع المتشاكلات وتفرق المخلفات، والبرودة كيفية من شأنها تفريق المتشاكلات وجمع المخلفات والأخريان انفعاليتان؛ لأن الرطوبة كيفية تقتضي سهولة التشكيل والتفرق والاتصال والبيوسة كيفية تقتضي صعوبة ذلك" المصدر نفسه، صص: 524 - 525.

(2) ينظر الهاشم أعلاه.

(3) قال الفتازاني: "وكون هذه الأربعية من الملموسات ... [وما يتصل بها] أي: بالذكريات: كاتلة والجفاف، واللزوجة والهشاشة، واللطافة والكشافة، وغير ذلك مما هو مذكور في غير هذا الفن" نفسه، ص: 526.

والمقصود من نقل أمثال هذه المباحث في هذه الموضع، تتميم ما نقله دفعاً للحيرة وزيادة في الإيضاح.  
قال: العلم قد يقال إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: إطلاق العلم على حصول صورة الشيء عند العقل، بل على الصورة الحاصلة من الشيء عنده، وكذا إطلاقه على الاعتقاد الجازم المطابق الثابت، مستفيض مشهور. وإطلاقه على الإدراك الكلي، أو المركب في مقابلة إطلاق المعرفة على إدراك الجزئي، أو البسيط مذكور في الكتب، واقع في الاستعمال.

وأما الملكة المذكورة المسماة بالصناعة، فإنما هي في العلوم العملية، أي: المتعلقة بكيفية العمل: كالطبع، والمنطق، وتخصيص العلم بيازائها غير متحقق.

وقد يذكر العلم في مقابلة الصناعة؛ نعم إطلاقه على ملكة الإدراك بحيث يتناول العلوم النظرية والعملية غير بعيد، مناسب للعرف كما مر. وإطلاق الصناعة على الملكة التي ذكرها هنا شائع ذاتي، وإطلاقها على مطلق ملكة الإدراك لا بأس به، كما قيل: صناعة الكلام.

قال: جمع غريرة، وهي: الطبيعة، وفسرت بأنها ملكة تصدر عنها صفات ذاتية إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: الظاهر أن الغريرة هي: الصفة الخلقية للنفس، أي: التي خلقت عليها؛ كأنها غررت فيها. وكذا الطبيعة في اللغة، هي: السجية التي جبل عليها الإنسان، وطبع عليها سواء صدر عنها صفات نفسية أو لا. نعم قد أطلقوا في الاصطلاح الطياع والطبيعة على الصور النوعية، وقالوا: الطياع أعم منها؛ لأنه يقال على مصدر الصفة الذاتية الأولية لكل شيء، والطبيعة قد تختص بما يصدر عن الحركة والسكنون، فيما هو فيه أولاً وبالذات من غير إرادة.

(1) ونظام كلامه: "على الإدراك المفسر بحصول صورة من الشيء عند العقل، وعلى الاعتقاد الجازم المطابق الثابت، وعلى إدراك الكلي، وعلى إدراك المركب، وعلى ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو: غرض من الأغراض صادراً عن البصيرة، بحسب ما يمكن فيها، وقد يقال لها الصناعة" المطول، ص: 526.

(2) المصدر نفسه، ص: 527. قال التفتازاني: "العلم قد يقال على الإدراك... [والغضب]... [وسائل الغرائز] جمع غريرة، وهي: الطبيعة، وفسرت بأنها ملكة تصدر عنها صفات ذاتية، ويقرب منها الخلق، وهو ملكة تصدر عنها الأفعال بسهولة من غير روية إلا أن للاعتياد مدخلاً في الخلق دون الغريرة، وتلك الغرائز مثل: الكرم، والقدرة، والشجاعة ومقابلاتها، وما أشبه ذلك" نفسه، صص: 526 - 527.

### وجه الشبه مركب:

قال: لكن لما كان وجه التشبيه هو المجموع المركب دون كل واحد من الأجزاء، لم يلتفت إلى تقسيمه إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: أي: إلى المختلف؛ لكونه داخلاً في العقلي ضرورة أن المركب من المحسوس والمعقول من حيث إنه مركب ومجموع لا يكون إلا معقولاً.

### وجه الشبه مركب حسي:

قال: قلت: يجب أن يعلم أن ليس المراد بتركيب المشبه أو المشبه به إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: هذا كلام محق لا ريب فيه، ويتبين منه أن معانى المصادر: كالختم، والقتل، والإحياء وغيرها معانٍ مفردة، وكذلك ما هو معانٍ الحرروف بنوع استلزم: كالاستلاء، والابتلاء، والانتهاء، وغير ذلك معانٍ مفردة، بل إن معانٍ الأفعال والأسماء المتصلة بها، والحرروف وحدها مفردات، فلا يتصور في الاستعارة التبعية الواقعية فيها أن تكون تمثيلية مركبة الطرفين، وعساك تطلع فيما تستقبله على ما هو تتمة لهذا الكلام.

قال: محل نظر<sup>(3)</sup>.

(1) قال الفتازاني: "... وجه التشبيه إما واحد، أو غير الواحد إما بمنزلة الواحد، وإما متعدد بـأن ينظر إلى عدة أمور، ويقصد اشتراك الطرفين في كل واحد منها، وهذا بخلاف المركب المنزلي منزلة الواحد، فإنه لم يقصد اشتراكها في كل من تلك الأمور، بل في الطبيعة المنتزعة أو الحقيقة المثلثة وذلك المتعدد [ذلك] أي: إما حسي أو عقلي [أو مختلف] أي: بعضه حسي، وبعضه عقلي، والمتحدد الذي يتركب عنه ما هو بمنزلة الواحد أيضاً إما حسي، أو عقلي أو مختلف. لكن لما كان وجه التشبيه هو المجموع المركب دون كل واحد من الأجزاء، لم يلتفت إلى تقسيمه [والحسي طرفة حسيان لا غير]" نفسه، ص: 528.

(2) المطول، ص: 430. قال الفتازاني: "[المركب الحسي] من وجه الشبه لا ينقسم باعتبار حسي الطرفين وعقليتهم؛ لما عرفت من أن الحسي مطلقاً لا يكون طرفة إلا حسيين، لكنه ينقسم باعتبار آخر، وهو أن طرفيه إما مفردان أو مركبان أو أحدهما مفرد، والآخر مركب. فإن قلت: ما معنى الإفراد والتركيب هنا، ولم خصص هذا التقسيم بوجه الشبه المركب دون الواحد؟ قلت: يجب أن يعلم أن ليس المراد بتركيب المشبه أو المشبه به أن يكون حقيقة مركبة من أجزاء مختلفة، ضرورة أن الطرفين في قولنا: زيد كعمرو في الإنسانية واحد لا منزلة الواحد، بل الشبه، ضرورة أن وجه الشبه في قولنا: زيد كعمرو في الإنسانية واحدة أو صاف لشيء واحد فتنزع منها هيبة وتعجلها مشبهاً أو مشبهاً به أو وجه تشبيهه... ." المصدر نفسه، صص: 430 - 531.

(3) قال الفتازاني: "وهذا يظهر أن ما ذكر في المفتاح [ص: 446] من أن وجه الشبه يكون إما أمراً واحداً أو غير واحد، وغير الواحد إما أن يكون في حكم الواحد؛ لكونه إما حقيقة ملائمة، وإنما

أقول: لأن الحقيقة الملائمة من قبيل الواحد كإنسانية مثلاً، وقد أشار فيما سبق إلى هذا النظر حيث قال: وفيه نظر ستر عنه.

### وجه التشبيه متعدد من متعدد:

قال: ولا يخفى أن قولنا: زيد يصفو ليس من التشبيه المصطلح، بل هو من قبيل الاستعارة بالكلية<sup>(١)</sup>.

أقول: حيث شبه زيد في زمان انبساطه بالماء الصافي، وأثبتت له بعض لوازمه. ويمكن أن يجعل استعارة تبعية، ويكون المقصود حينئذ تشبيه انبساطه بصفاء الماء، ويلزم منه تشبيه زيد بالماء لكنه غير مقصود، بخلاف ما إذا جعل استعارة بالكلية؛ فإن المقصود حينئذ تشبيهه بالماء، فإن لوحظ تشبيهه انبساطه بصفاء الماء كانا تبعاً لا مقصوداً. وسيجيء الكلام في هذا المعنى في مباحث رد التبعية إلى المكني عنها كما

أوصافه مقصودة من جموعها إلى هيئة واحدة أو لا يكون في حكم الواحد محل نظر "نفسه، ص: 531.

(١) المطول، ص: 537. قال الفتاازاني: "[واعلم أنه قد يتزع من متعدد فيقع الخطأ لوجوب انتزاعه من أكثر كما إذا انتزع] وجه الشبه [من الشطر الأول من قوله: كما أبرقت قوماً عطاشاً غماماً

يقال: أبرق القوم إذا أصاهم برق، وأبرق الرجل بسيفه، إذا لمع به، ولا يصح هاهنا شيء من هذين الوجهين... فالمعنى هاهنا: أبرق الغمام لقوم، أي: تعرضت لهم فحذف الجار وأوصل الفعل.  
فلما رأوها أنشعت وتجلت

أي: تفرقت وانكشفت، فانتزاع وجه الشبه من مجرد قوله: (كما أبرق قوماً عطاشاً غماماً خطأ [لوجوب انتزاعه من الجميع] أي: جميع البيت [فإن المراد التشبيه] أي: تشبيه الحال المذكورة في الآيات السابقة بظهور الغمام لقوم عطاش، ثم تفرقها وانكشفها... فإن قيل: هذا يقتضي أن يكون بعض التشبيهات المجتمعة، كقولنا: زيد يصفو ويقدر تشبيهاً واحداً؛ لأن الاقتصار على أحد الجزئين [في الإيضاح: الخبرين] يبطل الغرض من الكلام؛ لأن الغرض منه وصف المخبر عنه بأنه يجمع بين الصفتين وأن إحداهما لا تدوم. قلنا: الفرق بينهما أن الغرض في البيت أن يثبت ابتداء مطمعاً بانتهاء مؤيس، وكون الشيء ابتداء لآخر أمر زائد على الجمع بينهما، وليس في قولنا: زيد يصفو ويقدر أكثر من الجمع بين الصفتين من غير قصد إلى امتزاج إحداهما بالأخرى؛ لأنك لو قلت: هو يصفو، ولم تتعذر للذكر الكدر وجدت تشبيهك له بالماء في الصفاء بحاله، وعلى حقيقته. ونظير البيت قولنا: يصفو ثم يقدر لإفادته ثم الترتيب المقتضي ربط أحد الوصفين بالأخر، كذا ذكره المصنف [الإيضاح، ص: 354]، وقد نقله عن أسرار البلاغة [صص: 111-110] ولا يخفى أن قولنا: زيد يصفو ليس من التشبيه المصطلح، بل هو من قبيل الاستعارة بالكلية على ما ستر عن ما شاء الله تعالى". المصدر نفسه، صص:

زعمه السكاكي<sup>(1)</sup>.

**الغرض من التشبيه:**

تقرير حال المشبه:

قال: واصطركاك المزامر<sup>(2)</sup>.

أقول: المزهر العود الذي يضرب به.

قال: من الأريحية<sup>(3)</sup>.

أقول: الأريحي: الواسع الخلق، يقال: أخذته الأريحية: إذا ارتاح للندي، والارتياح: النشاط.

**الغرض العائد إلى المشبه به:**

قال: ظاهر هذه العبارة<sup>(4)</sup>.

(1) مفتاح العلوم، ص: 493.

(2) قال الفتازاني: "...[أو تقريرها]...أي: تقرير حال المشبه في نفس السامع وتقوية شأنه [كما في تشبيه من لا يحصل من سعيه على طائل بمن يرقم على الماء]...لأن الفكر بالحسينيات أتم منه بالعقلينات لتقدير الحسينيات، وفرط إلف النفس بها، ألا ترى أنك إذا أردت وصف يوم بالطول، فقلت: يوم كأطول ما يتوهم، أو كأنه لا آخر له، فلا يجد السامع من الأنس ما يجده في قوله [ابن الطبرية، ديوانه، ص: 81]:

ويوم كظل الرمح قصر طوله      دم الزق عنا واصطركاك المزامر  
المطول، ص: 543.

(3) قال الفتازاني: "...[أو تقريرها]...أي: تقرير حال المشبه في نفس السامع وتقوية شأنه [كما في تشبيه من لا يحصل من سعيه على طائل بمن يرقم على الماء]...لأن الفكر بالحسينيات أتم منه بالعقلينات لتقدير الحسينيات، وفرط إلف النفس بها، ألا ترى أنك إذا أردت وصف يوم بالطول، فقلت: يوم كأطول ما يتوهم، أو كأنه لا آخر له، فلا يجد السامع من الأنس ما يجده في قوله [ابن الطبرية، ديوانه، ص: 81]:

ويوم كظل الرمح قصر طوله      دم الزق عنا واصطركاك المزامر  
وكذا إذا قلت في وصفه بالقصر: يوم كأقصر ما يتصور، وكلمك البصر، وكأنه ساعة لا تجد فيه ما تجد في قوله: أيام كأباهيم القطا، وقول الشاعر:

ظللنا عند باب أبي نعيم      يوم مثل سالفة الذباب  
وكذا إذا قلت: فلان إذا هم بشيء لم يزل ذلك عن ذكره، وقصر خواطره على إمضاء عزمه فيه، ولم يشغله عنه شيء فالسامع لا يصادف فيه من الأريحية ما يصادفه من إنشاد قوله:  
إذا هم ألقى بين عينيه عزم      ونكب عن ذكر العواقب جانا"  
المطول، ص: 543.

(4) قال الفتازاني: "[وهذه] الأغراض [الأربعة تقتضي أن يكون وجه الشبه به أتم وهو به أشهر] أي:

أقول: أي: ظاهرها يقتضي ذلك، لكن المقصود منها اقتضاء المجموع للمجموع على التفصيل المذكور في الشرح. قال: نacula لامتناع وقوع المشبه به<sup>(1)</sup>.

أقول: منصوب على أنه مفعول له للإبراز المقدر، أي: ولا لإبرازه في معرض الاستطراف للنقل.

قال: أو للوجه الآخر<sup>(2)</sup>.

أقول: عطف على قوله: (لامتناع)<sup>(3)</sup>; وهذا قال: أي نacula لندرة حضور المشبه به.

وأن يكون المشبه به بوجه الشبه أشبه وأعرف.

ظاهر هذه العبارة أن كلاً من الأربعة يقتضي ذلك، وليس الأمر كذلك؛ لأن بيان إمكانه إنما يقتضي كون المشبه به بوجه الشبه أشهر ليصبح قياس المشبه عليه، وجعله دليلاً على إمكانه، لكنه لا يقتضي كونه في المشبه به أتم، وكذلك بيان حاله لا يقتضي إلا كون المشبه به بوجه الشبه أشهر، كما إذا كان ثوبان متساويان في السود؛ لأن الغرض مجرد الإشعار بكون أسود، وكذلك بيان مقدار حاله لا يقتضي كونه أتم، بل هو يقتضي كون المشبه على حد مقدار المشبه به في وجه التشبيه لا أزيد ولا أقل؛ ليتعين مقداره على ما هو عليه، وهذا قالوا: كلما كان وجه الشبه أدخل في السلامة عن الزيادة والقصاص كان التشبيه أدخل في القبول "المصدر نفسه، ص: 544.

(1) نفسه، ص: 544. قال التفتازاني: "وأما تقرير حاله فيقتضي الأمرين جميعاً؛ لأن النفس إلى الأتم الأشهر أميل فالتشبيه به بزيادة التقرير والتقوية أحدر. فإن قلت: لم خصص هذه الأربعة بذلك؟ قلت: لأن التزيين والتشويه والاستطراف لا يقتضي الأتباه ولا الأشهرية، لصحة تشبيه وجه الهندى الشديد السود بمقلة الطبي للتزيين مع أن السود فيها ليس أتم منه في وجهه، ولا هي أشهر منه في السود، ولأن الهيئة المشتركة بين الوجه المحدود والسلحة الجامدة المنقرولة ليست في السلحة أتم ولا هي بها أشهر، وكذلك في الاستطراف، بل كلما كان المشبه به أتدر وأخفى كان التشبيه بتادية هذه الأغراض أوفي وقد اضطرب في هذا المقام كلام السكاكي؛ لأنه قال: إن حق المشبه به أن يكون أعرف بجهة التشبيه من المشبه، وأخص بها وأقوى حالاً معها، وإلا لم يصح أن يذكر المشبه به لبيان مقدار المشبه، ولا لبيان إمكانه، ولا لزيادة تقريره، ولا فيرازه في معرض التزيين، أو التشويه لامتناع تعريف المجهول بالمحمول، وتقرير الشيء بما يساويه التقرير الأبلغ، أو في معرض الاستطراف كما في تشبيه فحم فيه جمر موقد يبحر من المسك موجه الذهب نacula لامتناع وقوعه المشبه به، وهو البحر الموصوف إلى الواقع، وهو الفحم المذكور ليستطرف المشبه بصيرورته كالممتنع لمشابهته إياه أو للوجه الآخر، أي: نacula لندرة حضور المشبه به في الذهن إما مطلقاً أو عند حضور المشبه لمثل ما ذكر، أي: ليستطرف استطراف التوادر، كذا ذكره الشارح العلامة<sup>"</sup>

نفسه، ص: 544 - 545.

(2) المطول، ص: 545. ينظر الhamash: 3، في الصفحة أعلاه.

(3) المصدر نفسه، ص: 544.

قال: وعلى هذا<sup>(1)</sup>.

أقول: أي: إذا فسر قوله: (لمثل ما ذكر)<sup>(2)</sup> بما فسره العلامة كان تعليلاً لنقل ندرة حضور المشبه به، كما أن قوله: (ليستطرف)<sup>(3)</sup> تعليل لنقل امتناع وقوع المشبه به، وحييند يبقى دعوى عدم صحة ذكر المشبه به الذي لا يكون أعرف وأخص وأقوى في صورة الاستطراف خالية عن التعليل. فال الأولى أن يفسر بما ذكره من امتناع تعريف المجهول بالجهول، ويجعل تعليلاً لعدم صحة ذكره في صورة الاستطراف؛ لأن هذا أنساب بسياق كلامه حيث علل سابقاً عدم صحة ذكره لبيان المقدار، أو الإمكان، أو الحال، أو زيادة التقرير، أو التزيين، أو التشويه، بقوله: (لامتناع تعريف المجهول إلخ)<sup>(4)</sup>.

قال: وحييند لا يبعد إلخ<sup>(5)</sup>.

أقول: هذا توجيه بعيد جداً بل هو باطل قطعاً، فإن السكاكي بعد ما ذكر الأغراض العائدية إلى المشبه قال: «وأما الغرض العائد إلى المشبه به فمرجعه إلى إيهام كونه أتم من المشبه في وجه [التشبيه]<sup>(6)</sup>» ثم قال: « وإنما جعلنا الغرض العائد إلى المشبه به هو ما ذكرنا؛ لأن المشبه به حقه أن يكون أعرف بوجه التشبيه من المشبه، وأخص بها، وأقوى حالاً معها، وإلا لم يصح أن يذكر لبيان مقدار المشبه، ولا لبيان إمكان وجوده»<sup>(8)</sup>.

(1) نفسه، ص: 545. و تمام كلامه: "يكون عدم صحة ذكر المشبه به الذي لا يكون أعرف وأخص وأقوى حالاً في صورة الاستطراف خالية عن التعليل. وقيل معناه لمثل ما ذكر من تعريف المجهول بالجهول، وهذا أنساب بسياق كلامه، وبالجملة فدليله لا يطابق دعواه؛ لأنه لا يدل على وجوب كون المشبه أقوى حالاً مع وجه التشبيه، إلا فيما يكون لزيادة التقرير، نعم لا بد فيما يكون للتزيين أو التشويه أو الاستطراف أن يكون المشبه به أتم في الاستحسان أو الاستباق أو الغرابة أو الندرة، ليحصل الغرض. وأما في وجه التشبيه الذي هو الهيئة المشتركة فلا؛ وحييند لا يبعد أن يكون مراد السكاكي بوجه التشبيه المقصود الذي توجه إليه التشبيه — أعني: الأمر الذي لأجله ذكر التشبيه، وهو الغرض منه؛ لأنه قال: يجب أن يكون المشبه به أعرف بوجه التشبيه، فيما إذا كان الغرض من ذكر التشبيه بيان حال المشبه، أو بيان مقداره، لكن يجب في بيان مقداره أن يكون المشبه به مع كونه أعرف على حد مقدار المشبه في وجه التشبيه، لا أزيد ولا أقلص".

(2) نفسه، ص: 545.

(3) نفسه، ص: 545.

(4) نفسه، ص: 544.

(5) نفسه، ص: 545. ينظر الامامش: 3، أعلىه.

(6) في الحاشية: الشبه، وهو تصحيف لما جاء في المفتاح.

(7) مفتاح العلوم، ص: 450.

(8) المصدر نفسه، ص: 453.

فلو حمل جهة التشبيه في كلامه على الغرض لكان لغوا لا حاصل له كما لا يخفى على من له أدنى تميز؛ لأن معناه حينئذ: إنما جعلنا الغرض العائد إلى المشبه به هو إيهام كونه أتم من المشبه في وجه التشبيه؛ لأن المشبه به حقه أن يكون أعرف بغرض التشبيه من المشبه. وهذا كلام غير منتظم كما ترى سواء أريد بغرض التشبيه هذا الغرض المخصوص، أعني: إيهام كونه أتم من المشبه في وجه التشبيه، أو أريد مطلق الغرض من التشبيه.

قال: لأنه قال: يجب أن يكون المشبه به أعرف إلخ.<sup>(1)</sup>

أقول: يريده على ما نقل عنه: أن السكاكي صرخ في هذا الكلام بأنه يجب في بيان المقدار أن لا يكون المشبه به أقوى حالاً مع وجه الشبه، بل يجب أن يساويه. فلا يصح أن يقال يجب أن يكون أقوى حالاً مع جهة التشبيه في بيان المقدار، إذا أريد بجهة التشبيه وجه الشبه. وأيضاً في هذا الكلام دلالة على أن كلاً من الأنتمية وغيرها إنما يكون في صورة انتهى كلامه.

والذي يظهر مما ذكر في المفتاح<sup>(2)</sup> بجملة أولاً ومفصلاً ثانياً، أن كون المشبه به أعرف بوجه الشبه معتبر في بيان الحال، والمقدار، والإمكان، وزيادة التقرير، والتزيين، والتشويه. وأن كونه أتم وأقوى في وجه الشبه معتبر في زيادة التقرير، وإلحاد الناقص بالكامل.

وأما الاستطراف فالمعتبر فيه غرابة المشبه به، وندرة حضوره، وذلك أنه ادعى أولاً كونه أعرف وأقوى في بيان المقدار والإمكان وزيادة التقرير والتزيين والتشويه، وعلل ذلك بامتنان تعريف المجهول بالمحظوظ، وامتنان تقرير الشيء بما يساويه التقرير الأبلغ. والأول علة للأعرفية، والثاني علة لكونه أقوى. وظاهر أن التعليل الثاني مخصوص بصورة التقرير فثبتت به الحكم، أعني: كونه أقوى في هذه الصورة، وحينئذ يجب أن يكون التعليل الأول شاملاً للجميع، أو لما عدَ التقرير؛ لثلا يختل نظام الكلام وشموله للجميع أظهر ليتجه نظم التقرير مع غيره في سلك. ثم ذكر الاستطراف على وجه يشعر بمشاركته لما سبق فيما ذكر، من كون المشبه به أقوى وأعرف. وعقبه بما يصلح أن يكون إشارة

(1) المطول، ص: 545. ينظر المامش: 3، في الصفحة أعلاه.

(2) ص: 453.

ويمكن أن يقال: ليس وجه التشبيه بين وجه الهندي ومقلة الظبي مطلق السواد، ولا فلا تزيين؛ بل هو السواد المخصوص اللطيف الذي يميل إليه الطبع ويقبله. ولا شك أن مقلة الظبي بهذا أعرف منه، وكذلك الحال في التشويه. وأما ضمه في الكلام المفصل بيان الحال إلى بيان المقدار، وإلحاد الناقص بالكامل، إلى زيادة التقرير، فلا ينافي ما ذكره في الحمل.

إلى التعليل السابق. وفصل الكلام ثانياً وصرح بأن الأتنمية معتبرة في زيادة التقرير، وليس بمعتبرة في بيان المقدار. بل الأولى في بيان المقدار السلامة عن الزيادة والنقصان، وبأن الأعرافية معتبرة في بيان الحال والمقدار، وكذا في بيان الإمكان والتزيين والتشويه، وبأن ندرة الحضور معتبرة في الاستطراف.

فإذا أريد تطبيق الجمل على هذا المفصل وجب دعوى الأعرافية في التزيين والتشويه أيضاً. وتأويل كلامه السابق في الاستطراف على وجه لا يستلزم مشاركته لما سبق في الأحكام، أعني: كون المشبه به أقوى وأعرف. وحمل قوله: (لمثل ما ذكر) <sup>(١)</sup> على ما فسر به العالمة. وبعد إخراجه عن المشاركة مع ما سبق، بصرف الكلام عن ظاهره بقرينة التفصيل، لا يبقى إشكال في كلامه إلا في اقتضاء التزيين والتشويه، كون المشبه به أعرف بوجه الشبه، وهو مصريح به في الكلام المفصل حيث جعلهما شريكين لبيان الإمكان في كون المشبه به مسلماً الحكم، معروفة فيما يقصد من وجه التشبيه.

هذا ما عندي في إيضاح عبارة المفتاح وتلخيص ما أريد بها ودفع ما يتخايل فيها من الاضطراب والاختلال.

### تساوي طرفي التشبيه:

قال: إذ لو قصد شيء من ذلك، لوجب جعل غرة الفرس مشبهها، والصبح مشبهها به إلخ <sup>(٢)</sup>.

أقول: فإن قلت: إذا أريد شيء من ذلك لم يجب التشبيه الذي ذكره، بل جاز عكسه؛ لكونه أقوى في تأدية المقصود.

قلت: أراد بما ذكره أنه يجب التشبيه بينهما، ولا يجوز ذكر التشابه فضلاً عن كونه أحسن، فلا يكون مما نحن فيه، وإنما اقتصر على ذكر تشبيه الغرة بالصبح؛ لأنه الأصل، وإذا عكس فقد ترك الأصل لزيادة المبالغة.

(١) المطول، ص: 545.

(٢) قال النفتازاني: "[ويجوز] عند إرادة الجمع بين شيئين في أمر [التشبيه أيضاً] كتشبيه غرة الفرس بالصبح، وعكسه [أي: تشبيه الصبح بغرة الفرس] [متى أريد ظهور منير في مظلم أكثر منه] أي: من ذلك المنير من غير قصد إلى المبالغة في وصف غرة الفرس بالضياء والانبساط وفرط التلاؤ، ونحو ذلك إذ لو قصد شيء من ذلك، لوجب جعل غرة الفرس مشبهها، والصبح مشبهها به؛ لأنه أزيد في ذلك "المصدر نفسه، ص: 548.

### التشبيه المركب:

قال: وجعل<sup>(1)</sup> التشبيه في نحو قوله: والشمس من مشرقها إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: قد ينافق في جعل السكاكي هذا البيت من تشبيه المركب بالمركب؛ وذلك أنه ذكر في وجه الشبه الذي لا يكون واحداً، بل في حكم الواحد تشبيه سقط النار بعين الديك، والثريا بالعنقود، والشاة الجبلي بالحمار الأفتر المشقوق الشفة النابت على رأسه شجرتا عضا، والشمس بالمرأة في كف الأشل، وتشبيهها بالبوقة التي فيها ذهب ذاتب في هذا البيت. وبين في كل واحد من هذه التشبيهات الخمس التركيب في وجه التشبيه، إلا في تشبيه الشاة بالحمار، ثم غير أسلوب الكلام وقال: «ووجه التشبيه<sup>(3)</sup> في قوله:»<sup>(4)</sup>.

<sup>(5)</sup> ..... كأن مثار النقع.....

وفي قوله:

<sup>(6)</sup> ..... وكم أن أجرام النجوم.....

وفي قوله:

<sup>(7)</sup> ..... وكأنما المريخ.....

وبين في كل واحد من هذه التشبيهات في هذه الأبيات التركيب في طرفي التشبيه، ثم

### (1) أبي السكاكي.

(2) قال الفتازاني: "الفرق بين المركب والمفرد المقيد أحوج شيء إلى التأمل، فالتشبيه به في قوله: هو كالراقم على الماء إنما هو الراقم بشرط أن يكون رقمه على الماء، وفي تشبيه الشقيق والشاة الجبلي هو المجموع المركب من الأمور المتعددة، بل الهيئة الحاصلة منها. وجعل صاحب المفتاح تشبيه الشاة الجبلي من تشبيه المفرد بالمفرد كتشبيهه السقط بعين الديك، وتشبيه الثريا بالعنقود المنور، وتشبيه الشمس بالمرأة في كف الأشل، وجعل التشبيه في نحو قوله:

والشمس من مشرقها قد بدلت	مشرقها ليس لها حاجب
يجول فيها ذهب ذاتب	كأنما بسوقة أحمرت

المطول، ص: 551.

(3) وفي مفتاح العلوم، وكوجه الشبه، ص: 444.

(4) مفتاح العلوم، ص: 444.

(5) البيت لبشار بن برد، في ديوانه، 1 / 318. وشمامه:

وأسيافنا ليل هاواري كواكبها

كأن مثار النقع فوق رعوسنا

(6) البيت لأبي طالب الرقي، من شعراء اليتيمة، وشمامه:

وكان أجرام النجوم لوماعا

درر نثرن على بساط أزرق

(7) البيت للقاضي التتوخي، وشمامه:

وكانا المريخ والمشيري

قدامه في شامخ الرفعة

قال: «ويسمى أمثال ما ذكر من الأبيات تشبيه المركب بالمركب، والمذكور قبلها تشبيه المفرد بالمفرد»<sup>(1)</sup> فيحتمل أن يريد بما ذكر من الأبيات هذه الثلاثة بقرينة تغيير الأسلوب، وبيان تركيب الأطراف فيها دون ما قبلها.

والظاهر أن تشبيهها بالبوقة التي فيها ذهب ذائب من تشبيه المفرد الغير المقيد، أو المقيد بمفرد مقيد، كتشبيهها بالمرأة في كف الأشل، أو من تشبيه المفرد بالمركب، وأما جعله من تشبيه المركب بالمركب فمستبعد جداً.

### تشبيه مركب بمفرد:

قال: ولا يخلو هذا عن تسامح<sup>(2)</sup>.

أقول: وذلك لأن قوله: مقرر، تقديره: ليل مقرر كما صرخ به، ففيه تعدد وشائبة تركيب.

### التشبيه التمثيلي:

قال: إما تمثيل وهو ما أي التشبيه الذي وجده وصف متتنوع من متعدد إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: لا يخفى أن المتبارد من انتزاع وجه التشبيه من متعدد، انتزاعه من متعدد في طرف التشبيه لا كونه مركباً من متعدد هو أجزاءه كما توهّمه الشارح، فأورد في مثاله: تشبيه المفرد بالمفرد. أو لا يرى أن المصنف<sup>(4)</sup> رد على السكاكي<sup>(5)</sup> في عدم التمثيل على

(1) مفتاح العلوم، ص: 445.

(2) المطول، ص: 552. قال الفتازانى: "[وأما تشبيه مركب بمفرد كقوله] أي: قول أبي تمام: يا صاحبِي نقصاً بني نظركما

أي: أبلغاً أقصى نظركما واجتهدَا في النظر. يقال: أي: بلغت أقصاه، كذا في الأساس. ترياً وجوه الأرض كيف تصور

أي: تتصور بمحض النساء، يقال: صورة الله صورة حسنة فتصور [ترياً نهاراً مشمساً] أي: ذا شمس لم يستره غيم [قد شابه] أي: خالطه [زهر الربا] وإنما خصها؛ لأنها أنصر وأشد خضرة [فكأنما هو] أي: ذلك النهار المشمس [مقرر] أي: ذو قمر. شبه النهار المشمس الذي اخطلت به أزهار الربوات فنقتضت باختصارها ضوء الشمس، حتى صارت تتضرب إلى السواد بالليل المقرر، فالتشبيه به مركب، والمشبه به مفرد، ولا يخلو هذا عن تسامح".

المصدر نفسه، صص: 551 - 552.

(3) نفسه، ص: 553. قال الفتازانى: "التشبيه باعتبار وجهه ينقسم ثلاثة تقسيمات: الأول تثنيل، والثاني بجملة ومفصل، والثالث قريب وبعيد. وأشار إلى الأول بقوله: [إما تمثيل وهو ما] أي التشبيه الذي [وجهه] وصف [متتنوع من متعدد] أي: أمررين أو أمروراً [كما مرّ]."

(4) الإيضاح، صص: 372 - 373.

(5) مفتاح العلوم، ص: 458.

سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية، بأن التمثيل يستلزم التركيب فكيف يندرج تحت الاستعارة التي هي قسم من أقسام المجاز المفرد. فلا يصح أن يفسر كلامه هاهنا بخلاف ما يتبادر منه، مع كونه منافي لما سيصرح به.

ومما يؤيد ما ذكرناه أن المصنف قال فيما بعد: «المجاز المركب هو اللفظ [المركب]<sup>(1)</sup> المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي، تشبيه التمثيل»<sup>(2)</sup>. وقال الشارح هناك: تشبيه التمثيل ما يكون وجده متزعاً من متعدد<sup>(3)</sup>، واحترز بهذا القيد عن الاستعارة في المفرد. انظر كيف اعترف بأن التمثيل يستدعي التركيب، حيث جعله احترازاً عن الاستعارة في المفرد، حتى قال: وحاصله أن يشبه إحدى الصورتين المتزعتين من متعدد بالأخرى.

فإن قلت: هو هناك بقصد تفسير كلام المصنف تفسيراً مطابقاً لما يزعمه من استلزم التمثيل تركيب الطرفين. قلت: هو هاهنا أيضاً بقصد التفسير فوجب أن يراعي ما يزعمه، ولا يمثل للتمثيل إلا بتشبيهات مركبات الأطراف.

فإن قلت: قد صرخ فيما بعد بأن التشبيه التمثيلي قد يكون طرفاً مفردين، كقوله تعالى: «مَتَّلُّهُمْ كَمَثِيلِ الَّذِي آسْتَوْقَدَ نَارًا»<sup>(4)</sup>. قلت: ذلك مما يدعوه أقوام لم يطلعوا على حقيقة الحال، وسيأتيك تحقيق هذا المقال.

### التشبيه الجمل:

قال: إشعار بأن هذا من تقسيمات الجمل إنـ<sup>(5)</sup>.

أقول: في إبراد هذا التقسيم قبل ذكر ما هو قسم للمجمل، أعني: المفصل، إشعار بذلك أيضاً؛ إذ لو كان تقسيماً آخر لمطلق التشبيه، لوجب تأخيره عنه قطعاً.

قال: ستصبح العيس بي والليل عند فتـ<sup>(6)</sup>.

(1) الزيادة من الإيضاح، ص: 438.

(2) الإيضاح، ص: 438.

(3) المطول، ص: 553.

(4) البقرة 2 / 17.

(5) المطول، ص: 555. قال الفتازاني: "...[وأيضاً منه] أي: من الجمل، وقوله: منه دون أن يقول: وأيضاً إما كذا وإنما كذا إشعار بأن هذا من تقسيمات الجمل، لا من تقسيمات مطلق التشبيه".

(6) المطول، ص: 555. قال الفتازاني: "...[وأيضاً منه] أي: من الجمل ... [ومنه ما ذكر فيه وصفهما] أي: وصف المشبه والمتشبه به كليهما [كقوله] أي: قول أبي تمام في الحسن بن سهل:

ستصبح العيس بي والليل عند فتـ

[صدف عنه] أي: أعرضت [ولم تصدق مواهبه عنـي وعاورـه ظني فلم يـخـبـ، كالغـيـثـ إن جـيـتهـ =

أقول: العيس: بالكسر، الإبل البيض التي يخالط بياضها شيء من الشقرة. أي: سيدخلني خبب الإبل، والسير في الليل صباحاً عند فتى يعفو عند الغضب، وفارقته ولم تفارقني عطياه.

## التشبيه القريب المبتدل:

قال: حملت ردينيا<sup>(1)</sup>.

**أقول:** ردينية: اسم امرأة كانت تعمل الرماح فنسبت إليها، يقال: رمح رديني، وقناة ردينية. واللهم: شعلة نار يعلوها دخان. وقد أخذ السناء مجرداً عن الدخان؛ لأنها يقدح في التشبيه المقصود. قال أبو الحسن: هذا من تشبيه الشيء بالشيء صورة ولواناً، وحركة وهيئة.

**التشبيه باعتبار الأداة:**

التشبيه المؤكّد الذي حذفت أداته:

قال: فعلى هذا ذهب الأصيل قریب من جلین الماء<sup>(2)</sup>.

أقول: هكذا يوجد في بعض النسخ، وإنما قال: قريب من ذلك؛ لأن الذهب مستعار لصفة الأصيل، وشعاع الشمس فيه، والإضافة إلى الأصيل قرينة لها.

قال: لاجرائه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه إلخ<sup>(3)</sup>.

وأفاك] أي: أتاك [ريقه] يقال: فعله في روق شبابه وريقه أي: أوله وأصابه ريق المطر، وريق كل شيء أفضله [وإن ترحلت عنه لم في الطلب].

وصف المدح بأن عطاءه فائضة عليه أعرض أم لم يعرض، وكذا وصف الغيث بأنه يصيغ إن  
جئته أو ترحلت عنه. وهذا الوصفان مشعران بوجه الشبه — أعني: الإفاضة في حالتي الطلب  
وعدمه، وحالتي الإقبال عليه والإعراض عنه". المصدر نفسه، صص: 555 - 556.

[1] مقصوده قول امرئ القيس [ديوانه]، ص: 170.

حملت ردينيا کأن سنانه سنا هب لم يتصل بدخان "

المطول، ص: 559.

(2) هذه العبارة غير موجودة في النسخ التي بين أيدينا من المطول، وإنما المذكور في طبعة أحمد كامل، وهي طبعة دار الكتب العلمية: "والتشبيه باعتبار [أداته إما مؤكدة وهو ما حذفت أداته]... [ومنه] أي: ومن المؤكد ما أضييف المشبه به إلى المشبه بعد حذف الأدلة نحو: [لابن خفاجة الأندلسى] والريح تعبت بالغصون وقد جرى ذهب الأصيل على جلين

أي: على ماء كاللجن، أي: الفضة في البياض والصفاء، والأصيل: هو الوقت بعد العصر إلى المغرب يوصف بالصفة "المطول، ص 561 - 562.

(3) قال التفتازاني: "...الفرق بين نحو قولنا: لقيني أسد يرمي، ولقيت في الحمامأسداً، وبين قولنا: زيد أسد أو أسد في مقام الإخبار عن زيد؛ حيث يعد الأول استعارة، والثاني تشبيهاً. وتحقيق

أقول: إجراؤه عليه أعم من أن يكون باستعماله فيه، أو بحمله عليه، وإثبات معناه له، فيتناول الاستعارة المتفق عليها. وما اختاره هذا الذاهب أيضاً، وقد صرخ به فيما بعد حيث قال: لأنه لم يجر عليه لا باستعماله فيه ولا بإثبات معناه له.

ذلك أنه إذا أجري في الكلام لفظة ذات قرينة دالة على تشبيه شيء بمعناه، فهو على وجهين: أحدهما: أن لا يكون المشبه مذكورة ولا مقدرة، كقولك: لقيت في الحمام أسدًا أي: رجلاً شجاعاً، ولا خلاف في أن هذا استعارة لا تشبيه. والثاني: أن يكون المشبه مذكورة أو مقدرة، وحيثند فاسم المشبه به إن كان خبراً عن المشبه، أو في حكم الخبر كخبر باب كان وإن، والمفعول الثاني لباب علمت والحال والصفة فالأصح أن يسمى تشبيهاً لا استعارة... وإذا افترقت الصورتان هذا الافتراق ناسب أن يفرق بينهما في الاصطلاح والعبرة بأن يسمى إحداهما تشبيهاً، والأخرى استعارة.

هذا خلاصة كلام الشيخ في أسرار البلاغة [ص: 320 - 332] وعليه جميع المحققين، ومن الناس من ذهب إلى أن الثاني أيضًا، أعني: نحو: زيد أسد استعارة لـإجرائه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه، والخلاف لفظي راجع إلى تفسير التشبيه والاستعارة المصطلحين... "المطول،

## الباب الثاني: الحقيقة والمجاز

قال: وهذا قدم تعريف الحقيقة؛ لأن المجاز إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: الوجه الأول بالنظر إلى مفهومي الحقيقة والمجاز، والثاني بالنظر إلى ذاتيهما. الحقيقة:

قال: إذ لا معنى له عند التأمل<sup>(2)</sup>.

أقول: هذا صحيح، وأيضاً يلزم انتقاد التعريف بالمجاز الذي يخرجه هذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع.

قال: كان الواجب أن يقول: اللفظ المستعمل ليتناول المفرد والمركب إلخ<sup>(3)</sup>.

(1) قال الفتازاني: "أي: هذا بحق الحقيقة والمجاز، وهو المقصود الثاني من مقاصد علم البيان. والمقصود الأصلي إنما هو بحث المجاز، لكن قد جرت العادة بالبحث عن الحقيقة أيضاً لاما كان بينهما من شبه تقابل العدم والملكة، حيث اشتتملا لحقيقة على استعمال اللفظ فيما وضع له، والمجاز على استعماله في غير ما وضع له، وهذا قدم تعريف الحقيقة، لأن المجاز وإن لم يتوقف على أن يكون له حقيقة كما هو المذهب الصحيح، لكن الدال على غير ما وضع له فرع الدال على ما وضع له في الجملة فالتعرض للأصل مناسب" المطول، ص: 567.

(2) المصدر نفسه، ص: 568. قال الفتازاني: "...والحقيقة في الاصطلاح [الكلمة المستعملة فيما] أي: في معنى [ووضعت] تلك الكلمة [له في اصطلاح به التخاطب] أي: وضعت له في اصطلاح به يقع التخاطب، فالجبار والمحروم متعلق بقوله: وضعت لا بالمستعملة، إذ لا معنى له عند التأمل، فاحترز بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال، فإنها لا تسمى حقيقة كما لا تسمى مجازاً، وبقوله: فيما وضعت له عن شيئاً: أحدهما: ما استعمل في غير ما وضع له غلطها، كقولك: خذ هذا الفرس مشيراً إلى كتاب بين يديك؛ فإن لفظ الفرس هاهنا قد استعمل في غير ما وضع له فليس بحقيقة، كما أنه ليس بمجاز. والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع له لا في اصطلاح التخاطب، ولا في غيره، كالأسد في الرجل الشجاع؛ لأن الاستعارة وإن كانت موضوعة بالتأنيل، لكن الوضع عن الإطلاق لا يفهم منه إلا الوضع بالتحقيق دون التأويل، واحترز بقوله: في اصطلاح به التخاطب عن المجاز الذي استعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر غير اصطلاح به التخاطب، كالصلة إذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء فإنها تكون مجازاً لكون الدعاء غير ما وضعت هي له في اصطلاح الشرع؛ لأنها في اصطلاح الشرع إنما وضعت للأركان والأذكار المخصوصة، مع أنها موضوعة للدعاء في اصطلاح آخر — أعني: اللغة". نفسه، صص: 567-568.

(3) قال الفتازاني: "إإن قلت: كان الواجب أن يقول اللفظ المستعمل ليتناول المفرد والمركب. قلت: لو سلم إطلاق الحقيقة على المجموع المركب، فنقول: لما كان تعريف الحقيقة غير مقصود في هذا الفن لم يتعرض إلا لما هو الأصل — أعني: الحقيقة في المفرد [والوضع] أي: وضع اللفظ [تعين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه] أي: ليدل بنفسه لا بقرينة تنضم إليه [فخرج المجاز] عن =

أقول: أو يقسم الحقيقة إلى مفرد ومركب، ثم يعرف كلاً منها على حدة كما فعله في المجاز.

قال: فخرج المجاز عن أن يكون موضوعاً إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: يريد أن تعين اللفظ للدلالة على معناه المجازي لا يكون وضعاً، وأما تعين المستعيرات: كاسم الفاعل ونظائره؛ فهو وضع قطعاً للدلائل على معانيها بأنفسها، لكنه وضع نوعي، أي: بضابطة كلية، كأن يقال مثلاً: كل صيغة فاعل من كذا فهو لكتذا، وليس للمجاز وضع شخصي، ولا نوعي، وإن وجب فيه علاقة معتبرة بحسب نوعها.

قال: بل ما أشار إليه بعض المحققين من النحاة إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: ذكر نجم الأئمة أن معنى قوله: الحرف ما دل على معنى في غيره، هو: أن الحرف ما دل على معنى ثابت في لفظ غيره، وأطبب في تفصيل هذا المعنى بالأمثلة التي من جملتها: «لام التعريف»، و«هل». فنقل الشارح هاهنا ما ذكره، والتراجأ إليه في دفع السؤال على تعريف الوضع، وفيه بحث؛ لأنه:

إن أريد بشوت معنى الحرف في لفظ غيره أن معناه مفهوم بواسطة لفظ الغير، فذلك لا يجدي في دفع ذلك السؤال، بل هو يعنيه ما قيل من أن دلالته على معناه الإفرادي مشروطة بذكر متعلقه.

وإن أريد به أن معناه قائم بلفظ الغير، فهو ظاهر البطلان؛ لأن الاستفهام قائم بالمتكلم حقيقة، ومتعلق بمعنى الجملة.

أن يكون موضوعاً بالنسبة إلى معناه المجازي؛ [لأن دلالته] إنما تكون [بقرينة] "نفسه، ص: 568.

(1) المطول، ص: 568. ينظر الهاشم: 3، في الصفحة أعلاه.

(2) المصدر نفسه، ص: 568. قال التفتازاني: "...[فخرج المجاز] عن أن يكون موضوعاً بالنسبة إلى معناه المجازي؛ [لأن دلالته] إنما تكون [بقرينة].

فإن قلت: فعلى هذا يخرج الحرف أيضاً عن أن يكون موضوعاً؛ لأنه إنما يدل على معنى بغيره، لا بنفسه فإن معنى قوله: الحرف ما دل على معنى في غيره أنه مشروط في دلالته على معناه الإفرادي بذكر متعلقه. قلت: لا نسلم أن معنى الدلالة على معنى في غيره ما ذكرت، بل ما أشار إليه بعض المحققين من النحاة من أن الحرف ما دل على معنى ثابت في لفظ غيره، فاللام في قولنا: الرجل مثلاً يدل بنفسه على التعريف الذي هو في الرجل. وهل في قولنا: هل قام زيد؟ يدل بنفسه على الاستفهام الذي هو في جملة قام زيد. سلمنا ذلك، لكن معنى الدلالة بنفسه أن يكون العلم بالتعين كافي في الفهم [دون المشترك] أي: فخرج المجاز لا المشترك، وهو ما وضع لمعنيين أو أكثر وضعاً متعددًا، وذلك لأنه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه وعدم الدلالة على أحد المعنيين على التعين لعارض الاشتراك لا ينافي ذلك". نفسه، ص: 568 - 569.

وكذا إن أريد به قيامه بمعنى لفظ غيره قياماً حقيقياً، فباطل أيضاً لما ذكرناه؛ ولأنه يلزم أن يكون مثل السواد وغيره من الأعراض حروفاً للدلالة على معانٍ قائمة، بمعنى أن الفاظ غيرها.

وإن أريد به تعلقه بمعنى الغير، لزم أن يكون لفظ الاستفهام وما يشبهه من الألفاظ الدالة على معانٍ متعلقة بمعانٍ غيرها حروفاً.

وكل ذلك فاسد كما ترى، وأما تحقيق معنى الحرف على وجه يضمحل به ذلك السؤال، فسنورده إن شاء الله تعالى في الاستعارة التبعية.

قال: سلمنا ذلك، لكن معنى الدلالة بنفسه أن يكون العلم بالتعيين كافياً في الفهم<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا كلام لا يجديه نفعاً؛ لأن المعتبر يزعم أن العلم بتعيين «من» لمعناه لا يكفي في فهمه منه، بل يحتاج إلى ذكر المتعلق أيضاً، ولذلك أبدله في بعض النسخ بقوله: سلمنا ذلك لكن معنى قوله بنفسه: إن دلالته عليه لا تكون بواسطة القرينة مانعة عن إرادة المعنى الأصلي. وأنت تعلم أن هذا معنى لا يفهم من العبارة، فيفسد تعريف الوضع. على أنه إن أراد بالمعنى الأصلي المعنى الموضوع له، فقد لزمه الدور كما اعترف به عن قريب، وإن لم يرد به ذلك فلا بد من بيان معنى الأصالة؛ ليتحصل منه تعريف الوضع ثم ينظر في صحته وفساده.

قال: وقولنا: بمعنى الظهور أو لا بمعنى الحيض قرينة لدفع المزاحمة<sup>(2)</sup>.

أقول: فإن قلت: على تقدير المزاحمة لا دلالة على أحدهما بالتعيين، فيكون لدفعها المستفاد من القرينة مدخل في تلك الدلالة قطعاً، فهي بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ

(1) المطول، ص: 569. ينظر الهاشم: 2، في الصفحة أعلى.

(2) المطول، ص: 569. قال التفتازاني: "وزعم صاحب المفتاح [ص: 468] أن المشترك كالقرء مثلاً مدلوه أن لا يتجاوز الظهور والحيض، غير مجموع بينهما. يعني أن مدلوله واحد من دلائل معين، فهذا مفهومه ما دام متسبباً إلى الوضعين؛ لأنه المتبار إلى الفهم والتبار إلى الفهم من دلائل الحقيقة. أما إذا خصصته بأحد الوضعين كما إذا قلت: القرء بمعنى الظهور، أو لا بمعنى الحيض فإنه يتتصبّ دليلاً على الظهور بالتعيين، والقرينة لدفع مزاحمة الغير. وتحقيق ذلك أن الواقع عينه للدلالة بنفسه على معنى الظهور، وكذا عينه للدلالة بنفسه على معنى الحيض، وقولنا: بمعنى الظهور قرينة لدفع المزاحمة، لأن تكون الدلالة بواسطة، وحصل من هذين الوضعين وضع آخر ضمناً، وهو تعينه للدلالة على أحد المعينين عند الإطلاق غير مجموع بينهما، فكان الواقع وضعه مرة للدلالة بنفسه على هذا، وأخرى للدلالة بنفسه على ذلك. وقال: إذا أطلق فمفهومه أحدهما غير مجموع بينهما، هذا تحقيق كلام صاحب المفتاح". نفسه، 569 - 570.

الموضوع.

قلت: المقتضى للدلالة عليه بنفسه كان حacula، ومزاجمة الغير كانت مانعة عنها، وحين اندفعت المزاجمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضى الذي اقتضاها، وليس عدم المانع من تتمة المقتضى.

وأما قرينة المجاز فهي معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي، لا يتحقق اقتضاء الدلالة إلا بها، فهي من تتمة المقتضى؛ وبذلك يتضح الفرق بين قرينتي المشترك والمجاز، ويظهر أن المشترك يدل بنفسه على أحد معنوييه بعينه، وأن المجاز لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة.

قال: وحصل من هذين الوضعين آخر ضمنا، وهو: تعينه للدلالة على أحد المعندين عند الإطلاق إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: إن أراد بأحد المعندين المفهوم الكلي الصادق على كل واحد منها، فلا نسلم أن وضع اللفظ لكل واحد منها بخصوصه يحصل منه وضعه لهذا المفهوم المشترك بينهما، كيف ولو صر ذلك لامتنع كون اللفظ مشتركاً بين المعندين فقط، ولزم عند إطلاقه أن يتعدد بين المعاني الثلاثة، أعني: المفهوم الكلي وفرديه، واحتياج في كل واحد منها إلى قرينة معينة. فإن زعم أن عدم قرينة فردية قرينة له، لزم القول بأنه عند إطلاقه يتبادر منه أن المقصود به ذلك المعنى الكلي، وأن اللفظ مستعمل فيه وهو باطل قطعاً. بل الواقع التردد بين المعندين مطلقاً عند من لا يقول بعموم المشترك، وإن كانوا متنافيين كما في المثال المذكور أعني: «القرء» عند الكل.

وإن أراد بأحد المعندين: أحدهما معيناً في نفسه وعند المتكلم، غير معين عند السامع، على معنى أنه يتعدد أن المراد: إما هذا معينه وإما ذاك بعينه، فليس هناك معنى ثالث يفهم منه باعتبار اتسابه إلى الوضعين، ويكون اللفظ موضوعاً له ضمناً، بل هناك تردد بين معندين وضعبيين.

فإن قلت: المشترك إذا أطلق فهم منه جميع المعاني، واحتياج في تعين إرادة أحدها إلى قرينة. وأما المجاز فلا يفهم منه عند إطلاقه المعنى المجازي، فاحتياج في فهمه وإرادته إلى قرينة. قلت: لا تعلق لهذا الكلام بما ذكره السكاكي؛ لأن كلامه في فهم المعنى المراد؛ ولذلك قال: «غير مجموع بينهما»<sup>(2)</sup> نعم ما ذكرته تحقيق للفرق بين قرينتي المجاز

(1) نفسه، ص: 569. ينظر الماش: 2، أعلاه.

(2) مفتاح العلوم، ص: 468.

والمشترك وأين أحدهما من الآخر.

المحاز:

قال: كلفظ الدابة إذا أطلقت على الفرس إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: حاصله:

أن لفظ الدابة يطلق على الفرس تارة على سبيل الحقيقة لغة، ويكون ملاحظة الدبب هناك لصحة الإطلاق على ذات ما له دبيب، ولا ملاحظة حينئذ لخصوصية ذات الفرس أصلاً.

وتارة على سبيل المجاز اللغوي، ويلاحظ فيه خصوصية الذات، ويعتبر الدبب على أنه علاقة مصححة لإطلاقه على خصوصية هذه الذات، وتكون أيضاً مصححة لإطلاقه على خصوصية ذات أخرى يوجد فيها.

وقد يطلق على الفرس باعتبار نقله إليه عرفاً، وهذا الاعتبار لا يصح إطلاقه على كل ما يدب كما في الحقيقة الأصلية، ولا على كل خصوصية لها الدبب كما في المجاز المترعرع على تلك الحقيقة، بل لا يطلق حقيقة بهذا الاعتبار إلا على خصوصية ذات الفرس؛ لأنه في العرف إنما وضع له، ورعاية معنى الدبب إنما هي مجرد المناسبة في وضعه له، لا لصحة الإطلاق، ولا لكونه علاقة مصححة على الاطراد.

(1) المطول، ص: 573. قال التفتازاني: "[و] يخرج [الكتنائية] أيضاً بقوله: مع قربة عدم إرادته؛ لأن الكتنة مستعملة في غير ما وضعت له، مع جواز إرادته، فاللفظ المستعمل في غير ما وضع له قد يكون مجازاً، وقد يكون كتنة، وقد يكون غلطاً، وقد يكون مرتجلاً. والمنقول منه: ما غالب في معنى مجازي للموضوع له الأول حتى يهجر الأول، فهو في اللغة حقيقة في المعنى الأول، مجاز في الثاني. وفي الاصطلاح المنقول فيه بالعكس، كلفظ الصلاة المنقول من الدعاء إلى الأركان المخصوصة المشتملة على الدعاء، فإنه في اللغة حقيقة في الدعاء مجاز في الأركان المخصوصة وهي الشرع بالعكس ومنه ما غالب في بعض أفراد الموضوع له الأول كلفظ الدابة إذا أطلقت على الفرس باعتبار مجرد أنه يدب على الأرض يكون حقيقة، وباعتبار خصوصية الفرسية والدبب جميعاً يكون مجازاً. هذا من حيث اللغة، أما من حيث العرف فهي موضوعة له ابتداء، ورعاية معنى الدبب إنما هي مجرد المناسبة في التسمية، بخلاف الحقيقة فإن رعاية المعنى فيها لصحة الإطلاق حتى يصح إطلاق الدابة على كل ما يوجد فيه الدبيب، بخلاف المجاز فإن اعتبار المعنى الحقيقي فيه إنما هو لصحة إطلاق اللفظ على كل ما يوجد فيه لازم ذلك المعنى، حتى يصح إطلاق لفظ الأسد على كل ما يوجد فيه الشجاعة، ولا يصح إطلاق الدابة في العرف على كل ما يوجد في الدبب، ولا يصح إطلاق الصلاة في الشرع على كل دعاء "المصدر نفسه، صص:

قال: وأما المحاز فلأن الاصطلاح الذي به وقع التخاطب<sup>(1)</sup>.

أقول: وأيضا استعمال اللفظ في المعنى المجازي إن كان ل المناسبة لما وضع له لغة فهو مجاز لغوي. وهكذا نقول في سائر الأقسام: وبالجملة كل مجاز متفرع على معنى حقيقي، لو استعمل اللفظ فيه كان حقيقة، فيكون المحاز تابعا للحقيقة في الانقسام إلى هذه الأقسام الأربع.

### المحاز المرسل:

قال: وأيضا بها تظهر النعمة فهي منزلة العلة الصورية لها إلح<sup>(2)</sup>.

أقول: أي فالجارة بمنزلة العلة الصورية للنعمة، فإن المركب إنما يظهر بالصورة لأنها الجزء الأخير منه، ولا يبعد أن يجعل اليد بمنزلة المادة، والنعمة بمنزلة الصورة الظاهرة فيها.

قال: وكاليد في القدرة؛ لأن أكثر ما يظهر سلطان القدرة في اليد إلح<sup>(3)</sup>.

أقول: فتكون اليد بمنزلة علة صورية للقدرة على قياس ما ذكره في النعمة، والأظهر أن يجعل اليد بمنزلة مادة قابلة، والقدرة بمنزلة صورة لها حالة فيها.

قال: والرواية في المزادة، أي: في المزود الذي يجعل فيه الزاد، أي: الطعام المتحذ

(1) قال الفتاياتي: "[وكل منها] أي: من الحقيقة والمحاز [لغوي وشعري وعرفي خاص] وهو ما يتغير نقله عن المعنى اللغوي، كالنحواني والصرفي والكلامي وغير ذلك [أو] عرضي [عام] لا يتغير نقله. أما الحقيقة فلأن واضعها إن كان واضع اللغة فهي لغوية، وإن كان الشارع فشرعية، وإلا فعرفية عامة أو خاصة. وبالجملة تسب إلى الواضح. وأما المحاز فلأن الاصطلاح الذي به وقع التخاطب وكان اللفظ مستعملا في غير ما وضع له في ذلك الاصطلاح إن كان هو اصطلاح اللغة، فالمحاز لغوي، وإن كان اصطلاح الشرع فشرعية، وإلا فعرفية عام أو خاص [كأسد للسبعين، والرجل الشجاع] يعني أن لفظ أسد إذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في السبع المخصوص يكون حقيقة لغوية، وفي الرجل الشجاع يكون مجازا لغويًا". المطول، ص: 574.

(2) قال الفتاياتي: "[المرسل]" وهو ما كان العلاقة غير المشابهة [كاليد في النعمة] وهي موضوعة للجارة المخصوصة، لكن من شأن النعمة أن تصدر منها وتصل إلى المقصود بها، فالجارة المخصوصة بمنزلة العلة الفاعلية لها، وأيضا بها تظهر النعمة؛ فهي بمنزلة العلة الصورية لها، ومع هذا فلا بد من إشارة إلى المنعم، مثل: كثرت أيادي فلان عندي، وجلت يداه لدى، ونحو ذلك بخلاف اتسعت اليد في البلد.

[والقدرة] أي: وكاليد في القدرة، لأن أكثر ما يظهر سلطان القدرة في اليد، وبها تكون الأفعال الدالة على القدرة من البطش، والضرب، والقطع، والأخذ، وغير ذلك". المصدر نفسه، ص: 575.

(3) نفسه، ص: 575. ينظر المامش: 2، أعلى.

للسفر<sup>(1)</sup>.

أقول: قال في الصحاح: المزاده الرواية، قال أبو عبيدة: لا يكون المزاده إلا من جلدین يفأم بجلد ثالث بينهما ليتسع، وكذلك السطحية. وجمع المزاده: المزاد والمزاده. وأما المزود فهو ما يجعل فيه الزاد، أي: الطعام المتخذ للسفر، والجمع: المزاود. وقال أيضاً: الرواية: البعير، أو البغل، أو الحمار الذي يستقى عليه، والعامة تسمى المزاده راوية، وهو جائز على الاستعارة، والأصل ما ذكرناه.

فظهور أن تفسير المزاده بالمزود غير صحيح؛ لأن المزاده: ظرف الماء الذي يستقى به على الدابة، والمزود: ظرف الطعام المذكور، وليس حامله يسمى رواية، فلا يطلق الرواية على المزود مجازاً، إنما يسمى بالرواية حامل المزاده ويطلق عليها مجازاً.

### تسمية الشيء باسم ما يؤول إليه:

قال: نحو: «إِنَّ أَرْبَنَيْ أَعْصَرُ حَمَرًا»<sup>(2)</sup> أي: عصيراً يؤول إلى الخمر<sup>(3)</sup>.

أقول: الظاهر أن يقال: أعصر عنباً كما ذكر في بعض كتبأصول الفقه، وجعل من تسمية الشيء باسم غايته، وعلى ما في الكتاب فالمعنى: استخرج بالعصر خمراً، أي: عصيراً يؤول إليها.

قال: فالأسد مثلاً: إنما يستعار للشجاع، لا لزيد، أو عمرو على الخصوص<sup>(4)</sup>.

(1) المطول، ص: 575. وتقام كلامه: "والرواية في الأصل اسم للبعير الذي يحمل المزاده، والعلاقة كون البعير حاملاً لها لما ذكر للمرسل عدة أمثلة أراد أن يشير إلى عدة أنواع العلاقة على وجه كلٍّ؛ لقياس عليها؛ وذلك لأن العلاقة يجب أن تكون مما اعتبرت العرب نوعها، ولا يشترط الفعل عنهم في كل جزئيات؛ لأن أئمة الأدب كانوا يتوقفون في الإطلاق المجازي على أن ينقل من العرب نوع العلاقة، ولم يتوقفوا على أن يسمع آحادها وجزئياتها، مثلاً يجب أن يثبت أن العرف يطلقون اسم السبب على المسبب، ولا يجب أن يسمع إطلاق الغيث على النبات، وهذا معنى قوله: المجاز موضوع بالوضع النوعي، لا بالوضع الشخصي". المصدر نفسه، ص: 575 - 576.

(2) يوسف 12 / 36.

(3) قال التفتازاني: "...[أو] تسمية الشيء باسم [ما يؤول] ذلك الشيء [إليه] في الزمان المستقبل [نحو: إِنَّ أَرْبَنَيْ أَعْصَرُ حَمَرًا]" أي: عصيراً يؤول إلى الخمر". المطول، ص: 577.

(4) قال التفتازاني: "إِنْ قَلْتَ: قَدْ ذُكِرَ فِي مَقْدِمَةِ هَذَا الْفَنِ أَنْ مَبْنَى الْمَحَاجَزِ عَلَى الْإِنْتِقَالِ مِنَ الْمَلَزُومِ إِلَى الْلَّازِمِ، وَبَعْضُ أَنْوَاعِ الْعَلَاقَةِ، بَلْ أَكْثَرُهَا لَا يَفِيدُ الْلَّزُومَ فَكَيْفَ ذَلِك؟ قَلْتَ: يَعْتَبَرُ فِي جَمِيعِهَا الْلَّزُومَ بِوَجْهِهِ، أَمَّا فِي الْإِسْتِعَارَةِ فَظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ وَجْهَ الشَّبَهِ إِنَّمَا هُوَ أَخْصُ أَوْصَافِ الْمُشَبِّهِ بِهِ، فَيَتَقَلَّ الْذَّهَنُ مِنَ الْمُشَبِّهِ بِهِ إِلَيْهِ لَا حَالَةَ، فَالْأَسْدُ مثلاً إِنَّمَا يَسْتَعَارُ لِلشَّجَاعَةِ، لَا لِزِيدٍ أَوْ عَمَرٍ عَلَى الْخَصُوصِ، وَلَا شَكٌ فِي انتِقالِ الْذَّهَنِ مِنَ الْأَسْدِ إِلَى الشَّجَاعَةِ، وَأَمَّا فِي غَيْرِهَا فَيُظَهِّرُ بِإِيمَادِ =

أقول: لا يعني به: أن لفظ الأسد يستعار لمفهوم الشجاع مطلقاً أعم من أن يصدق على ذات الحيوان المفترس أو غيره، كما يدل عليه قوله: أولاً إنما يستعار للشجاع وثانياً، ولا شك في انتقال الذهن من الأسد إلى الشجاعة، وإنما فلا مشاركة بين المعنى الحقيقي والمحاري في صفة، بل يكون المعنى المحاري حينئذ عارضاً للمعنى الحقيقي وغيره، ولا تشبيه هناك أصلاً فلا يكون استعارة بل بحاجة مرسلاً. وإنما يعني أن لفظ الأسد يستعار للرجل الشجاع مثلاً، ويكون الانتقال من معنى الأسد الحقيقي إلى مفهوم الشجاع، ومنه إلى معنى الرجل الشجاع؛ فال الأول انتقال من المعرض إلى العارض المشهور اتصافه به وهو ظاهر كلي غالباً، والثاني انتقال من مفهوم العارض إلى بعض معروضاته من حيث هو معروض له، وليس كالانتقال الأول في الظهور والكلية، بل يحتاج إلى معونة المقام والقرينة.

قال: وإذا كان ذلك الغير مما يتصرف بالمعنى الحقيقي إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: لا شك أن هذا الانتقال يحتاج أيضاً إلى معونة المقامات والقرائن، كالاستعارة وسائر الأقسام، فابلحواب الحقيقي ما أشار إليه بقوله: (وبالجملة إذا كان بين الشيئين علاقة) <sup>(2)</sup> ويريد به أن اللفظ إذا أطلق على غير ما وضع له، فلا بد أن يكون بحيث ينتقل الذهن من المعنى الحقيقي إليه ولو بمعونة المقام والقرينة، وهذا هو المراد من اللزوم هاهنا. وأما التفصيل المذكور فلا يستفاد منه إلا تفاصيل العلاقات المؤدية إلى اللزوم المعتبر في المجاز.

قال: وهذا يشترط في إطلاق الجزء على الكل استلزم الجزء للكل، كالرقبة والرأس فإن الإنسان لا يوجد بدونهما<sup>(3)</sup>.

كلام ذكره بعض المؤلفين، وهو أن اللفظ إذا أطلق على غير ما وضع له فإما أن يكون ذلك الغير مما يتصرف بالفعل بالمعنى الموضوع له في زمان سابق أو لاحق، فهو مجاز باعتبار ما كان أو باعتبار ما يقول إليه، أو بالقوة كالمسكر للخمر التي أريقت، وإذا كان ذلك الغير مما يتصرف بالمعنى الحقيقي فالذهن ينتقل من المعنى الحقيقي إليه في الجملة، وإن لم يتصرف به لا بالقوة ولا بالفعل...". المصدر نفسه، ص: 577.

(1) المطول، ص: 577، ينظر الامامش: 4، في الصفحة أعلاه.

(2) المصدر نفسه، ص: 578.

(3) قال التفتازاني: "... واللزوم إما ذهني محض كإطلاق البصیر على الأعمى، أو منضم إلى لزوم خارجي بحسب العادة، أو بحسب الواقع، وحينئذ إما أن يكون أحدهما جزءاً للأخر كالقرآن للبعض، والرقبة للبعض، أو خارجاً عنه، واللزوم بينهما قد يكون بحصول أحدهما في الآخر كالحال والمحل أو سببية أحدهما للأخر، أو مجاورتهما، أو يكون أحدهما شرطاً للأخر، فجميع ذلك

أقول: أورد عليه أن عدم وجود الإنسان بدونهما يدل على استلزمان الإنسان لهما لا على استلزمانها للإنسان، والثاني هو المطلوب. وأجيب: بأننا لم نرد هاهنا بالمستلزم واللازم مصطلح أرباب الجدل بل مصطلح أرباب البيان، أعني: المستبع والتتابع حيث قالوا: مبني الكناية على الاتصال من اللازم إلى المزوم، وأرادوا باللازم: التابع والرديف كطول التجاد مثلًا فإنه من توابع طول القامة وروادفه، وكل واحد من الرقبة والرأس أصل يفتقر إليه الإنسان يتبعه في الوجود، فلذلك لم يوجد بدونهما.

---

مشتمل على اللزوم، وهذا يشترط في إطلاق الجزء على الكل استلزمان الجزء للكل كالرقبة والرأس مثلًا فإن الإنسان لا يوجد بدونهما. بخلاف اليد، فإنه لا يجوز إطلاقها على الإنسان، وأما إطلاق العين على الريبة فليس من حيث إنه إنسان، بل من حيث إنه رقيق. وهذا المعنى مما لا يتحقق بدون العين فافهم. وبالجملة إذا كان بين الشيئين علاقة فلا حالة يكون انتقال الذهن من أحدهما إلى الآخر في الجملة، وهذا معنى اللزوم في هذا المقام "نفسه، ص: 578.

## الباب الثالث: الاستعارة

الاستعارة التحقيقية:

قال: إن الظاهر من اللباس<sup>(1)</sup> عند أصحابنا الحمل على التخييل إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: قيل عليه: إن الحمل على التخييل ركيك جدا لا يناسب بلاغة القرآن؛ فإن «الجوع» إذا شبه بـ«شخص» ضار مجد فيما هو بصدده، فلا بد أن يثبت له من لوازمه ما له مدخل في الإضرار. وأقرب منه أن يحمل على التشبيه من قبيل «جلين الماء»، ويكون وجه الشبه الإحاطة والشمول والملابسات التامة، والأولى أن يجعل استعارة تحقيقية<sup>(3)</sup> على أحد الوجهين<sup>(4)</sup>.

ثم الحمل على «الضر» و«الألم» الحاصل من «الجوع» أكثر مناسبة للإذابة، فإنهما تستعمل في المضار والألام، فيقال: «أذاقه الضر والبؤس».

قال: وفيه نظر؛ لأننا لا نسلم أن «أسدا» إلى قوله: كما في: «رأيت أسدا يرمي»

---

(1) في قوله تعالى: ﴿فَأَذَقْهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ﴾ [النحل: 112].

(2) المطول، ص: 579. قال التفتازاني: «وذكر صاحب المفتاح [صص: 486 - 487] في قوله تعالى: ﴿فَأَذَقْهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ﴾ أن الظاهر من اللباس عند أصحابنا الحمل على التخييل، وإن كان يحمل عندي أن يحمل على التحقيق، وهو أن يستعار لما يلبسه الإنسان عند جوعه من انتقام اللون وتغييره ورثائه هيئته».

(3) هو رأي الرمخنري، قال في الكشاف: «إن قلت: الإذابة واللباس استعاراتان، فما وجه صحتها؟ والإذابة المستعارة موقعة على اللباس المستعار، فما وجه صحة إيقاعها عليه، قلت: أما الإذابة فقد جرت عندهم مجرى الحقيقة لشيوعها في البلايا والشدائد وما يمس الناس منها، فيقولون: ذاق فلان البؤس والضر، وأذاقه العذاب: شبه ما يدرك من أثر الضرر والألم بما يدرك من طعم المر وال بشع. وأما اللباس فقد شبه به لاشتماله على اللابس: ما غشى الإنسان والتبس به من بعض الحوادث. وأما إيقاع الإذابة على لباس الجوع والخوف، فلأنه لما وقع عبارة عما يغشى منها ويلابس، فكانه قيل: فاذقه ما غشيم من الجوع والخوف، ولم أن ينظروا فيه إلى المستعار له، كما نظر إليه هامنا» 2 / 638 - 639.

وخرج التفتازاني هذا الكلام على الاستعارة التحقيقية؛ قال: "...كلام صاحب الكشاف مشعر بأنه استعارة تتحقيقية، يتحمل أن تكون عقلية، وأن تكون حسية؛ لأنه قال: شبه ما غشى الإنسان والتبس به من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس والحادث الذي غشيه، ويتحمل أن يريده به الضرر الحاصل من الجوع، فتكون عقلية، وأن يريده به انتقام اللون ورثائه الهيئة ف تكون حسية..." المطول، ص: 579.

(4) بمعنى: أن تكون إما حسية، أو عقلية.

بقرينة حمله على «زيد»<sup>(١)</sup>.

أقول: إذا قيل: «رأيت أسدًا يرمي» فلا شك أن «أسداً» ليس مستعملًا في معناه الحقيقي، بل هو مستعمل بمعنى: «رجل شجاع كالأسد»، ولم يقصد به هذا المفهوم بل الذات، وتلك الذات وإن كانت متعينة في نفسها، لكن المتكلم لم يرد بمجرد هذه العبارة الدلالة عليها من حيث إنها متعينة ممتازة عما عدتها، بل أراد الدلالة عليها من حيث الإجمال والإبهام.

ولا شك أيضًا أنه قصد تشبيه تلك الذات المتعينة المراد، بلفظ «الأسد» إجمالاً، لكنه جعل ذلك أمراً مسلماً، وساق الكلام لإثبات الرؤية المتعلقة بها. وإذا قيل: «(زيد) أسد»، فإن كان لفظ «أسد» مستعملًا في معنى «رجل شجاع كالأسد»، وكان «رجل شجاع» هو المشبه «بالأسد» وقد استعمل فيه لفظ المشبه به كما ذكره الشارح.

فأما أن يراد بـ«رجل شجاع» مفهومه، كما هو الظاهر من استدلاله بتعلق الجار به، ومن وقوعه محمولاً؛ فلا معنى لتشبيهه بـ«الأسد» كما لا يخفى على أحد. وأما أن يراد به ذات ما مبهمة مشبهة بـ«الأسد»، فيكون الكلام مسوقاً لإثبات أن «زيداً» هو تلك الذات المشبهة بـ«الأسد»، وإن كان مستعملًا في معناه الحقيقي كان سياق الكلام لإثبات شبهة «زيد بالأسد».

وإن أردت أن يتضح لك الفرق بين هذين المعنين، فتأمل في قوله بالفارسية: «مردي همجو شيرست زيد»، وقولك: «شيرست زيد»، فإن التشبيه في الأول: راجع إلى ذات ما، وفي الثاني: إلى «زيد». وإنما أخرنا «زيداً» في المثال الأول؛ لأنه لو قدم احتمل الكلام رجوع التشبيه إلى «زيد»، بناءً على أن الخبر قصد به المفهوم، ولا معنى لرجوعه

(١) المطول، ص: 580. قال التفتازاني: "... قال المصنف: والاستعارة ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له [الإيضاح، ص: 407]. والمراد بمعناه: ما عنى باللقط واستعمل اللقط فيه فعلى هذا ألا يتناول قوله: ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له اللقط استعمل فيما وضع له، وإن تضمن تشبيه شيء، نحو: زيد أسد، ورأيت زيداً أسدًا، ورأيت به أسدًا؛ لأنه إذا كان معناه عين المعنى الموضوع له لم يصبح تشبيه معناه بالمعنى الموضوع له؛ لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه على أن ما في قوله: ما تضمن عبارة عن المجاز، أي: المجاز تضمن بقرينة المجاز إلى الاستعارة وغيرها، والأسد في الأمثلة المذكورة ليس بمجاز؛ لكونه مستعملًا فيما وضع له، وفيه نظر؛ لأنّا لا نسلم أن أسدًا في نحو: زيد أسد مستعمل فيما وضع له، بل هو مستعمل في معنى الشجاع فيكون مجازاً أو استعارة، كما في: رأيت أسدًا يرمي، بقرينة حمله على زيد. ولا دليل لهم على أن أدلة التشبيه مخدوفة وأن التقدير زيد كأسد".

إليه. وأما في المثال الثاني فتأخيره: للموافقة، ودفع توهم إسناد الفرق إلى التقديم والتأخير. ولا شك أن قولنا: «زيد أسد» و«أسد زيد»، بمنزلة قولنا: «زيد شيرست» و«شيرست زيد»، وليس بمنزلة قولنا: «مردي همجو شيرست زيد»؛ فيكون سياق الكلام لتشبيه «زيد»، فيكون «أسد» مستعملاً في معناه الحقيقي كما ذكره القوم.

فإذا قلت: «زيد الأسد»، حسن تقدير أداة التشبيه؛ لأن الظاهر دعوى التشبيه لا الاتحاد، ولا الحمل. وأما إذا قلت: «زيد أسد»، لم يحسن تقديرها؛ لأن الظاهر دعوى حمل «الأسد» عليه، وأنه فرد من أفراده مندرج تحته مبالغة، فلو قدرت فاتت المبالغة؛ فها هنا ثلاث مراتب:

**الأولى:** ادعاء المشابهة بأداة التشبيه لفظاً أو تقديرها، نحو: «زيد كالأسد»، و«زيد الأسد».

**الثانية:** ادعاء اندراجه تحت «الأسد»، وكونه فرداً من أفراده، كقولك: «زيد أسد».

**الثالثة:** جعل اندرجاته تحته أمراً مسلماً، كقولك: «رأيت أسدًا يرمي». فال الأولى تشبيه اتفاقاً. والثالثة استعارة اتفاقاً. وأما الثانية فقد ترقى عن مرتبة صريح التشبيه حيث سيق الكلام ظاهراً لكونه فرداً منه، لا لإثبات شبه به، ولم تبلغ درجة الاستعارة حيث لم يجعل اندرجاته فيه أمراً مسلماً معروفاً:

فمن سماها تشبيهاً بليغاً فقد نبه على انحطاطها عن مرتبة الاستعارة وترقيها عن صريح التشبيه، ولا بعد في إطلاق التشبيه عليها، فإن المقصود بحسب الظاهر وإن كان جعله فرداً منه، لكن القصد حقيقة إلى إثبات الشبه بطريق المبالغة. ويجوز تقدير الأداة نظراً إلى المال وإن لم يحسن نظراً إلى الظاهر، ولا يتتضى ذلك بالاستعارة؛ لأن اللفظ هناك قد استعير لمعنى آخر وأطلق عليه، فتسميتها بهذا الاسم أولى لمزيد اختصاص و المناسبة بينهما.

ومن سماها استعارة فكأنه أراد التنبيه على ارتفاعها عن حضيض التشبيه، ولا بد له أن يفسر الاستعارة بما يتناولها أيضاً. وأما إدراجها في الاستعارة المتعارفة كما ظنه الشارح فقد عرفت بطلانه. وتحقيقه ذلك بقوله: فقولنا: «زيد أسد» أصله: «زيد رجل شجاع كالأسد» إلخ ، يرد عليه أنه يقتضي أن يكون قولنا: «زيد الأسد» استعارة متعارفة أيضاً مع ظهور تقدير أداة التشبيه.

قال: ويدل على ما ذكرنا إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: هذا الاستدلال يشعر بأن «أسدا» في «أسد على»، مستعمل في مفهوم مجرئ وسائل، فلا يتصور حينئذ تشبيه فضلاً عن الاستعارة، بل يكون من إطلاق اسم الملزم على اللازم كما مر. ثم إن استعمال «الأسد» في معناه الحقيقي لا ينافي تعلق الجار به، إذا لوحظ مع ذلك المعنى على سبيل التبع ما هو لازم له، ومفهوم منه في الجملة من «الجرأة»، و«الصولة» . وإذا جعل «الأسد» استعارة عن «رجل شجاع» لم يرد به كما مر أنه مستعار لمفهوم «رجل شجاع»، حتى يظهر تعلق الجار به، بل أريد استعارته لذات صدق عليه ذلك المفهوم، فتكون «الجرأة» و«الصولة» خارجة عما استعمل لفظ «الأسد» فيه.

وكيف لا وجة التشبيه في هذه الاستعارة خارجة عن الطرفين كما لا يخفى، فيحتاج على هذا التقدير أيضاً في تعلق الجار به، إلى ملاحظة معنى «الجرأة» تبعاً، فليس في تعلق الجار به دلالة على كونه استعارة. بل لو جعل دليلاً على كونه حقيقة لكان أولى؛ لأن فهم المعنى الذي يتعلق به الجار على تقدير كونه حقيقة أظهر. وإنما وقع له ما وقع بناء على ما توهمنه، أنه إذا كان استعارة كان معنى «الجرأة» داخلاً في مفهومه؛ وهو سهو. و يؤيد ما ذكرنا أن «أسدا» في: «زيد أسد» وفي: «زيد أسد في الشجاعة»، مستعمل في معنى واحد، وقد اختار أن الثاني تشبيه، حيث قال: والظاهر أن مثل هذا من باب التشبيه فال الأول كذلك أيضاً.

### الفرق بين التشبيه والاستعارة:

قال: ويمكن التفصي عن هذا الإشكال بأن الاستعارة يجب أن تكون مستعملة في غير ما وضع لها، وعلامةه أن يصح وقوع اسم المشبه موقعها ولا يفوت إلا المبالغة في

(1) المطول، ص: 581. قال التفتازاني: "... ولا دليل لهم على أن أدلة التشبيه مخدوفة وأن التقدير زيد كأسد. فإن قلت: زيد أسد، أوقعت أسداً على زيد، ومعلوم أن الإنسان لا يكونأسداً فوجب المصير إلى التشبيه بحذف أداته قصداً إلى المبالغة. قلت: لا نسلم وجوب المصير إلى ذلك، وإنما يجب إذا كان أسد مستعملاً في معناه الحقيقي، وأما إذا كان بجازاً عن الرجل الشجاع فصححة حمله على زيد ظاهرة، وتحقيق ذلك أنها إذا قلنا: في نحو: رأيتأسداً يرمي، أنأسداً استعارة فلا يعني أنه استعارة عن زيد، إذ لا ملازمة بينهما، ولا دلالة عليه وإنما يعني أنه استعارة عن شخص موصوف بالشجاعة، فقولنا: زيد أسد أصله: زيد رجل شجاع كالأسد، فحذفنا المشبه واستعملنا المشبه به في معناه فيكون استعارة، ويدل على ما ذكرنا أن المشبه به في مثل هذا المقام كثيراً ما يتعلق به الجار والمجرى... ." المصدر نفسه، صص: 580 - 581.

(١) التشبيه.

أقول: هذا كلام جيد؛ فإن المدار في الفرق بين الاستعارة والتشبيه إذا تردد بينهما، أن اسم المشبه به إن كان مستعملاً في معنى المشبه كان استعارة، وإن كان مستعملاً في معناه الحقيقي كان تشبيهاً. وعلامة كونه مستعملاً في معنى المشبه، أي: ومن لوازمه استعماله فيه أن يصح وقوع اسم المشبه موقعه؛ فإذا انتفت هذه العلامة كما في الآيتين<sup>(٢)</sup>

(١) المطول، ص: 583. قال التفتازاني: "... وأما إذا ترك المشبه بالكلية لكن أتى بوجه الشبه نحو: رأيتأسدا في الشجاعة، ونحو قوله:

ولاحت من بروج البدر بعده بدور مها تبر جها اكتناء

ففيه إشكال؛ لأن ترك المشبه لفظاً أو تقديرأ واجراء اسم المشبه به عليه يقتضي أن يكون هنا استعارة، وذكر وجه الشبه يقتضي أن يكون تشبيهاً، أي: رأيت رجلاً كالأسد في الشجاعة، ولاحت من قصور مثل بروج البدر في بعد، فبينهما تداعف... والظاهر أن مثل هذا من باب التشبيه؛ لأن المراد بكون المشبه مقدراً أعم من أن يكون محدوداً جزءاً كلام كما في قوله تعالى: «صُمْ بِكُمْ» [البقرة: 18] أو يكون في الكلام ما يقتضي تقريره كما في قولنا: رأيتأسدا في الشجاعة بدليل أنهم جعلوا الخيط الأسود في قوله تعالى: «حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ» [البقرة: 187] تشبيهاً؛ لأن بيان الخيط الأبيض بالفجر قرينة على أن الخيط الأسود مبين سواد آخر الليل.

وأبعد من ذلك ما يشعر به كلام صاحب الكشاف، من أن قوله تعالى: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءٌ مُتَشَبِّكُسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ» [الزمر: 29] وقوله تعالى: «وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذَبٌ فُرَاتٌ سَاعِيٌ شَرَابٌ، وَهَذَا مِلْحٌ أَجَاجٌ» [فاطر: 12] من باب التشبيه المطوي فيه ذكر المشبه، كما في الاستعارة وهو مشكل؛ لأن المشبه فيه ليس بمذكور ولا مقدر، ويمكن التفصي عن هذا الإشكال بأن الاستعارة يجب أن تكون مستعملة في التشبيه، فيصبح في نحو: رأيتأسدا يصح وقوع اسم المشبه موقعه، ولا يفوت إلا المبالغة في التشبيه، فيصبح في نحو: رأيتأسدا أن يقال: رأيت رجلاً شجاعاً. وهذا ليس كذلك على ما يظهر بالتأمل. وكذا لا يصح أن يراد بالبحرين الموصوفين المؤمن والكافر؛ لأن قوله تعالى: «وَمِنْ كُلِّ نَاسٍ لَوْنَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخِرُجُونَ حِلْيَةً تَلْبِسُونَهَا» [فاطر: 12] يعني عن أنه تعالى قصد التشبيه لا الاستعارة، وأراد تفضيل البحر الأجاج على الكافر بأنه قد يشارك العذب في منافعه، والكافر خلو عن المنفعة، فهو في طريقة قوله تعالى: «فَهَيَّ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَرُ» [البقرة: 74] ولخلفاء ذلك ذهب كثير من الناس إلى أن الآيتين من قبيل الاستعارة وأن صاحب الكشاف أوردهما مثالين للاستعارة، ولا يخفى ضعفه على من تأمل لفظ الكشاف". المصدر نفسه، صص: 582 - 583.

(٢) مقصوده: قوله تعالى: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءٌ مُتَشَبِّكُسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ» [الزمر: 29]، وقوله تعالى: «وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذَبٌ فُرَاتٌ سَاعِيٌ شَرَابٌ، وَهَذَا مِلْحٌ أَجَاجٌ» [فاطر: 2].

بشهادة الفطرة السليمة بعد التأمل فيهما، انتفي كونه استعارة، وكان تشبيهاً سواءً كان المشبه مذكورة بالفعل، أو مقدراً في نظم الكلام، أو لا يكون مذكورة ولا مقدراً. نعم يجب كون المشبه مراداً في معنى الكلام وإن لم يمكن تقديره في نظمه على وجه لا يختل نظامه، وسيرد عليك فيما تستقبله مزيد توضيح لذلك إن شاء الله تعالى.

### الاستعارة التبعية:

قال: وإنما كانت تبعية؛ لأن الاستعارة تعتمد التشبيه، والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه، أو بكونه مشاركاً للمشبة به إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: التشبيه يقتضي ملاحظة اتصاف المشبه بوجه الشبه، واتصافه بمشاركته المشبه به في وجه الشبه؛ ويلزم من ذلك ضمناً ملاحظة اتصاف المشبه به بوجه الشبه، واتصافه بمشاركته المشبه في وجه الشبه. فالاستعارة تقتضي كون المشبه به ملحوظاً من حيث كونه موصوفاً ومحكوماً عليه ضمناً، وكل ما هو كذلك فلا بد أن يكون معنى مستقلاً بالمفهومية، صالحًا لأن يكون موصوفاً ومحكوماً عليه. ومعاني الحروف والأفعال بمعزل عن الاستقلال، وصلاحية كونها موصوفة ومحكومة عليها، فلا يتصور جريان الاستعارة فيها أصلًا.

وتحقيق الكلام على ما ينبغي يستدعي بسطاً للكلام في تحقيق معنى الحرف والفعل؛ فنقول: والله المستعان، اعلم أن نسبة البصيرة إلى مدركاتها كتبسة البصر إلى مبصراته، وأنت إذا نظرت في المرأة وشاهدت صورة فيها، فلنك هناك حالتان:

إحداهما: أن تكون متوجهاً إلى تلك الصورة مشاهداً إياها قصداً، جاعلاً المرأة حينئذ آلة في مشاهدتها، ولا شك أن المرأة مبصرة في هذه الحالة، لكنها ليست بحالة تقدر بإبصارها على هذا الوجه أن تحكم عليها وتلتفت إلى أحواها؛ والثانية: أن تتوجه إلى المرأة نفسها وتلاحظها قصدًا، فتكون صالحة لأن تحكم عليها، وتكون الصورة حينئذ مشاهدة تبعاً غير ملتفت إليها.

(1) قال التفتازاني: "[و]لا فتبعية" أي: وإن لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس، فاستعارة تبعية [كالفعل وما يشتق منه] من اسم الفاعل والمفعول، والصفة المشبهة، وأ فعل التفضيل، واسم الزمان والمكان والألة. [والحرف] وإنما كانت تبعية؛ لأن الاستعارة تعتمد على التشبيه، والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه، أو كونه مشاركاً للمشبة به في وجه الشبه، وإنما يصلح للموصوفية الحقيقة، أي: الأمور المتقررة الثابتة كقولك: جسم أبيض، وبياض صاف، دوام معاني الأفعال والصفات المشتقة منها، أو عروضه لها ودون الحرف، وهو ظاهر، وأن الموصوف في نحو: شجاع باسل، وجود فياض، وعالم نحرير، فمحذوف أي: رجل شجاع باسل، كل ذكره القوم". المطول، ص: 597.

فظهر أن في المبصرات ما يكون تارة مبمراً بالذات، وأخرى آلة لإبصار الغير؛ فقس على ذلك المعاني المدركة بال بصيرة، أعني: القوى الباطنة، واستوضح ذلك من قوله: «قام زيد»، قوله: نسبة «القيام» إلى «زيد»؛ إذ لا شك أنك تدرك فيما نسبة «القيام» إلى «زيد»، إلا أنها:

في الأول: مدركة من حيث إنها حالة بين «زيد» و«القيام»، آلة لتعرف حاكمها فكأنها مرآة تشاهد هما بها مرتبطاً أحدهما بالأخر؛ ولذلك لا يمكنك أن تحكم عليها أو لها ما دامت مدركة على هذا الوجه.

وفي الثاني: مدركة بالقصد ملحوظة في ذاتها، بحيث يمكنك أن تحكم عليها أو لها. فهي على الوجه الأول معنى غير مستقل بالمفهومية، وعلى الثاني معنى مستقل لها. وكما يحتاج إلى التعبير عن المعاني الملحوظة بالذات، المستقلة بالمفهومية، يحتاج إلى التعبير عن المعاني الملحوظة بالغير، التي لا تستقل بالمفهومية.

إذا تمهد هذا فاعلم أن «الابتداء» مثلاً، معنى هو حالة لغيره ومتصل به، فإذا لاحظه العقل قصداً وبالذات، كان معنى مستقلاً بنفسه ملحوظاً في ذاته؛ صالح لأن تحكم عليه وبه، ويلزم إدراك متعلقه إجمالاً وتبعاً، وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ «الابتداء». ولذلك بعد ملاحظته على هذا الوجه أن تقيده بمعنى مخصوص، فتقول مثلاً: «ابتداء سيري البصرة»، ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه. وإذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين «السير» و«البصرة»، وجعله آلة لتعرف حاكمها، كان معنى غير مستقل بنفسه لا يصلح لأن يكون محكماً عليه ولا محكماً به، وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظة: «من»؛ وهذا معنى ما قيل إن الحروف وضعت باعتبار معنى عام، وهو نوع من النسبة كـ«الابتداء» مثلاً لكل «ابتداء» معين بخصوصه.

والنسبة لا تعيّن إلا بالمنسوب إليه، فما لم يذكر متعلق الحرف لا يحصل فرد من ذلك النوع الذي هو مدلول الحرف، لا في العقل ولا في الخارج، وإنما يحصل بتعلقه وهو أيضاً محصول ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال: «الضمير فيما دل على معنى في نفسه يرجع إلى معنى، أي: ما دل على معنى باعتباره في نفسه، وبالنظر إليه في نفسه، لا باعتبار أمر خارج عنه، كقولك: الدار في نفسها حكمها كذا، أي لا باعتبار أمر خارج [عنها]<sup>(1)</sup>؛ وكذلك<sup>(2)</sup> قيل في الحرف: ما دل على معنى في

(1) لفظة، غير موجودة في الإيضاح في شرح المفصل.

(2) في الحاشية: ولذلك.

غيره، [أي: حاصل في غيره]<sup>(1)</sup>، أي: باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه»<sup>(2)</sup> انتهى كلامه.

فقد اتضح لك أن ذكر متعلق الحرف، إنما وجب ليتحصل معناه في الذهن؛ إذ لا يمكن إدراكه إلا بإدراك متعلقه؛ إذ هو آلة للاحظته. فعدم استقلال الحرف بالمفهومية إنما هو لقصور ونقصان في معناه، لا لما قيل: من أن الواقع اشترط في دلالته عن معناه الإفرادي، ذكر متعلقه إذ لا طائل تحته؛ لأن هذا القائل إن اعترف بأن معاني الحروف، هي: النسب المخصوصة على الوجه الذي قررناه، فلا معنى لاشترط الواقع حينئذ؛ لأن ذكر المتعلق أمر ضروري؛ إذ لا يعقل معنى الحرف إلا به.

وإن زعم أن معنى لفظة «من» هو معنى «الابتداء» بعينه، إلا أن الواقع اشترط في دلالتها على معناه ذكر متعلقه، ولم يشترط ذلك في دلالة لفظة الابتداء عليه، فصارت لفظة «من» ناقصة الدلالة على معناها، غير مستقلة بالمفهومية لقصورها فيها؛ فزعمه هذا باطل:

أما أولاً: فلأن هذا الاشتراط لا يتصور له فائدة أصلاً، بخلاف اشتراط القرينة في الدلالة على المعنى المجازي.

وأما ثانياً: فلأن الدليل على هذا الاشتراط ليس نصاً من الواقع عليه كما توهّم؛ لأن دعوى ورود نص منه في ذلك خروج عن الإنفاق، بل هو التزام ذكر المتعلق في الاستعمال؛ وذلك مشترك بين الحروف، والأسماء اللاحزة، بالإضافة. والجواب عن ذلك: بأن ذكر المتعلق في الحروف لتتميم الدلالة، وفي تلك الأسماء لتحقيل الغاية على ما قيل تحكم بحث.

وأما ثالثاً: فلأنه يلزم حينئذ أن يكون معنى لفظة: «من» معنى مستقلاً في نفسه، صالحاً لأن يحكم عليه وبه، إلا أنه لا يفهم منها وحدتها، فإذا ضم إليها ما يتم بها دلالتها وجب أن يصح الحكم عليه وبه، وذلك مما لا يقول به من له أدنى معرفة باللغة وأحوالها؛ ولذلك قال السكاكي: لو كان ابتداء الغاية، واتهاء الغاية، والغرض معاني: «من» و«إلى» و«كـي»، مع أن «الابتداء» والانتهاء، والغرض أسماء؛ وكانت هي أيضاً أسماء؛ لأن الكلمة إذا سميت اسماء، سميت لمعنى الاسمية لها، وإنما هي متعلقات معانيها، أي: إذا أفادت هذه الحروف معاني، رجعت إلى هذه بنوع استلزمان»<sup>(3)</sup>.

(1) عبارة غير موجودة في الإيضاح في شرح المفصل.

(2) الإيضاح في شرح المفصل، 1 / 66.

(3) مفتاح العلوم، ص: 489.

وإذ قد تحقق عندك معنى الحرف بما لا مزيد عليه، مطابقاً لقواعد اللغة وأقوال الأئمة، وما ورد في تفسير الحرف من العبارات المختلفة؛ فنقول: إن «ال فعل» ما عدا الأفعال الناقصة كـ«ضرب» مثلاً يدل على معنى مستقل بالمفهومية، وهو: «الحدث»، وعلى معنى غير مستقل، هو: «النسبة» الحكمية الملحوظة من حيث إنها حالة بين طرفيها، وآلية لتعرف حاكمها مرتبطة أحدهما بالأخر.

ولما كانت هذه «النسبة» التي هي جزء مدلول الفعل لا تحصل إلا بالفاعل، وجب ذكره كما وجب ذكر متعلق الحرف، فكما أن لفظة: «من» موضوعة وضعا عاماً لكل ابتداء معين بخصوصه، كذلك لفظة: «ضرب» موضوعة وضعا عاماً لكل «نسبة» للحدث الذي دلت عليه إلى فاعل بخصوصها.

إلا أن الحرف لما لم يدل إلا على معنى غير مستقل بالمفهومية، لم يقع محکوماً عليه ولا محکوماً به؛ إذ لا بد في كل واحد منها أن يكون ملحوظاً بالذات؛ ليتمكن من اعتبار النسبة بينه وبين غيره، واحتاج إلى ذكر المتعلق رعاية لمحاذة الألفاظ بالصور الذهنية.

والفعل لما اعتبر فيه «الحدث»، وضم إليه انتسابه إلى غيره نسبة تامة من حيث إنها حالة بينهما، وجب ذكر الفاعل لتلك المحاذة، ووجب أيضاً أن يكون مسندًا باعتبار «الحدث»؛ إذ قد اعتبر ذلك في مفهومه وضعه، ولا يمكن جعل ذلك «الحدث» مسندًا إليه؛ لأنه على خلاف وضعه. وأما جموع معناه المركب من «الحدث» و«النسبة» المخصوصة فهو غير مستقل بالمفهومية، فلا يصلح أن يقع محکوماً به، فضلاً عن أن يقع محکوماً عليه كما يشهد به التأمل الصادق.

وأما الاسم فلما كان موضوعاً لمعنى مستقل، ولم يعتبر معه نسبة تامة، لا على أنه منسوب إلى غيره ولا بالعكس؛ صح الحكم عليه وبه. فإن قلت: كما أن الفعل يدل على «حدث» و«نسبة» إلى فاعل كما قررت، كذلك «اسم الفاعل» مثلاً يدل على «حدث» و«نسبة» إلى ذات ما، فلم صح كون «اسم الفاعل» محکوماً عليه دون الفعل؟ قلت: لأن المعتر في «اسم الفاعل» ذات ما، من حيث نسب إليه «الحدث»؛ فالذات المبهمة ملحوظة بالذات، وكذلك «الحدث»، وأما «النسبة» فهي ملحوظة بالذات، إلا أنها تقيدية غير تامة، وغير مقصودة أصلية من العبارة، قيدت بها الذات المبهمة، وصار المجموع كشيء واحد، فجاز أن يلاحظ فيه تارة جانب الذات أصلية فيجعل محکوماً عليه، وتارة جانب الوصف، أي: «الحدث» أصلية فيجعل محکوماً به. وأما النسبة التي فيه فلا تصلح للحكم عليها ولا بها، لا وحدها ولا مع غيرها؛ لعدم استقلالها. والمعتر في «الفعل» نسبة تامة تقتضي انفرادها مع طرفيها مع غيرها، وعدم ارتباطها به، وتلك النسبة

هي المقصودة الأصلية مع العبارة، فلا يتصور أن يجري في «ال فعل» ما يجري في «اسم الفاعل»، بل يتعين له وقوعه مسندًا باعتبار جزء معناه الذي هو «الحدث». فإن قلت: قد حكموا بأن الجملة الفعلية في: «زيد قام أبوه» وقعت محكوماً بها، قلت: في هذا الكلام يتصور حكمان:

أحدهما: الحكم بأن «أبا زيد قائم».

والثاني: بأن «زيداً قائم الأَب».

ولا شك أن هذين الحكمين ليسا مفهومين منه صريحاً، بل أحدهما مقصود والآخر تبع. فإن قصد الأول لم يكن «زيد» بحسب المعنى محكمًا عليه، بل هو قيد يتعين به المحکوم عليه، وإن قصد الثاني كما هو الظاهر؛ فلا حکم صريحاً بين «القيام» و«الأَب»، بل «الأَب» قيد للمسند الذي هو «القيام»؛ إذ به يتم مسندًا إلى «زيد». ألا ترى لو قلت: «قام أبو زيد»، وأوقعت النسبة بينهما لم يرتبط بغیره أصلًا، فلو كان معنى: «قام أبوه»، ذلك أيضًا لم يرتبط بـ«زيد» قطعاً، فلم يقع خبراً عنه. ومن شمة تسمع النهاة يقولون: «قام أبوه» : جملة، وليس بكلام؛ وذلك لتجريده عن إيقاع النسبة بين طرفين، بقرينة ذكر «زيد» مقدماً، وإيراد ضميره، فإنها دالة على الارتباط الذي يستحيل وجوده مع إيقاع؛ هذا كله كلام وقع في البين.

فلنرجع إلى ما كنا فيه فنقول: قد ذكرنا أن الاستعارة بواسطة تفرعها على التشبيه تقتضي ملاحظة المستعار منه ضمناً، من حيث إنه موصوف ومحكم عليه بوجه الشبه، وبالمشاركة فيه مع المستعار له، وقد تحققت أن معنى الحرف من حيث هو معناه، لا يصلح أن يلاحظ محكمًا عليه، وموصوفاً بشيء، فلا يتصور جريان الاستعارة في الحروف ابتداءً. نعم متعلقات معاني الحروف كـ«الابداء»، و«الانتهاء» و«الظرفية»، و«الاستعلاة»، و«الغرضية» معانٍ مستقلة، فيقع التشبيه بها وتجرى الاستعارة فيها أصلًا، ثم تسرى إلى معاني الحروف لاشتمالها عليها. وكذا عرفت أن معاني الأفعال من حيث إنها معانيها، لا تصلح أن تقع محكمًا عليها، فلا تجري الاستعارة فيها أصلًا بل تبعاً لمعاني مصادرها.

فإن قلت: هل تجري في نسبتها الاستعارة تبعاً على قياس الحروف؟ قلت: لا؛ لأن مطلق النسبة لم تشتهر بمعنى يصلح أن يجعل وجه شبهه في الاستعارة، بخلاف متعلقات الحروف فإنها أنواع مخصوصة، لها أحوال مشهورة.

واعلم أن التعبير عن الماضي بالمضارع وعكسه، يعد من باب الاستعارة لأن يشبه غير الحاصل بالحاصل في تحقق الواقع، ويشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين

واجب المشاهدة، ثم يستعار لفظ أحدهما للأخر؛ فعلى هذا تكون الاستعارة في الفعل على قسمين:

أحدهما: أن يشبه «الضرب الشديد» مثلاً بـ«القتل»، ويستعار له اسمه، ثم يشتق منه «قتل» بمعنى: «ضرب ضرباً شديداً».

والثاني: أن يشبه «الضرب» في المستقبل بالضرب في الماضي مثلاً في تحقق الوقع، فيستعمل فيه «ضرب» فيكون المعنى المصدري أعني: «الضرب» موجوداً في كل واحد من المشبه والمشبه به، لكنه قيد في كل واحد منها بقيد معاير لقيد الآخر، فيصح التشبه لذلك.

وبما قررنا لك ظهر أن ما ذكره القوم: من أن الاستعارة في «الحروف» و«الأفعال» تبعية؛ لأن الاستعارة تعتمد التشبيه، والتتشبيه يقتضي كون المشبه موصفاً بوجه الشبه، أو بكونه مشاركاً للمشبه به في وجه الشبه.

وقوهم: وإنما يصلح للموصوفية الحقائق دون معانٍ الحروف والأفعال، دليل صحيح لا يرد عليه ما نقل من الشارح في توجيه ما أشار إليه من تزيفه، بقوله بعد تسليم صحته، وهو أنه قال: وجه عدم صحته أمران:

أحدهما: أن كلاً من «الحركة» و«الزمان» مع أنه ليس من الأمور المفتررة الثابتة يقع موصفاً، كقولنا: «زمان طويل»، و«حركة سريعة».

والثاني: أن المدعى هو أن «الحروف» و«الأفعال» لا تقع مشبهاً بها، ومقتضى الدليل هو أن يمتنع وقوعها مشبهة، فلا ينطبق الدليل على المدعى.

أما عدم ورود الأول؛ فلأن المراد بالحقائق ها هنا، وبالذات فيما سلك في مباحث الاستفهام، هو: المعانٍ المستقلة بالمفهومية، لا ما توهمه من الأمور المفتررة الثابتة، وكل من «الحركة» و«الزمان» حقيقة لاستقلاله بالمفهومية دون «الأفعال» و«الحروف» . وأما عدم ورود الثاني؛ فلأن اقتضاء التشبيه كون المشبه موصفاً ومحكوماً عليه، يستلزم اقتضاء كون المشبه به موصفاً ومحكوماً عليه كما مر. وإنما تعرضوا للاقتضاء الأول؛ لأنه المقصود الأصلي، فجعلوه دليلاً على الثاني.

هذا وأما «الصفات» وأسماء «المكان» و«الزمان» و«الآلة»، فلا يتم ذلك الدليل فيها؛ لأن معانٍها يصلح أن تقع محكوماً عليها، فالوجه في كون الاستعارة فيها تبعية ما

ذكره حيث قال: (فالأولى أن يقال)<sup>(1)</sup>. وتفصيله أن «الصفات» إنما تدل على ذات مبهمة، باعتبار معانٍ متعينة هي المقصودة منها. ولما لم تكن تلك الذوات المبهمة مقصودة منها، ولا مشتهرة بما يصلح أن يكون وجه الشبه في الاستعارة، لم يتصور جريان الاستعارة فيها بحسبها، بل يتصور ذلك بحسب معانٍ مصادرها المقصودة منها؛ فكانت تبعية. وأما أسماء «المكان» و«الزمان» و«الآل»؛ فإنها وإن دلت على ذات متعينة باعتبار ما، إلا أن المقصود الأصلي منها أيضاً معانٍ مصادرها الواقعية فيها أو بها؛ ف تكون الاستعارة فيها تبعاً لها أيضاً، ولو قصد التشبيه والاستعارة بحسب تلك الذوات؛ لوجب أن تذكر بالفاظ دالة على نفسها.

وهذا التفصيل اتضحت الفرق بين الصفة كـ«اسم الفاعل» وأخواته، وبين «اسم المكان» وأخويه؛ فإنها بعد اشتراكتها في كونها مشتقة، وفي أن المقصود الأهم منها هو المعنى المصدرري، وفي كون الاستعارة فيها تبعية؛ افترقت في أن «الصفة» لا تدل على تعين الذات أصلاً. فإن معنى: «قائم»، «شيء ما» أو «ذات ما»، له «القيام»، وهذا أمر غير متحصل أصلاً إذا لاحظه العقل، طلب ما يرتبط به ويجريه عليه؛ ليتعين عنده، فلذلك كان حقها أن لا تقع موصوفة، بل حقها أن تقع جارية على غيرها.

وفي أن اسم «المكان» يدل على تعين الذات باعتبار، فإن قوله: «مقام»، معناه: «مكان فيه القيام»، لا «شيء ما»، أو «ذات ما» فيه «القيام»؛ فلذلك صح أن يجري عليه الصفات، ولم يصح أن يكون صفة للغير، وكان في عداد الأسماء دون الصفات، ولم يتقدّم بها تعريف أيضاً كما زعمه ونسبه إلى غيره، فقال: (ولهذا صرحو بأن تعريف الصفة إلخ)<sup>(2)</sup>؛ وذلك لأن مرادهم بـ«ذات» في تعريف «الصفة»، كما هو المتقدّم منه «ذات ما»، أي مبهمة لا تعين لها أصلًا، وقد صرحو بذلك فقالوا: الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معين<sup>(3)</sup>، فلا يندرج اسم المكان في التعريف؛ لدلالة على ذات متعينة باعتبار. وإنما أطربنا في هذه المباحث كل الإطناب؛ لثبت فيها فوائدك، ولستضيء بها، وتستفيء منها في مواضع أخرى مرادك.

### الاستعارة المجردة:

قال: ثم وصفه بالغمد الذي يلائم العطاء<sup>(4)</sup>.

(1) المطول، ص: 598.

(2) المصدر نفسه، ص: 597.

(3) نفسه، ص: 597.

(4) قال التفتازاني: "... [مجردة وهي ما قرن بما يلائم المستعار له، كقوله] أي: كقول كثير: [غمد =

أقول: أي: يلائمه باعتبار كثرة استعماله فيه، حتى صار كأنه حقيقة له: كالإذاعة في الشدائدين والبلايا.

### الاستعارة بالكتابية:

قال: وهذا يشعر كلام صاحب الكشاف في قوله تعالى<sup>(1)</sup>: «يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ»<sup>(2)</sup>.

الرداء] أي: كثير العطاء استعار الرداء للعطاء؛ لأنه يصون عرض صاحبه، كما يصون الرداء ما يلقي عليه، ثم وصفه بالغمير الذي يلائم العطاء، دون الرداء تجريداً للاستعارة... " نفسه، ص: 601.

.27 / البقرة 2 .(1)

(2) المطول، ص: 608. قال الفتاازني: "والاستعارة بالكتابية والاستعارة التخييلية أمران معنويان وهما فعالان معنويان للمتكلم، ويتلازمان في الكلام، لا يتحقق أحدهما بدون الآخر؛ لأن التخييلية يجب أن تكون قرينة للمكتبة البة. وهي يجب أن تكون قرينته التخييلية البة. فإن قلت: فماذا يقول المصنف في مثل قولنا: أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانا؟ قلت له: أن يقول بعد تسليم صحة هذا الكلام أنه ترشيح للتشبيه، كما يسمى أطولكن في قوله عليه الصلاة والسلام: "أسرعken لحوقا بي أطولكن يدا" [صحيغ البخاري، حديث: 1420] ترشينا للمجاز — أعني: اليد المستعملة في النعمة.

فإن قلت: ما ذكره المصنف من تفسير الاستعارة بالكتابية شيء لا مستند له في كلام السلف، ولا هو يتنبئ على مناسبة لغوية، وكأنه استنباط منه مما تفسيرها الصحيح؟ قلت: معناها الصحيح المذكور في كلام السلف هو أن لا يصرح بذلك المستعار، بل بذكر رديفه ولازمه الدال عليه فالقصد بقولنا: أظفار المنية استعارة السبع للمنية كاستعارة الأسد للرجل الشجاع في قولنا: رأيتأسدا، لكننا لم نصرح بذلك المستعار، أعني: السبع بل اقتصرنا على ذكر لازمه؛ لينتقل منه إلى المقصود كما هو شأن الكتابية، فالمستعار هو لفظ السبع الغير المصرح به، والمستعار منه هو الحيوان المفترس، والمستعار له هو المنية. وهذا يشعر كلام صاحب الكشاف [1/ 119 – 120] في قوله تعالى: «يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ»، حيث قال: شاع استعمال النقض في إبطال العهد، من حيث تسميتهم العهد بالحلب على سبيل الاستعارة؛ لما فيه من إثبات الوصلة بين المتعاهدين؛ وهذا من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار، ثم يرمزوا إليه بذلك شيء من روادفه، فينبهوا بذلك الرمز على مكانه، نحو: شجاع يفترس أقرانه، ففيه تنبية على أن الشجاع أسد، هذا كلامه. وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه به المتروك صريحاً المرموز إليه بذكر لوازمه. لكننا قد استفدنا منه أن قرينة الاستعارة بالكتابية لا يجب أن تكون استعارة تخييلية، بل قد تكون تحقيقة كاستعارة النقض لإبطال العهد.

وسيجيء الكلام على ما ذكره السكاكي، وأما الشيخ عبد القاهر فلم يشعر كلامه بذكر الاستعارة بالكتابية، وإنما دل على أن في قولنا: أظفار المنية استعارة، يعني أنه أثبت للمنية ما

أقول: قال الشارح في شرح هذا الموضع من الكشاف<sup>(1)</sup>: ولقد كنا في عویل من اختلاف أتوال القوم إلى ثلاثة؛ حيث فهم من كلام القدماء أن الاستعارة بالكتابية هو اسم المشبه به المذكور كتابة كالسبع مثلاً.

وصرح صاحب المفتاح<sup>(2)</sup>: أنه اسم المشبه المستعمل في المشبه به، كالمبنية المراد بها السبع ادعاء بجعله مرادفا لاسم السبع، على عكس الاستعارة التصريحية. وصاحب الإيضاح: أنه التشبيه المضمر في النفس<sup>(3)</sup> حتى فهم بعض الناظرين في هذا الكتاب، أن الاستعارة بالكتابية في قولنا: «أظفار المبنية نشبت» هي «الأظفار» من حيث كونها كتابة عن استعارة السبع للمبنية. وفي قولنا: «شجاع يفترس أقرانه»، «الافتراض» مع أنه استعارة تصريحية لإهلاك الأقران، فهو كتابة عن استعارة «الأسد» لـ«الشجاع»؛ إذ الكتابة لا تنافي إرادة الحقيقة، لكن المقصود بالقصد الأول هو التنبية على أنه «أسد»، كي يجيء «الافتراض» وسائر ما لـ«الأسد» من اللوازم بالضرورة، ثم هذه الكتابة من قسم الكتابة في النسبة، أعني: إثبات «الأسدية» للشجاع و«الخبلية» للعهد؛ للقطع بأنه ليس كتابة عن المسكوت نفسه، بل دال على مكانه، هذه عبارته.

وأراد بذلك الناظر صاحب الكشف كما نقل عنه، وستقف عليه أيضاً: إذا تليت عليك مقاصد عباراته الكاشفة عن الاستعارة بالكتابية، وما قيل فيها وعليها، يعني: أنه فهم من الكشاف معنى آخر غير الثلاثة؛ فأحدث بذلك في الاستعارة قوله رابعاً، فزاد في طببور العویل نغمة أخرى. ولعمري إن نسبة هذا الفهم إليه سهو عظيم لم ينشأ إلا عن فرط غفلته، وكيف يتصور فهمه لهذا المعنى من الكشاف مع أن عبارته صريحة في خلافه، بحيث لا يشتبه على من له أدنى مسكة.

وإن شئت جلية الحال فاستمع لهذا المقال: وهو أن صاحب الكشف قال بهذه العبارة: وهذا هو المستعار بالكتابية، وقد حقه العلامة<sup>(4)</sup> بوجه لم يق فيه شبهة لناظر، ي يريد أن العلامة حيث قال: «وهذا من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء

ليس لها، بناء على تشبيهها بما له الأظفار وهو السبع، وهذا قريب مما ذكره المصنف في التخييلية ... "المصدر نفسه، صص: 608 - 609.

(1) يريد شرح الكشاف للتفساري.

(2) مفتاح العلوم، ص: 478.

(3) الإيضاح، ص: 444.

(4) أي: الرمخشري.

المستعار، ثم يرمزا إليه بذكر شيء من روادفه، فينبهوا بتلك الرمزة على مكانه، ونحوه<sup>(1)</sup> قوله: شجاع يفترس أقرانه، وعالٌ يغترف منه الناس»<sup>(2)</sup>. لم تقل هذا إلا وقد نبهت على «الشجاع» و«العالٌ» بأنهما «أسد» و«بحر»، فقد باح بأن المستعار هو المسكون، وأن الرادف المذكور كناية عنه كما لا يخفى على ذي إدراك.

وفي قوله: حققه ولم يبق فيه شبهة لنظر، إشارة إلى أن ما ذكره العلامة في هذه الاستعارة واضحة غاية الإيضاح، وهو الحق الصريح الذي لا شبهة فيه لأحد، لا في كونه حقاً ولا في كونه مقصوداً من تلك العبارة، فكأنه يشير إلى بطلان ما اختاره صاحب المفتاح والإيضاح، وإلى أن كلام جار الله العلامة لا يحتمل أن يقصد به شيء منهما، بل لم يرد به إلا ما فهم من كلام القدماء بعينه، ثم إنه رحمة الله كما هو دأبه في الكشف عن المضلالات، وتفصيل الجحملات أراد أن يبين حال قرينة الاستعارة بالكتناية، وأن يرد على صاحبي المفتاح والإيضاح فيما ذهبا إليه في الاستعارة بالكتناية.

وملخص ما ذكره: أن صاحب الكشاف لما جعل «النقض» مستعملاً في «إبطال العهد»، علم أنه استعارة تصريحية حيث شبه «إبطال العهد» بـ«نقض الحبل»، ثم استعمل لفظ المشبه به في المشبه، وهكذا «الافتراض»، و«الاعتراف» : استعارات مصرحتان حيث شبه «بطشه» و«فتكه بأقرانه»، بافتراض «الأسد»، وشبه «ارتفاع الناس به» بـ«الاعتراف»، ثم استعمل هاهنا أيضاً لفظ المشبه به في المشبه.

فإن قلت: إذا كان «النقض» ونظائره استعارات مصرحاً بها، قد شبه معانيها المرادة بمعانيها الأصلية، فكيف تكون كنایات عن استعارات أخرى؟ قلت: هذه الاستعارات من حيث إنها متفرعة على الاستعارات الأخرى، صارت كنایات عنها؛ فإن «النقض» إنما شاع استعماله في: «إبطال العهد»، من حيث تسميتهم «العهد» بـ«الحبل»، فلما نزل «العهد» منزلة «الحبل» وسمي باسمه، نزل «إبطاله» منزلة «نقضه»، فلو لا استعارة «الحبل» لـ«العهد» لم يحسن، بل لم يصح استعارة «النقض» لـ«إبطال»، وقس على ذلك استعارة «الافتراض» و«الاعتراف»؛ فإنها تابعة لاستعارة «الأسد» لـ«الشجاع»، وـ«البحر» لـ«العالٌ».

ولما كانت هذه الاستعارات تابعة لتلك الاستعارات الأخرى، ولم تكن مقصودة في أنفسها، بل قصد بها الدلالة على تلك الاستعارات الأخرى، كانت كناية عنها؛ وذلك لا

(1) في الحاشية: ونحو.

(2) الكشاف، 1 / 119 - 120.

ينافي كونها في نفسها استعارات على قياس ما عرفت من أن الكناية لا تنافي إراده الحقيقة. فـ«الافتراض» مع كونه استعارة مصرح بها، كناية عن استعارة «الأسد» لـ«الشجاع». فظاهر بذلك أن الاستعارة بالكناية لا تستلزم الاستعارة التخييلية؛ فإن القرائن في هذه الصور استعارات مصرح بها تحقيقية، وليس هناك استعارة تخيلية. نعم القرائن في مثل قوله: «أظفار المنيّة»، وـ«يد الشمال»، وـ«مخالب المنيّة»، استعارات تخيلية:

إما على أنها قد أريد بها صوراً تخيلية مشبهة بمعانيها الحقيقية، كما صرّح به في المفتاح<sup>(1)</sup> وهو المختار كما سيأتي.

ولاما على أنها قد أريد بها معانيها الحقيقية، والاستعارة التخييلية هي إثبات تلك المعاني لـ«المنيّة» وـ«الشمال» على سبيل التخييل، كما ذهب إليه صاحب الإيضاح وادعى أنه مذهب الجمهور<sup>(2)</sup>.

وبالجملة من زعم أن الاستعارة بالكناية على مذهب القدماء تستلزم التخييلية فقد أخطأ.

فإن قلت: لو كان «النقض» مثلاً مستعملاً في «إبطال العهد»، لم يكن شيء من رواد المستعار المskوت عنه، أعني: «الحبل» مذكوراً، فلا يصح قوله: «ثم يرمزوا إليه بذكر شيء من روادفة»<sup>(3)</sup>، فوجب أن يكون «النقض» ونظائره من قرائن الاستعارة بالكناية مستعملة في معانيها الحقيقية، التي هي من رواد المستعار المskوت عنه، وحيثئذ يكون إثباتها للمستعار له على سبيل التخييل؛ فصح أن الاستعارة المكنية تستلزم التخييلية. قلت: لما صرّح باستعمال «النقض» في: «إبطال العهد»، علم أنه أراد بذكر الرواďف ما هو أعم من أن يراد به معناه الأصلي الذي هو الراďف الحقيقي، أو يراد به ما هو مشبه بذلك المعنى منزلته، فإن «النقض» من روادف «الحبل». أما إذا أريد به معناه الحقيقي فظاهر، وأما إذا أريد به معناه الجازى؛ فلأنه إذا نزل منزلة المعنى الحقيقي وعبر عنه باسمه، صار رادفاً لـ«الحبل» أيضاً، فالراďف على الأول مذكور لفظاً ومعنى حقيقة، وعلى الثاني مذكور لفظاً حقيقة، ومعنى ادعاء، وكلاهما يصلحان قرينة للاستعارة بالكناية.

ثم إن هذه الكناية، أعني: كناية الاستعارة المكنية من قبيل الكناية في النسبة، فإن

(1) مفتاح العلوم، ص: 487.

(2) الإيضاح، ص: 444 - 445.

(3) الكشاف، 1 / 119 - 120.

«النقض» ليس كناية عن المسكون نفسه، أعني: «الحبل»، بل دال على مكانه، فهو دال على إثبات «الخلبية» لـ«العهد»، وـ«الافتراض» دال على إثبات «الأسلدية» لـ«الشجاع».

قال صاحب الكشف رحمه الله: وليس الأمر كما ظن صاحب الإيضاح من أنه لا استعارة في: «اليد» ولا في: «الشمال»، بل التخييلية هي إثبات «اليد» لـ«الشمال»<sup>(1)</sup>، والمكينة هي: التشبيه المضرر في النفس، فلا إنكار على السكاكي في جعله «اليد» وـ«المخالف» وـ«الأظفار»<sup>(2)</sup> استعارة تخيلية، على معنى أنها مستعملة في أمور متوهمة. يريد أن جعله الاستعارة المكنية عبارة عن التشبيه المضرر في النفس، لا يناسب معنى الاستعارة اصطلاحاً ولا لغة، وليس هناك ضرورة تلجمه إلى ذلك؛ فهو باطل. وكذلك جعله الاستعارة التخييلية في المثال المذكور: إثبات «اليد» الحقيقة لـ«الشمال» على سبيل التخييل لا يلائم ما هو المصطلح من معنى الاستعارة في المجاز اللغوي. ولا مانع من أن يجعل لفظ «اليد» مستعاراً للأمر المتواهم كما اختاره السكاكي<sup>(3)</sup>، ولا يقدح ذلك في كونه قرينة للاستعارة المكنية؛ فإن «النقض» مع كونه استعارة حقيقة لما جاز أن يكون قرينة على ما ذكره العلامة، وقد حققناه كان «اليد» مع كونه مستعاراً للموهوم المشبه بـ«اليد» الحقيقة أولى بذلك.

قال: وإنما الإنكار عليه فيما تكلفه في جعل «المنية» غير مستعملة في موضوعها، بأن قدر «المنية» اسم مرادفاً لـ«السبع» على سبيل التأويل، ثم جعلها مطلقة على مفهوم «المنية» كإطلاق «السبع» عليها، وله عن ذلك مندوحة بأن يجعل المستعار مسكوناً، فهو ذكر لم يذكر «المنية»، ولا بأس بذكرها مع رادفه كما حققه جار الله.

ثم قال: وعلى هذا نقول عن الرادف المأني به قد يكون ما لا يستقل، والغرض منه التنبيه فقط كما في: «مخالب المنية»، وقد يكون ما يستقل وإن تفرع على الأول كـ«النقض»، وـ«الاغتراف»، وهو نظير ما سلف في الترشيح.

فهذا ما يدل عليه كلام جار الله من غير تكلف، ولئن صح عن الجمهور أن الاستعارة في «الإثبات» لا في «اليد» لتنزلن على ما حققناه من أن الكناية في الإثبات،

(1) في قول لبيد [ديوانه، ص: 230]:

إذ أصبحت يد الشمال زمامها

وغداة ريح قد كشفت وقرة

(2) في قول أبي ذؤيب الطنلي:

أفيت كل ثيمة لا تنفع

وإذا المنية أنشبت أظفارها

(3) مفتاح العلوم، ص: 485

ولا نظر إلى تلك الاستعارة استقلالاً على ما حمله صاحب الإيضاح.

أقول: قد اختار أن «المخالف»، و«الأظفار»، و«اليد»، مستعارات لمعانٍ موهومة لم يقصد بها أنفسها أصلاً، بل جعلت تبيّنها فقط على المستعار المسكوت عنه، وأن «النقض»، و«الافتراض»، و«الاعتراف»، كما تبين مستعارة لمعانٍ محققة هي مقصودة في الجملة، وإن لم تكن مقصودة بالذات.

والحق أن جعلها مستعارة لأمور موهومة لا يخلو عن تعسف، فال الأولى أن يجعل تلك الألفاظ باقية على معانيها، ويجعل الاستعارة التخييلية عبارة عن إثباتها على «سبيل التخييل» كما اختاره صاحب الإيضاح<sup>(1)</sup>، وعلى هذا فالضابط في قرينة الاستعارة بالكتابية أن يقال: إذا لم يكن للمتشبه المذكور تابع يشبه رادف المتشبه به، كان باقياً على معناه الحقيقي، فكان إثباته له استعارة تخيلية كـ«مخالب المنية»، و«أظفارها»، وإن كان له تابع يشبه ذلك الرادف المذكور، كان مستعاراً لذلك التابع على طريق التصریح، فلا يكون هناك مع الاستعارة بالكتابية استعارة تخيلية، كـ«النقض»، و«الافتراض»، و«الاعتراف».

ولقد وفيما وعدنا من تحقيق مقاصد الكشف في هذا المقام، واستبيان منه براءة صاحبه عما نسب إليه من إحداث قول رابع في الاستعارة المكتبة وفهمه ذلك من عبارة الكشاف والله الموفق.

### فصل في: آراء السكاكي في الحقيقة والمجاز:

قال: والباء في قوله: «بالنسبة» متعلق بـ«الغير»،<sup>(2)</sup> و«اللام» في «الغير» للعهد بالغ<sup>(3)</sup>.

أقول: ولو لم يذكر السكاكي قوله: «استعمالاً في الغير»<sup>(4)</sup> لكان «الباء» في قوله:

(1) الإيضاح، ص: 444.

(2) قال السكاكي: "وأما المجاز فهو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق، استعمالاً في الغير، بالنسبة إلى نوع حقيقتها، مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع" مفتاح العلوم، ص: 468.

(3) المطول، ص: 611. و تمام كلامه: "أي: المستعملة في معنى غير المعنى الذي الكلمة موضوعة له في اللغة أو الشرع أو العرف، غير بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك الكلمة، حتى ولو كان نوع حقيقتها لغويًا تكون الكلمة قد استعملت في غير معناها اللغوي فتكون مجازاً لغويًا..." المصدر نفسه، ص: 612-611.

(4) مفتاح العلوم، ص: 468.

«بالنسبة» متعلقاً «بغير» في قوله: «في غير ما هي موضوعة له»<sup>(1)</sup>، وكان المقصود حاصلًا. ولعله إنما أعاد «الغير» ليظهر تعلق الجار به، وعرفه ليعلم أن المراد هو الأول. وأما ذكر «استعمالاً فبالتعبير» لإظهاراً لمتعلق الجار الداخل في الغير.

وحاصل ما ذكره أن المجاز اللغوي هو الكلمة المستعملة في معنى مغاير لما هي موضوعة له بالتحقيق مغايرة بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك الكلمة المستعملة.

قال: وإن أريد ما هو أعم من الشخصي والنوعي، فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة؛ لأنه موضوع إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: وقد مر أن الوضع: تعين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه، ولا وضع لهذا المعنى في المجاز لا شخصياً ولا نوعياً. وما ذكر في بعض كتب الأصول مبني على أن الوضع هو: تعين اللفظ للدلالة على المعنى من غير أن يعتبر معه قيد بنفسه.

### الاستعارة التمثيلية:

قال: الثاني: أنا لا نسلم أن التمثيل يستلزم التركيب إلخ<sup>(3)</sup>.

(1) المصدر نفسه، ص: 469.

(2) قال التفتازاني: "وظاهر أن المجاز العقلي والمجاز الراجح إلى حكم الكلمة لا يدخلان في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له، فعلم أنه ليس مورد القسمة. وأجيب بوجوه آخر:

الأول: أن الكلمة قد تطلق على ما يعم المركب أيضاً نحو: كلمة: الله، فلا يمتنع حمل الكلمة في تعريف المجاز على اللفظ لعم المفرد والمركب، وفيه نظر؛ لأن استعمال الكلمة في اللفظ مجاز في اصطلاح العربية، فلا يصح في التعريف من غير قرينة، مع أنه قد صرخ بأن المنقسم إلى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد. سلمنا ذلك لكننا نقول: بعد ما أريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب فإن أريد بالوضع الشخصي لم يدخل المركب في التعريف؛ لأنه ليس له وضع شخصي، وإن أريد ما هو أعم من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة؛ لأنه موضوع يزايد المعنى المجازي وضعاً نوعياً على ما بين في علم الأصول.

الثاني: أنا لا نسلم أن التمثيل يستلزم التركيب...". المطول، ص: 616.

(3) ونظام كلامه: "بل هو استعارة مبنية على التشبيه التمثيلي والتشبّيـه قد يكون طرفاً مفردين، كما في قوله تعالى: ﴿مَثَّلُهُمْ كَمَلَ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ ثَارًا﴾ [آل عمران: 17] الآية، وفيه نظر؛ لأنه لو ثبت أن مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية فهذا إنما يصلح لرد كلام المصنف، حيث ادعى استلزمـه التركيب، ولا يصح لتوجيه كلام السكاكي؛ لأنـه قد عـد من التـحقيقـة مثل قولـنا: أراك تقدـم رـجـلاً وـتـؤـخـرـ آخـرىـ، ولا شـكـ أنه ليسـ ماـمـاـ عبرـ المشـبـهـ عنـ المشـبـهـ بمـفـرـدـ منـ مـفـرـدـاتهـ، بلـ هوـ فيـ نفسـ الكلامـ، حيثـ لمـ يـسـعـمـلـ فيـ معـناـهـ الأـصـلـيـ –ـ وـالـحاـصـلـ أـنـ إـنـ لمـ يـسـتـلزمـ التـركـيبـ فـلـمـ يـسـتـلزمـ الإـفـرـادـ أـيـضاـ وـهـوـ كـافـ فيـ الـاعـراضـ". المـطـولـ، ص: 616.

أقول: أعلم أن القوم عرّفوا التشبيه التمثيلي بما ووجهه متزرع من متعدد كما مر. وقد أشرنا إلى أن المتبادر من هذه العبارة أن ووجهه متزرع من عدة أمور معتبرة في طرفيه، لا أنه متزرع من عدة أمور هي أجزاءه. وحينئذ يلزم أن يكون كل واحد من طرفي التشبيه التمثيلي مركبا، كما أن وجه الشبه فيه أيضاً يكون مركبا. ولو اكتفى في التشبيه التمثيلي بتركيب وجه الشبه، لقليل في تعريفه: ما ووجهه مركب، أو مؤلف من متعدد؛ إذ الألفاظ المذكورة في التعريفات يجب حملها على ظواهرها، فإذا لم يكن هناك ما يجب صرفها عنها.

وإلى ما ذكرنا من وجوب تركيب طرفي التشبيه التمثيلي ذهب المحققون، وبني عليه صاحب الإيضاح اعتراضه على صاحب المفتاح حيث قال: «ورد بأن التمثيل مستلزم للتركيب المنافي للإفراد»<sup>(1)</sup>. ومن المتأخرین من جوز أن يكون طرافاه مفردین، وتوصل بذلك إلى تجويز إفراد الطرفين في الاستعارة التمثيلية بناء على أن كل تشبيه تمثيلي، إذا ترك فيه التشبيه إلى الاستعارة صار استعارة تمثيلية، ودفع به ذلك الاعتراض.

ونحن نقول: التجويز الثاني مخالف للمفتاح، فإنه حصر الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين؛ حيث قال: «ومن الأمثلة استعارة وصف إحدى صورتين متزرعتين من أمور لوصف الأخرى، مثل أن تجد إنساناً استفتى في مسألة»<sup>(2)</sup> وسرد الكلام إلى [ما]<sup>(3)</sup> قال: وهذا هو الذي «نسميه التمثيل على سبيل الاستعارة»<sup>(4)</sup>. ثم نقول: وإذا انحصرت الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين، وجب انحصر التشبيه التمثيلي فيه أيضاً، بناء على ما مر بعينه، وأما التجويز الأول فقد نقل له وجهان:

أحدهما: أن وجه الشبه في التشبيه التمثيلي ربما كان متزرعاً من عدة أوصاف لطرفيه المفردین، كما في تشبيه: «الشريا» بـ«العنقود»، فالواجب فيه تركيب وجهه لا تركيب طرفيه؛ وهو مردود لما من أنه خلاف المتبادر من العبارة، فلا يصار إليه في التعريفات لا سيما إذا لم يكن هناك ضرورة داعية إليه، ولم يقل أحد ممن يتمسك بكلامه: أن تشبيه «الشريا» بـ«العنقود» تمثيلي.

والوجه الثاني: أن انتزاع وجه الشبه من متعدد في طرفي التشبيه، يوجب تعددًا في كل منهما بحسب المعنى دون اللفظ؛ لجواز أن يعبر عن الأمور المتعددة في كل واحد

(1) التلخيص، ص: 107، والإيضاح، ص: 448.

(2) مفتاح العلوم، ص: 484.

(3) هكذا في الحاشية، والصواب: أن.

(4) مفتاح العلوم، ص: 484.

منها بلفظ واحد، كقوله تعالى: «مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا»<sup>(1)</sup> وهو مردود أيضاً، بأن انتزاع وجه الشبه من تلك الأمور المتعددة يستلزم أن يلاحظ كل منها قصداً، فلا يصح أن تكون تلك العدة معبراً عنها بلفظ واحد، فإن الذهن إنما يتقبل من اللفظ الواحد إلى تلك العدة إجمالاً، بحيث لا يكون شيء منها مقصوداً متوجهاً إليه في نفسه بحسب تلك الملاحظة الإجمالية؛ فكيف يتصور انتزاع وجه الشبه منها، بحيث يكون لخصوص كل واحد منها مدخل فيه؟ لا يقال: إذا لاحظناها إجمالاً في ضمن لفظ واحد، قل ما بعد ذلك أن تلاحظ تفاصيلها وتنتزع منها وجه الشبه؛ لأننا نقول هي من حيث إنها لوحظ تفاصيلها ليست مدلولة لذلك اللفظ الواحد، بل لألفاظ متعددة بحسبها مقدرة في الإرادة، سواء كانت مقدرة في نظم الكلام أو لا كما سيأتي تحقيقه.

أولاً يرى أن مفهومي: «الحيوان» و«الناطق» هكذا مفصلين ملاحظين، ليسا مفهوم «الإنسان» بل مفهومه بجملة، لا يلاحظ فيه أجزاءه قصداً. وأما الآية الكريمة فلم يعبر فيها عن طريق التشبيه بمفردتين؛ وذلك أن المشبه فيها على تقدير كونها من التشبيهات المركبة، هو قصة المنافقين المخصوصة المفصلة فيما تقدم، والمشبه به هو قصة المستوقد المخصوصة والمفصلة فيما بعد، وهي من هاتين القصتين ليس مفهوماً من لفظ مفرد، أما المشبه به فظاهر؛ لأنه غير مفهوم من لفظ: «المثل» في قوله تعالى: «كَمَثَلِ الَّذِي» بل من جميع تلك الألفاظ المتعددة، وأما المشبه فكذلك أيضاً؛ لأن المعنى: مثلهم في إظهار الإيمان وإبطان الكفر إلى آخر القصة، فتلك الألفاظ مقدرة في الإرادة.

ويؤيد ذلك قول صاحب الكشاف في التشبيه المفرق والمركب في هذه الآية، «بيانه: أن العرب تأخذ أشياء فرادى، معزولاً بعضها عن بعض، لم يأخذ هذا بجزءه ذاك فتشبهها بنظائرها ... وتشبه كيفية حاصلة من جموع أشياء قد تضامنت وتلاصقت حتى عادت شيئاً واحداً، بأخرى مثلها»<sup>(2)</sup>. فإن كان كلامه هذا يدل على أن كل واحد من أجزاء الطرفين في المركب مأخوذ على أنه شيء برأسه، ملحوظ في نفسه، ثم ضم إلى آخر مثله وأخذ بجزئته حتى صار الكل شيئاً واحداً، فظاهر أن ما كان مفهوماً من لفظ واحد ليس كذلك. وأيضاً فإنه جوز أن تكون هذه الآية من التشبيه المفرق<sup>(3)</sup>، وجعل ذكر الأشياء المشبهة حينئذ مطوياً على سنن الاستعارة. ولا يتصور ذلك مع كون لفظي

(1) البقرة 2 / 17.

(2) الكشاف، 1 / 80.

(3) المصدر نفسه، 1 / 80.

المثلين دالين على ما هو مشبه ومشبه به حقيقة.

ولا يخفى أن المشبه على تقدير التركيب هو جموع تلك الأشياء التي حكم بكونها مقدرة، وأنه لا فرق بين المفرد والمركب إلا في أن تلك الأشياء في المفرد تعتبر مفردة، ويتشبه كل واحد منها بما يناسبه، وفي المركب تعتبر مجموعة، وتشبه بما يناسبها تشبيهاً واحداً؛ فيكون الدال على المشبه المركب في الآية مقدراً قطعاً.

فإن قلت: من أين نشأ توهם إفراد طرف التشبيه في هذه الآية؟ قلت: نشا ذلك من أن مفهوم لفظ المثل فيها هو القصة مطلقاً، وهو أمر مهم يتحدد بحسب الذات مع القصة المخصوصة المفهومة من ألفاظ آخر، كما أن «الكل» في «كل القوم» يتحدد بالقوم؛ ولذلك صرحاً بأن «الكل» هو: «ال القوم»، لكنهم أرادوا اتحادهما ذاتاً لا مفهوماً، فإن خصوصية «ال القوم» لا تستفاد من لفظ «كل» قطعاً، وكذلك خصوصية القصة المخصوصة المفصلة التي هي المشبهة، أو المشبه بها حقيقة ليست مفهومة من لفظ المثل وقس على ذلك قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الْحَمَارِ﴾<sup>(1)</sup> ونظائره.

فإن قلت: فعلى ما ذكرت لا يكون «الكاف» في هاتين الآيتين داخلة على ما هو مشبه به حقيقة. قلت: نعم ومن قال ذلك فقد توسع نظراً إلى اتحاد البهم بالمعين ذاتاً؛ وهذا المقدار يظهر الفرق بينهما وبين قوله تعالى: ﴿كَمَّا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾<sup>(2)</sup>. لا يقال فلتحمل دعوى إفراد الطرفين على التوسيع أيضاً؛ لأننا نقول: هذا لا يجديه نفعاً، فإنه اعتراف بأن طرف التشبيه في الحقيقة مركبان معنى ولفظاً، وهو المطلوب.

فإن قلت: ما الفائدة من لفظي المثلين في هاتين الآيتين؟ قلت: أما في طرف المشبه به، فالإشعار بالتركيب ودخول الكاف على ما هو متعدد ذاتاً بما هو مشبه به حقيقة، وأما في طرف المشبه، فالإشعار به أيضاً والاختصار؛ لأن حذف تلك الألفاظ المقدرة إنما يتوصل إليه بذلك.

وقد تبين مما قررناه: أن الصواب هو أن طرف التشبيه التمثيلي مركبان معنى ولفظاً، وأن تركيب الطرفين في الاستعارة التمثيلية واجب قطعاً؛ ومن توهם خلاف ذلك فقد عدل عن سوء الطريق.

ثم إن هنا قصة غريبة في الاستعارة التمثيلية فلنقتصرها عليك أحسن القصص؛ لتزداد إيماناً بما ذكرنا وينكشف لك بها مأرب آخر في مواضع شتى، قال صاحب الكشاف:

(1) الجمعة 5 / 62

(2) يونس 10 / 24، والكهف 18 / 45

«ومعنى الاستعلاء في قوله تعالى: «أَوْتَلِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّنْ رَّبِّهِمْ»<sup>(1)</sup> مثل لتمكنتهم من الهدى، واستقرارهم عليه، وتسكعهم به. شبهت حا لهم بحال من اعتلى الشيء وركبه»<sup>(2)</sup>. وقال هذا الشارح في حواشيه عليه<sup>(3)</sup>: «قوله ومعنى الاستعلاء مثل، أي: تمثيل وتصوير لتمكنتهم من الهدى يعني أن هذه استعارة تبعية تمثيلاً: أما التبعية: فلحر يانها أولاً في متعلق معنى الحرف، وتبعيتها في الحرف. وأما التمثيل: فل تكون كل من طرفي التشبيه حالة متزعنة من عدة أمور» هذه عبارته.

وأقول: لا يخفى عليك أن متعلق معنى الحرف هاهنا، أعني: كلمة «على» هو «الاستعلاء»، كما أن متعلق معنى: «من» هو «الابتداء»، ومتصل معنى: «إلى» هو «الانتهاء»، ومتصل معنى: «كي» هو «الغرضية» على ما صرحت به في المفتاح<sup>(4)</sup> وقد مررت إشارة إليه. ولا يتبع أيضاً أن «الاستعلاء» من المعاني المفردة، كـ«الضرب»، و«القتل» ونظائرهما. وكذلك معنى الكلمة: «على» معنى مفرد؛ إذ لا يعني به في اصطلاح القوم إلا ما دل عليه بلفظ مفرد، وإن كان ذلك المعنى مركباً في نفسه، بدليل أن تشبيه «الإنسان» بـ«الأسد» تشبيه مفرد بمفرد اتفاقاً، وإن كان كل منهما ذا أجزاء كثيرة، وقد تقدم في مباحث وجه الشبه تصريحه بذلك ونبهناك عليه.

ولما صرحت بأن كل واحد من طرفي التشبيه هاهنا حالة متزعنة من عدة أمور، لزمه أن يكون كل واحد منها مركباً، وحينئذ لا يكون معنى «الاستعلاء» مشبهاً به أصالة، ولا معنى «على» مشبهاً به تبعاً في هذا التشبيه المركب الطرفين؛ لأنهما معنيان مفردان، وإذا لم يكن شيء منها مشبهاً به هاهنا، سواء جعل جزء من المشبه به أو خارجاً عنه، لم يكن شيء منها أيضاً مستعاراً منه، فكيف يسري التشبيه والاستعارة من أحدهما إلى الآخر؟

والحاصل أن كون كلمة «على» استعارة تبعية، يستلزم أن يكون متعلق معناها أعني: «الاستعلاء» مشبهاً به، ومستعاراً منه أصالة، وأن يكون معناها مشبهاً به، ومستعاراً منه تبعاً. وإن كون كل واحد من طرفي التشبيه هاهنا مركباً، يستلزم أن لا يكون معنى «على»، ومتصل معناها مشبهاً به ولا مستعاراً منه، لا تبعاً ولا أصالة، وتنافي اللازمين ملزوماً لتنافي الملزومين.

(1) البقرة / 5.

(2) الكشاف، 1 / 44.

(3) أي: حواشي الفتازاني على الكشاف.

(4) مفتاح العلوم، ص: 489.

فإذا جعلت الاستعارة في: «على» تبعية، لم تكن تمثيلية مركبة الطرفين قطعاً. ولما أورد عليه هذه النكتة هكذا منقحة واضحة المقدمات، ومحقة مبنية على القواعد البينانية والمشهورات، وأبى له عصبيته أن يذعن لما استبان من الحق، جحدها بعدها استيقنها. فقال في الجواب: إن انتزاع كل من طرفي التشبيه من أمور متعددة، لا يستلزم تركيباً في شيء من طرفين بل في مأخذهما. وهذا كما ترى ظاهر البطلان من وجوه:

أحدها: أن المشبه به مثلاً إذا انتزع من عدة أمور، فلا يصح أن يتزعز بتمامه من كل واحد من تلك العدة؛ لأنه إذا انتزع بتمامه من واحد منها، فقد حصل المقصود الذي هو المشبه به، فلا معنى لانتزاعه من واحد آخر مرة أخرى. بل يجب على ذلك التقدير أن يكون جزء من المشبه به، مأخوذاً من بعض تلك الأمور، وجزء آخر من بعض آخر، فيلزم تركيبه قطعاً.

الثاني: أنهم قد أطبقوا على أن وجه الشبه في التمثيل لا يكون إلا مركباً، وليس هناك ما يوجب تركيبه سوى كونه متزعاً من عدة أمور؛ فإنهم عرفوا التمثيل بما وجهه متزعاً من متعدد، فإذا كان انتزاع وجه الشبه من أمور متعددة مستلزمًا لتركيبيه، كان انتزاع كل واحد من طرفي التشبيه منها مستلزمًا لتركيبيهما؛ لأن المقتضى للتركيب هو الانتزاع من أمور عدة، وخصوصية كون المتزوع وجه الشبه أو مشبهاً به، أو مشبهاً ملغاً في ذلك الاقضاء جزماً.

الثالث: أنه قد حكم بأن انتزاع كل من الطرفين من أمور عدة يوجب تركيبهما، حيث رد على من جوز أن يكون قوله تعالى: «مَثَّلُهُمْ كَمَثَّلَ اللَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا» من تشبيه المفرد بالفرد؛ فإنه قال هناك: ومنهم من قال هذا التشبيه ليس تشبيهاً مفرقاً ولا مركباً، وإنما يكون كذلك لو كان تشبيه أشياء بأشياء، وليس كذلك بل هو تشبيه شيء واحد، هو: حال المنافقين بشيء واحد هو حال المستوقد ناراً. ثم قال في الرد عليه: أقول لا معنى للتشبيه المركب إلا أن يتزعز كيفية من أمور متعددة، فتشبيه بكيفية أخرى كذلك في كل واحد من الطرفين بشيء واحد، ربما يكون التشبيه فيما بينها ظاهراً، لكن لا يلتفت إليه بل إلى الهيئة الحاصلة من المجموع، كما في قوله [أبي طالب الرقي]:

وكأن أجرام النجوم لواماً درر نثرن على بساط أزرق

هذه عبارته، وهي مصرحة بأن كل واحد من طرفي التشبيه إذا كان حالة متزعة من أشياء متعددة كان مركباً، وبأن التشبيه المركب لا يكون طرفاً إلا متزعين من أمور عدة، فلا فرق إذن في وجوب التركيب بين أن يقال: هذا تشبيه مركب بمركب، وبين أن يقال: هذا تشبيه متزوع من عدة أمور بمترزع آخر من أمور أخرى، وهذا كلام حق لا

يحوم حوله شك. وأما منعه هذا المعنى في ذلك الجواب، فهو بالحقيقة مكابرة وتلبيس خوفاً من شناعة الإلزام. ولعلك تشتئي الآن زيادة تحقيق وتوضيح في البيان، فنقول: إن قوله تعالى: «عَلَى هُدًى» يحتمل وجوهاً ثلاثة:

أحددها: أن يشبه «الهدى» بالمركب الموصى إلى المقصود، فيثبت له بعض لوازمه وهو: «الاعتلاء» على طريقة الاستعارة بالكتابية.

وثانيها: أن يشبه «تمسك المتقين بالهدى» باعتلاء الراكب في التمكّن والاستقرار، وحيثند تكون كلمة «على» استعارة تبعية.

وثالثها: أن يشبه هيئة مرکبة من «المتقين» و«الهدى» و«تمسكه» به ثابتًا مستقرًا عليه، هيئة مرکبة من الراكب والمركب، واعتلاه عليه متمكنًا منه.

وعلى هذا يتبعي أن تذكر جميع الألفاظ الدالة على الهيئة الثانية، ويراد بها الهيئة الأولى، فيكون بمجموع تلك الألفاظ استعارة تمثيلية كل واحد من طرفيها متزع من أمور متعددة، فلا يكون في شيء من مفردات تلك الألفاظ تصرف بحسب هذه الاستعارة، بل هي على حالها قبل الاستعارة، فلا يكون هناك حيثند استعارة تبعية في كلمة «على»، كما لا استعارة تبعية في الفعل في قوله: «تقدم رجلاً وتؤخر أخرى»، إلا أنه اقتصر في الذكر من تلك الألفاظ على كلمة «على»؛ لأن «الاعتلاء» هو العمدة في تلك الهيئة، إذ بعد ملاحظته يقرب الذهن إلى ملاحظة الهيئة واعتبارها، فجعل كلمة «على» بمعونة قرائن الأحوال قرينة دالة على أن الألفاظ الآخر الدالة على سائر أجزاء تلك الهيئة، مقدرة في الإرادة قد دلّ بها على سائر الجزاء قصداً، كما قصد «الاعتلاء» بكلمة «على».

ولا مساغ لأن يقال: استعيرت كلمة «على» وحدتها من الهيئة الثانية للهيئة الأولى، وذلك لأن الهيئة الثانية ليست معنى «على» ولا متعلق معناها الذي تسري الاستعارة منه إلى معناها، والهيئة الأولى ليست مفهومه منها وحدتها، فكيف تستعار هي من الثانية للأولى؟

فإن قلت: لما كان معنى «الاعتلاء» مستلزمًا لفهم المعتلي، والمعتلى عليه، كانت كلمة «على» دالة على بمجموع الهيئة فلا حاجة إلى تقدير ألفاظ آخر. قلت: فهم المعتلي والمعتلى عليه من «الاعتلاء» إنما يكون تبعاً لا قصداً؛ وذلك لا يكفي في اعتلاء الهيئة، بل لابد أن يكون كل واحد منها ملحوظاً قصداً كالاعتلاء ليعتبر هيئة مرکبة منها، وهو من حيث إنها يلاحظان قصداً مدلولاً لفظين آخرين، فلا بد أن يكونا مقدرين في الإرادة، وأما تقديرهما موجباً لتغيير نظمها.

ونظير ذلك ما صرحوا به من أن في نظم الكلام، وذلك غير واجب بل ربما كان

تقديرهما: المشبه قد يطوى ذكره في التشبيه طيا على سنن الاستعارة، فلا يكون مقدراً في نظم الكلام فيتبس بالاستعارة، ويفرق بينهما بوجهين:

أحدهما: أن لفظ المشبه به في التشبيه مستعمل في معناه الحقيقي، وفي الاستعارة في معناه المجازي.

الثاني: أن لفظ المشبه مقدر في الإرادة في صورة التشبيه دون الاستعارة، كقوله تعالى: «وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ»<sup>(1)</sup> فإنه تشبيه؛ إذ لم يرد بالبحرين: «الإسلام» و«الكفر»، بل أريد البحار حقيقة، كما يشهد به سياق الآية لمن له ذوق سليم. وأريد تشبيه «الإسلام» و«الكفر» جهماً، كأنه قيل: «الإسلام» بحر عذب فرات، و«الكفر» بحر ملح أحاج، فلفظ المشبه هاهنا مقدر في الإرادة دون نظم الآية؛ لكونه مغيراً له، والشارح معترض بذلك حيث قال في تفسير قول الكشاف<sup>(2)</sup>: فقد جاء مطوي ذكره على سنن الاستعارة، يعني: قد يطوى في التشبيه ذكر المشبه كما يطوى في الاستعارة، بحيث لا يكون في حكم المذكور، ولا يحتاج إلى تقديره في تمام الكلام، إلا أنه في التشبيه يكون منوياً مراداً، وفي الاستعارة منسياً غير مراد.

ومصداق الفرق أن اسم المشبه به في الاستعارة يكون مستعملاً في معنى المشبه مراداً به ذلك، بحيث لو أقيم مقامه اسم مشبه استقام الكلام، وفي التشبيه يكون مستعملاً في معناه الحقيقي مراداً به ذلك، ثم قال: ففي قوله تعالى: «هَذَا عَذْبُ فُراتٍ سَائِعٌ»<sup>(3)</sup> إلى قوله تعالى: «وَتَرَى الْفُلُكَ فِيهِ مَوَاحِرَ»<sup>(4)</sup> دلالة قاطعة على أن المراد بالبحرين معناهما الحقيقي فيكون تشبيهاً، أي: لا يستوي «الإسلام» و«الكفر» اللذان هما كالبحرين الموصوفين، وقد خفي هذا البيان على بعض الأذهان، فذهبوا إلى أن هذه الآية من قبيل الاستعارة، ولا أدرى كيف يتصدى أمثال هؤلاء لشرح مثل هذا الكتاب انتهى كلامه. فقد اتضح جواز كون اللفظ مراداً منوياً وإن لم يكن مقدراً في تركيب الكلام.

وإذ قد تحققت ما تلونا عليك، عرفت أن تبيّن الوجه الثالث أعني: أن تكون الاستعارة تمثيلية، عن الوجه الثاني أعني: أن تكون الاستعارة تبعية، مبني على تدقيق النظر

(1) فاطر 35 / 12.

(2) قال الرمخشي: "... وحرف الرجاء مستعار لمعنى الإرادة، ألا ترى كيف سلك به مسلك لام التعليل، كأنما قيل: لتبغوا، ولتشكروا". الكشاف، 3 / 605.

(3) فاطر 35 / 12.

(4) فاطر 35 / 12.

في أحوال المعاني المقصودة بالألفاظ المقدرة، ورعاية ما تقتضيه قواعد علم البيان. فمن شمة زلت فيه أقدام أقوام فضلوا وأضلوا.

فإن قلت: على أي هذه الوجوه الثلاثة يحمل كلام العلامة؟ قلت: على الوجه الثاني، فإن جعله المشبه به «اعتلاء الراكب»، ويعلم من ذلك أن المشبه هو: «التمسك بالهدى»، وأن وجه الشبه هو: «التمكن» و«الاستقرار». وأما قوله: مثل فمعناه تشيل، أي تصوير؛ فإن المقصود من الاستعارة تصوير المشبه بصورة المشبه به، بل تصوير وصف المشبه بصورة وصف المشبه به، مثلاً إذا قلت: «رأيت أسدًا يرمي» فقد صورت «الشجاع» بصورة «الأسد»، بل صورت «شجاعته» بصورة «جرأته». ولما كان المقصود الأعلى تصوير ما في المشبه من وجه الشبه، قدم «التمكن» و«الاستقرار» على «التمسك» الذي هو المشبه. وإنما قال: ومعنى «الاستلاء» تبيها على أن استعارة اللفظ تابعة لاستعارة المعنى؛ لتكون مفيدة للمبالغة.

فإن قلت: قد تبين لنا مما قررت أن الصواب هو أن طرفي التشبيه التمثيلي مركبان معنى ولفظاً، وأن التركيب واجب في الاستعارة التمثيلية كما صرحت به في الإيضاح، ويشهد به المفتاح. وتبين أيضاً أن الاستعارة التبعية في كلمة «على» لا تجامع التمثيلية أصلاً، فما حال التبعية في سائر الحروف، والأفعال، والأسماء المتصلة بها؟ قلت: هي لا تجامع التمثيلية في شيء منها؛ وذلك لأن معانى الحروف كلها مفردات؛ لكونها مدلولة لألفاظ مفردة، وكذلك متعلقات معاناتها من حيث إنها مفهومة من تلك الحروف، ومعانى الأفعال ومصادرها والأسماء المشتقة منها كلها مفردات أيضاً لما ذكرنا، وليس شيء من هذه المعاني هيئة مركبة، وحالة متزرعة من عدة أمور، فلا يقع شيء منها مشبهاً به أصلية ولا تبعاً في الاستعارة التمثيلية.

فإن قلت: قد يتخيل اجتماع التبعية والتمثيلية من تقرير السكاكي الاستعارة في: «لعل»<sup>(1)</sup>، في قوله تعالى: «لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ»<sup>(2)</sup>. قلت: ذلك تخيل فاسد، وكيف لا وقد صرحت في صدر كلامه بأن المشبه به، والمستعار منه أصلية هو معنى «الترجي»، ويعلم من ذلك مع باقي كلامه أن المشبه والمستعار له أصلية هو: «الإرادة»، ثم يسري التشبيه والاستعارة منها إلى المعنى الحقيقي لكلمة «لعل»، فيصير مشبهاً به ومستعاراً منه تبعاً، وإلى المعنى المقصود بها في تلك الآية ونظائرها، فيصير مشبهاً ومستعاراً له تبعاً. فكما أن

(1) مفتاح العلوم، ص: 490.

(2) البقرة 2 / 21.

المعنى الحقيقي لهذه الكلمة غير مستقل بالمفهومية، وإذا أريد أن يفسر عبر عنه بـ«الترجي»، كذلك معناها المجازي المراد بها هاهنا غير مستقل بالمفهومية، وإذا أريد أن يفسر عبر عنه بـ«الإرادة»؛ وكل من هذه المعاني أعني: «الترجي»، و«الإرادة»، و«المعنى الأصلي»، و«المعنى المراد» : مفردات، فلا يكون المشبه به، ولا المشبه في هذا التشبيه لا أصلة ولا تبعاً بمركب متزعد من عدة أمور، فلا تكون استعارة «لعل» حينئذ تمثيلية عنده لما مر من حصره التمثيلية فيما يتزع كل واحد من طرفيه من أمور متعددة.

نعم، لما كان استعارة «لعل» من معناها الحقيقي المفسر بـ«الترجي»، لمعناها المجازي المفسر بـ«إرادة الله تعالى للأفعال الاختيارية للعباد مبنية على أصول المعتولة»، أوردها وأطنب فيها بما هو بسط لكتاب الكشاف<sup>(١)</sup>، ثم صرح بالمقصود مقتفياً له أيضاً. فتقال: فتشبه حال المكلَف المتمكن من فعل الطاعة والمعصية مع الإرادة منه أن يطيع باختياره، بحال المرتجي المخير بين أن يفعل وأن لا يفعل. فكان الظاهر أن يقول: فتشبه حال الله الممكن بحال المرتجي؛ لأنَّه أراد بالحال الذي هو المشبه به المعنى الحقيقي الذي يعبر عنه بـ«الترجي»، وهو حال قائم بـ«الترجي» متعلق بالمرتجي، وأراد بالحال الذي هو المشبه المعنى المجازي الذي يعبر عنه بإرادة الله تعالى، وهو حال قائم بالله متعلق بالمكلَف، فالأولى بالحال أن يضاف إلى ما قام به؛ لكن عدد من ذلك وأضافه إلى المتعلق لفائدين:

**الأولى:** رعاية الأدب في ترك التصريح بتشبيه حال الله تعالى بحال المرتجي.

**والثانية:** الإشارة إلى وجه الشبه بين «الترجي» وتلك «الإرادة»، فإن المشاهدة بينهما إنما هي في أن متعلق كل واحد منها يتميل بين إقدام وإحجام. فقوله: «مع الإرادة منه أن يطيع» متعلق بـ«المتمكن»، لا بقوله: فيتشبه ليؤذن بتركيب في المشبه، وهذه الصفة أعني: «المتمكن» مع ما في حيزها تبيه على وجه الشبه في جانب المشبه، وكذلك قوله: «المخير بين أن يفعل وأن لا يفعل»، تبيه عليه في جانب المشبه به. ولم

(١) قال الرمخشي: "اللام في لِيَكُونَ" [القصص: 8] هي لام كي التي معناها التعليل، كقولك: جئتكم لتكرمني سواء بسواء ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز دون الحقيقة، لأنَّه لم يكن داعيهم إلى الالتفاظ أن يكون لهم عدواً وحزناً، ولكن: الحبة والتبني، غير أنَّ ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وشرته، شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله، وهو الإكرام الذي هو نتيجة الجيء، والتأدب الذي هو ثمرة الضرب في قولك: ضربته ليتأدب. وتحريره: أنَّ هذه اللام حكمها حكم الأسد، حيث استعيرت لها مشبه التعليل، كما يستعار الأسد لمن يشبه الأسد" **ال Kashaf**، 394 / 3

يقصد بشيء منها تركيب في أحد الطرفين وانتزاعه من متعدد، وحيثند قد اض محل ذلك الخيال واتضح المستقيم من الحال. وإن شئت زيادة توضيح في المقال، فاعلم أن قوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْقُونَ﴾ وأمثاله يتحمل الوجوه الثلاثة على قياس ما تقدم.

أما التبعية فقد كشفنا عنها غطاءها فأنت بها خبير، وأما التمثيلية فإن تشبه الهيئة المركبة المنتزعة من «المريد»، و«المراد منه»، و«الإرادة»، بالهيئة المركبة المنتزعة من «المرتجي» و«المرتجى منه»، و«الترجي»، فيكون المستعار جموع الألفاظ الدالة على الهيئة المشبه بها، وقد سبق في تحقيقها ما هو كاف شاف لمن ألقى السمع وهو شهيد. وأما الاستعارة بالكتابية فبصرك اليوم فيها حديد، وهي وإن كانت هي المختارة عند السكاكي حيث رد التبعية إليها مطلقاً<sup>(1)</sup>، فقد رد عليه ذلك صاحب الكشف بما لم يسبق به أحد وما عليه من مزيد، وسيرد عليك هذا المعنى غير بعيد.

ونحن نوضح لك الحال في بعض صور الأفعال؛ ليكون لك مثلاً تختذله، ومنارة

تتحيه فقول: ﴿خَنَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِم﴾<sup>(2)</sup>:

أن جعل المشبه به فيه المعنى المصدري الحقيقى للختم، والمشبه إحداث حالة في قلوبهم مانعة من نفوذ الحق فيها، كان طرفاً التشبيه مفردین والاستعارة تبعية؛ وهو الوجه الأول في الكشاف.

وأن جعل المشبه به هيئة مركبة منتزعه من الشيء والختم الوارد عليه ومنعه صاحبه من الانتفاع به، والمشبه هيئة مركبة منتزعه من القلب والحالة الحادثة فيه، ومنعها صاحبه من الاستفهام به في الأمور الدينية، كان طرفاً التشبيه مركبين، والاستعارة تمثيلية قد اقتصر فيها من الألفاظ المشبه به على ما معناه عمدة في تصور تلك الهيئة، واعتبارها وباقى الألفاظ منوية مراده، وإن لم تكن مقدرة في نظم الكلام، وليس هناك استعارة تبعية أصلًا على ما تقرر فيما سبق؛ وهو الوجه الثاني في الكشاف. والفائدة في الاقتصر على بعض الألفاظ الاختصار في العبارة، وتکثير محتملاتها بأن تحمل تارة على التبعية، وأخرى على التمثيلية، ولو صرحت بالكل تعينت التمثيلية إلى غير ذلك من الفوائد التي ربما لاحت في موردها إذا فكرت فيها.

وإن قصد في الآية إلى تشبيه قلوبهم بأشياء مختومة، وجعل ذكر «الختم» الذي هو من روادف المستعار المسكوت عنه تنبئها عليه ورمزاً إليه، كان من قبيل الاستعارة

(1) مفتاح العلوم، ص: 493

(2) البقرة 2 / 7

بالكلنائية والله المستعان في البداية والنهاية.

ثم إن الشارح بعدما جرى في المباحثة من إبطالنا الاستعارة التمثيلية التبعية في صورة جزئية، أعني: كلمة «على» كما حققناه، وتشبيه بما لا يتشبّث به كما مضى، فكر في نفسه برهة وقدر وصور ذلك الجزئي في صورة كلية، وقرر فقال: لا يقال الاستعارة التبعية الحرفية لا تكون تمثيلية؛ لأنها تستلزم كون كل من الطرفين مركباً، ومتصل معنى الحرف لا يكون إلا مفرداً؛ لأننا نقول: كلتا المقدمتين في حيز المعن، فإن مبني التمثيل على تشبيه الحالـة بالحالـة، بل وصف صورة متزرعة من عدة أمور بوصف صورة أخرى؛ وهذا لا يوجب إلا اعتبار التعدد في المأخذ لا فيه نفسه، ولا ينافي كونها متعلقة معنى الحرف، ومن البين في ذلك تقرير المفتاح لاستعارة «لعل» في «لَعَلُّكُمْ تَتَّقَوْنَ» هذه عبارته بعينها ومنتها. وأنت بعدما خبرتك بتحقيق ما سلف في وجوب إفراد متعلقات معاني الحروف، ووجوب تركيب ما يتزرع من أمور متعددة، تعلم سقوط معنـيه معاً سقوطاً لا مـرية فيه ولا خفاء.

وعبارته هذه مختلة أيضاً، فإن قوله: بل وصف صورة، صوابه أن يقال: بل صورة، فإن المشبه مثلاً هو الصورة المتزرعة لا وصفها، فاللهظ الوصف مستدرك في الموضعين هاهـنا، بخلاف ما فيه عبارة المفتاح حيث قال: ومن الأمثلة استعارة وصف إحدى صورتين متزرعتين من أمور لوصف الأخرى؛ فإنه أراد بوصف الصورة: العبارة الدالة عليها، فكانـه قال: أن توقع عبارة إحدى الصورتين مكانـ عبارة أخرى. وقد صرـح بذلك حيث قال: شـبه صورة ترددـه هذا بصـورة ترددـ إنسـان، فـتأخذـ صـورة تـرددـهـ هذا فـتشـبـهـها بصـورة تـرددـ إنسـان قـامـ ليـذهبـ فيـ أمرـ، فـتـارـةـ يـريـدـ الـذـهـابـ فـيـقـدـمـ رـجـلاـ وـتـارـةـ لاـ يـريـدـ فيـؤـخـرـ أـخـرىـ، ثـمـ تـدـخـلـ صـورـةـ المشـبـهـ فيـ جـنـسـ صـورـةـ المشـبـهـ بـهـ رـوـمـاـ لـلـمـبـالـغـةـ فـيـ التـشـبـهـ، فـتـكـسـوـهـاـ وـصـفـ المشـبـهـ بـهـ مـنـ غـيرـ تـغـيـيرـ فـيـهـ. وـأـمـاـ قـولـهـ: وـمـنـ الـبـينـ، فـقـدـ بـيـناـ أـنـهـ خـيـالـ فـاسـدـ لـاـ يـلـتـبـسـ عـلـىـ مـنـ لـهـ قـدـ صـدـقـ فـيـ القـوـاعـدـ الـبـيـانـيـةـ.

واعلم أن الفاضل اليمني<sup>(1)</sup> توهـمـ اجـتمـاعـ التـبـعـيـةـ وـالتـمـثـيـلـيـةـ مـنـ عـبـارـةـ المـفـتـاحـ، لـكـنـهـ لمـ يـصـرـحـ بـأـنـ طـرـفـيـ تـلـكـ التـمـثـيـلـيـةـ يـكـونـانـ مـنـزـعـيـنـ مـنـ أـمـورـ عـدـةـ فـحـفـيـ الـفـسـادـ فـيـ كـلـامـهـ. والـشارـحـ قـلـدـهـ فـيـ ذـلـكـ وـزـادـ مـاـ أـظـهـرـ فـسـادـهـ، فـتـبـثـ أـنـتـ فـيـ رـعـاـيـةـ الـقـوـانـيـنـ، وـلـاـ تـكـنـ مـنـ

(1) هو إدريس بن عبد الله، الفاضل اليماني الشافعي، نزيل دمشق، كان من أصحاب شيخ الإسلام الوالد، حضر دروسه وشملته إجازته، وكان قد عزم على قراءة المنهاج عليه وعلى غيره فعالجه المنية سنة 929هـ.

المقلدين الذين يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

### الترشيح ليس من المجاز والاستعارة:

قال: وما يدل على أن الترشيح ليس من المجاز إلخ<sup>(1)</sup>.

أقول: قد مر ليماء إلى أن صاحب الكشف جوز في الترشيح كونه حقيقة ومجازا كما في قرينة الاستعارة بالكنية، فله أن يقول عبارة الكشاف<sup>(2)</sup> بأن المراد هو الترشيح فقط، فإن الأول مع كونه ترسيحا في الجملة استعارة أيضا، وإن كانت تابعة لاستعارة «الحبل» لـ«العهد».

قال: قلنا: فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف، والصفة خارجة عنه إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: هذا الفرق لا يجدي نفعا؛ لأن المشبه به إذا كان هو المقيد بوصف كان ذلك الوصف من تتمته، ولا يتم ذلك التشبّه إلا بمحظته، فلا يكون ذكر الوصف تقوية وتربيّة للمبالغة المستفادة من التشبّه، ولا مبنيا على تناسبه فلا يكون ترسيحاً أصلا.

(1) وتقام كلامه: "والاستعارة ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا» [آل عمران: 103] أنه يجوز أن يكون الحبل استعارة للثوثق بالعهد، أو هو ترشيح لاستعارة الحبل بما يناسبه، وحصل اعتراف المصنف مطالبته بالفرق بين التخييلية والترشيح. وجوابه: أن الأمر الذي هو خواص المشبه به لما قرر في التخييلية بالمشبه كالمنية مثلا، حملناه على المجاز، وجعلناه عبارة عن أمر متوجه يمكن إثباته للمشّبه، وفي الترشيح لما قرر بلفظ المشبه به لم تحتاج إلى ذلك؛ لأنّه جعل المشبه به هو هذا المعنى من لوازمه، فإذا قلنا:رأيتأسدا يفترس أقرانه، ورأيت بحرا تتلاطم أمواجه، فالمشّبه به هو الأسد الموصوف بالافتراضي، والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقي، بخلاف أظفار المنية فإنها مجاز عن الصورة المتوجهة، ليصبح إضافتها إلى المنية. فإن قيل: فعلى هذا لا يكون الترشيح خارجا عن الاستعارة زائدا عليها. قلنا: فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف، والصفة خارجة عنه، لا المجموع المركب منها. وأيضاً معنى زيادة أن الاستعارة تامة بدونه "المطول، ص: 620.

(2) قال الرخشري: "قولهم: اعتصمت بحبله: يجوز أن يكون تمثيلا لاستظهاره به ووثقه بحمایته، بامتثال المتلقي في مكان مرتفع بحبل وثيق يؤمن انقطاعه، وأن يكون الحبل استعارة لعهده والاعتصام لوثقه بالعهد، أو ترسيحا لاستعارة الحبل بما يناسبه. والمعنى: واجتمعوا على استعانتكم بالله ووثوقكم به ولا تفرقوا عنه. أو واجتمعوا على التسلك بعهده إلى عباده وهو الإيمان والطاعة؛ أو بكتابه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: القرآن حبل الله المتين لا تقصي عجائبه، ولا يخلق من كثرة الرد، من قال به صدق؛ ومن عمل به رشد، ومن اعتصم به هدي إلى صراط مستقيم [أخرجه الترمذى في فضائل القرآن، من حديث الحارث الأعور عن علي رضى الله عنه] "الكشاف، 1 / 394.

(3) المطول، ص: 620. ينظر المامش: 2، أعلاه.

وأيضاً إذا كان المشبه به هو المقيد من حيث هو مقيد، فلا بد أن يستعار منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك، فلا تتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد.

### الاستعارة المكفي عنها:

قال: فالاستعارة بالكتابية لا تتفكر عن التخييلية؛ لأن إضافة خواص المشبه به إلى المشبه لا تكون إلا على سبيل الاستعارة<sup>(1)</sup>.

أقول: ذكر هذا الكلام لتخليل صحة ما سيأتي من اعتراف المصنف على السكاكي؛ حيث قال: «فلم تكن المكفي عنها مستلزمة للتخييلية»<sup>(2)</sup>. لا لبيان الواقع عند القوم فإنه باطل كما تقدم في تقرير كلام صاحب الكشف وسندكره، ولا لبيان أنه مذهب للسكاكي؛ فإنه لم يذهب إلى ذلك كما سندكره أيضاً.

قال: قد ذكر في كتابه ما يحصل به التفصي عن هذا الاعتراض<sup>(3)</sup>.

(1) المطول، ص: 620 - 621. قال الفتازانى: "[وعنى بالسكنى عنها] أي: أراد السكاكي بالاستعارة المكفي عنها [أن يكون] الطرف [المذكور] من طرف التشبيه [هو المشبه]، ويراد به المشبه به [على أن المراد بالمنية] في قوله: وإذا المنية أنشبت أظفارها [هو السبع بادعاء السبعية لها] وإنكار أن يكون شيئاً غير السبع [بقرينة إضافة الأظفار] التي هي من خواص السبع [إليها] أي: إلى المنية فقد ذكر المشبه، أعني: المنية، وأريد به المشبه به، أعني: السبع، فالاستعارة بالكتابية لا تتفكر عن التخييلية؛ لأن إضافة خواص المشبه به إلى المشبه لا تكون على سبيل الاستعارة".

(2) التلخيص في علوم البلاغة، ص: 107.

(3) المطول، ص: 621. قال الفتازانى: "[ورد] ما ذكره السكاكي في تفسير الاستعارة المكفي عنها [بأن لفظ المشبه فيها] أي: فن الاستعارة بالكتابية كلفظ المنية مثلاً [مستعمل فيما وضع له تحقيقاً] للقطع بأن المراد بالمنية هو الموت لا غير. [والاستعارة ليست كذلك] لأنه فسرها بأن تذكر أحد طرفي التشبيه، وتريده به الطرف الآخر وجعلها قسمًا من المجاز اللغوي المفسر بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق. [إضافة نحو الأظفار] التي جعلها قرينة الاستعارة إنما هي [قرينة التشبيه] المضرم في النفس، أعني: تشبيه المنية بالسبعين، وهذا كأنه جواب سؤال مقدر، وهو أنه لو أريد بالمنية معناها الحقيقي فما معنى إضافة الأظفار إليها؟ وإلا فلا دخل له في الاعتراض.

فإن قلت: إنه قد ذكر في كتابه ما يحصل به التفصي عن هذا الاعتراض؛ حيث أورد سؤالاً وهو أن الاستعارة تقتضي ادعاء أن المستعار له من جنس المستعار منه، وإنكار أن يكون شيئاً غيره، ومبني الاستعارة بالكتابية على ذكر المشبه باسم جنسه، ولا اعتراضًا بحقيقة الشيء أكمل من التصريح باسم جنسه، ثم أجاب بأنما تفعل هاهنا باسم المشبه به ما تفعل في الاستعارة المصرح بها بمعنى المشبه، فكما ندعى هناك أن الشجاع مسمى للفظ الأسد بارتکاب تأويل، كما مر حتى يتهيأ لنا التفصي عن التناقض بين ادعاء الأسلدية ونصب القرينة المانعة عن إرادة =

أقول: تقرير التنصي أن لفظ «المنية» لما جعل مرادفاً «للسبع» وجب أن يكون استعماله في «الموت» بطريق المجاز، كما إذا استعمال لفظ «السبع» في «الموت» فإنه بطريق المجاز قطعاً، وأحد المترادفين لا يخالف صاحبه في كونه حقيقة وبجازاً إذا استعملاً في معنى واحد.

قال: سلمنا جميع ذلك لكنه لا يقتضي إلغ.<sup>(1)</sup>

أقول: حاصله: أن ادعاء الترافق لا يوجب ثبوته، فلا يكون لفظ «المنية» مستعملاً في غير ما وضع له تحقيقاً؛ وذلك لأن «الادعاء» لا يجعل الموضوع له غير موضوع له هنا، كما أنه لا يجعل غير الموضوع له موضوعاً له في الاستعارة المصرح بها.

قال: هذا غاية ما أمكن في توجيهه كلامه على ما فهموه، وفيه ما فيه<sup>(2)</sup>.

الميكل المخصوص. كذلك ندعى هاهنا اسم المنية اسم السبع، مرادفاً للفظ السبع بارتكاب تأويل، وهو أن ندخل المنية في جنس السبع للبالغة في التشبيه بجعل أفراد السبع قسمين متعارفاً وغير متعارف، ثم نذهب على سبيل التخييل إلى أن الواقع كيف يصح منه أن يضع اسمين كلفظي المنية والسبعين لحقيقة واحدة، وأن لا يكونا مترادفين، فيتيهاناً لنا بهذه الطريق دعوى السبعية للمنية، مع التصریح بلفظ المنية.

قلت: سلمنا جميع ذلك لكنه لا يقتضي كون لفظ المنية مستعملاً في غير ما وضع له على التتحقق من غير تأويل، حتى يدخل في تعريف المجاز ويخرج عن تعريف الحقيقة، فكما أنها إذا جعلنا مسمى الرجل الشجاع من جنس مسمى الأسد بالتأويل لم يصر استعمال لفظ الأسد فيه بطريق الحقيقة، بل كان بجاز، فكذا إذا جعلنا اسم المنية مرادفاً لاسم السبع بالتأويل لم يصر استعماله في الموت بطريق المجاز حتى يكون استعارة بل هو حقيقة فليتأمل...» المصدر نفسه، ص: 621 - 622.

(1) المطول، ص: 621، ينظر المامش: 3، في الصفحة أعلاه.

(2) المصدر نفسه، ص: 622. قال الفتخاراني: «الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له بالتحقيق، من حيث إنها موضوعة لها بالتحقيق. ونحن لا نسلم أن استعمال لفظ المنية في الموت في مثل قولنا: أنشبت المنية أظفارها استعمال فيما وضعت له بالتحقيق، بل من حيث إنه جعل فرداً من أفراد السبع الذي لفظ المنية موضوع له بالتأويل المذكور. وبيان ذلك أن استعماله في الموت قد يكون باعتبار أنه موضوع للسبعين مرادف له، والموت فرد من أفراد السبع متعارف، كما في أظفار المنية فاستعماله فيه بالاعتبار الأولي على سبيل الحقيقة، بخلاف الاعتبار الثاني فإن استعماله فيه ليس من حيث إنه موضوع له بالتحقيق، بل من حيث إنه مرادف للسبعين، والموت فرد من أفراده. فليفهم هذا غاية ما أمكن في توجيهه كلامه على ما فهموه، وفيه ما فيه والحق أن الاستعارة بالكتابية هو لفظ السبع المكتني عنه بذكر رديفه الواقع موقعه لفظ المنية المرادف له ادعاء، والمنية مستعار له، والحيوان المفترس مستعار منه على ما سبق...» نفسه، ص: 622 - 623.

أقول: قال فيما نقل عنه، يعني: على تقدير تسليم ما ذكر<sup>(1)</sup> فهو لا يفيد إلا عدم كون لفظ المنيّة حقيقة، بناء على انتفاء قيد الحقيقة؛ بمعنى: أنه مستعمل فيما وضع له، لكن لا من حيث إنه موضوع له، وهذا لا يوجب كونه مستعملاً في غير ما وضع له حتى يلزم كونه مجازاً. وإنما قال: على تقدير تسليم ما ذكر إشارة إلى أن لفظ «المنيّة» في قوله: «أظفار المنيّة» مستعمل فيما وضع له من حيث إنه كذلك تحقّقاً، وأما ادعاء كون «الموت سبعاً» فلَا ينافي ذلك؛ لأن «السبعين» الادعائي هو حقيقة «الموت»، فجاز مع ذلك ملاحظة كونه موضوعاً له.

قال: والسكاكى حيث فسر الاستعارة بالكتابية بذكر المشبه وإرادة المشبه به، أراد بها المعنى المصدرى<sup>(2)</sup>.

أقول: لا يخفى عليك أن تفسير الاستعارة بالكتابية بالمعنى المصدرى بذكر المشبه وإرادة المشبه به، يفهم منه أن المستعار هو لفظ المشبه، كما أن تفسير الاستعارة المصحّ بها بالمعنى المصدرى بذكر المشبه به وإرادة المشبه، يفهم منه أن المستعار هو لفظ المشبه به؛ اللهم إلا أن يقال: المراد أن الاستعارة بالكتابية هو تقدير إطلاق المشبه به على المشبه، وذكر المشبه وإرادة المشبه به ادعاء. فيفهم من الجزء الأول أن المستعار هو لفظ المشبه به، لكن دعوى إرادة أمثل هذه المعانى في التعريفات مما لا يلتفت إليه قطعاً. وأما قوله: (وقد صرّح بأن المستعار في الاستعارة بالكتابية هو اسم المشبه به المتّرُوك)<sup>(3)</sup>، فهو إشارة إلى قوله: «ويسمى المشبه به سواء كان المذكور أو المتّرُوك مستعاراً منه واسم المستعار، والمشبه [بـ]ه<sup>(4)</sup> مستعاراً له<sup>(5)</sup>».

(1) نفسه، ص: 621.

(2) المطول، ص: 623. وشام كلامه: «وحيث جعلها من أقسام المجاز اللغوي أراد بها اللفظ المستعار. وقد صرّح بأن المستعار في الاستعارة بالكتابية هو اسم المشبه به المتّرُوك؛ وعلى هذا لا إشكال عليه إلا أنه صرّح في آخر بحث الاستعارة التبعية بأن المنيّة استعارة بالكتابية عن السبع وال الحال عن المتكلّم، إلى غير ذلك من الأمثلة. وفي آخر فصل المجاز العقلي بأن الريّع استعارة بالكتابية عن الفاعل الحقيقي، فجاء الإشكال فالوجه أن يحمل مثل هذا على حذف المضاف، أي: ذكر المنيّة استعارة بالكتابية حال كونها عبارة عن السبع ادعاء، على أن المراد بالاستعارة معناها المصدرى، أعني: استعمال المشبه المشبه به ادعاء، فيوافق كلامه في بحث الاستعارة بالكتابية، وحيثند يندفع الإشكال بحذفه».

(3) المطول، ص: 623.

(4) الريّادة من مفتاح العلوم.

(5) مفتاح العلوم، ص: 478.

والحق أن كلام السكاكي في هذه الاستعارة مختلف؛ فإن تصريحه هذا يقتضي أن يكون المستعار في المكنية، هو بلفظ الشبه به كما هو مذهب السلف، وتعريفه لها بما ذكره وتشيله إياها بأمثلة غير منحصرة، يقتضي أن يكون المستعار الذي هو جاز لغوي لفظ الشبه؛ وفيه تكلف كما مضى، وعده مجازاً يستلزم كون المصرحة حقيقة كما مر آنفاً. وغاية ما يفرق به أن في المصرحة تصور غير الموضوع له بصورته، وفي المكنية تصور الموضوع له بصورة غيره؛ فقد اعتبر في كل منها ما هو خارج عن المعنى الموضوع له، وما اعتبر فيه الخارج كان خارجاً فيكونان مجازين فتأمل.

قال: واحتار رد التبعية إلى المكني عنها، بجعل قريتها مكنياً عنها، والتبعية قريتها<sup>(1)</sup>.

أقول: فإذا قلت: «نقطت الحال بكندا» فالقوم على أن في: «نقطت» استعارة تابعة لاستعارة «النطّق» للدلالة، كأنه استعمل «النطّق» في الدلالة أولاً، ثم اشتق منه «نقطت» بمعنى: «دلّت»، وذكر الحال قرينة لتلك الاستعارة. وعند السكاكي أن الحال استعارة بالكتنائية عن المتكلم<sup>(2)</sup> وأن نسبة «النطّق» إليها قرينة للاستعارة المكني عنها، وإنما قصد برد التبعية إلى المكني عنها تقليل الأقسام؛ ليكون أقرب إلى الضبط كما صرّح به.

ورد عليه صاحب الكشف بأنه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الأصلي والواضح الجلي، ويكون ذكر المتعلقات تابعاً ومقصوداً بالعرض؛ فالاستعارة حينئذ تكون تبعية كما في قوله<sup>(3)</sup>:

تقرى الرياح رياض الحزن مزهراً      إذا سرى النوم في الأجناف أيقاظاً

فإن تشبيهها هنا إنما يحسن أصلالة بين «هبوب الرياح» عليها وبين «القرى»، ولا يحسن التشبيه ابتداء بين «الرياح» و«المضيف»، ولا بين «الرياض» و«الضيف»، ولا بين «الأيقاظ» و«الطعام»، نعم يلاحظ التشبيه بين هذه الأمور تبعاً لذلك التشبيه، ولا يصح أن يعكس فيجعل التشبيه بين «الهبوب» و«القرى» تبعاً لشيء من هذه التشبيهات؛ فلا يصح هاهنا رد التبعية إلى المكنية عند من له ذوق سليم.

(1) هذا كلام القزويني، ينظر: *التلخيص*، ص: 107. وانظر شرحه في المطول، ص: 623. قال: "حيث جعل المكينة استعارة بالكتنائية وإضافة الأظفار إليها قريتها، ففي قوله: نقطت الحال بكندا جعل القوم نطبق استعارة عن دلت، والحال حقيقة لا استعارة، لكنها قرينة للاستعارة النطّق للدلالة، فهو يجعل الحال استعارة بالكتنائية عن المتكلم، ويجعل نسبة النطّق إليه قرينة الاستعارة...".

(2) *مفتاح العلوم*، صص: 489 - 490.

(3) لم أقف على قائله.

وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضاً أصلياً، وأمراً جلياً، ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعاً، فحينئذ يحمل على الاستعارة بالكتابية كقوله تعالى: «يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ»<sup>(1)</sup> فإن تشبيه «العهد» بـ«الحبل» مستفيض مشهور. وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل وفي متعلقه على السوية، فحينئذ جاز أن يجعل استعارة تبعية، وأن يجعل استعارة مكنية كما في قوله: «نطقت الحال»، فإن كلاً من تشبيه «الدلالة» بـ«النطق» وتشبيه «الحال» بالمتكلم ابتداءً مستحسن، فظاهر أن ما اختاره السكاكي من الرد مطلقاً مردود.

قال: هذا كلامه ولا مساس له بكلام السكاكي<sup>(2)</sup>.

أقول: قال في رد هذا الكلام في حاشيته على هذا الموضوع:

أما أولاً: فلأن قوله الاستعارة التخييلية ليست في «نطقت» بل في «الحال»، مما لا معنى له أصلاً؛ لأن «الحال» عنده استعارة بالكتابية، والتخييلية عنده يجب أن تكون ذكر المشبه به وإرادة المشبه لا تتحقق له حساً ولا عقلاً. واتفاقها في مثل «نطقت الحال»: إذا جعل «نطقت» حقيقة مما لا ينبغي أن يخفي على أحد، أقول في قوله: بأن يجعل لها «لسان» إشارة إلى أن الاستعارة التخييلية ليست في «الحال» نفسها، بل في «الحال» باعتبار أن يجعل لها «لسان»، وقد صرخ بذلك فقال: (فإذا<sup>(3)</sup> قلنا: نطق لسان الحال، وأردنا باللسان الصورة المتخيلة للحال التي هي بمنزلة اللسان للإنسان، فلا بد من

(1) البقرة 2 / 27.

(2) المطول، ص: 625. قال التفتازاني: "[فلم يكن ما ذهب إليه] السكاكي من رد التبعية إلى المكنى عنها [مغرياً عما ذكره غيره]" أي: غير السكاكي من تقسيم الاستعارة إلى التبعية وغيرها؛ لأنه اضطر آخر الأمر إلى القول بالاستعارة التبعية، حيث لم يتأت له أن يجعل نطقت في قولنا: نطق الحال بهذا حقيقة، بل لزمه أن يقدرها استعارة. والاستعارة في الفعل لا تكون إلا تبعية. وما يقال إن مجرد كون العلاقة هي المشاهدة لا يكفي في ثبوت الاستعارة، بل إنما يكون إذا كانت جلية مع قصد المبالغة في التشبيه، وتحقق هذين الأمرين ممنوع، فمما لا ينبغي أن يتلفت إليه، وذكر بعض من له حذافة في غير هذا الفن جواباً عن اعتراض المصنف أنا لا نسلم أن لفظ نطقت إذا كان حقيقة لم توجد الاستعارة التخييلية، لأنها ليست في نطقت، بل في الحال بأن يجعل لها لسان، وأيضاً معنى قوله في المفتاح: لا تنفك المكنى عنها عن التخييلية، أن التخييلية مستلزمة للمكنى عنها، لا على العكس كما فهمه المصنف. فإذا قلنا: نطق لسان الحال، وأردنا باللسان الصورة المتخيلة للحال التي هي بمنزلة اللسان للإنسان، فلا بد من استعارة المتكلم للحال فهابها استعارة مكنى عنها موجودة دون التخييلية، فإنها من قسم المتصفح بها، ولا تصريح بالمشبه به في نطقت الحال. هذا كلامه ولا مساس له بكلام السكاكي" المصدر نفسه، ص: 624-625.

(3) في الحاشية: إذا، والصواب ما في المطول.

استعارة المتكلم للحال فهابها استعارة مكني عنها وتخيلية. أما إذا قلت<sup>(1)</sup> «نقطت الحال فالمكني عنها موجودة دون التخيلية»<sup>(2)</sup> هذه عبارته بعينها.

فلا يرد عليه حينئذ أنه جعل «الحال» التي هي استعارة بالكتابية عند السكاكي استعارة تخيلية عنده، بل الظاهر من كلام الجحيب أنه جعل اعتراف المصنف باعتبار «نقطت» مثلاً، أعم من أن يكون في «نقطت لسان الحال»، أو في «نقطت الحال». فدفع الأول بوجود التخيلية في اللسان وإن كان «نقطت» حقيقة، ودفع الثاني فقط أو دفعهما معاً بأن المكنية لا تستلزم التخيلية بل الأمر بالعكس.

قال: وأما ثانياً: فلأن السكاكي بعدما اعتبر في تعريف الاستعارة بالكتابية ذكر شيء من لوازم المشبه به، والتزم في أمثلة تلك اللوازم أن تكون على سبيل الاستعارة التخيلية؛ قال: «وقد ظهر أن الاستعارة بالكتابية لا تتفق عن الاستعارة التخيلية، هذا<sup>(3)</sup> ما عليه مساق كلام الأصحاب»<sup>(4)</sup>. وهذا صريح في أن المكني عنها مستلزمة للتخيلية؛ إذ قد صرخ فيما قبل بأن التخيلية توجد بدون المكنية كما في قولنا: «أظفار المنية الشبيهة بالسبع»، وغير ذلك من الأمثلة التي أوردها.

وأما ثالثاً: فلأنه قد صرخ السكاكي بأن «نقطت» في «نقطت الحال»، أمر وهي كـ«أظفار المنية»، وهذا صريح في أنه استعارة تخيلية، وبالجملة جميع ما ذكره هنا القائل في الجواب مخالف لصريح كلام المفتاح.

**الجائز اللغوي الراجع إلى حذف الكلمة أو زيادتها في الكلام:**

قال: وبه يشعر لفظ المفتاح<sup>(5)</sup>.

(1) في الحاشية: وأما إذا قلنا، والصواب ما في المطول.

(2) المطول، ص: 625.

(3) في الحاشية: على، والصواب ما في مفتاح العلوم.

(4) مفتاح العلوم، ص: 487.

(5) المطول، ص: 628. قال التفتازاني: «اعلم أن الكلمة كما توصف بالجائز نقلها عن معناها الأصلي، كذلك توصف به أيضاً نقلها عن إعرابها الأصلي إلى غيره. وظاهر عباره المفتاح أن الموصوف بهذا النوع من الجائز هو الإعراب، وهذا ظاهر في الحذف كالنصب في القرية، والرفع في ربك؛ لأنك قد نقل عن حمله، أعني: المضاف، وأما في الجائز بالزيادة فلا يتحقق ذلك الانتقال فيه. وقد صرخ بأن الجذر في «وَسْقَى الْقَرْيَةَ» [الشورى: 11] جائز والمقصود في فن البيان هو الجائز بالمعنى الأول، لكنه قد حاول التنبية على الثاني اقتداء بالسلف، واحتذاباً بمنع السامع عن الرائق عند اتصف الكلمة بالجائز بهذا الاعتبار؛ فقال: [وقد يطلق الجائز على كلمة تغير حكم إعرابها] ظاهر أن إضافة الحكم إلى الإعراب للبيان، وبه يشعر لفظ المفتاح. أي: تغير إعرابها من نوع =

أقول: حيث قال: «فالحكم الأصلي في الكلام لقوله: ﴿وَجَاءَ رَبِّكَ﴾ في: «وَجَاءَ رَبِّكَ»<sup>(1)</sup> هو الجر، وأما الرفع فمجاز»<sup>(2)</sup> وحيث قال: «فالحكم الأصلي للقرينة في الكلام هو الجر، والنصب مجاز»<sup>(3)</sup>.

قال: ويكون من باب الكناية وفيه وجهان<sup>(4)</sup>:

إلى آخر [بحذف لفظ أو زيادة لفظ]. فال الأول [كقوله تعالى: «وَجَاءَ رَبِّكَ»] وقوله تعالى: «وَسْأَلَ الْقَرِيَةَ» [يوسف: 82] والثاني: مثل قوله تعالى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ»<sup>(5)</sup> أي: جاء [أمر ربك] لاستحالة جيء بالرب [و] أسأل [أهل القرية] للقطع بأن المقصود سؤال أهل القرية، وإن كان الله تعالى قادرًا على إنطاق الجدران أيضًا.

قال الشيخ عبد القاهر: إن الحكم بالحذف هاهنا لأمر يرجع إلى غرض المتكلم، حتى لو وقع في غير هذا المقام لم يقطع بالحذف، بلوار أن يكون كلام رجل من القرية قد خربت وباد أهلها، فرارد أن يقول لصاحبه واعظاً ومذكراً، أو لنفسه متعظاً ومعتبراً: أسأل القرية عن أهلها، وقل لها ما صنعوا، كما يقال: سل الأرض من شق أنمارك وغرس أشجارك، وجئني أشارك؟ فالحكم الأصلي لربك والقرية هو الجر. وقد تغير في الأول إلى الرفع، وفي الثاني إلى النصب بسبب حذف المضاف. [و] ليس [مثله شيء] فالحكم الأصلي لمثله هو النصب؛ لأنه خبر ليس، وقد تغير إلى الجر بسبب زيادة الكاف. وذلك لأنه المقصود نفي أن يكون شيء مثله تعالى، لا نفي أن يكون شيء مثل مثله. والأحسن أن لا يجعل الكاف زائدة، ويكون من باب الكناية وفيه وجهان.

المصدر نفسه، ص: 628 - 629.

.22 / 89 الفجر (1)

(2) مفتاح العلوم، ص: 502. قال السكاكي: "...الجاز الراجح إلى حكم الكلمة في الكلام هو عند السلف رحهم الله، أن تكون الكلمة منقولة عن حكم لها أصلي، إلى غيره، كما في قوله علت كلته: «وَجَاءَ رَبِّكَ»؛ فالأصل وجاء أمر ربك، فالحكم الأصلي في الكلام لقوله: ربك، هو الجر، وأما الرفع فمجاز. وفي قوله: «وَسْأَلَ الْقَرِيَةَ» والأصل: وسائل أهل القرية، فالحكم الأصلي للقرية في الكلام هو الجر، والنصب مجاز، وفي قوله: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ»<sup>(5)</sup> فالأصل: ليس مثله شيء، بنصب مثله، والجز مجاز. ومدار هذا النوع على حرف واحد، وهو أن تكتسي الكلمة حرقة لأجل حذف الكلمة لابد من معناها، أو لأجل إثبات الكلمة مستغنى عنها استثناء واضحاً، كالكاف في قوله عز اسمه: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ»، أو الباء: في نحو: بحسبك أن تفعل كذا، ونحو: كفى بالله، دون الباء في نحو: ليس زيد بمنطلق، أو ما زيد بقائم".

(3) المصدر نفسه، ص: 502.

(4) المطول، ص: 629. قال الفتازاني: "أحلهما: أنه نفي للشيء بمعنى لازمه؛ لأن نفي اللازم يستلزم نفي الملازم، كما يقال: ليس لأخي زيد، فأخوه ملزم، والأخ لازمه؛ لأنه لابد لأخي زيد من أخي هو زيد، فنفيت هذا اللازم. والمراد نفي ملزمته أي: ليس لزيد أخي؛ إذ لو كان له أخي لكان ذلك الأخ هو زيد، فكذا نفيت أن يكون لمثل الله تعالى مثل، والمراد: نفي مثله تعالى؛ إذ لو

أقول: الصواب أن الوجه الأول ليس كناية بل هو من المذهب الكلامي<sup>(1)</sup>، وهو: أن يورد المتكلم حجة لما يدعيه على طريقة أهل الكلام؛ كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّاً أَفْلَ قَالَ لَا أَحِبُّ الْأَفْلِينَ﴾<sup>(2)</sup> أي: «القمر آفل وربى ليس بافال»، فـ«القمر ليس بربى»، يدل على ذلك تقريره حيث قال: (أي ليس لزيد أخ؛ إذ لو كان له أخ لكان لذلك الأخ آخر هو زيد)<sup>(3)</sup> وحيث قال: (والمراد نفي مثله تعالى؛ إذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله؛ إذ التقدير إنه موجود)<sup>(4)</sup>. ولو جعل هذا الوجه أيضاً كناية لم يكن في الحقيقة وجهاً آخر غير الثاني، بل لا يكون اختلاف إلا في العبارة؛ بيان ذلك: أن الأول حينئذ كناية في النسبة، حيث نسب النفي إلى مثل المثل وأريد به: نسبة إلى المثل.

والثاني: أيضاً كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل لمثله، وأريد نفي ثبوت مثل له. فمرجعهما إلى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل؛ إلا أنه عبر عن الأول بأن ثبوت مثل المثل لازم لثبت المثل، ونفي اللازم يستلزم نفي الملزم. وعن الثاني بأن نفي المماثل عنمن هو على أخص أو صافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة. وأما إذا جعل الأول مذهبها كلامياً فالفرق ظاهر؛ لأن العبارة في الكناية مستلزمة في المعنى المقصود، أعني: نفي المثل عنه تعالى بلا قرينة مانعة عن إرادة المعنى الأصلي في

كان له مثل لكان هو مثل لمثله؛ إذ التقدير أنه موجود.

والثاني: ما ذكره صاحب الكشاف [4 / 212 – 213] هو أنهم قالوا: مثلك لا يدخل، فنفوا البخل عن مثله. والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصداً إلى المبالغة؛ لأنهم إذا نفوه عما يماثله، وعمن يكون على أخص أو صافه فقد نفوه عنه، كما يقولون: قد أيفعت لداته وبلغت أثراً يريدون إيقاعه وبلوغه، فحينئذ لا فرق بين قوله: ليس ك الله شيء، وقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ إلا ما تعطيه الكناية من فائدة لها هي المبالغة، وهذا عبارتان متعقبتان على معنى واحد، وهو نفي المماثلة عن ذاته، ونحو قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ﴾ [المائدة: 64] فإن معناه: بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسط لها؛ لأنها وقعت عبارة عن الجود لا يقصدون شيئاً آخر، حتى إنهم استعملوه فيمن لا يد له. وكذا يستعمل هذا فيمن له مثل ومن لا مثل له".

(1) وهو عند البلاغيين من البديع المعنى، وهو أن يورد المتكلم حجة لما يدعيه على طريقة أهل الكلام، وهو أن تكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب". معجم البلاغة العربية، ص:

.232

(2) الأنعام 6 / 76.

(3) المطول، ص: 629.

(4) المصدر نفسه، ص: 629.

المذهب الكلامي مستعملة في معناها الأصلي، وجعل ذلك حجة على المعنى المقصود من غير أن يقصد استعمالها فيه أصلاً فتأمل.

قال: حتى إنهم استعملوها فيما لا يد له إلخ<sup>(1)</sup>. أقول: أعلم أن استعمال «بسط اليد» في «الجود» بالنظر إلى من جاز أن يكون له «يد سواء وجدت وصحت، أو شلت، أو قطعت، أو فقدت؛ لنقصان في الخلقة كناءة محضة لجواز إرادة المعنى الأصلي في الجملة، وبالنظر إلى من تزه عن اليد كقوله تعالى: ﴿بَلْ يَدُاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ بجاز متفرع على الكناءة لامتناع تلك الإرادة. فقد استعمل بطريق الكناءة هناك كثيراً حتى صار بحيث يفهم منه «الجود»، من غير أن يتصور «يد»، أو «بسط»، ثم استعمل هاهنا بجازاً في معنى: «الجود»، وقس على ذلك نظائره في قوله تعالى: ﴿أَلَّرَحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾<sup>(2)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾<sup>(3)</sup>؛ فإن «الاستواء على العرش» أي: الجلوس عليه فيما يتصور منه ذلك كناءة محضة عن الملك، وفيما لا يجوز عليه بجاز متفرع عليها، وعدم النظر فيما يجوز منه النظر كناءة محضة عن عدم الاعتداد، وفيما لا يجوز منه بجاز كذلك، هكذا حق الكلام في الكشاف<sup>(4)</sup>.

قال: فإن كان الحذف أو الزيادة مما لا يوجب تغير حكم الإعراب، كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَصِيبٍ﴾<sup>(5)</sup> إلخ<sup>(6)</sup>.

أقول: هذا ملحق في بعض النسخ<sup>(7)</sup> نقل فيه كلام الإمام حنفية، واعتراض عليه بلا مرية في بعضه، وهو قوله: والمراد بالزيادة هاهنا ما وقع عليه عبارة التحاة من زيادة الحروف، فلا يدخل فيها «سرت في يوم الجمعة»، و«الرجل قائم»، و«إنه قائم» وما أشبه ذلك. وبعضه منظور فيه وهو ما زعم من أن ما ذكره الأصوليون من الجاز بالنقصان؛ كقوله تعالى: ﴿وَسَعَلَ الْقَرِيَةَ﴾، والجاز بالزيادة؛ كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ ليس من الجاز الذي يعتبر فيه استعمال اللفظ في غير ما وضع له. يعني: أن الجاز هاهنا بمعنى آخر

(1) المطول، ص: 629، ينظر الماش: 1، في الصفحة أعلاه.

(2) طه 20 / 5.

(3) آل عمران 3 / 77.

(4) الكشاف، 3 / 53.

(5) البقرة 2 / 19.

(6) هذا النص غير موجود في نسخ المطول التي بين أيدينا.

(7) ينظر الحاشية على المطول، ص: 407 - 408، طبعة أحمد كامل.

سواء أريد به الكلمة التي تغير حكم اعرابها بحذف أو زيادة كما ذكره المصنف<sup>(1)</sup>، أو أريد به الإعراب الذي تغيرت الكلمة إليه بسبب أحدهما، كما يدل عليه ظاهر عبارة المفتاح<sup>(2)</sup>.

وي بيان النظر أن الأصوليين بعدما عرفوا المجاز بالمعنى المشهور، أو ردوا في أمثلته المجاز بالزيادة والنقصان، ولم يذكروا أن للمجاز عندهم معنى آخر كما ذكره صاحب المفتاح ونسبة إلى السلف، وزعم أن الأولى أن يعد ملحقاً بالمجاز. فالمفهوم من كلامهم أن «القرية» مستعملة في «أهلها» مجازاً، ولم يريدوا بقولهم: إنها مجاز بالنقصان أن «الأهل» مضمر هناك مقدر في نظم الكلام؛ فإن الإضمار يقابل المجاز عندهم. بل أرادوا أن أصل الكلام أن يقال: «أهل القرية»، فلما حذف «الأهل» استعمل «القرية» مجازاً، فهي مجاز بالمعنى المتعارف، وسبيله النقصان. وكذلك قوله تعالى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» مستعمل في معنى: «المثل» مجازاً، وسبب هذا المجاز هو الزيادة؛ إذ لو قيل: «ليس مثله شيء»، لم يكن هناك مجاز.

(1) الإيضاح، ص: 454.

(2) مفتاح العلوم، ص: 502.

## الباب الرابع: الكنية

القسم الرابع للكنائية: أن يكون المطلوب بها الوصف والنسبة معاً:

قال: بل كنائتان: إحداهما: المطلوب بها نفس الصفة، وهي: «كثرة الرماد».

والثانية: المطلوب بها نسبة «المضيافية» إليه، وهو: جعلها في «ساحتها»؛ ليفيد إثباتها له<sup>(1)</sup>.

أقول: وإذا قيل: «يكثر الرماد في ساحة العالم»، وأريد به: «زيد» بناء على اشتهره بالعلم وختصاصه فيه في الجملة، كان هناك ثلاث كنائت:  
إحداهما: عن الصفة.

والثانية: عن نسبتها إلى الموصوف كما ذكره.

والثالثة: عن الموصوف نفسه أعني زيداً.

قال: وقد يكون غير مذكور إلخ<sup>(2)</sup>.

أقول: المثال الأول: أعني: قوله: «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده»<sup>(3)</sup>، قد صرخ فيه بالصفة، أعني: «الإسلام»، وكني عن نسبتها بالارتفاع إلى: «المؤذن» الذي لم يذكر في الكلام بحصر الإسلام في «غير المؤذن».

والمثال الثاني: أعني قوله: «أنا لا أعتقد حل الخمر»، قد كني فيه عن الصفة،

(1) المطول، ص: 635. قال التفتازاني: «فإن قلت: هاهنا قسم رابع وهو أن يكون المطلوب بها صفة ونسبة معاً، كما في قولنا: كثر الرماد في ساحة عمرو كنایة عن نسبة المضيافية إليه. قلت: ليس هذا بكنایة واحدة، بل كنائتان: إحداهما: المطلوب بها الصفة نفسها، وهي كثرة الرماد. والثانية: المطلوب بها نسبة المضيافية إليه، وهي جعلها في ساحتها ليفيد إثباتها له. [والموصوف في هذين القسمين] — أعني: الثاني والثالث — [قد يكون] مذكوراً كما مر، وقد يكون [غير مذكور]، كما يقال في عرض من يؤذن المسلمين: المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده] فإنه كنایة عن نفي صفة الإسلام عن المؤذن، وهو غير مذكور في الكلام، وكما تقول في عرض من يشرب الخمر ويعتقد حلها وأنت تزید تکفیره: أنا لا أعتقد حل الخمر، وهذا كنایة عن إثبات صفة الكفر له مع أنه قد كنى عن الكفر أيضاً باعتقاد حل الخمر، ولا يخفى عليك امتناع أن يكون الموصوف غير مذكور عند الكنایة عن الصفة، مع التصریح بالنسبة؛ لأن التصریح بإثبات الصفة للموصوف أو نفيها عنه مع عدم ذكر الموصوف محال، وعرض الشيء بالضم: ناحيته، ومن أي وجه جئتني، يقال: نظرت إليه عن عرض وعرض، أي: من جانب وناحية "المصدر نفسه، ص: 635 - 636.

(2) نفسه، ص: 635، ينظر الهمامش أعلاه.

(3) أخرجه البخاري، حديث رقم: 6484.

أعني: «الكفر» باعتقاد «حل الخمر»، وكني عن إثباتها لموصوف غير مذكور في الكلام، بحصر «عدم اعتقاد حلها في المتكلّم»، وإذا كان الموصوف غير مذكور كان القسم الثاني من الكناية مستلزمًا للقسم الثالث كما ذكره دون العكس؛ لجواز كون الصفة مصرحاً بها، مع عدم ذكر الموصوف.

### الفرق بين الكناية والتعريض:

قال: وقال صاحب الكشاف<sup>(1)</sup>: الكناية أن يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له الح.<sup>(2)</sup>

أتقول: ذكر هذا جواباً عن قوله: فإن قلت أي فرق بين الكناية والتعريض، قال صاحب الكشف: المقصود بيان الفرق بينهما فلا يرد النقض على حد الكناية بالمجاز، وحachel الفرق أنه اعتبار في الكناية استعمال اللفظ في غير ما وضع له، وفي التعريض: استعماله فيما وضع له مع الإشارة إلى ما لم يوضع له من السياق. والتحقيق: إن اللفظ المستعمل فيما وضع له فقط هو الحقيقة الجردة، ويقابلة المجاز؛ لأن المستعمل في غير الموضوع له فقط. والكناية: اللفظ المستعمل بالأصللة فيما لم يوضع له الموضوع له مراد بعما، وفي التعريض بما مقصودان: الموضوع له من نفس اللفظ حقيقة أو مجاز أو كناية، والمعرض به من السياق. وفي الكناية العرضية يتطلب مع المكنى عنه معنى آخر، فال الأول بمنزلة الحقيقة في كونه مقصوداً، والثاني هو المعرض به؛ لأنه غير مقصود من اللفظ بل من السياق. هذا، وقد يتفق عارض يجعل المجاز في حكم حقيقة مستعملة كما في المنقولات، والكناية في حكم المتصرّح به كما في: «الاستواء على العرش»، و«بسط

(1) قال الرمخنيري: "فإن قلت: أي فرق بين الكناية والتعريض؟ قلت: الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له، كقولك: طوبل النجاد، والحمائل لطول القامة، وكثير الرماد للمضياف، والتعريض أن تذكر شيئاً تدل به على شيء لم تذكره، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه: جئتك لأسلم عليك، ولأنظر إلى وجهك الكريم... . وكأنه إملأة الكلام إلى عرض يدل على الغرض، ويسمي: التلويع؛ لأنه يلوح منه ما يريد به" *الكشف*، 1 / 282 - 283.

(2) المطول، ص: 636. قال التفتازاني: "[و]المناسب للعرضية التعريض" أي: الكناية إذا كانت عرضية مسوقة لأجل موصوف غير مذكور كان المناسب أن يطلق عليها اسم التعريض. يقال: عرضت لفلان وبفلان إذا قلت قوله وأنت تعنيه، فكأنك أشرت به إلى جانب، وتريد جانباً آخر، ومنه المعارض في الكلام وهي: التوربة بالشيء عن الشيء. وقال صاحب الكشف: الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له، والتعريض أن تذكر شيئاً تدل به على شيء لم تذكره، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه: جئتك لأسلم عليك، فكأنه إملأة الكلام إلى عرض يدل على المقصود، ويسمي: التلويع؛ لأنه يلوح منه ما يريد به...".

اليد»، وبجعل الالتفات في التعريض نحو المعرض به نحو: «وَلَا تَكُونُوا أَوْلَى كَافِرِ  
بِهِ»<sup>(1)</sup>، فلا يتهم نقضا على الأصل هذه عبارته.

وأقول: ذكر أولاً الفرق بين الكناية والتعريض بما يقتضيه ظاهر كلام العلامة، فإن ذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له حاصله استعمال اللفظ في غير ما وضع له، وذكر الشيء يدل به على شيء لم يذكره، يفهم منه أن الشيء الأول مذكور بلفظه الموضوع له؛ لأنه الأصل المبادر عند الإطلاق، ويفهم منه أيضاً أن الشيء الثاني لم يستعمل فيه اللفظ وإنما مذكوراً في الجملة؛ فلذلك قال: وحاصل الفرق أنه اعتبر في الكناية استعمال اللفظ في غير ما وضع له، وفي التعريض استعماله فيما وضع له مع الإشارة إلى ما لم يوضع له من السياق.

وكلام ابن الأثير<sup>(2)</sup> أعني قوله: والتعريض هو اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع الحقيقى أو المجازى بل من جهة التلويح والإشارة<sup>(3)</sup>، يدل أيضاً على أن المعنى التعريضي لم يستعمل فيه اللفظ بل ومدلول عليه إشارة وسياقاً، بل تسميته تلويحاً يلوح منه ذلك، وكذلك تسميته تعريضاً ينبع منه؛ ولذلك قيل: هو إمالة الكلام إلى عرض، أي: جانب يدل على المقصود.

وحقق ثانياً الكلام في الحقيقة والمجاز: الكناية والتعريض، وقيد الحقيقة بالجريدة أي المفردة احترازاً عن الكناية؛ إذ قد تسمى حقيقة غير مفردة حيث يراد فيها المعنى الحقيقى أيضاً؛ إذ يجوز إرادته. وقد فصل الشارح في تعريف الكناية هذا المعنى وبين ما هو الحق فيه<sup>(4)</sup>.

وجعل أعني: صاحب الكشف التعريض أعم مما ذكره أولاً، وحاصله أن المعتبر هو

(1) البقرة 2 / 41.

(2) هو نصر الله بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، المكنى بأبي الفتح، والملقب بضياء الدين، ينتهي إلى أسرة علم وأدب. من مؤلفاته: "المثل السائر" و"كتفایة الطالب في نقد كلام الشاعر والكتب" و"حدیقة الإنسنا في صناعة الإنشاء" ينظر في ترجمته:

— وفيات الأعيان، 5 / 389 - 397. — شذرات الذهب، 5 / 187 - 188. — بروكلمان، 274 - 271 / 5

(3) المثل السائر، 2 / 175. قال ابن الأثير: "والتعريض أخفى من الكناية؛ لأن دلالة الكناية لفظية وضعية من جهة المجاز، ودلالة التعريض من جهة المفهوم لا بالوضع الحقيقى ولا المجازى، وإنما سمي التعريض تعريضاً لأن المعنى فيه يفهم من عرضه أي: من جانبه، وعرض كل شيء جانبه".

(4) المطول، ص: 190.

المعنى التعريري مقصود من الكلام إشارة وسياقاً، لا استعمالاً، فجاز أن يكون اللفظ مستعملاً في معناه الحقيقي، أو المجازي، أو المكني عنه. وقد دل به أي: بالمعنى المستعمل فيه من تلك المعاني على مقصود آخر بطريق الإملاء إلى عرض، فالتعريف يجامع كلاً من الحقيقة والمجاز والكناية. قوله وفي الكناية العرضية: يطلب مع المكني عنه آخر، يريد به: أن الكناية إذا كانت تعريرية كان هناك وراء المعنى الأصلي والمعنى المكني عنه آخر مقصود بطريق التلويع والإشارة، وكان المعنى المكني عنه هاهنا بمنزلة المعنى الحقيقي في كونه مقصوداً من اللفظ مستعملاً هو فيه.

فإذا قيل: «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده»، وأريد به: التعريف بمنفي الإسلام عن مؤذ معين، فالمعنى الأصلي هاهنا: انحصر الإسلام فيما سلموا من لسانه ويده، ويلزمه انتفاء الإسلام عن المؤذ مطلقاً، وهذا هو المعنى المكني عنه المقصود من اللفظ استعمالاً. وأما المعنى المعرض به المقصود من الكلام سياقاً، فهو نفي الإسلام عن المؤذ المعين. هكذا ينبغي أن يتحقق الكلام ويعلم أن الكناية بالنسبة إلى المعنى المكني عنه لا يكون تعريفاً قطعاً، وإنما لزم أن يكون المعنى المعرض به قد استعمل فيه اللفظ، وقد ظهر بطلانه، وهكذا المجاز والحقيقة أيضاً.

وقوله: وقد يتفق إلخ، يعني: أن المجاز بسبب كثرة الاستعمال قد يصير حقيقة عرفية؛ وذلك لا يخرجه عن كونه مجازاً، أو مستعملاً في غير ما وضع له نظراً إلى أصل اللغة. وكذلك الكناية قد تصير بسبب كثرة الاستعمال في المعنى المكني عنه بمنزلة التصريح، لأن اللفظ موضوع بإزاره، ولا يلاحظ هناك المعنى الأصلي فيستعمل حيث لا يتصور فيه أصلاً، كـ«الاستواء على العرش في الملك»، و«بسط اليدين في الجود»، ولا يخرج بذلك عن كونه كناية في أصله وإن سمي حينئذ بمحاجزاً متفرعاً على الكناية وقد تحققته.

وذلك التعريف قد يصير بحيث يكون الالتفات فيه إلى المعنى المعرض به كأنه المقصود الأصلي، وهو المستعمل فيه اللفظ ولا يخرج بذلك عن كونه تعريفاً في أصله، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾<sup>(1)</sup>؛ فإنه تعريف بأنه كان عليهم أن يؤمّنوا به قبل كل أحد، وهذا المعنى المعرض به هو المقصود الأصلي هاهنا دون المعنى الحقيقي. وإن قد تقرر أن اللفظ بالقياس إلى المعنى المعرض به لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالكناية؛ لفقدان استعمال اللفظ في ذلك المعنى، واشتراطه في تلك الأمور.

**قول السكاكي:** إن التعريف قد يكون تارة على سبيل الكناية، وأخرى على

سبيل المجاز<sup>(1)</sup> لم يرد به: أن اللفظ في المعنى المعرض به قد يكون كناية وقد يكون مجازا، كما يتبادر الوهم إليه مما نقله المصنف عنه<sup>(2)</sup> وصرح به الشارح وأيده<sup>(3)</sup>: بأن اللفظ إذا دل على معنى دلالة صحيحة فلا بد من أن يكون حقيقة فيه، أو مجازا أو كناية. وقد غفل عن مستبعات التراكيب فإن الكلام يدل عليها دلالة صحيحة، وليس حقيقة فيها ولا مجازا ولا كناية؛ لأنها مقصودة تبعاً لاصالة، فلا يكون مستعملاً فيها.

والمعنى المعرض به وإن كان مقصوداً أصلياً، إلا أنه ليس مقصوداً من اللفظ حتى يكون مستعملاً فيه، وإنما قصد إليه من السياق بجهة التلويح والإشارة؛ وقد صرخ ابن الأثير: بأن التعريض لا يكون حقيقة في المعنى المعرض به ولا مجازاً؛ حيث قال: هو اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع الحقيقى أو المجازى<sup>(4)</sup>. وحيث قال: فإنه تعريض بالطلب مع أنه لم يوضع له حقيقة ولا مجازاً، وقد أشار إلى أنه لا يكون كناية فيه أيضاً، حيث قال: الكناية ما دل على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز<sup>(5)</sup> بل أراد السكاكي أن التعريض قد يكون على طريقة الكناية في أن يقصد به المعنيان معاً، وقد يكون على طريقة المجاز بأن يقصد به المعنى التعريضي فقط.

فقولك: «آذيني»، فستعرف إذا أردت به تمييز المخاطب، وتمييز غيره معاً كان على سبيل الكناية في إرادة المعنيين، إلا أن الأول مراد باللفظ والثاني بالسياق. وإذا أردت به تمييز غيره فقط وهو المعنى المعرض به كان على سبيل المجاز، في أن المقصود هو هذا المعنى وحده ولا يخرج بذلك عن كونه تعريضاً لما مر، وللتبيه على هذا المعنى زاد في التركيب لفظ السبيل، والله الهادي إلى سوء السبيل.

### فصل: المجاز والكناية أبلغ من الحقيقة والتصريح:

قال: بل معنى كلام الشيخ<sup>(6)</sup> أن شيئاً من هذه العبارات لا يوجب أن يحصل له في الواقع زيادة في المعنى، مثلاً إذا قلنا: «رأيتأسداً يرمي» فهو لا يوجب أن يحصل لـ«زيد» في الواقع زيادة «شجاعة» لا يوجبهما قولنا: «رأيت رجلاً كالأسد»<sup>(7)</sup>.

(1) مفتاح العلوم، ص: 523.

(2) الإيضاح، ص: 467.

(3) المطول، ص: 637.

(4) المثل السائر، 2 / 175.

(5) المصدر نفسه، 2 / 175.

(6) دلائل الإعجاز، ص: 70 - 71.

(7) المطول، ص: 639. قال التفتازاني: "... قال الشيخ عبد القاهر: وليس السبب في كون المجاز =

أقول: العبارات لا تفيق ثبوت معانيها في نفس الأمر؛ لأن دلالتها على المعاني ليست دلالة عقلية قطعية ليتمكن تحالف المعاني عنها، بل هي دلالة وضعية يجوز فيها تحالف المدلول عن الدليل، وهذا مما لا يشتبه. لكنهم تعرضوا له في الخبر دفعاً لما يتوهם من تعريفه باحتمال الصدق والكذب، من أن احتماله لهما على سواء، وبينوا أن كذبه إنما هو بتحالف مدلوله عنه.

ثم حمل كلام الشيخ على أن الفرق بين الاستعارة والتشبّيـه، وبين الكناية والتصـريح، ليس باعتبار أن الاستعارة والكناية توجـبان أن يحصل في الواقع زيادة في المعنى، أي: زيادة في «الشجاعة»، وزيادة في «القرى» مثلاً مما لا يناسب المقام؛ إذ لا يذهب وهم إلى ذلك حتى يدفع بأنـهما لا توجـبان ثـبوت أصل «الشجاعة»، وأصل «القرى» في الواقع. فكيف يتصور إيجـامـهما الـزيـادةـ فيـهـما؟

بل نقول: نـفيـ إيجـامـهما لـثـبوتـ الـزيـادةـ فيـ الواقعـ،ـ يـوـهـمـ إـيجـامـهما لـثـبوتـ أـصـلـ الـمعـنىـ فيهـ،ـ وـالـإـنـصـافـ أـنـ الـمـتـبـادـرـ مـنـ كـلـامـ الشـيـخـ مـاـ فـهـمـهـ الـمـصـنـفـ<sup>(1)</sup>ـ وـهـوـ الـمـنـاسـبـ هـذـاـ الـمـقـامـ؛ـ إـذـ رـبـماـ يـتوـهـمـ أـنـ الـأـبـلـغـيـةـ باـعـتـارـ دـلـالـةـ إـحـدـىـ الـعـبـارـتـيـنـ عـلـىـ مـعـنـىـ زـائـدـ لـاـ تـدـلـ

والاستعارة والكناية أبلغ أن واحداً من هذه الأمور يفيد زيادة في المعنى نفسه، لا يفيدها خلافه، بل لأنه يفيد تأكيداً لإثبات المعنى لا يفيد خلافه، فليست مزية قولنا: رأيتأسداً على قولنا: رأيت رجلاً هو والأسد سواء في الشجاعة، أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة، لم يفدها الثاني... واعتـرضـ المصـنـفـ [الإـيـضـاحـ،ـ صـ:ـ 469ـ -ـ 468ـ]ـ بـأنـ الـاستـعـارـةـ أـصـلـهاـ التـشـبـيـهـ،ـ وـالـأـصـلـ فـيـ وـجـهـ الشـيـهـ أـنـ يـكـونـ فـيـ المـشـبـيـهـ بـأـمـ مـنـهـ فـيـ المـشـبـيـهـ،ـ وـأـظـهـرـ فـقـولـناـ:ـ رـأـيـتـ أـسـداـ يـفـيدـ للمرءـ شـجـاعـةـ،ـ أـمـ مـاـ يـفـيدـهاـ قـولـناـ:ـ رـأـيـتـ رـجـلاـ كـالـأـسـدـ،ـ لـأـنـ الـأـوـلـ يـفـيدـ لـهـ شـجـاعـةـ الـأـسـدـ،ـ وـالـثـانـيـ يـفـيدـ شـجـاعـةـ دـوـنـ شـجـاعـةـ الـأـسـدـ،ـ فـكـيـفـ يـصـحـ القـوـلـ بـأـنـ لـيـسـ وـاحـدـ مـنـ هـذـهـ الـأـمـورـ يـفـيدـ زـيـادـةـ فـيـ الـمـعـنـىـ نـفـسـهـ،ـ لـأـيـفـيدـ خـلـافـهـ؟ـ ثـمـ أـجـابـ بـأـنـ مـرـادـ الشـيـخـ أـنـ السـبـبـ فـيـ كـلـ صـورـةـ لـيـسـ هوـ ذـلـكـ،ـ وـلـيـسـ الـمـرـادـ أـنـ ذـلـكـ لـيـسـ سـبـبـ فـيـ شـيـءـ مـنـ الصـورـ،ـ فـهـذـاـ يـتـحـقـقـ فـيـ قـولـناـ:ـ رـأـيـتـ أـسـداـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ قـولـناـ:ـ رـأـيـتـ رـجـلاـ كـالـأـسـدـ،ـ لـاـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ قـولـناـ:ـ رـأـيـتـ رـجـلاـ مـساـواـيـاـ لـلـأـسـدـ،ـ أـوـ زـائـداـ عـلـيـهـ فـيـ الشـجـاعـةـ.ـ وـلـاـ يـتـحـقـقـ أـيـضاـ فـيـ كـيـرـ الرـمـادـ،ـ وـكـيـرـ الـقـرـىـ،ـ وـنـحوـ ذـلـكـ.ـ وـهـذـاـ وـهـمـ مـنـ الـمـصـنـفـ.ـ بـلـ مـعـنـيـ كـلـامـ الشـيـخـ أـنـ شـيـناـ مـنـ هـذـهـ الـعـبـارـاتـ لـاـ يـوـجـبـ أـنـ يـحـصـلـ لـهـ فـيـ الـمـوـاقـعـ زـيـادـةـ فـيـ الـمـعـنـىـ،ـ مـثـلاـ إـذـ قـلـنـاـ:ـ «ـرـأـيـتـ أـسـداـ يـرـميـ»ـ فـوـلـاـ يـوـجـبـ أـنـ يـحـصـلـ لـ«ـزـيدـ»ـ فـيـ الـوـاقـعـ زـيـادـةـ «ـشـجـاعـةـ»ـ لـاـ يـوـجـبـهاـ قـولـناـ:ـ «ـرـأـيـتـ رـجـلاـ كـالـأـسـدـ»ـ.ـ وـهـذـاـ كـمـ ذـكـرـهـ الشـيـخـ مـنـ أـنـ الـخـبـرـ لـاـ يـدـلـ عـلـيـ ثـبـوتـ الـمـعـنـىـ أـوـ نـفـيـهـ،ـ مـعـ أـنـ قـاطـعـونـ بـأـنـ الـمـفـهـومـ مـنـ الـخـبـرـ أـنـ هـذـاـ الـحـكـمـ ثـابـتـ أـوـ مـنـفـيـ،ـ وـقـدـ بـيـنـاـ ذـلـكـ فـيـ بـحـثـ الإـسـنـادـ الـخـبـرـيـ...ـ الـمـصـدرـ نـفـسـهـ،ـ صـصـ:ـ 638ـ -ـ 639ـ

(1) الإـيـضـاحـ،ـ صـ:ـ 469ـ -ـ 468ـ

عليه الأخرى، فدفع ذلك وبين أن الأبلغية باعتبار تأكيد الدلالة وقوتها، وهو معنى ما قيل من أن المحاز والكناية كدعوى الشيء ببينة، لا باعتبار زيادة في مدلول إدحهاهما. ولذلك صرخ بالمساواة فقال: «رأيت رجلا هو والأسد سواء في الشجاعة»؛ فإن المساواة المفهومية منه ومن قولنا: «رأيتأسدا»، لا يتصور فيها زيادة ولا نقصان؛ فيتضح ما ادعاه من عدم إفاده الاستعارة زيادة في المعنى، وحينئذ يتوجه عليه اعتراض المصنف<sup>(1)</sup>، ويدفع بما أجاب به أيضاً. وأما قول الشيخ (قلنا لا يتغير حال المعنى في نفسه بل يكنى عنه بمعنى آخر إلخ)<sup>(2)</sup>، فمعناه: أن اختلاف الطرق الدالة على المعنى لا يوجب اختلافاً وتغييراً في نفس المعنى بالزيادة والنقصان، فإن معنى: «كترة القرى» معنى واحد لا يختلف في نفسه، بأن يعبر عنه تارة باللفظ الموضوع بإزائه، ويكتنى عنه آخر بـ«كترة الرماد»، فيعلم في الأول من اللفظ، وفي الثاني بطريق المعنى. وكذلك معنى «مساواة الأسد» لا يتغير في نفسه، سواء عبر عنه بلطفه أو دل عليه من حيث المعنى بجعله «أسداً»، فالمفهوم من إحدى العبارتين هو بعينه المفهوم من الأخرى من غير زيادة ونقصان في نفسه.

نعم، هناك اختلاف في قوة الدلالة وتأكيدها كما بينا، وعلى هذا كلام الشيخ أولاً وآخرًا على ما فهمه المصنف كلام صحيح جزل، وتلك الخدشة مدفوعة بما ذكروه. وأما على ما فهمه الشارح فهو على ما ترى من الركاكة والفساد<sup>(3)</sup>، وإنما وقع له الاشتباه من قول الشيخ: لا يتغير حال المعنى في نفسه<sup>(4)</sup>؛ فتوهم أنه أراد تغييره زيادة ونقصاناً بحسب الثبوت والانتفاء في الأمر نفسه، وهو سهو. بل أراد تغييره في نفسه بأن يفهم من إحدى

(1) الإيضاح، 468-469. قال الفزويي: "ولقائل أن يقول: قد تقدم أن الاستعارة أصلها التشبيه، وأن الأصل في وجه الشبه أن يكون في المشبه به أتم منه في المشبه وأظهر؛ فقولنا: رأيتأسداً، يفيد للمرء شجاعة أتم مما يفيدها قولنا: رأيت رجلا كالأسد؛ لأن الأول يفيد شجاعة الأسد، والثاني شجاعة دون شجاعة الأسد. ويمكن أن يجاب بحمل كلام الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك، لا أن ذلك ليس بسبب في شيء من الصور أصلاً".

(2) المطول، ص: 639.

(3) قال التفتاتاني: "وهذا كما ذكره الشيخ من أن الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو نفيه، مع أنها قاطعون بأن المفهوم من الخبر أن هذا الحكم ثابت أو منفي، وقد بينما ذلك في بحث الإسناد الخبري. والدليل على ما ذكرنا أنه قال: فإن قبل مزية قولنا: رأيت رجلا مساويا للأسد في الشجاعة أن المساواة في الأول تعلم من طريق المعنى، وفي الثاني من اللفظ. قلنا: لا يتغير حال المعنى في نفسه بأن يكتنى عنه بمعنى آخر، ولا يتغير معنى كثرة القرى بأن يكتنى عنه بكثرة الرماد، فهكذا لا يتغير معنى مساواة الأسد بأن يدل عليه بأن تجعلهأسداً، وهذا صريح في أن مراده ما ذكرنا". المصدر نفسه، ص: 639.

(4) دلائل الإعجاز، ص: 71.

العبارتين زيادة في المعنى لا تفهم من الأخرى كما ذكرنا. وإنما قال في نفسه: احترازاً عن اختلاف الدلالة عليه، أي المفهوم في نفسه واحد غير مختلف وإن اختلفت الدلالة عليه؛ فظاهر أن التشنيع ساقط، وأن المغلط غالط<sup>(١)</sup>، والله ألمهم للصواب وإليه المرجع والمآب.

---

(١) قال التفتازاني: "لكن المصنف كثيراً ما يغلط في استنباط المعاني من عبارات الشيخ لافتقارها إلى تأمل وافر" المطول، ص: 639.

## الفن الثالث: علم البديع

التعريف:

قال: الفن الثالث علم البديع<sup>(1)</sup>.

أقول: يسمى البديع بديعاً، لكونه باحثاً عن الأمور المستغيرة.

قال: فوجوه تحسين الكلام إشارة إلى الوجوه المذكورة في صدر [الكلام]<sup>(2)</sup>.

أقول: قد مر في تحقيق معنى التعريف أن الإضافة كـ«اللام» في الإشارة إلى: «المعهود»، و«الجنس» وما يتفرع عليه، والمناسب هاهنا أن تجعل الإضافة «للعهد» لما سنذكره.

قال: أي الخلو عن التعقيد المعنوي<sup>(3)</sup>.

أقول: كأنه خص وضوح الدلالة بالخلو عن التعقيد المعنوي، مع أنه بحسب مفهومه يتناول الخلو عن التعقيد النظري أيضاً؛ ليكون إشارة إلى علم البيان على ما ذكر في صدر الكتاب. كما أن رعاية المطابقة إشارة إلى علم المعاني؛ فيكون تبيها على أن رتبة هذا الفن بعدهما. فقوله: (بعد)<sup>(4)</sup> هاهنا بمنزلة قوله: (وتبعها وجوه أخرى)<sup>(5)</sup>. وقد علم بذلك أيضاً أن وضوح الدلالة المذكورة في تعريف البيان، يجب حمله على الخلو عن

(1) المطول، ص: 640.

(2) في الحاشية: صدر الكتاب.

(3) المطول، ص: 640. قال التفتازاني: "[وهو علم يعرف به وجوه تحسين الكلام] أي: يتصور معانيها ويعلم أعدادها وتفاصيلها بقدر الطاقة، فوجوه تحسين الكلام إشارة إلى الوجوه المذكورة في صدر الكلام في قوله: [و] رعاية [وضوح الدلالة] أي: بالخلو عن التعقيد المطابقة [أي: مطابقة الكلام لمقتضى الحال [و] رعاية [وضوح الدلالة]] أي: بالخلو عن التعقيد المعنوي؛ للتبيه على أن هذه الوجوه إنما تعد محضة للكلام بعد رعاية الأمررين، وإلا لكان كتعليق الدرر على أنعناق الخنازير، فقوله: بعد متعلق بالمصدر أعني: تحسين الكلام، ولا يجوز أن يكون المراد بوجوه التحسين مفهومه الأعم الشامل للمطابقة لمقتضى الحال، والخلو عن التعقيد، وغير ذلك مما يورث الكلام حسناً، سواء كان داخلاً في البلاغة أو غير داخل. ويكون قوله: بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة احترازاً عما يكون داخلاً في البلاغة مما يتبيه في علم المعاني والبيان واللغة والصرف والنحو؛ لأنه يدخل فيها حينئذ بعض ما ليس من المحسنات التابعة للبلاغة الكلام، كالخلو عن التناقض مثلاً، مع أنه ليس من علم البديع".

(4) المصدر نفسه، ص: 640.

(5) نفسه، ص: 162.

التعقيد المعنوي اعتماداً على ما سبق في مباحث المقدمة فتأمل.

قال: لأنه يدخل فيها إلح.<sup>(1)</sup>

أقول: أي: في وجوه تحسين الكلام حينئذ، أي: حين يراد بها مفهومها الأعم بعض ما ليس من الحسنات التابعة لبلاغة الكلام كالخلو عن التنافر مثلاً، بل نقول: لا يخرج منها إلا مطابقة مقتضى الحال، والخلو عن التعقيد مطلقاً بأن يجري وضوح الدلالة أيضاً على مفهومه المبادر، فيبقى الخلو عن التنافر بين الحروف، أو الكلمات، والخلو عن مخالفة القياس، والخلو عن ضعف التأليف كلها من درجة فيها مع أنها ليست من علم البديع. وأما الخلو عن الغرابة فيمكن إدراجه في وضوح الدلالة.

### البديع المعنوي:

#### الطباق:

قال: إلا وهي من سندس خضر.<sup>(2)</sup>

أقول: قال في حاشيته خضر مرفوع في البيت خبر بعد خبر؛ لأن القصيدة على حركة الضم، إذ من جملة أبياتها قوله:

وقد كانت البيض القواصب في الوغى  
بواتر فسي الآن من بعده بتر  
على ما سيجيء في رد العجز على الصدر.

قال: أي قول دعقل.<sup>(3)</sup>

أقول: هو على وزن زبرج: الناقة المسنة واسم شاعر من خزاعة.

#### المقابلة:

قال: وزاد السكاكى وإذا شرط هاهنا، أمر شرط ثمة ضده<sup>(4)</sup>.

(1) نفسه، ص: 460. ينظر الهمامش: 3، أعلاه.

(2) المطول، ص: 642. قال الفتازاني: "فتديع الكلمة [نحو قوله] أي: أبي شام [ديوانه، ص: 329] في مرثية أبي نهشل محمد بن حميد حين استشهد:

تردى ثياب الموت حمرا فما أتى لها  
الليل إلا وهي من سندس خضر

(3) المصدر نفسه، ص: 643. قال الفتازاني: "...[و]يلحق به] أي: بالطباق شيئاً: أحدهما: الجمع بين معنيين يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق مثل السبيبة والتزوم...[و] الثاني: الجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما بلفظين ي مقابل معناهما المقيقيان، [نحو قوله] أي: دعقل:

[لا تعجبني يا سلم من رجل] يعني نفسه [ضحك المشيش برأسه] أي: ظهر ظهوراً تاماً [فيكى]  
ذلك الرجل، فإنه لا تقابل بين البكاء وظهور الشيب، لكنه عبر عن ظهور المشيش بالضحك الذي يكون معناه الحقيقي مضاداً لمعنى البكاء". نفسه، صص: 642 - 643.

(4) نفسه، ص: 644. قال الفتازاني: "[وزاد السكاكى]" في تعريف المقابلة قيداً آخر حيث قال: هي

أقول: ظاهر هذا الكلام: أنه لا يجب أن يكون في المقابلة شرط، لكن إذا اعتبر في أحد الطرفين شرط وجب اعتبار هذا في الطرف الآخر، ثم إن السكاكي مثل في المطابقة بقوله تعالى: «فَإِيْضَحُوكُوا قَلِيلًا وَلَيْتَكُوَا كَثِيرًا»<sup>(1)</sup> ولا شك أنه مندرج عنده في المقابلة أيضا؛ إذ لم يجب فيها اعتبار الشرط كما مر، ومن ذلك يعلم انتفاء التباین بين المطابقة والم مقابلة، فإذا توصل في حديثهما عرف كونها أخص من المطابقة كما عند المصنف<sup>(2)</sup>.  
براعة النظير:

قال: تجل عن الرهط الأماني غادة لها من عقيل في ممالكتها رهط<sup>(3)</sup>

أقول: قيل: «الرهط» الأول إزار من جلود تشدق وتأزر به الإمام، يعني: أنها ملكة، فملابسها رفيعة، فيكون قد وصفها أولاً: برفة حالمها حسبا، وثانياً: بكثرة قبائلها نسبا. ويجوز أن يكون المعنى: إنها كريمة المناسب ليس في حسبيها أمة، فيكون «الرهط» الأول أيضاً من «رهط» الرجل، أي: قومه.

الاستخدام:

قال: الاستخدام<sup>(4)</sup>.

أن تجمع بين شيئين متافقين أو أكثر و[بين] ضديهما [مفتاح العلوم، ص: 533]. [وإذا شرط هاهنا] أي: فيما بين المتافقين أو المترافقات [أمر شرط ثمة] أي: فيما بين الضدين أو الأضداد [ضدده] أي: ضد ذلك الأمر [كمائن الآيتين فإنه لما جعل التيسير مشتركاً بين الإعطاء والانتقاء والتصديق جعل ضده] أي: ضد التيسير، وهو التعسir المعبّر عنه بقوله: «فَسَتُبَيِّرُهُ اللَّعْسُرَى»<sup>(5)</sup>  
[الليل: 10] ...".

(1) التوبة 9 / 82.

(2) الإياض، ص: 485.

(3) المطول، ص: 646. قال الفتازاني: "... [ويلحق به] أي: براعة النظير أن يجمع بين معنيين غير متناسبين بالفظين يكون لهما معنian متناسبان، وإن لم يكونا مقصودين هاهنا... [و] لهذا [يسمي لإيهام التنساب] كما مر في إيهام التضاد، ومن إيهام التنساب بيت السقط:

حرف كون تحت راء ولم يكن كدلal يوم الرسم غيره النقط  
الحرف: الناقة المهزولة، وهي مجرورة معطوفة على الرهط في البيت السابق:

تجل عن الرهط الأماني غادة لها من عقيل في ممالكتها رهط

واللون: هو الحرف المعروف من حروف المعجمة، شبه به الناقة في الدقة والانحناء، وليس المراد بها الحوت على ما وهم ...".

(4) المطول، ص: 653. قال الفتازاني: "... وهو أن يراد بلفظ له معنian: أحدهما] أي: أحد المعنيين، [ثم] يراد [بضميره] أي: بالضمير الراجع إلى ذلك اللفظ معناه [الآخر أو يراد بأحد

أقول: يعني بالمعجمتين من «خدمت» الشيء: قطعته، ومنه: «سيف مخدوم»، وقد قطع هنا الضمير عما هو حقه. وروى بـ«الخاء» مهملة و«الذال» المعجمة، من «خدمت» أي: «قطعت» أيضاً. وروى به «المعجمة» و«المهملة»، كأنه جعله المعنى الذي لم يرد أولاً تابعاً في الذكر للمعنى المراد، فرد إليه الضمير.

### اللف والنشر:

قال: وهذا معنى لطف مسلكه<sup>(١)</sup>.

أقول: لا يخفى عليك أن مجرد وقوع نشر بين لفين: مفصل وبجمل، لا يقتضي لطف مسلكه، بحيث لا يهتدى إلى تبينه إلا النقاب المحدث من علماء البيان، بل لا بد

ضميريه] أي: ضميري ذلك اللفظ [أحلهما] أي: أحد المعنين، [ثم] يراد [بالآخر] أي: بالضمير الآخر معناه [الآخر...].

(١) المطول، ص: 655. قال التفتازاني: «ها هنا نوع آخر من اللف لطيف المسلك، وهو أن يذكر متعدد على التفصيل، ثم يذكر ما لكل ويؤتى بعده بذلك المتعدد على الإجمال ملفوظاً أو مقدراً فيقع النشر بين لفين: أحدهما مفصل، والأخر بجمل. وهذا معنى لطف مسلكه، وذلك كما تقول: ضربت زيداً، وأعطيت عمراً، وخرجت من بلد كذا للتأديب والإكرام، ومخافة الشر فعلت ذلك، وعليه قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتُكَبِّرُوا عَلَى مَا هَذِهِنَّكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] شرع بذلك يعني جملة ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر، وأمر المرخص له بمراعاة عدة ما أنظر فيه، ومن الترخيص في إباحة الفطر فقوله: (التكملوا) علة الأمر بمراعاة العدة، (ولتکبروا) علة ما علم من كيفية القضاء والخروج من عهدة الفطر ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ﴾ أي: إرادة أن تشکروا علة الترخيص والتيسير. وهذا كلامه من اللف لطيف المسلك لا يكاد يهتدى إلى تبينه إلا النقاب المحدث من علماء البيان، هذا كلامه [الكشف، ١ / 228]. وعليه إشكال وهو أنه جعل من تفاصيل المعلمات أمر الشاهد بصوم الشهر، ولم يجعل شيئاً من العلل راجعاً إليه، وجعل تكبيروا علة ما علم من كيفية القضاء، وهو مما لم يذكره في تفاصيل المعلمات، فما ذكره في بيان تطبيق العلل غير مرافق لما ذكره من تقدير الكلام، ويمكن التقصي عنه بأن يقال: إن ذكر أمر الشاهد بصوم الشهر في تفاصيل المعلمات ليس لأنها باستقلاله معلل بشيء من العلل المذكورة، بل هو توطة وتمهيد ليفرغ الترخيص ومراعاة العدة وكيفية القضاء عليه، ويشهد بذلك أنه لم يقل: ومن أمر المرخص بإعادة حرف الجر، كما قال: ومن الترخيص، فالحاصل أن المذكور فيما سبق من الكلام بعد أمر الشاهد بصوم الشهر هو الترخيص، وأمر المرخص له بمراعاة عدة ما أفتر ليصومها في أيام آخر، وفي هذا دلالة واضحة على تعليم كيفية القضاء...» نفسه، ص: 655 - 656.

هناك من أمر آخر وإن كنت في ريب مما ذكرنا فتأمل ما أورده الشارح من المثال<sup>(1)</sup>، هل هو بهذه المنزلة من الدقة واللطافة؟

ما أظن ذا طبع سليم يحكم بذلك، وأما الآية الكريمة ففيها دقة وجه العلية، ولطافة جهة المناسبة؛ ألا ترى أن تعليل الأمر بمراعاة العدة بإكمال العدة، فيه إشارة إلى أن تلابي المطلوب بقدر الإمكان واجب. ولما كان المطلوب أولاً «صوم أيام مخصوصة بعدة معينة»، فحين فات خصوصية «الأيام» بناء على «العذر» أمر برعاية «العدة» حفظا له عن الفوائد بالكلية، وتحصيلا له بقدر الإمكان؛ وفي ذلك لطافة بلية، فيظهر من ذلك أن لا معنى للتعليق بإكمال «العدة في الأداء»، فلا يكون قوله: «ولتكتملاوا» علة الأمر بمراعاة «العدة» شاملا لأمر «الشاهد بصوم الشهر» كما توهمه بعض الناس على ما سيأتي. وأن تعليل قوله تعالى: «ولتكبروا» مستبط من غيره كما بيته في توجيهه عبارة الكشاف<sup>(2)</sup> حيث قال: (وفي هذا دلالة واضحة على تعليم كيفية القضاء) <sup>(3)</sup>، وذلك يحتاج إلى دقة نظر. وأن كل واحدة من العلتين الأخيرتين يمكن إقامتها مقام الأخرى بحسب الظاهر، وبالتالي الصادق ينكشف أن «الشكرا» أولى بنعمة الترخيص، كما أن «التكبر» على الهدایة أنساب بتعليم كيفية القضاء.

### الجمع مع التفريق:

قال: أي قول الوطواط<sup>(4)</sup>.

(1) هو قوله تعالى: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتَكُمُوا الْعِدَّةَ وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» [البقرة: 185].

(2) قال الزمخشري: شرع ذلك يعني جملة ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر، وأمر المرخص له بمراعاة عدة ما أفطر فيه، ومن الترخيص في إباحة الفطر، فقوله: (لتكملا) علة الأمر بمراعاة العدة، (13) علة ما علم من كيفية القضاء والخروج من عهدة الفطر «ولعلكم تشکرون» علة الترخيص والتيسير، وهذا نوع من اللف لطيف المسلك لا يكاد يهتدي إلى تبيينه إلا النقاب المحدث من علماء البيان". الكشاف، 1 / 228.

(3) المطول، ص: 656.

(4) المصدر نفسه، ص: 658. قال التفتازاني: "...[الجمع مع التفريق، وهو أن يدخل شيئاً في معنى، وفرق بين جهتي الإدخال، كقوله] أي: قول الوطواط [ديوانه، ص: 189]: فوجهلت كالنار في ضوئها  
وقلبي كالنار في حرها  
أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونهما كالنار، ثم فرق بينهما بأن جهة إدخال الوجه فيه من جهة الضوء وإدخال القلب من جهة الحر والاحتراق".

أقول: في الصحاح: «الوطواط» : الخفاف، وقيل: الخطاف. قال أبو عبيدة: هذا أشبه القولين عندي بالصواب. و«الوطواط» الرجل الضعيف الجبان، وقال: ولا أراه سمي به إلا تشبيها بالطائر.

### الجمع مع التقسيم:

قال: في البيت السابق<sup>(1)</sup>.

أقول: هو قوله<sup>(2)</sup>:

على الشكيم وأدنى سيرها سرع  
قاد المقانب أقصى شرها هنل  
الموت ليس له راي ولا شبع  
لا يعتقي بل سد مسراه عن بلد  
حتى أقام إلح المقتب ما بين «الثلاثين» إلى «الأربعين» من «الخيل»، و«السرع»  
مصدر بمعنى: السرعة. قوله: «لا يعتقي»، أي: لا يمنع.

### الجمع مع التفريق والتقسيم:

قال: والتأيد من مبدأ معين كما ينتقض باعتبار الانتهاء، فكذلك ينقض باعتبار الابتداء<sup>(3)</sup>.

(1) نفسه، ص: 659. قال التفتازاني: "... [الجمع مع التقسيم، وهو جمع متعدد تحت حكم تم تقسيمه، أو العكس] أي: تقسيم متعدد ثم جمعه تحت حكم [بالأول كقوله: ] أي: الجمع ثم التقسيم كقول أبي الطيب: [حتى أقام] المدوح وهو سيف الدولة ولتضمين الإقامة معنى التسلط عدها على فقال: [على أرباض] جمع رباض، وهو ما حول المدينة [خرشة] وهي بلدة من بلاد الروم [تشقى به الروم والصلبان] جمع صليب النصارى [والبيع] جمع بيعة بكسر الباء وسكون الباء، وهي متعدد النصارى، وحتى متعلق بالفعل في البيت السابق، يعني: قاد المقانب يعني: قاد العساكر حتى أقام حول هذه المدينة، وقد شفيت به الروم وهذه الأشياء فقد جمع في هذا البيت شقاء الروم بالمدوح إجمالاً؛ لأنه يشمل القتل والنهب والسبي وغير ذلك، ثم قسم في البيت الثاني وفصله فقال:

[للسي ما نكحوا والقتل ما ولدوا]

لم يقل: من نكحوا ومن ولدوا ليوافق قوله:

[والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا]

ولأن في التعبير عنهم بلفظ ما دلالة على الإهانة وقلة المبالغة بهم، حتى كأنهم ليسوا من جنس ذوي العقول...". نفسه، ص: 658-659.

(2) المتنبي، ينظر ديوانه، 2 / 224.

(3) المطول، ص: 661. قال التفتازاني: "... [الجمع مع التفريق والتقسيم] ولم يتعرض لتفسيره لكونه معلوما مما سبق من تفسيرات هذه الأمور الثلاثة [كقوله تعالى: «يَوْمَ يَأْتِي» [هود: 105]] يعني: يوم يأتي الله، أي: أمره، أو يأتي اليوم، أي: هوله، والظرف منصوب بإضمار اذكر...ونحو ذلك

أقول: يرد عليه أن اعتبار «الخلود» إنما هو بعد دخول الجنة، فكيف يتقضى بما سبق على الدخول. فالصواب أن يقال:

الاستثناء الأول محمول على ما تقدم من أن فساق المؤمنين لا يخلدون في النار.

وأما الثاني: فمحمول على أن «أهل الجنة» لهم فيها سوى نعيمها ما هو أكبر وأجل، وهو رضوان الله ولقاوه عز وجل، لا على أن بعضًا منهم يخرج عنها.

ولدفع توهّم إرادة هذا المعنى منه على قياس ما أريد بالأول، عقب بقوله: «عطاء غير مجنوذ»<sup>(1)</sup>، لا يقال: ما ذكرته يوجب احتلالاً في نظم الكلام، حيث عدل بالاستثناء بما حمل عليه الاستثناء الأول، مع أنها سيقا مساقاً واحداً؛ لأننا نقول: الأول محمول على الظاهر، وقد عدل بالثاني عنه لقرينة واضحة كما ذكرنا، فلا إشكال ولا احتلال.

قال: كقوله تعالى: «أَوْ يُرَوِّجُهُمْ ذِكْرًا وَإِنَّهَا»<sup>(2)</sup>.

[«إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴿٤٠﴾ \* وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِدُونَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْنُوذٍ»<sup>(3)</sup> [هود: 107-108]] أي: غير مقطوع، ولكنه متدا إلى غير النهاية. فإن قلت: ما معنى الاستثناء في قوله تعالى: «إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ» [هود: 106] قلت: هو استثناء من الخلود في عذاب النار، ومن الخلود في نعيم الجنة، يعني: أن أهل النار لا يخلدون في عذاب النار وحده، بل يذهبون بالمرهير ونحوه من أنواع العذاب سوى عذاب النار، وكذا أهل الجنة ما هو أكبر منها وأجل، وهو رضوان الله وما يتفضل الله به عليهم، مما لا يعرف كنهه إلا الله تعالى. كذا ذكره صاحب الكشاف [430/2]

وأما عندنا فمعناه أن فساق المؤمنين لا يخلدون في النار، وهذا كاف في صحة الاستثناء؛ لأن صرف الحكم عن الكل في وقت ما يكفيه صرفه عن البعض. وكذا الاستثناء الثاني معناه أن بعض أهل الجنة لا يخلدون في الجنة، وهم المؤمنون الفاسقون الذين فارقوا الجنة أيام عذابهم والتأييد من مبدأ معين كما يتقضى باعتبار الانتهاء فكذلك يتقضى باعتبار الابتداء، وإطلاق السعادة عليهم باعتبار تشرفهم بسعادة الإيمان والتوحيد وإن شقوا بسبب المعاصي فقد جمع الأنسف في عدم التكلم بقوله: لا تكلم نفس؛ لأن النكرة في سياق النفي تعم، ثم فرق بأن أوقع التباين بينهما بأن بعضها شقي وبعضها سعيد، بقوله: «فَيُتَهِمُّهُمْ شَقِيقٌ وَسَعِيدٌ» [هود: 105] إذ الأنسف وأهل الموقف واحد، ثم قسم وأضاف إلى السعداء ما لهم من نعيم الجنة، وإلى الأشقياء ما لهم من عذاب النار بقوله: «فَأَمَّا الَّذِينَ شَقَّوْا» [هود: 106] إلى آخره. المصدر نفسه، ص: 661-660

.108 / 11 .

(2) الشورى 42 / 50. قال التفتازاني: "... [وقد يطلق التقسيم على أمررين آخرين: أحدهما: أن يذكر أحوال الشيء مضافة إلى كل] من تلك الأحوال [ما يليق به...]. ... [والثاني: استيفاء] أقسام الشيء كقوله تعالى: «يَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّهَا وَيَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ الَّذِكُورَ»<sup>(3)</sup> أو يُرَوِّجُهُمْ ذِكْرًا وَإِنَّهَا

أقول: فإن قلت: ما وجه العطف بـ «أو» هاهنا، مع أن العطف في السابق واللاحق بـ «الواو»؟ قلت: ذلك لمكان الضمير المنصوب الراجع إلى: «من يشاء»<sup>(1)</sup> في الجملتين السابقتين، ولو صرحت بـ «من يشاء» في هذه الجملة لامتنع العطف بـ «أو» كما امتنع في المتقدم والمتاخر، أو لا يرى أنه لو قيل: «أو يهب لمن يشاء الذكور» لدل في الظاهر على أن المنافاة بين الهبتين، وأن الواقع إدحاهما لا كلتاهما وليس بمراد. إنما المراد وقوع كل منهما بحسب «المشيئة» الأولى بالقياس إلى طائفة، والأخرى بالقياس إلى طائفة أخرى. وأما الجملة الثالثة فحيث أورد فيها «الضمير»، وكان راجعاً إلى الطائفتين المذكورتين، أو إلى إدحاهما وجوب العطف بـ «أو»، وإلا لفسد المعنى ولزム أن يكون لكل واحدة منهما مع «الإناث» فقط، أو «الذكور» فقط «ذكور وإناث معاً».

والسر في ذلك أن هذه الأقسام إذا قيست إلى طائفة واحدة كانت متنافية، وأما إذا قيست إلى طوائف مختلفة فيبنتها توافق في الواقع واشتراك في الثبوت، ولما اختلف المنسوب إليه أعني: «الموهوب له» و«العقيم» في الجملة الثالثة، عطف بـ «الواو» تبيّنها على التوافق، ولما اتحد المنسوب إليه في الجملة الثالثة بالمنسوب إليه في الجملتين السابقتين ضرورة اتحاد الضمير بالمرجوع إليه، عطفت بـ «أو» تبيّنها على التنافي؛ فالمعنى: «أو يزوجهم بدل الإناث فقط أو الذكور فقط ذكوراً وإناثاً معاً إن شاء ذلك».

فإن قلت: أي فائدة في العدول عن التصریح بـ «من شاء» في الجملة الثالثة إلى «الضمير»، وتغيير الكلام عن أسلوبه؟ قلت: لو أجري الكلام على سنته كان المستفاد منه أن هذه الأقسام منوطه بمشيئة الله، وأما إذا عدل إلى ما عليه التنزيل، أفاد مع ذلك نكتة أخرى شريفة، هي: عدم لزوم المشيئة ورعاية الأصلح، والله الموفق.

#### التجرید:

قال: ورد بأن التجرید لا ينافي الالتفات، بل هو واقع بأن يجرد المتكلّم نفسه من

وَجْعَلَ مَنْ يَشَاءُ عَقِيْمًا [الشورى: 49-50] [فإن الإنسان إما أن يكون له ولد أو لا يكون، فإن كان فإما أن يكون ذكراً أو أنثى، أو ذكراً وأنثى. وقد استوفى جميع الأقسام وذكرها، وإنما قدم ذكر الإناث؛ لأن سياق الآية على أنه تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه الإنسان، فكان ذكر الإناث اللائي هي من جملة ما لا يشاؤه الإنسان أهم، لكنه جلبر تأخير الذكور عرفهم؛ لأن في التعريف توبتها بالذكر، فكانه قال: ويهب لمن يشاء الفرسان الذين لا تخفى عليكم، ثم أعطى كلا الجنسين حقهما من التقديم والتأخير فقدم الذكور وأخر الإناث تبيّنها على أن تقدم الإناث لم يكن لقدمهن، بل لمقتضى آخر]. المطول، ص: 661 - 662.

ذاته و يجعله مخاطباً لنكتة<sup>(١)</sup>.

أقول: المقصود من الالتفات المشهور عند الجمهور ما عرفت: إرادة معنى واحد في صورة متفاوتة استجلابا لنشاط السامع له واستدراها لإصغائه إليه. والمقصود من التجريد: المبالغة في كون الشيء موصوفا بصفة وبلوغه النهاية فيها، بأن يتترع منه شيء آخر موصوف بتلك الصفة. فمبني الالتفات على ملاحظة اتحاد المعنى، ومبني التجريد على اعتبار التغير ادعاء فكيف يتصور اجتماعهما.

نعم ربما أمكن حمل الكلام على كل واحد منها بدلًا عن الآخر، وأما أنهما مقصودان معا فكلا، مثلا إذا عبر المتكلم عن نفسه بطريق الخطاب أو الغيبة، فإن لم يكن هناك وصف يقصد المبالغة في اتصافه به لم يكن ذلك تجريداً أصلاً، وإن كان هناك وصف يتحمل المقام المبالغة فيه:

فإن انتزع من نفسه شخصا آخر موصوفا به فهو تجريد، وليس من الالتفات في شيء.<sup>٤</sup>

ولأن لم ينتزع بل قصد مجرد الافتتان في التعبير عن نفسه كان التفاتاتا عند الجمهور،

(1) المطول، ص: 663. قال الفتازانى: "...[التجريد]، وهو أن يتزعز من أمر ذي صفة أمر آخر مثله فيها] أي: مماثل لذلك الأمر ذي الصفة في تلك الصفة [بالغاة لكتابها فيه] أي: لأجل البالغة لكمال تلك الصفة في ذلك الأمر ذي الصفة، حتى كأنه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة إلى حيث يصح أن يتزعز منه موصوف آخر بتلك الصفة [وهو] أي: التجريد [أقسام منها] أن يكون بمن التجريدية...[ومنها]: ما يكون بباء التجريدية الداخلية على المتزعز منه ... [ومنها]: ما يكون بدخولباء المعية والمصاحبة في المتزعز ... [ومنها]: ما يكون بدون توسيط حرف، [نحو قوله] أي: قول قتادة بن مسلم الحنفى: [فَلَعْنَ بَقِيتُ لِأَرْحَلْنَ بِغَزْرَةِ تَحْوِيِ الْغَنَامَ] أي: تجمع الغنائم الجملة صفة غزوة، وروى نحو الغنائم فالظرف منصوب بأرحلن. [أو يموت] منصوب بأن مضمرة، كأنه قال: إلا أن يموت [كريم] يعني بال الكريم نفسه فكانه انتزع من نفسه كريماً مبالغة في كرمه؛ ولذا لم يقل: أو أموت، وهذا بخلاف قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [فصل ليربك وأخْرَى] [الكوثر: 1-2] إذ لا معنى للانتراع فيه [وقيل: تقديره أو يموت مني كريم] فيكون من القسم الأول، أعني ما يكون بمن التجريدية [وفيه نظر]؛ إذ لا حاجة إلى هذا التقدير لحصول التجريدية بدونه، ولا قرينة عليه، وهذا يسقط ما قيل: إنه أراد أن في البيت نظراً لأنه من باب الالتفات من التكلم إلى الغيبة؛ لأنه أراد بال الكريم نفسه، ورد بأن التجريد لا ينافي الالتفات، بل هو واقع بأن يجرد المتكلم نفسه من ذاته، و يجعلها مخاطباً لنكتة، كالتوبيخ في: تطاول ليلى بالإشد، والتشجيع، والنصح في قوله [عمرو بن الإطنابة]: أقول لها إذا جشت وجاشت مكانك تحمي أو تستريح". المصدر نفسه، صص: 662 - 663.

أو على مذهب السكاكي.

فإن قيل: كلام المفتاح حيث قال في بيان الالتفات: «فأقامها مقام المصاب»<sup>(1)</sup> يدل على أنه تجريد أيضا في جمعان، قلنا: معنى كلامه أنه أقام نفسه مقام المصاب، لا أنه جرد منها مصابا آخر ليكون تجريدا، فما ذكرهفائدة إطلاق لفظ المخاطب على المتalking، وبين النكبة الخاصة بالالتفات في هذا الموضوع. وإن شئت زيادة توضيح، فاعلم أن قوله: «تطاول ليلك»<sup>(2)</sup>:

إن حمل على الالتفات كان فيه إيهام الخطاب، وملحوظة أن المراد به المتalking نفسه، ولم يكن هناك مبالغة في اتصافه بالمخزونية بطريق انتزاع مخزون آخر منه.

وإن حمل على التجريد كان فيه دعوى الخطاب، وإظهار أن المراد به مغاير للمتalking متترع منه، وكان فيه مبالغة في اتصافه بالمخزونية بطريق الانتزاع والله أعلم.

قال: لأنه إذا نفي عنه الشرب بكف البخل إلخ<sup>(3)</sup>.

أقول: مقصود الشاعر وصف الممدوح بنفي «البخل» وإثبات «الجود»، وقد نفي عنه «الشرب بكف البخل»، ولا شك أنه يشرب بكفه فلا يكون «بخيلا»؛ لأن كونه «بخيلا» يستلزم شريه بكف «البخل»؛ فكى بنفي اللازم عن نفي الملزم. ويلزم من نفي «البخل» عنه كونه «جوادا» بحسب اقتضاء المقام، وبهذا المقدار يتم المقصود. ولا دليل على أنه جعل نفي الشرب عن كف «البخل» كنایة عن إثبات الشرب له، بكف كريم متترع منه مغاير له ادعاء؛ ليكون تجريدا بل هو تطويل للمسافة بلا ثبت،

(1) مفتاح العلوم، ص: 302.

(2) الشعر لامرئ القيس، في ديوانه، ص: 185. وتمام البيت:

تطاول ليلك بالإشد ونام الخلقي ولم ترق

(3) المطول، ص: 664. قال التفتازاني: "... [ومنها] ما يكون بطريق الكنایة [نحو قوله][أشعرى] قيس:]

يا خير من يركب المطي ولا يشرب كأسا بكف من بخلا

أي: يشرب الكأس بكف جواد، فقد انتزع من الممدوح جوادا يشرب هو الكأس بكفه على طريق الكنایة؛ لأنه إذا نفي عنه الشرب بكف البخل فقد أثبت له الشرب بكف كريم. ومعلوم أنه يشرب بكفه، فهو ذلك الكريم. وقد حفي هذا على بعضهم؛ لدقته، فزعم أن الخطاب إن كان لنفسه فهو تجريد، وإلا فليس من التجريد في شيء بل إنما هو كنایة عن كون الممدوح غير بخيل، ولم يعرف أن كونه كنایة لا ينافي التجريد، وأنه وإن كان الخطاب لنفسه لم يكن قسما برأسه ويكون داخلا في قوله: [ومنها مخاطبة الإنسان لنفسه] وبين التجريد أنه يتترع فيها من نفسه شخصا آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام، ثم يخاطبه...".

ويؤيد ما ذكرناه أنك إذا قلت: «يا من يشرب بكاف كريم»، يتبعه منه أنه يشرب بكفه فهو كريم، لا أنه يشرب بكف كريم آخر متزوج عنه وإن كان محتملاً للكلام؛ فظهور أن كونه كنایة عن كون الممدوح غير «بخيل» لا يجامع كونه تجريداً. نعم كونه كنایة عن إثبات شريه بكف كريم متزوج عنه يجماعه، والفرق ظاهر فصح ما ادعاه ذلك البعض.

وأما قوله: (ولأنه وإن كان الخطاب لنفسه إلى آخره)<sup>(1)</sup> فإنما يرد عليه إذا كان مراده مما ذكره توجيهه ما في الكتاب، وأما إذا أراد به رده فلا.

### حسن التعليل:

قال: إذ لو كانت علتها هي المذكورة<sup>(2)</sup>. أقول: لا يلزم من ظهور العلة في العادة أن يكون علة حقيقة، أي: موافقة لما في نفس الأمر كما فسرها بذلك؛ إذ ربما كانت من المشهورات الكاذبة فالأولى أن يدعى حيثش فوات الاعتبار اللطيف؛ إذ لا دقة مع

(1) المصدر نفسه، ص: 664.

(2) المطول، ص: 669. قال الفتازاني: "...[حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي] أي: بأن ينظر نظراً يشتمل على لطف ودقة، ولا يكون موافقاً لما في نفس الأمر، يعني: يجب أن لا يكون ما اعتبر علة لهذا الوصف علة له في الواقع، وإلا لما كان من محسنات الكلام لعدم تصرف فيه، كما تقول: قتل فلان أعاديه لدفع ضررهم، وهذا يظهر فساد ما يتوهم من أن هذا الوصف غير مفيد؛ لأن الاعتبار لا يكون إلا غير حقيقي ومنشأ هذا الوهم أنه سمع أرباب المعقول يطلقون الاعتبار على ما يقابل الحقيقي، ولو كان الأمر كما توهم لوجب أن يكون جميع اعتبارات العقل غير مطابق للواقع [وهذه أربعة أضراب؛ لأن الصفة التي ادعى لها علة مناسبة [إما ثابتة قصد بيان علتها، أو غير ثابتة أريد [بيانها، والأول إما أن لا يظهر لها في العادة علة] وإن كانت لا تخلو في الواقع من علة...]. أو يظهر لها] أي: لتلك الصفة [علة غير] العلة [المذكورة]، إذ لو كانت علتها هي المذكورة وكانت المذكورة علة حقيقة، فلا يكون من حسن التعليل، [قوله]: أي: قول أبي الطيب:

[ما به قتل أعاديه ولكن يتفى أخلاف ما ترجو الذئاب]

فإن قتل الأعداء] أي: قتل الملوك أعداءهم إنساً يكون [في العادة لدفع مضرتهم] حتى تصفو لهم مملكتهم عن منازعاتهم [لا لما ذكره] من أن طبيعة الكرم قد غلت عليه ومحبته أن يصدق رجاء الراحين بعثه على قتل أعاديه لما علم أنه لما غداً للحرب غدت الذئاب ترجو أن يتسع عليها الرزق من قتلامهم. وهذا مبالغة في وصفه بالجلود يتضمن المبالغة في وصفه بالشجاعة على وجه تخيلي، أي: تناهى في الشجاعة، حتى ظهر ذلك للحيوانات العجم من الذئاب وغيرها، فإذا غداً للحرب رجت الذئاب أن تناول من لحوم أعدائه، ويتضمن أيضاً مدحه بأن ليس من يسرف في القتل طاعة للغبطة والحقن، أي: ليست قوته الغضبية متصفه برذيلة الإفراط، ويتضمن أيضاً قصور أعدائه عنه، وفرط أنه منهم وأنه لا يحتاج إلى قتلهم واستئصالهم... المصدر نفسه، ص: 668 - 670.

الظهور، فإن كانت مع ذلك علة حقيقة فات القيد الأخير أيضا.

قال: من انتطق أي شد النطاق<sup>(١)</sup>.

أقول: قال في الصحاح: «النطاق» : شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها، ثم ترسل الأعلى على الأسفل إلى الركبة، والأسفل ينجر على الأرض، وليس لها حجزة ولا نيق ولا ساقان. وقد «انتطقت» المرأة لبس النطاق، و«انتطق» الرجل، أي: لبس «المنطق»، وهو: كل ما شددت به وسطك، و«المنطقة» معروفة اسم لها خاص، تقول: منه «نطقت» الرجل فتنطق، وأما البيت بالفارسية فقول من قال:

كر نبودي عزم جوزا خدمتش  
كس نديدي درميان أو كمر

تأكيد المدح بما يشبه الذم:

قال: وهذا زيادة توضيح<sup>(٢)</sup>.

أقول: يعني أن قوله على تقدير كونه منه زيادة توضيح للمقصود؛ لأن كون إثبات شيء من «العيوب» على تقدير كون «فلول السيف» من «العيوب»، مفهوم من بناء إثبات

(1) نفسه، ص: 670. قال الفتاواي: "... [والثانية] أي: الصفة الغير الثابتة التي أريد إثباتها [إما ممكنة ... أو غير ممكنة] عطف على: إما ممكنة [কقوله] هذا البيت للمصنف، وقد وجد بيتا فارسيا في هذا المعنى فترجمه [الإيضاح، ص: 522]:

لما رأيت عليها عقد منتطرق  
لوك لم تكن نية الجوزاء خدمته

من انتطق، أي: شد النطاق، وحول الجوزاء كواكب يقال لها: نطاق الجوزاء، فنية الجوزاء خدمته المندوح صفة غير ممكنة قصد إثباتها كذا ذكره المصنف [الإيضاح، ص: 522].

(2) المطول، ص: 673. قال الفتاواي: "... [وهو ضربان: أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح] لذلك الشيء [بتقدير دخولها فيها] أي: دخول صفة المدح في صفة الذم بقوله[أي: قول النابغة الذبياني [ديوانه، ص: 13]:

[ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم  
هن فلول من قراع الكتائب]

أي: كسور في حدها، والواحد: فل [من قراع الكتائب] أي: من مضاربة الجيوش، فالعيوب صفة ذم منفية، قد استثنى منه صفة مدح هو أن سيوفهم ذوات فلول [أي: إن كان فلول السيف عيبة فأثبت شيئاً منه] أي: من العيوب [على تقدير كونه منه] أي: كون فلول السيف من العيوب، وهذا زيادة توضيح للمقصود وتصریح به، وإلا فهو مفهوم من بنائه على الشرط المذكور. [وهو] أي: هذا التقدير، وهو كون الفلول من العيوب [حال]؛ لأنه كناية عن كمال الشجاعة، [ فهو] أي: إثبات شيء من العيوب [في المعنى تعليق بالحال]، كما يقال: حتى يبيض القار، وحتى يلح الجمل في سم الخياط [فالتأكيد فيه] أي: تأكيد المدح ونفي صفة الذم في هذا الضرب [من جهة أنه كدعوى الشيء ببينة]؛ لأنك قد علقت نقيس المطلوب، وهو كثبات شيء من العيوب بالحال والمعلق بالحال حال فعدم العيوب ثابت".

شيء منه على الشرط المذكور، يعني قوله: (إن كان فلول السيف عيما) <sup>(1)</sup> وفيه بحث؛ إذ الظاهر أن قوله: (إن كان فلول السيف عيما) بياناً لمراد الشاعر، كأنه قال: يعني الشاعر أن فيهم «عيما» إن كان «فلول السيف عيما». قوله: (نأبأت) على صيغة الماضي كلاماً من المصنف <sup>(2)</sup> متفرغاً على ما ذكره من مراد الشاعر، وليس فعلاً مضارعاً مبنياً على الشرط المذكور جزاء له كما توهمه، فإنه ركيك جداً لفظاً ومعنى، وحيثند فلا بد من قوله: (على تقدير كونه منه) <sup>(3)</sup>.

قال: فيحتمل أن يكون من الضرب الأول... وأن يكون من الضرب الثاني <sup>(4)</sup>.  
 أقول: الظاهر أنه أراد من الضرب الأول: فإن قدر دخول السلام في اللغو فقد اعتبر جهتاً تأكيداً، وإلا فلم يعتبر إلا جهة واحدة، وذلك جار في جميع أفراد الضرب الأول، ولا يصير بذلك من الضرب الثاني الذي لا يمكن فيه إلا اعتبار جهة واحدة للتأكيد، وإن كان مثله في ملاحظة جهة واحدة للتأكيد، ولعله أراد بكونه من الضرب الثاني هذه المماطلة فقط.

(1) المصدر نفسه، ص: 673.

(2) التلخيص، ص: 122، والإيضاح، ص: 524.

(3) التلخيص، ص: 122.

(4) المطول، ص: 674 - 675. قال التفتازاني: "[و] الضرب [الثاني] من تأكيد المدح بما يشبه الذم [أن يثبت لشيء صفة مدح ويعقب بأداة الاستثناء] أي: يذكر عقيب إثبات صفة المدح لذلك الشيء أداة الاستثناء [تبليها صفة مدح أخرى له] أي: لذلك الشيء... وأما قوله تعالى: «لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْيِيمًا ﴿إِلَّا قِيلَّا سَلَّمًا﴾» [الواقعة: 25-26] فيحتمل أن يكون من الضرب الأول بأن يقدر السلام داخلاً في اللغو، فيفيد التأكيد من وجهين، وأن يكون من الضرب الثاني بأن لا يقدر ذلك ويجعل الاستثناء من أصله منقطعاً، ويحمل وجهاً آخر وهو أن يجعل الاستثناء متصلة حقيقة؛ لأن معنى السلام: الدعاء بالسلامة، وأهل الجنة أغنياء عن ذلك، فكان ظاهره من قبيل اللغو وفضول الكلام، لولا ما فيه من قائدة الإكرام فكأنه قيل: لا يسمعون فيها لغواً غالاً هذا النوع من اللغو. قوله: «لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْيِيمًا ﴿إِلَّا قِيلَّا سَلَّمًا﴾» يمكن حمله على كل من ضرب تأكيد المدح بما يشبه الذم كما مر، ولا يمكن حمله سلماً <sup>(5)</sup> يمكن حمله على الوجه الثالث، أعني: حقيقة الاستثناء المتصل؛ لأن قوله سلاماً وإن أمكن جعله من قبيل اللغو، لكنه لا يمكن جعله من قبيل التأييم وهو النسبة إلى الإثم. وليس ذلك في الكلام أن تذكر متعددين، ثم تأتي بالاستثناء المتصل من الأول مثل أن تقول: ما جاعني رجل ولا امرأة إلا زيداً، ولو قصدت ذلك كان الواجب أن تؤخر ذكر الرجل".

## البدع اللغطي:

الجنس:

قال: مطا يا مطايها وجدكن منازل منا زل عنها ليس عن بمقلع<sup>(1)</sup>  
أقول: «مطا» بمعنى: «مد»، و«منا» أي: قد زل عنها، أي: لم يصبهما. قيل: المعنى:  
إن هذه المطايما لما وصلت إلى منازل أحبابه التي كان قاصدا إليها، ذهب عنها الإعيا  
والكلال؛ لأنها أقامت بها، وهو لما وصل إليها لم ترده رؤيتها إلا تذكرها وشجوا. وفيه  
وجه آخر، وهو: أنها بقيت فيها بقية زل عنها القدر فلم ينلها وأمكنها الوصول.  
وقيل: أراد أن تأثير منازل الطريق فيه أبلغ من تأثيرها في المطايما، فأقبل عليها  
يخاطبها ويقول: أيتها المطايما وإن طالبت وجدكن فقد نجوت منها بحشاشة الأرماق، ولم  
يأت عليكم قدر الله فيها، والقدر الذي أخطاكم فيها لا يكاد يفارقني، أو يأتي على ما  
بقي من رقمي؛ وهذا المعنى أظهر كذا في حواشي السقط.

## رد العجز على الصدر:

قال: أي: قول صمة بن عبد الله<sup>(2)</sup>.

أقول: الصمة: الرجل الشجاع، والذكر من الحيات، وبه سمي الشخص.

السجع:

قال: أو لا يكون لكل كلمة من إحدى القربيتين مقابل من الأخرى، نحو: «إِنَّا  
أَغْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ① فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَآخْرَ ②»<sup>(3)</sup>.

(1) المصدر نفسه، ص: 684. قال الفتازاني: "... [وأيضا] تقسيم آخر للنام، وهو أنه [إن كان أحد  
لغطيه] أي: لغطي التجينيس النام [مركبًا]، والأخر مفردا [سي جناس التركيب] وبعد أن يكون  
الجينيس جناس التركيب فإن اتفقاً أي: لغطا التجينيس اللذان أحدهما مركب والأخر مفرد لـ[في  
الخط خص] هذا النوع من جناس التركيب [باسم المشابه] لاتفاق لغطيه في الخط أيضا... كقول  
أبي العلاء:

منا زل عنها ليس عن بمقلع  
مطا يا مطايها وجدكن منازل  
فمطا: فعل ماض، وياء: حرف نداء ومطايها منادى".

(2) المطول، ص: 690.

(3) سورة الكوثر 108 / 1 - 2.

(4) المطول، ص: 696. قال الفتازاني: "... [ولألا فمتوار] أي: وإن لم يكن ما في إحدى القربيتين  
ولا أكثره وما يقابلها من الأخرى فهو السجع المتوازي، وذلك بأن يكون ما في إحدى القربيتين  
أو أكثره وما يقابلها من الأخرى مختلفين في الوزن والتقوية جميعاً [نحو: هُنَّ مَرْفُوعَةٌ ② وَأَكْوَابٌ

أقول: وجه ذلك في حاشيته: بأن المراد بالمقابلة أن يكون تقدير الكلمات في القرينة الثانية على نهط تقديرها في القرينة الأولى، كموصوف مع صفتة في قوله تعالى: «سُرْرٌ مَرْفُوعَةٌ وَكَوَافِتٍ مَوْضُوعَةٌ» <sup>(1)</sup>، و فعل مع فاعل، ومعطوف في حصل الناطق والصامت إلى غير ذلك على ما يشاهد من الأمثلة، وليس الحال في قوله تعالى: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوَافِرَ» مع صاحبها كذلك.

**أشياء ذكرها في علم البديع بعض المصنفين:**

**ما التحسين فيه راجع إلى الخط:**

قال: وأدرك إن زرت إلخ <sup>(2)</sup>.

أقول: «در» اسم العشيقية، كما أن «تجني» في بيت الحريري اسمها أيضاً. و«الورد» بالفتح ما يشم، وبالكسر الجزء؛ يقال: «قرأت وردي». وخلاف الصدور بمعنى: «الوراد»، وهم الذين يردون الماء، و«يوم الحمى»، يقال: ورده الحمى، وبالضم جمع «ورد» على مثال: «جون» و«جون». ويقال: «فرس ورد»، وأسد ورد، وهو الذي

«مَوْضُوعَةٌ» أو في الوزن فقط نحو: «وَالْمُرْسَلَتْ عَرْفًا» فالمعنى مختلف عصنا <sup>(3)</sup> [المرسلات: 1 - 2] أو في التقافية فقط، كقولنا: حصل الناطق والصامت، وهلك الحاسد والشامت، أو لا يكون لكل كلمة من إحدى القرینتين مقابل من الأخرى، نحو: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوَافِرَ فَصَلَّ لِرَبِّكَ وَآخَرَ» ». المصدر نفسه، صص: 695 - 696.

(1) الفاشية 88 / 13 - 14.

(2) المطول، ص: 707. قال التفتازاني: «ويقيت أشياء يذكرها في علم البديع بعض المصنفين، وهو قسمان: الأول: ما يتبع إهماله ويجب ترك التعرض له إما لعدم كونه راجعاً إلى تحسين الكلام البليغ، وهو ضربان: أحدهما: مثل ما يرجع إلى التحسين في الخط دون اللفظ، مع ما فيه من التكلف مثل: كون الكلمتين متماثلتين في الخط، كما ذكرنا فيما سبق، ومثل الموصل وهو أن يؤتى بكلام يكون كل من كلماته متصلة الحروف، كقول الحريري:

فتنتي فجنتي تجني  
بحن يفتن غب تجني

ومثل المقطع وهو ضد الموصل، كقول الوطواط:

وادرك إن زرت دار ودو  
د درا ووردا ووردا

ومثل الحيفاء وهي الرسالة أو القصيدة التي تكون حروف إحدى كلمتها منقوطة بأجمعها وحروف الأخرى غير منقوطة بأجمعها كقول الحريري: «الكرم ثبت الله جيش سعودك» يزين إلى آخر الرسالة أو القصيدة، ومثل الرقطاء وهي التي أحد حروف كل كلمة منها منقوطة، والأخرى غير منقوطة، ومثل المخذف وهو أن يتكلف الكاتب أو الشاعر فيأتي برسالة أو خطبة أو قصيدة لا يوجد فيها بعض حروف المعجم».

بين الكميّت والأشقر.

قال: ومثل الخيفاء.

أقول: يقال: «فرس أخيف»، بين «الخيف» إذا كانت إحدى عينيه زرقاء والأخرى سوداء.

قال: ومثل الرقطاء.

أقول: «الرقطة» سواد يشوبه نقط بياض، يقال: دجاجة رقطاء، والله أعلم بالصواب.



## **الفهرس العامة**

- 1 – فهرس الآيات القرآنية.
- 2 – فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- 3 – فهرس الآيات الشعرية.
- 4 – فهرس المصادر والمراجع.
- 5 – فهرس الموضوعات.



# فهرس الآيات القرآنية

## سورة الفاتحة

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿الْحَمْدُ﴾	2	217, 35, 33
﴿الْحَمْدُ لِلّٰهِ﴾		217
﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾	5	231, 230, 139
﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ﴾	5	229
﴿الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ﴾	6	129
﴿صَرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾	7	129

## سورة البقرة

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿الَّمَّا ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾	2 - 1	101
﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾	2	280, 68
﴿لَا رَبَّ فِيهِ﴾	2	281, 68, 67, 280, 160
﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾	2	288, 281
﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقَنُونَ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾	3	290
﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّنْ رَبِّهِمْ﴾	5 - 3	103
﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾	5	290, 140, 9
﴿هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾	5	212
﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾	5	144, 141
﴿حَمَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾	6	288
﴿إِنَّا مَعْكُمْ إِنَّمَا تَخْنُونُ مُسْتَهْرِئِونَ﴾	7	389
﴿إِنَّا مَعْكُمْ﴾	14	278, 273
﴿إِنَّا مَعْكُمْ﴾	14	273

			﴿ إِنَّمَا تَخْنُ مُسْتَهْرِونَ ﴾
279، 277، 274، 273، 207	14		﴿ إِنَّا مَعْكُمْ إِنَّمَا تَخْنُ مُسْتَهْرِونَ ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْرِي بِهِمْ ﴾
279	15، 14		﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءامَنُوا قَالُوا إِنَّمَا وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيْطَنِيهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعْكُمْ إِنَّمَا تَخْنُ مُسْتَهْرِونَ ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْرِي بِهِمْ ﴾
273	15 - 14		﴿ وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيْطَنِيهِمْ قَالُوا إِنَّمَا تَخْنُ مُسْتَهْرِونَ ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْرِي بِهِمْ ﴾
286، 285	15		﴿ وَإِذَا حَلَوْا إِلَى شَيْطَنِيهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعْكُمْ ﴾
.276، 274، 273، 207 287، 286، 280	15		﴿ اللَّهُ يَسْتَهْرِي بِهِمْ ﴾
277	15		﴿ اللَّهُ يَسْتَهْرِي بِهِمْ وَيَمْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَلُونَ ﴿ ﴾
78، 77	16		﴿ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَوْا الْأَصْلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَجَحَتْ تَحْرِكُتُهُمْ ﴾
78	16		﴿ فَمَا رَجَحَتْ تَحْرِكُتُهُمْ ﴾
384، 381، 379، 349	17		﴿ مِثْلُهُمْ كَمِثْلُ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾
365	18		﴿ صَمْ بَعْدُمْ ﴾
400	19		﴿ أَوْ كَصَبِرْ ﴾
196	21		﴿ يَنْأِيَهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقْتُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعْلَكُمْ تَنَقُّونَ ﴿ ﴾
390، 389، 387	21		﴿ لَعْلَكُمْ تَنَقُّونَ ﴾
199	23		﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْسٍ ﴾
293، 292	24		﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا ﴾
122	24		﴿ فَأَنْقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾
291	25 - 24		﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأَنْقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أَعِدْتُ لِلْكَافِرِينَ ﴿ وَيَتَّهِرُ الَّذِينَ ءامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلَاحَاتِ أَنَّهُمْ جَنَّتْ تَجْرِي مِنْ حَتَّيْهَا الْأَنْهَرُ كُلُّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةِ زَرْفَا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَدِّهَا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَلِيلُوْنَ ﴿ ﴾
294، 293، 292	25		﴿ وَيَتَّهِرُ الَّذِينَ ءامَنُوا ﴾
373، 396	27		﴿ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ ﴾
308	28		﴿ كَيْفَ تَكْفُرُوْنَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَالًا ﴾

	111	31	﴿وَعَلِمَ إِدَمْ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا﴾
	111	33	﴿إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
	111	34	﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِلَّادَمِ﴾
	231، 230	40	﴿وَلَيَتَ فَازْهُونَ﴾
	405	41	﴿وَلَا تَكُونُوا أُولَئِكَ الْمُكَافِرُ﴾
	365	74	﴿فَهُنَّ كَالْجِمَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً إِنَّ مِنَ الْجِمَارَةِ لِمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ﴾
	271	82	﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾
	139	105	﴿مُخْتَصٌ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾
	176	179	﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حِجَةٌ﴾
	414، 413	185	﴿فَمَنْ شَدَّ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصُمِّمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَفِيهِ مِنْ أَيَامٍ أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَنُكَمِّلُوا الْعِدَةَ وَلَنُكَبِّرُوا اللَّهُ عَلَى مَا هَدَنَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾
	365	187	﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾
	165	189	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هُنَّ مَوَاقِيتُ النَّاسِ وَالْحَجَّ﴾
	166	189	﴿وَلَيْسَ الْبُرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبَيْوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ ولكن البر من اتقى
	262	214	﴿حَتَّىٰ يَقُولُ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءاْمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ﴾
	262	214	﴿مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ﴾
	134	217	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾
	284	5	﴿عَلَىٰ هُدًى﴾
	116	233	﴿لَا تُنْضَأَ وَلِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾
	148	285	﴿لَا تُفْرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾

### سورة آل عمران

رقم الصفحة	رقمها	آلية
161	6	﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾

38	46 - 45	﴿ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُمْ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ أَسْمَهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِئَهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَنِعْمَةٌ لِّلْمُقْرَبِينَ ﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ ﴾
277	54	﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ ﴾
400	77	﴿ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ﴾
391	103	﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ﴾
111	108	﴿ وَمَا أَنَّ اللَّهَ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَابِدِينَ ﴾
111	134	﴿ وَأَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾
244	144	﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَّسُولٌ ﴾
245	144	﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَّسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾
244	144	﴿ أَفَإِنَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْفَاثَمُ عَلَىٰ أَعْقَبِكُمْ ﴾
280 : 279	173	﴿ وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ وَرَبِّنَا أَلَوْكِيلُ ﴾
197	182	﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيرِيكُمْ ﴾
198	182	﴿ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيرِيكُمْ ﴾
102	191	﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ ﴾

## سورة النساء

رقم الصفحة	رقمها	الآية
122	72	﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَطِئَنَّ ﴾
160	87	﴿ لَيَجْعَلَنَّكُمْ إِلَىٰ بَوْرَ الْقِيمَةِ ﴾
106	98	﴿ إِلَّا الْمُسْتَصْفَعِينَ مِنْ أَلْرَجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَنِ لَا يَسْتَطِعُونَ ﴾
277	142	﴿ سَخَدِلُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَنِدِلُهُمْ ﴾
186	170	﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾

## سورة المائدة

رقم الصفحة	رقمها	الآية
399	64	﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَاتٍ ﴾
170	69	﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ ﴾
170	69	﴿ وَالصَّابِغُونَ ﴾
128	97	﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِبَلَةً لِلنَّاسِ ﴾

193	116	﴿ إِنْ كُنْتُ قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ﴾
-----	-----	--

### سورة الأنعام

الآية	رقم المصحف	رقمها
﴿ هُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدُلُونَ ﴾	275	1
﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزَلَ عَلَيْهِ مَلِكٌ وَلَوْأَنْزَلْنَا مَلِكًا لَقَضَى الْأُمُورَ ﴾	287	8
﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ رُؤْفَوْا عَلَى أَنَارٍ ﴾	312	27
﴿ وَمَا مِنْ ذَبَابٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَבَرٍ يَطْمِرُ بِجَنَاحِيهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْتَلُكُمْ ﴾	121، 120	38
﴿ قُلْ إِنِّي تَهْبُتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾	62	56
﴿ قُلْ مَنْ يُنْجِيْكُمْ مِنْ طَلَقْتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضْرِعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿ ٧ ﴾ قُلْ إِنَّ اللَّهَ يُنْجِيْكُمْ ﴾	175	64 - 63
﴿ وَإِمَّا يُنْسِيْنَكَ الشَّيْطَنُ فَلَا تَقْعُدُ بَعْدَ الدِّكْرِ ﴾	193	68
﴿ فَلَمَّا أَفْلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلِينَ ﴿ ٢٣ ﴾	399	76
﴿ فَالِّي الْأَصْبَاحِ وَجَعَلَ الْأَيَّلَ سَكَنًا ﴾	37	96

### سورة الأعراف

الآية	رقم المصحف	رقمها
﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ ﴾	286	34
﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾	287	34
﴿ لَتُخْرِجَنَّكَ يَدْشُعِيبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرِينَنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴾	194	88
﴿ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴾	194	88
﴿ لَتَعُودُنَّ ﴾	198	88
﴿ الَّذِينَ كَدَبُوا شَعِيبًا كَانُوا هُمُ الْخَسِيرُونَ ﴿ ٧ ﴾	98 - 97	92
﴿ فَمَادِيَا تَأْمُرُونَ ﴾	265	110
﴿ وَلَقَدْ أَخْدَنَا إِلَّا فِرْعَوْنَ بِالسَّيِّئَاتِ ﴾	191	130
﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيمُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطْهِرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُرَهُ ﴾	189	131
﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ ﴾	189	131
﴿ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدْعُوكُمْ هُمْ أَمْ أَنْشُرُ صَمْتُوْنَ ﴾	172	193

## سورة الأنفال

رقم الصفحة	رقمها	الآية
312	17	﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَيْكُنَّ اللَّهُ فَنَاهِمُ﴾
61	17	﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾
204	23	﴿وَلَوْلَا عِلْمَ اللَّهِ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾
206	23	﴿وَلَوْلَا أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا﴾
116	68	﴿لَمْسَكُمْ فِيمَا أَخْدَثْتُمْ عَذَابَ عَظِيمٍ﴾
312	69	﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَلًا طَيِّبًا﴾

## سورة التوبة

رقم الصفحة	رقمها	الآية
412	82	﴿فَلَيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلَيَبْكِيَوا كَثِيرًا﴾
164	127	﴿ثُمَّ أَنْصَرَ قَوْمًا صَرَقَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾

## سورة يومن

رقم الصفحة	رقمها	الآية
382	24	﴿كَمَاءٌ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾

## سورة هود

رقم الصفحة	رقمها	الآية
160	21	﴿الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾
65	37	﴿وَاصْنَعْ الْفَلَكَ بِأَعْيُنِنَا﴾
66، 65	37	﴿وَلَا خَنْطَبِنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾
275	52	﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ ثُمَّ تُوَبُوا إِلَيْهِ﴾
128	60	﴿أَلَا بُعْدًا لِعَادٍ قَوْمٌ هُودٌ﴾
111	83	﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِيَعْلَمُ﴾
264	87	﴿أَصْلَوْتُكَ تَأْمِرُكَ﴾
147، 146	91	﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾
167	103	﴿ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لِهِ النَّاسُ﴾
415	105	﴿يَوْمٌ يَأْتِي﴾
416	105	﴿فَعِنْهُمْ شَقِيقٌ وَسَعِيدٌ﴾

	416	106	﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا ﴾
	416	106	﴿ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ ﴾
	416	108-107	﴿ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴿٤٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدُونَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْدُوذٌ ﴿٤٧﴾ ﴾
	416	108	﴿ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْدُوذٌ ﴾
	195	123	﴿ وَمَا رَبُّكَ بِغَنِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾

### سورة يوسف

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ فَصَبَرْ حَيْلٌ ﴾	18	171
﴿ إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ فُقدَّ مِنْ قُبْلٍ ﴾	26	193
﴿ إِنِّي أَرَنِي أَعْصَرُ حَمْرًا ﴾	36	358
﴿ ذَلِكُمَا مِمَّا عَلِمْنَا نَتَّيَ ﴾	37	99
﴿ وَمَا أَبْرَى نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لِأَمَارَةٍ بِالسُّوءِ ﴾	53	66
﴿ وَسَأَلَ الْفَرَيْدَةَ ﴾	82	400

### سورة إبراهيم

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ قُلْ لِعِبَادِي الَّذِينَ ءاَمَنُوا يُقْيِمُوا الصَّلَاةَ ﴾	31	271

### سورة العجر

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ فَسَجَدَ الْمَلِئَكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾	30	126، 125

### سورة النحل

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ فَلَمَّا سَمِعَ الْمُتَكَبِّرُونَ ﴾	29	275
﴿ لَا تَشْخُذُوا إِلَهَيْنِ آتَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾	51	129
﴿ يَلَوْ الْبَتَّتَ ﴾	57	316
﴿ وَلَهُمْ مَا يَشْهُرُونَ ﴾	57	316

274	77	﴿كَلَمْحُ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾
361	112	﴿فَأَذْقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ﴾

### سورة الإسراء

رقم الصفحة	وقتها	الآية
315	1	﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعِبْدِهِ لَيْلًا﴾
164	81	﴿وَرَزَقَ الْبَطْلَ إِنَّ الْبَطْلَ كَانَ رَهُوقًا﴾
159	105	﴿وَبِالْحَقِّ أَنزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ﴾

### سورة الكهف

رقم الصفحة	وقتها	الآية
62	13	﴿خَنْ نَقْصُ عَلَيْكَ تَبَاهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْنَةٌ إِمَّا مُنَاهَا بِرَبِّهِمْ﴾
181	30	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ﴿٤٦﴾﴾
62	84 - 83	﴿وَسَأَلُوكُمْ عَنِ ذِي الْفَرْتَنِ فَلَمْ سَأَلُوكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٤٧﴾﴾ ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ﴾

### سورة مريم

رقم الصفحة	وقتها	الآية
311	4	﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظُمُ مَتِّي وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْئًا﴾
113	4	﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظُمُ مَتِّي﴾
316	25	﴿وَهُزِقَ إِلَيْكَ يَهْدِي عَنِ النَّخَلَةِ﴾
116	45	﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمْسِكَ عَذَابًا مِنْ أَرْجُحَتِي﴾
192	45	﴿أَنْ يَمْسِكَ عَذَابًا مِنْ أَرْجُحَتِي﴾
293	46	﴿وَأَهْجُرُونِي مَلِيًا﴾
293	46	﴿لِأَرْجُحَتِكَ﴾
100	63	﴿تِلْكَ الْجِنَّةُ﴾

### سورة طه

رقم الصفحة	وقتها	الآية
400	5	﴿أَرْجُحُنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى ﴿٤٩﴾﴾
60	17	﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ﴾

60	18	﴿ هُوَ عَصَىٰ ﴾
313	25	﴿ رَبِّ أَشْرَخْ لِي صَدْرِي ﴾
285	120	﴿ فَوَسَوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَنُ قَالَ يَقْتَادُمْ هَلْ أَذْلُكَ عَلَى شَجَرَةٍ أَخْلَدْ وَمُلْكِ لَا يَبْلِي ﴾

### سورة الأنبياء

رقم الصفحة	رقمها	الآية
313	1	﴿ أَقْرَبْتَ لِلنَّاسِ حِسَابَهُمْ ﴾
254	3	﴿ وَأَسْرَوْا الْمَجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾
202	22	﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾
101	36	﴿ أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ إِلَهَتُكُمْ ﴾

### سورة المؤمنون

رقم الصفحة	رقمها	الآية
275	14	﴿ ثُمَّ أَشْأَنَهُ خَلَقَاهُ أَخْرَىً ﴾

### سورة النور

رقم الصفحة	رقمها	الآية
192	14	﴿ لَمَسْكُنْ فِي مَا أَفْضَمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

### سورة الشعرا

رقم الصفحة	رقمها	الآية
63	16	﴿ فَأَتَيْتَ فِرْعَوْنَ فَقُولَّا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾
265	35	﴿ فَمَادَا نَامُونَ ﴾
282	134 - 132	﴿ أَمَدَّكَ بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾ أَمَدَّكَ بِأَنْعَمٍ وَبَيْنَ ﴿٢٧﴾ وَجَنَّتِ وَعَيْنُونَ ﴿٢٨﴾
62	216	﴿ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بِرَىءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾

## سورة النمل

الآية	رقم المفتقة	رقمها
﴿ مَا لَكُمْ لَا أَرَى لِلْهُدَى ۚ ﴾	262	20
﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ۚ ﴾	194	55
﴿ بَلِ اذْرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْهَا بَلْ هُمْ بِمِنْهَا عَمُونَ ۝ ۱﴾	274	66
﴿ وَيَوْمَ يُنَفَّخُ فِي الصُّورِ فَفَرِغَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ۚ ﴾	167	87

## سورة القصص

الآية	رقم المفتقة	رقمها
﴿ لَيَكُونُ ۚ ﴾	388	8
﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءً مَّدْبَرَ كَوَافِرَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ ۚ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أَمْرَاتِنَ تَدْوَدَانِ ۝ ۲﴾	229	23

## سورة العنكبوت

الآية	رقم المفتقة	رقمها
﴿ فَإِنَّمَا فَاعْبُدُونِ ۚ ﴾	233	56

## سورة لقمان

الآية	رقم المفتقة	رقمها
﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَالدِّيَهِ حَلَّتَهُ أُمُّهُ، وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنْ رَفِضُهُ، فِي عَامِنَ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالدِّيَهِ ۝ ۱﴾	316	14
﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَالدِّيَهِ ۝ ۲﴾	317	14
﴿ أَنِ اشْكُرْ ۝ ۳﴾	316	14
﴿ أَنِ اشْكُرَ لِي وَلِوَالدِّيَهِ ۝ ۴﴾	317	14
﴿ وَلَئِنْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَفْلَمُهُ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُهُ مِنْ بَعْدِهِ، سَبْعَةُ أَنْجَرٍ مَا نَقْدَثُ كَلِمَتُ اللَّهِ ۝ ۵﴾	203	27

## سورة السجدة

الآية	رقم المفتقة	رقمها
﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذَا الْمُجْرِمُونَ ۚ ﴾	91	12

## سورة الأحزاب

رقم الصفحة	رقمها	الآية
148	32	﴿ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ﴾

## سورة سباء

رقم الصفحة	رقمها	الآية
53	8	﴿ أَفَتَرَى عَلَى آنَّهُ كَذِبًا أَمْ يَهُدِي جِنَّةً ﴾
139	24	﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيمَانَكُمْ لَعَلَى هُدَى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾
312	31	﴿ وَلَوْ تَرَى إِذَا الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْ دِرَبِهِمْ ﴾

## سورة قاطر

رقم الصفحة	رقمها	الآية
365	12	﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذِهَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذِهَا مَلْحٌ أَجَاجٌ ﴾
365	12	﴿ وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَخَمَّا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حَلِيَّةً تَلْبُسُوهَا ﴾
386	12	﴿ وَتَرَى الْفَلَكَ فِيهِ مَوَاحِزَ ﴾
386	12	﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ ﴾
386	12	﴿ هَذِهَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ ﴾
192	14	﴿ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ ﴾

## سورة يس

رقم الصفحة	رقمها	الآية
64	14	﴿ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ ﴾
64	14	﴿ إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ ﴾
64	15	﴿ قَالُوا مَا أَنْشَدَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْشَدَ إِلَّا تَكْدِيبُونَ ﴿ ٦٥﴾ ﴾
64	16	﴿ رَأَتُمَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴾
174	78 - 77	﴿ قَالَ مَنْ يُحِبُّ الْعَظِيمَ وَهِيَ رَمِيمٌ فَلَنْ يُخْيِبَهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا ﴾
54	82	﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿ ٦٦﴾ ﴾

## سورة الصافات

رقم الصفحة	رقمها	الآية
231	3 - 1	﴿ وَالصَّافَاتِ صَفَا ﴿ ٦٧﴾ فَالْأَرْجَاتِ رَجَارًا ﴿ ٦٨﴾ فَالْأَنْلَابِتِ ذَكْرًا ﴿ ٦٩﴾ ﴾

223	47	﴿ لَا فِيهَا غَوْلٌ ﴾
312	105 - 103	﴿ فَلَمَّا أَسْنَمَ وَتَلَهُ لِلْجَبَرِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَذَرْتَهُ أَن يَأْتِيَهُمْ ﴿٤٧﴾ قَدْ صَدَقَتْ أَرْعَيْنَا ﴾
274	147	﴿ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴾

### سورة هر

رقم الصفحة	رقمها	الآية
45	20	﴿ وَهَلْ أَتَنْكَ تَبُوا الْخَصِيمِ إِذْ تَسْوَرُوا الْمِحْرَابَ ﴿٤٨﴾ ﴾
221	60	﴿ بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْحَبًا بِكُمْ ﴾

### سورة الزمر

رقم الصفحة	رقمها	الآية
365	29	﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءٌ مُتَشَكِّسُونَ وَرَجُلًا سَلَّمًا لَرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ ﴾
174، 173	38	﴿ وَلِنَ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولُوا لَهُمْ ﴾
274	72	﴿ أَدْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ حَلَّابِينَ فِيهَا فَيَسِّ مَشْرِي الْمُنْكَرِينَ ﴾
276	74	﴿ فَيَعْمَلُ أَجْرُ الْعَمَلِينَ ﴾

### سورة غافر

رقم الصفحة	رقمها	الآية
98	60	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكِبُرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾
99	62	﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ ﴾

### سورة الشورى

رقم الصفحة	رقمها	الآية
195	11	﴿ يَدْرُكُمْ فِيهِ ﴾
197		﴿ يَدْرُكُمْ ﴾

### سورة فصلت

رقم الصفحة	رقمها	الآية
233	17	﴿ وَأَمَّا ثَمُودٌ فَهَدَيْنَاهُمْ ﴾

## سورة الشورى

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾	11	401، 400
﴿ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاحًا وَمِنَ الْأَنْعَمِ أَرْوَاحًا يَدْرُؤُكُمْ فِيهِ ﴾	11	196
﴿ يَدْرُؤُكُمْ فِيهِ ﴾	11	195
﴿ وَسَلَّى الْقَرِبَةَ ﴾	11	397
﴿ يَهُبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَّهَا وَهُبَّ لِمَن يَشَاءُ الدُّكُورُ أَوْ يَرْجُهُمْ ذَكْرَ أَنَا وَإِنَّهَا وَجَعَلَ مِنْ يَشَاءُ عَقِيمًا ﴾	50 - 49	417، 416
﴿ أَوْ يَرْجُهُمْ ذَكْرَ أَنَا وَإِنَّهَا ﴾	50	416

## سورة الزخرف

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَلَيْسَ سَائِلُهُم مِّنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ خَلَقُهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾	9	174
﴿ مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ خَلَقُهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾		174
﴿ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا اللَّذِي هُوَ مَهِينٌ ﴾	52	261

## سورة الدخان

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ أَنِّي لَهُمَ الْدِكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ لَمْ تَوْلُّهُنَّ عَنْهُ ﴾	14 - 13	264
﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا بَيْنَ إِسْرَاعِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ لِمَن فِرَغَ عَوْنَ ﴾	31 - 30	264
﴿ إِنَّهُ كَانَ عَالِيًّا مِّنَ الْمُسْرِفِينَ ﴾	31	264

## سورة محمد(ص)

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ كَذَلِكَ يَضْرُبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْنَانَهُمْ ﴾	47	102

## سورة العجرات

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ لَوْيُطْبِعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَلَّمُ ﴾	7	207

## سورة الذاريات

رقم الصفحة	رقمها	الآية
167	6	﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ لَوْفَقُوا ﴾ ﴿ ٦ ﴾
45	25، 24	﴿ هُلْ أَتَنَكَ حَدِيثُ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكَرَّبِينَ ﴾ ﴿ ٢٤ ﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ ﴾
291	25	﴿ فَقَالُوا سَلَّمًا قَالَ سَلَّمٌ ﴾

## سورة الواقعة

رقم الصفحة	رقمها	الآية
422	26 - 25	﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا أَغْوَى وَلَا تَأْثِيمًا ﴾ ﴿ ٢٥ ﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَّمًا ﴿ ٢٦ ﴾

## سورة المتحدة

رقم الصفحة	رقمها	الآية
200	2	﴿ إِنْ يَنْفَعُوكُمْ يَكُوْنُوا لَكُمْ أَعْدَاءٌ وَيَنْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ وَأَلْسُنُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُوا لَوْ تَكُفُّرُونَ ﴾ ﴿ ٢ ﴾

## سورة الصاف

رقم الصفحة	رقمها	الآية
293	13	﴿ وَيَشْرُبُ الْمُؤْمِنُونَ ﴾

## سورة الجمعة

رقم الصفحة	رقمها	الآية
105	5	﴿ كَمَثَلُ الْحِمَارِ يَخْمِلُ أَسْفَارًا ﴾
382	5	﴿ كَمَثَلُ الْحِمَارِ ﴾

## سورة المنافقون

رقم الصفحة	رقمها	الآية
52	1	﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهُدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَذِبُونَ ﴾ ﴿ ١ ﴾

### سورة القلم

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَدُوَا لَوْ تُذَهِّنُ ﴾	9	251

### سورة الحاقة

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزُينَ ﴾	48	148

### سورة المدثر

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَرَبَّكَ فَكَبَرَ ﴿١﴾ وَثَيَابَكَ لَطَهِرَ ﴿٢﴾ وَالْأَرْجُزَ فَاهْجُرَ ﴿٣﴾ ﴾	5 - 3	232
﴿ وَلَا تَمْنَنْ تَسْتَكِبُ ﴿٤﴾ ﴾	6	305

### سورة الإنسان

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَيُطْعَمُونَ الْطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ ﴾	8	315

### سورة المرسلات

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَالْمُرْسَلُتُ عَزْفًا ﴿١﴾ فَالْعَنْصَفَتِ عَصْفًا ﴿٢﴾ ﴾	2 - 1	424

### سورة التكوير

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ فَإِنَّ تَذَهَّبُونَ ﴿١﴾ ﴾	26	263

### سورة الغاشية

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ سُرُورٌ مَرْفُوعَةٌ ﴿١﴾ وَكَوَافِتٌ مَوْضُوعَةٌ ﴿٢﴾ ﴾	14 - 13	424

### سورة الفجر

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَجَاءَ رَبِّكَ ﴾	22	398

### سورة البلد

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ فَلَا أَقْتَحِمُ الْعَقَبَةَ ﴿١﴾ ﴾	11	275
﴿ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءامَنُوا ﴾	17	214

## سورة الليل

رقم الصفحة	رقمها	الآية
51	6 - 5	﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴾ ④ وَصَدَقَ ﴿ ﴾
412	10	﴿ فَسَتُّبِّتُهُ لِلْعُزْرَى ﴾ ⑤

## سورة العلق

رقم الصفحة	رقمها	الآية
234	1	﴿ أَقْرَأْ يَا سَمِّ رَبِّكَ ﴾

## سورة المزة

رقم الصفحة	رقمها	الآية
160	2 - 1	﴿ وَيَلٌ لِكُلِ هُمَّةٌ لَمَّةٌ ⑥ الَّذِي جَمَعَ مَالًا ﴾

## سورة الكوثر

رقم الصفحة	رقمها	الآية
424, 423	2 - 1	﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ⑦ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْرُجْ ⑧ ﴾

## سورة الكافرون

رقم الصفحة	رقمها	الآية
223	6	﴿ لَكُنْ دِيْكُنْ قَلِ دِينٍ ⑨ ﴾

## سورة المسد

رقم الصفحة	رقمها	الآية
94	1	﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ⑩ ﴾

## سورة الإخلاص

رقم الصفحة	رقمها	الآية
181, 93	1	﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ⑪ ﴾
159	2 - 1	﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ⑫ اللَّهُ الصَّمَدُ ⑬ ﴾

# فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الحديث النبوي
248	- وما أيس الشيطان من بني آدم إلا أتاهم من قبل النساء
405، 402	- المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده

# فهرس الشواهد الشعرية

## الباء

الصفحة	الشاهد الشعري
347	والشمس من مشرقها قد *** بدت مشرقة ليس لها حاجب كأنها بوثقة أحmit ** يجول فيها ذهب ذاتب
420	ما به قتل أعاديه ولكن ** يتقي إخلاف ما ترجو الذئاب
315	ولست بمستيق أخا لاتلمه ** على شعت أي الرجال المهذب
347	كان مثار النقع فوق رؤوسنا ** وأسيافنا ليل هاوى كواكبه
169	ومن يك أمسى بالمدينه رحله ** فياني وقيار ها لغريب
342	إذا هم ألقى بين عينيه عزم ** ونكب عن ذكر العوائب جانبها
342	ظللنا عند باب أبي نعيم ** بيوم مثل سالفه الذباب
248	لا أشتئي يا قوم إلا كارها ** باب الأمير ولا دفاع الحاجب
349	ستصبح العيس بي عند فتي ** كثير ذكر الرضا في ساعة الغضب
217	أنت الحبيب ولكني أعود به ** من أن أكون محبا غير محظوظ
232	يا لهف زيابة للحارث الـ ** صابح فالغانم الآيب

## الفاء

الصفحة	الشاهد الشعري
131	نظر الله أعظمها دفنوها * بسجستان طلحة الطلحات
341	كما أبرقت قوما عطاشا غمامه ** فلما رأوها أقشعـت وتجلـت

## الهاء

الصفحة	الشاهد الشعري
175	ليك يزيد ضارع لخصومة ** ومحظط مما تطيح الطوائح

## الدال

الصفحة	الشاهد الشعري
275	إن من ساد ثم ساد أبوه ** ثم قد ساد قبل ذلك جده
84	أقادوا من دمي وتوعدوني ** وكنت وما ينهنـي الوعـيد

424	وأدرك إن زرت دار ودو ** د درا ودرا ووردا وردا
162	مالم ألاق امرءا جزلا موهبه ** سهل الفناء رحب الباع محمودا وقد سمعت بقوم يحمدون فلم ** أسمع بمثلك لا حلما ولا جودا
162	بانت سعاد فأمسى القلب محمودا ** وأخلفتك ابنة الحر الموعيدا
161	تطاول ليلك بالإند ** ونام الخلبي ولم ترقد
275	وكنت فتى من جند إبليس فارتقي ** بي الحال حتى صار إبليس من جندي
128	والمؤمن العائدات الطير يمسحها ** ركبان مكة بين الغيل والسندي
163	تطاول ليلك بالإند ** ونام الخلبي ولم ترقد وبات وباتت له ليلة ** كليلة ذي العاير الأرمد وذلك من نبأ جاءني ** وخبرته عن أبي الأسود

### الواء

الصفحة	الشاهد الشعري
167	فإنك لا تبال بعد حول ** أظبي كان أمك أم حمار
411	وقد كانت البيض القواصب في الوعي ** بواتر فهي الآن من بعده بتر
348	يا صاحبي تقصيا نظير كما ** تريا وجوه الأرض كيف تصور
277	وقال رائدهم أرسوا نزاوها ** فكل حتف امرئ يجري بمقدار
411	تردى ثياب الموت حمرا فما أتى لها ** الليل إلا وهي من سندس خضر
342	ويوم كظل الرمح قصر طوله ** دم الزق واصطراك المزامر
421	كر نبودي عزم جوزا خدمتاش ** كس نديدي درميان أو كمر

### الطا

الصفحة	الشاهد الشعري
412	وحرف كون تحت راء ولم يكن ** كدال يوم الرسم غيره النقط
412	تجل عن الرهط الأمائي غادة ** لها من عقيل في ممالكتها رهط

**الظاء**

الصفحة	الشاهد الشعري
395	تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة ** إذا سرى النوم في الأجنان

**العي**

الصفحة	الشاهد الشعري
335	رب ليل قطعته بصدود ** أة فراق ما كان فيه وداع موحش كالثقل تقدى به ال ** عين وتأبى حديثه الأسماع سنن لاح بينهن ابتداع
415	للسبي ما نكحوا والقتل ما ولدوا ** والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا
415	قاد المقاتب أقصى شرها ههل ** على الشكيم وأدنى سيرها سرع لا يتعفي بلد مسراه عن بلد ** كالموت ليس له ري ولا شبع
377	وإذا المنية أنشبت أظفارها ** ألفيت كل نعيمة لا تنفع
347	كأنما المريخ والمشتري ** قدامه في شامخ الرفعه
423	مطا يا مطايا وجدكن منازل ** منا زل عنها ليس عنني بمقلع

**الفاء**

الصفحة	الشاهد الشعري
146	متى تهززبني قطن تجدهم ** سيفا في عوائقهم سيف جلوس في مجالسهم رزان ** وإن ضييف ألم فهم خفوف

**القاف**

الصفحة	الشاهد الشعري
384, 347	وكان أجرام النجوم لوماما ** درر نثرن على بساط أزرق
421	لو لم تكن نية الجوزاء خدمته ** لما رأيت عليها عقد مستطوق

**الكاف**

الصفحة	الشاهد الشعري
160	إلهي عبده العاصي أتاكا ** مقرأ بالذنب وقد دعاك إإن تغفر فأنت لذاك أهل ** وإن تطرد فمن يرحم سواكما
164	هل تزجرنكم رسالة مرسل ** أم ليس ينفع في أولاك ألواك

### اللام

الصفحة	الشاهد الشعري
314	فسقيا بكأس من فم مثل خاتم ** من الدر لم يهم بقبيله خال
98	إن التي ضربت بيتا مهاجرة ** بكوفة الجندي غالٍ ودها غول
288	قال لي كيف أنت؟ قلت: عليل ** سهر دائم وحزن طويل
419	يا خير من يركب المطي ولا ** يشرب كاسا بكف من بخلا
207	طربن لضوء البارق المتعال ** بغداد وهن ماهن وما لي ثمنت قويقا والصراة حيالها ** تراب لها من أنيق وجمال فيما برق ليس الكرخي داري وإنما ** رمانى إليه الدهر منذ ليال ذر خانه غم بودن أزهت دون باشد ** وأندر دل دون همت أسرار تو جون باشد بر هر جه هي لرزى مى دان كه همان أرزى * زان روی دل عاشق إز عرش فزون باشك فعل فيك من ماء المرة قطرة ** تغيث بها ظمان ليس بسالي
206	ولو وضعت في دجلة الهام لم تفق ** من الجزع إلا والقلوب خوال
334	أيقتنى والمشفى مضاجعي ** ومسنونة زرق كأنىاب أغوال
267	ألا أيها الليل الطويل ألا انجلي ** بصبح وما الإصحاب منك بأمثل

### الميم

الصفحة	الشاهد الشعري
164	متى كان الخيام بذى طلوح ** سقيت الغيث أيتها الخيام أتنسى يوم تصقل عارضيها ** بفرع بشامة؟ سقى البشام
377	وغادة ريح قد كشفت وقرة ** إذ أصبحت بيد الشمال زمامها
282	أقول له: ارحل لا تقين عندنا ** وإلا فكن في السر والجهر مسلما

### النون

الصفحة	الشاهد الشعري
350	حملت ردينيا كأن سنانه * سنا هلب لم يتصل بدخان
365	ولاحت من بروج البدر بعدا ** بدور منها تبرجها اكتنان

262	لام وفيم نقلنا ركاب ** وتأمل أن يكون لنا أوان
261	أم كيف ينفع ما تعطي العلوق به ** رئمان أنف إذا ما قضى باللين
424	فتنتني فجتنى تجتني ** بتجن يفتن غب تجتني

**الهاء**

الصفحة	الشاهد الشعري
414	فوجھك كالنار في ضوئها ** وقلبي كالنار في حرها

**أنصاف الأبيات**

الصفحة	الشاهد الشعري
206	يكون مراجها عسل وماء
162	تذكري والذكرى تهيجك زينبا
162	طحا بك قلب في الحسان طروب
161	تطاول ليك بالإشد
84	وكنت وما ينهنني الوعيد
221	جاعوا بمدق هل رأيت الذئب قط
209، 168	ولا يك موقف منك الوداعا
305	ميز عنه قنزعا عن قنزع
170	إن في السفر إذ مضوا مهلا
84	عليك ورحمة الله السلام
100	من نسل شيبان بين الضال والسلم
211، 105	ولقد أمر على الليم يسبني
245	أهل عرفت الدار بالغرين

# فهرس المصادر والمراجع

- الأمدي، الحسن بن بشر بن يحيى.
- الموازنة بين أبي تمام والبحترى، تحقيق وتعليق: محمد محي الدين عبد الحميد: (د. ط) المكتبة العلمية، بيروت، 1944.
- إحسان عباس.
- تاريخ النقد الأدبي عند العرب: نقد الشعر من القرن الثاني حتى القرن الثامن الهجري، ط: 4، دار الثقافة، بيروت، 1983.
- أرجيلة، عباس.
- ♦ الأثر الأرسطي في النقد والبلاغة العربيين إلى حدود القرن الثامن الهجري، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بتالرباط، سلسلة رسائل وأطروحات، رقم: 40. ط: 1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1999.
- ♦ البحوث الإعجازية والنقد الأدبي إلى نهاية القرن الهجري الرابع، ط: 1، مطبعة دار وليلي، مراكش، 1997.
- الأسفرايني، عصام الدين.
- الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط: 1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2001.
- الأشعري، علي بن إسماعيل:
- مقالاتإسلاميين، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط: 2، دار الحديث، 1985.
- الأصبع، زكي الدين عبد العظيم، ابن أبي.
- بديع القرآن، تقديم وتحقيق: حفيظ محمد شرف، تقديم: أحمد الشايب، ط: 2، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، (د. ت).
- الأصفهاني: أبو الفرج.
- الأغاني، تحقيق لجنة من الأساتذة، تونس، دار النشر التونسية، 1983.
- الأعشى الكبير.
- الديوان، شرح وتعليق: محمد محمد حسين، ط: 7، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1403.
- الألوسي، شهاب الدين السيد محمود.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ضبطه وصححه: علي عبد الباري عطية، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت 1994م.

- الإيجي، عضد الدين.
- الفوائد الغياثية في علوم البلاغة، دراسة وتحقيق وتعليق، عاشق حسين، ط: ١، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٩٩١.
- البابري، أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود.
- شرح التلخيص، دراسة وتحقيق: محمد مصطفى رمضان صوفية، ط: ١، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، ١٩٨٣.
- الباقياني، محمد بن الطيب.
- إعجاز القرآن، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، ط: ٤، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٩٩٧.
- كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر. ط: ١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٩٨٧.
- بروكلمان، كارل.
- تاريخ الأدب العربي، ترجمة: مجموعة من الأساتذة، أشرف على الترجمة: محمود فهمي حجازي، الهيئة العامة المصرية للكتاب، مصر، ١٩٩٣ - ١٩٩٥.
- البغدادي، إسماعيل باشا.
- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ت).
- هدية العارفين: أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ت).
- البيضاوي، ناصر الدين.
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، حققه وبين الأحاديث الموضوعة والضعيفة والإسرائيليات فيه: عبد القادر عرفان العشاء حسونة، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦.
- ابن تغري بردي، جمال الدين يوسف الأتابكي.
- النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة، المؤسسة المصرية العامة، ١٩٦٣.
- التفتازاني، سعد الدين.
- ♦ المطول، طبعة: أحمد كامل، ١٣٣٠هـ.
- ♦ المطول على شرح تلخيص المفتاح، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١.
- ♦ المختصر شرح تلخيص المفتاح، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط: ١، المكتبة

- العصريّة، بيروت، 2003.
- التوحيدى، أبو حيان.
- الإمتناع والمؤانسة، حققه: أحمد أمين، وأحمد الزين، المكتبة العصرية، بيروت، 1953.
- الجاحظ، عمرو بن بحر.
- ♦ البيان والتبيين، تحقيق: فوزي عطوى، دار صعب، بيروت، 1968.
- ♦ الحيوان، تحقيق: عبد السلام هارون، ط: 3، الجمع العلمي العربي الإسلامي، بيروت، 1969.
- الجرجاني، السيد الشريف.
- ♦ حاشية الشريف على المطول، مطبعة أحمد كامل، 1330.
- الجرجاني، عبد القاهر.
- دلائل الإعجاز، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر، ط: 3 مطبعة المدنى، جدة، 1992.
- الجرجاني، علي بن محمد السيد الشريف.
- ♦ حاشية الشريف على المطول، مطبعة أحمد كامل، 1330.
- ♦ كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995.
- ابن جنی، عثمان أبو الفتح.
- الخصائص، تحقيق، عبد الحميد هنداوي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001.
- ابن الحاجب، عثمان بن عمرو.
- الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق وتقديم: موسى بنای العليي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، الجمهورية العراقية، (د. ت).
- الحموي، ياقوت.
- معجم الأدباء، ط: 2، دمشق، دار إحياء التراث العربي، د. ت.
- أبو حيان، أثير الدين.
- البحر الخيط، ط: 2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1990.
- الخطيب القزويني، جمال الدين أبو المعالي.
- التلخيص في علوم البلاغة، حققه وشرحه وأعد فهارسه عبد الحميد هنداوي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997.
- ♦ الإيضاح في علوم البلاغة، شرح وتعليق وتقدير: محمد عبد المنعم خفاجي، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، 1989.

- ابن خلدون، عبد الرحمن.
- المقدمة، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993.
- ابن خلkan.
- وفيات الأعيان تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، ط: 1، مكتبة التهضة، مصر: 1948.
- خليفة، حاجي.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ت).
- الدسوقي، ابن عرفة.
- حاشية على مختصر التفتازاني، ضمن شروح التلخيص، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ت).
- الرازي، فخر الدين.
- نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، تحقيق: أحمد حجازي السقا، ط: 1، دار الجليل، بيروت، 1992.
- الريبيعي، حامد صالح خلف.
- مقاييس البلاغة بين الأدباء والعلماء، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، مركز بحوث اللغة العربية، سلسة بحوث اللغة العربية، 1996.
- ابن رشيق، علي بن الحسن.
- العمدة في محسن الشعر وأدابه، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، ط: 5، دار الجليل، بيروت، 1951.
- رفيدة، إبراهيم عبد الله.
- النحو وكتب التفسير، ط: 1، المنشأة الشعبية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، 1980.
- الرمانى، وآخرون.
- ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، حققها وعلق عليها: محمد خلف الله، ومحمد زغلول سلام، ط: 4، دار المعارف، مصر، 1956.
- الزركلي.
- الأعلام، ط: 2، مطبعة: كوسا توماس، مصر، 1955.
- الرمخشري، محمود بن عمر.
- ♦ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقوایل في وجوه التأویل، رتبه

- وضبطه وصححه: مصطفى حسين أحمد، دار الكتاب العربي، بيروت، 1986.
- أساس البلاغة، دار الفكر، بيروت، 1994. ♦
- السبكي، هاء الدين.
- عروض الأفراح في تلخيص المفتاح، ضمن شروح التلخيص، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ت).
- أبو السعود، العمادي.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار الفكر، بيروت، (د. ت).
- السكاكيني، يوسف، أبو يعقوب
- مفتاح العلوم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت 2000
- سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر.
- الكتاب، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، ط: ٣، عالم الكتب، مصر، 1983.
- السيوطي، جلال الدين.
- بغية الوعاء، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: ١، دار الفكر، القاهرة، 1986.
- الصعيدي، عبد المتعال.
- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، مكتبة الآداب، القاهرة، 1991.
- الصولي، أبو بكر.
- أخبار أبي تمام، نشره وحققه وعلق عليه: خليل محمود عساكر ورفيقاه، ط: ١، القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1931.
- ضيف، شوقي.
- البلاغة تطور وتاريخ، ط: ٢، دار المعارف، مصر، (د. ت).
- ابن طباطبا، محمد أحمد العلوى.
- عيار الشعر، تحقيق: محمد زغلول سلام، ط: ٣، مطبعة التقدم، دت.
- طبانة، بدوي.
- معجم البلاغة العربية، ط: ٤، دار ابن حزم، بيروت، 1997.
- الطروdi، أحمد مصطفى التونسي.
- جامع العبارات في تحقيق الاستعارات، دراسة وتحقيق، محمد رمضان الجريبي، ط: ١
- الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، 1986.
- الطبيبي، شرف الدين الحسن بن محمد بن عبد الله.

- التبيان في البيان، تحقيق: توفيق الفيل، وعبد اللطيف لطف الله، ط: ١، ذات السلسل، الكويت، 1986.
- عبد الجبار، القاضي.
- المغني في أبواب التوحيد والعدل، قدم نصه، أمين الخولي، ط: ١، مطبعة دار الكتب، القاهرة، 1960.
- العجاج.
- الديوان، رواية وشرح عبد الملك بن قريب الأصمسي، قدم له وحققه: سعدي ضناوي، ط: ١، بيروت، دار صادر، 1997.
- العسكري، أبو هلال.
- كتاب الصناعتين: الكتابة والشعر، حققه وضبط نصه: مفيد قميحة، ط: ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989.
- ابن عصفور، علي بن مؤمن بن محمد بن علي.
- المقرب ومثل المقرب، تحقيق وتعليق ودراسة: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت 1998.
- العلوى، المضفر بن الفصل.
- نصرة الإغريض في نصرة القريض، تحقيق: نهى عارف الحسن، ط: ٢، دار صادر، بيروت، 1995.
- ابن العماد الحنبلي.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الأفاق الجديدة، (د. ت).
- عموم، عسو.
- المناهج البلاغية والنقدية إبان الغزو المغولي، دراسة وتحليل ونقد، الجزء: ١، مطبعة ووراقة تانسيفت، مراكش، 2001.
- ابن فارس.
- ◆ الصاحبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، (د. ط) 1977.
- ◆ مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط: ٢، مطبعة الحلبي، مصر، 1972.

- قسم الفهرسة وقسم الحاسوب الآلي.
- فهرس البلاغة، سلسلة فهارس المخطوطات المchorورة، رقم: 8. جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، 1416.
- القبطي، جمال الدين.
- إنباء الرواة على أنباء النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: 1، دار الفكر، القاهرة، 1986.
- الكازروني.
- حاشية الكازروني على البيضاوي، حققه: عبد القادر عرفان العشاء حسونة، دار الفكر، بيروت، 1996.
- كحالة، عمر رضا.
- معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، الناشر، مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، 1957.
- ابن مالك، بدر الدين.
- المصباح في علم المعاني والبيان والبديع، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001.
- أمرؤ القيس.
- الديوان، سلسلة ذخائر العرب، رقم: 24. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: 5، مصر، دار المعارف، 1958.
- المرزوقي.
- شرح ديوان الحماسة، نشره: أحمد أمين وعبد السلام هارون، ط: 1، القاهرة، مطبعة بلجنة التأليف والترجمة، 1951.
- المعربي، أبو العلاء.
- سقوط الزند، بيروت، دار صادر، د. ت.
- المغربي، ابن يعقوب الولائي.
- مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح، "ضمن شروح التلخيص" دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ت).
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم.
- لسان العرب، دار صادر، بيروت (د. ت).

- الهاشمي، السيد أحمد.
- جواهر البلاغة، ط: 6، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ت).
- ابن هشام، جمال الدين الأنصاري.
- مغني الليب عن كتب الأغاريب، حقيقه وعلق عليه: مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله،  
راجعه: سعيد الأفغاني، ط: 6، دار الفكر، بيروت، 1985.
- ابن هشام، عبد الملك أبو محمد.
- السيرة النبوية، قدم لها وعلق عليها وضبطها: طه عبد الرؤوف سعيد، بيروت، دار الجيل،  
(د. ط)، (د. ت).
- هلال، غنيمي.
- النقد الأدبي الحديث، ط: 1، دار العودة، بيروت، 1982.

# فهرس الموضوعات

## 1 - فهرس القسم الدراسي

3	.....	مقدمة .....
5	.....	مقدمة التحقيق .....
7	.....	أولا - ترجمة الشيختين وعصرهما .....
7	.....	ترجمة سعد الدين التفتازاني .....
8	.....	ترجمة الشريف الجرجاني .....
9	.....	بين التفتازاني والشريف الجرجاني .....
10	.....	عصر الشيختين .....
13	.....	ثانيا - الحاشية: معناها، ومنهج الشريف الجرجاني، ومصادره فيها .....
13	.....	1 - معنى الحاشية .....
14	.....	2 - منهج الشريف الجرجاني فيها .....
14	.....	1 - نقد كلام التفتازاني .....
15	.....	2 - شرح كلام التفتازاني .....
16	.....	3 - مصادره في الحاشية .....
17	.....	- التحقيق ومنهجي فيه .....
17	.....	التحقيق .....
18	.....	علمية التحقيق .....
18	.....	صعوبة التحقيق .....
19	.....	الأسباب الداعية إلى التحقيق .....
22	.....	الوظيفة التعليمية للتحقيق .....
23	.....	طريقة محمود شاكر في ضبط النصوص .....
24	.....	منهجي في التحقيق .....
25	.....	نماذج من المخطوطة المعتمدة في التحقيق .....
	2 - فهرس القسم التحقيقي	
31	.....	النص المحقق الحاشية على المطول .....
33	.....	كلمة الافتتاح .....
39	.....	مقدمة .....
47	.....	الفن الأول: علم المعانى .....
47	.....	تعريف علم المعانى .....
47	.....	معنى لفظة: علم .....
48	.....	معنى التركيب في البلاغة .....
50	.....	تبنيه .....
57	.....	الفن الأول: علم المعانى / الباب الأول: أحوال الإسناد الخبرى .....
57	.....	قصد المخبر بخبره .....
60	.....	تنزيل العالم منزلة الجاهل .....
61	.....	أضرب الخبر .....

65	خروج الكلام على خلاف الظاهر
65	تنزيل غير السائل منزلة السائل ..
66	تنزيل غير المنكر منزلة المنكر ..
67	تنزيل المنكر منزلة غير المنكر ..
67	ضابطة ..
71	الحقيقة العقلية والجائز العقلي ..
71	تعريف الحقيقة العقلية ..
72	تعريف الجائز العقلي ..
76	العلاقة في الجائز العقلي ..
77	تعريف الجائز العقلي ..
78	الجائز العقلي عند الزمخشري ..
79	مناقشة الفرويبي لتعريف السكاكي ..
82	أقسام الجائز العقلي ..
82	مناقشة تعريف السكاكي للحقيقة والجائز العقليين ..
83	قرينة الجائز العقلي ..
88	الفن الأول: علم المعاني / الباب الثاني: أحوال المستند إليه ..
88	حذف المستند إليه ..
88	ذكر المستند إليه ..
89	تعريف المستند إليه ..
91	أصل الخطاب أن يكون لمعنى ..
91	تعريف المستند إليه بالعلمية ..
95	التعريف بالموصولة ..
99	التعريف بالإشارة ..
116	التعريف بالإضافة ..
116	تتكير المستند إليه ..
117	تتكير غير المستند إليه، للإفراد والتوعية ..
117	وصف المستند إليه ..
123	توكيد المستند إليه ..
127	بيان المستند إليه ..
130	الإبدال من المستند إليه ..
135	عطف المستند إليه ..
139	تضييق المستند إليه بالمستند ..
140	توسيط الفصل بين المستند إليه وبين المستند ..
144	تقديم المستند إليه ..
158	إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر ..
158	وضع المضرم موضع المظهر ..
158	وضع المظهر موضع المضرم ..
161	الالتفات ..
165	أسلوب الحكيم ..

167	التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي .....
167	القلب .....
169	الفن الأول: علم المعاني / الباب الثالث: أحوال المستند .....
169	حذف المستند .....
173	الحذف لابد له من قرينة .....
173	وقوع الكلام جواباً لسؤال محقق .....
175	وقوع الكلام جواباً لسؤال مقدر .....
177	ذكر المستند .....
177	أفراد المستند .....
183	كون المستند فعلاً .....
184	كون المستند اسماء .....
185	تقييد الفعل .....
187	تقييد المستند .....
208	تنكير المستند لإرادة عدم الحصر .....
209	تنكيره للتحقيق .....
210	تخصيص المستند .....
210	تعريف المستند .....
220	كون المستند جملة .....
223	تأخير المستند .....
227	الفن الأول: علم المعاني / الباب الرابع: أحوال متعلقات الفعل .....
227	حال الفعل مع المفعول كحاله مع الفاعل .....
227	ترك مفعوله .....
228	حذف المفعول .....
230	تقديم مفعوله .....
236	الفن الأول: علم المعاني / الباب الخامس: القصر .....
236	تعريف القصر .....
237	أنواع القصر .....
240	طرق القصر .....
244	تنزيل المعلوم منزلة المجهول .....
247	قصر الفاعل على المفعول .....
250	الفن الأول: علم المعاني / الباب السادس: الإنشاء .....
250	تعريف .....
251	أنواع الإنشاء الطلبية: التمني .....
251	حرروف التخصيص والتنديم .....
253	الاستفهام: المهمزة .....
254	هل .....

259	ما
261	من
261	أم
262	استعمال هذه الألفاظ في معانٍ غير الاستفهام
262	الاستبطاء
262	العجب
263	التبيه
263	الوعيد
263	التقرير
264	إنكار الفعل
264	التهكم
264	التحقير والتهويل والاستبعاد
265	الأمر
267	التمني
268	النهي
268	تقدير الشرط بعد التمني، ولاستفهام، والأمر، والنهي
271	العرض
272	الفن الأول: علم المعاني / الباب السابع: الفصل والوصل
272	الوصل: حكم الجملة بعد أخرى لها محل إعرابي
276	الفصل
277	كمال الانقطاع
285	شبه كمال الانقطاع
287	شبه كمال الاتصال
288	الاستثناف
291	الوصل للتتوسط بين الكمالين
294	الجامع في الوصل
296	أنواع الجامع العقلي
296	التماثل
297	الأقل والأكثر
297	الجامع الوهبي: التضاد
298	شبه التضاد
299	حاجة البلاغي لمعرفة أنواع الجامع
302	محسنات الوصل: تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية
304	تذنيب (الجملة الحالية وحكم الواو معها)
310	الفن الأول: علم المعاني / الباب الثامن: الإيجاز، والإطناب، والمساواة
310	رأي السكاكى

310 . . . . .	الإيجاز . . . . .
311 . . . . .	الفرق بين الإيجاز والاختصار عند السكاكي . . . . .
312 . . . . .	الإيجاز بالحذف . . . . .
313 . . . . .	الإطناب . . . . .
313 . . . . .	الإيضاح بعد الإهام . . . . .
314 . . . . .	الإغفال . . . . .
315 . . . . .	التميم . . . . .
316 . . . . .	الاعتراض . . . . .
319 . . . . .	الفن الثاني: علم البيان . . . . .
319 . . . . .	تعريف علم البيان . . . . .
320 . . . . .	دلالة اللفظ . . . . .
328 . . . . .	دلالة الالتزام . . . . .
328 . . . . .	دلالة التضمن . . . . .
332 . . . . .	الفن الثاني: علم البيان/ الباب الأول: التشبيه . . . . .
332 . . . . .	التعريف . . . . .
333 . . . . .	أركان التشبيه . . . . .
333 . . . . .	طريق التشبيه . . . . .
333 . . . . .	الطرفان حسيان . . . . .
334 . . . . .	الطرفان حسيان خياليان . . . . .
334 . . . . .	الطرفان عقليان . . . . .
335 . . . . .	وجه التشبيه . . . . .
340 . . . . .	وجه الشبه مركب . . . . .
340 . . . . .	وجه الشبه مركب حسي . . . . .
341 . . . . .	وجه التشبيه متعدد . . . . .
342 . . . . .	الغرض من التشبيه . . . . .
342 . . . . .	تقرير حال المشبه . . . . .
342 . . . . .	الغرض العائد إلى المشبه به . . . . .
346 . . . . .	تساوي طرف التشبيه . . . . .
347 . . . . .	التشبيه المركب . . . . .
348 . . . . .	تشبيه مركب بمفرد . . . . .
348 . . . . .	التشبيه التمثيلي . . . . .
349 . . . . .	التشبيه الجمل . . . . .
350 . . . . .	التشبيه القريب المبتذل . . . . .
350 . . . . .	التشبيه باعتبار الأداة . . . . .
350 . . . . .	التشبيه المؤكّد الذي حذفت أداته . . . . .
352 . . . . .	الفن الثاني: علم البيان/ الباب الثاني: الحقيقة والمحاجز . . . . .
352 . . . . .	الحقيقة . . . . .
356 . . . . .	المحاجز . . . . .
357 . . . . .	المحاجز المرسل . . . . .
358 . . . . .	تسمية الشيء باسم ما يقول إليه . . . . .

361 . . . . .	الفن الثاني: علم البيان/ الباب الثالث: الاستعارة الاستعارة التحقيقية . . . . .
361 . . . . .	الفرق بين التشبيه والاستعارة . . . . .
364 . . . . .	الاستعارة التبعية . . . . .
366 . . . . .	الاستعارة المخردة . . . . .
372 . . . . .	الاستعارة بالكتابية . . . . .
373 . . . . .	فصل في: آراء السكاكي في الحقيقة والمحاز . . . . .
378 . . . . .	الاستعارة التمثيلية . . . . .
379 . . . . .	التريش لليس من المحاز والاستعارة . . . . .
391 . . . . .	الاستعارة المكنى عنها . . . . .
392 . . . . .	المحاز اللغوي الراجع إلى حذف الكلمة أو زيادتها في الكلام . . . . .
397 . . . . .	الفن الثاني: علم البيان/ الباب الرابع: الكتابية . . . . .
402 . . . . .	القسم الرابع للكتابية: أن يكون المطلوب بها الوصف والنسبة معاً . . . . .
402 . . . . .	الفرق بين الكتابية والتعریض . . . . .
403 . . . . .	فصل: المحاز والكتابية أبلغ من الحقيقة والتصریح . . . . .
406 . . . . .	الفن الثالث: علم البديع . . . . .
410 . . . . .	التعريف . . . . .
410 . . . . .	البديع المعنوی . . . . .
411 . . . . .	الطباق . . . . .
411 . . . . .	المقابلة . . . . .
412 . . . . .	مراعاة النظير . . . . .
412 . . . . .	الاستخدام . . . . .
413 . . . . .	اللُّفُوُنُ وَالنُّشُرُ . . . . .
414 . . . . .	الجمع مع التفریق . . . . .
415 . . . . .	الجمع مع التقسيم . . . . .
415 . . . . .	الجمع مع التفریق والتقسيم . . . . .
417 . . . . .	التجزید . . . . .
420 . . . . .	حسن التعليل . . . . .
421 . . . . .	تأكيد المدح بما يشبه الذم . . . . .
423 . . . . .	البديع اللقطي . . . . .
423 . . . . .	الجناس . . . . .
423 . . . . .	رد العجز على الصدر . . . . .
423 . . . . .	السجع . . . . .
424 . . . . .	أشياء ذكرها في علم البديع بعض المصنفين . . . . .
424 . . . . .	ما التحسين فيه راجع إلى الخط . . . . .
427 . . . . .	الفهارس العامة . . . . .
429 . . . . .	فهرس الآيات القرآنية . . . . .
445 . . . . .	فهرس الأحاديث النبوية . . . . .
446 . . . . .	فهرس الشواهد الشعرية . . . . .
451 . . . . .	فهرس المصادر والمراجع . . . . .
459 . . . . .	فهرس الموضوعات . . . . .